

معجم التوحيد

دراسة شرعية لمفردات الفاظ ومسائل التوحيد
مرتبة على الحروف الهجائية

تأليف


أبي عبد الرحمن

إبراهيم بن سعد أباحسين ميفد الله

المجلد الثالث


ط - ي

مَدَارُ الْقَبْلَةِ لِلنَّشْرِ وَالنَّوْجِ



مُعْجَمُ النُّوحِيَّاتِ

ردمك



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**١٨٦- طاعة العلماء والأمرأء
في تحريم ما أحل الله ***

طاعة العلماء والأمرأء والسلأطين والملوك واجبة فيما أباحه الشارع وفيما شرعه وأحلّه، وممنوعة فيما لم يباحه الشارع وزجر عنه؛ وهذا يبين صلة الباب بالكتاب حيث جاءت النصوص بتحريم طاعة العلماء والأمرأء فيما خالف هدي الرسول ﷺ وأنها موجبة للعقوبة وإن كان المخالف مجتهداً فاضلاً لأن ذلك شرك في الطاعة يخل بالتوحيد.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «ولا يطاع أحد من الخلق إلا حيث كانت طاعته مندرجة تحت طاعة الله وإلا فلا تجب طاعة أحد من الخلق استقلالاً. والمقصود هنا الطاعة الخاصة في تحريم الحلال أو تحليل الحرام، فمن أطاع مخلوقاً في ذلك غير الرسول ﷺ فإنه لا ينطق عن الهوى، فهو مشرك كما بينه الله تعالى في قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ﴾ [التوبة: ٣١]. أي: علماءهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون، وفسرها النبي ﷺ بطاعتهم في تحريم الحلال، وتحليل الحرام»^(١).

*** الدليل من الكتاب:** قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ

* تيسير العزيز الحميد ص ٥٤٩. فتح المجيد ص ٤٥١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢٧٦.

شرح مسائل الجاهلية للسعيد ١/ ٣٩٧، ٤١٠. الحكم بغير ما أنزل الله د. محمود ص ٢٠٥.

القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢/ ٢٥٥، ط ٢-٣/ ٣١٠ ومن المجموع ١٠/ ٧٣١.

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٥٤٩.

أَوْلِيَائِهِ ﴿[الأعراف: ٣]﴾، وقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْكَبًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿التوبة: ٣١﴾.

*** الدليل من السنة:** عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِّنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَتْنَ» وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءةٍ ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْكَبًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»^(١).

وعن حذيفة أنه سئل عن قوله: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْكَبًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾: أكانوا يعبدونهم؟ قال: لا، كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه. وفي رواية أنه قال: أما إنهم لم يكونوا يصومون لهم ولا يصلون لهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً أحله الله لهم حرموه، فذلك كانت ربوبيتهم^(٢).

وهذا الحديث يدل على أن طاعة الرهبان والأحبار في تحريم الحلال، وتحليل الحرام عبادة لهم من دون الله^(٣)، ومن الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله، لقوله تعالى: ﴿مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿التوبة: ٣١﴾. ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥)، والبيهقي ١٠/١١٦.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١٤/٢١١ - ٢١٣، وعبد الرزاق في تفسيره ٢/٢٧٢، والبيهقي في سننه ١٠/١١٦، وفي شعب الإيمان ٧/٤٥ ط دار الكتب العلمية.

(٣) انظر توضيح ذلك في كلام شيخ الإسلام في المبحث الآتي (حكم الطاعة في تحريم ما أحل الله).

تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفُسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُؤْخُونَ إِلَىٰ أُولِيَآئِهِمْ لِيُجْدِلُوَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٣١﴾ ﴿[الأنعام: ١٢١]﴾.

قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن: «وهذا قد وقع في كثير من الناس مع من قلدهم، لعدم اعتبارهم الدليل إذا خالف المقلد، وهو من هذا الشرك»^(١).

* أقوال السلف:

عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: تمتع النبي ﷺ. فقال عروة بن الزبير: نهى أبوبكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: ما عُرِّيَّة؟ قال: يقول: نهى أبوبكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون! أقول: قال النبي ﷺ ويقول: نهى أبوبكر وعمر؟^(٢) ^(٣).

وقال مجاهد والحكم بن عتبة ومالك وغيرهم: «ليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك، إلا النبي ﷺ»^(٤).

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: «أجمع العلماء على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد، وكلام الأئمة في هذا المكان واسع جداً»^(٥).

(١) فتح المجيد ص ٤٥٩.

(٢) قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن: «هذا القول من ابن عباس رحمه الله جواب لمن قال له: إن أبا بكر وعمر رحمه الله لا يريان التمتع بالعمرة إلى الحج ويريان أن أفراد الحج أفضل، أو ما هو معنى هذا، وكان ابن عباس يرى أن التمتع بالعمرة إلى الحج واجب، ويقول: إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط فقد حل من عمرته شاء أم أبى، لحديث سراقبة بن مالك حين أمرهم النبي ﷺ أن يجعلوها عمرة ويحلوا إذا طافوا بالبيت وسعوا بين الصفا والمروة، فقال سراقبة: يا رسول الله ألعاننا هذا أم للأبد؟ فقال: بل للأبد والحديث في الصحيحين» فتح المجيد ص ٤٥١، ٤٥٢.

(٣) المسند (٣١٢١)، جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢/ ١٦٩، مجمع الزوائد ٣/ ٢٣٤.

(٤) جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢/ ٣٢، ٩١، إعلام الموقعين ٣/ ٢٨٥.

(٥) مناقب الشافعي للبيهقي ١/ ٤٧١، الرسالة ص ٤٢٥، إعلام الموقعين ٢/ ٢٨٢.

وقال أحمد بن حنبل رحمته الله: «عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣] أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك لعله إذا ردّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك»^(١).

وفي كلام الإمام أحمد رحمته الله الإشارة إلى أن التقليد قبل بلوغ الحجة لا يذم وإنما ينكر على من بلغته الحجة وخالفها لقول إمام من الأئمة وذلك إنما نشأ من الإعراض عن تدبر كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والإقبال على كتب من تأخر والاستغناء بها عن الوحيين وهذا شبه ما وقع من أهل الكتاب الذين قال الله فيهم ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾.

وقال ابن تيمية: «وإذا كان الرجل متبعاً لأبي حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن في ذلك ولم يقدح ذلك في دينه ولا عدالته، بلا نزاع، بل هذا أولى بالحق، وأحب إلى الله ورسوله ﷺ ممن يتعصب لواحد معين غير النبي ﷺ كمن يتعصب لمالك أو الشافعي أو أحمد أو أبي حنيفة، ويرى أن قول هذا المعين هو الصواب الذي ينبغي اتباعه دون قول الإمام الذي خالفه، فمن فعل هذا كان جاهلاً ضالاً، بل قد يكون كافراً، فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع واحد بعينه من هؤلاء الأئمة دون الإمام الآخر، فإنه يجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، بل غاية ما يقال إنه يسوغ أو ينبغي أو يجب على العامي أن يقلد واحداً لا بعينه، من غير تعيين زيد ولا عمرو، وأما أن يقول قائل إنه يجب على العامة تقليد فلان أو فلان فهذا لا يقوله مسلم»^(٢).

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة (٩٧) وانظر مسائل عبد الله ١٣٥٥/٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٢/٢٤٨.

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «بل الفرض والحثم على المؤمن إذا بلغه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وعلم معنى ذلك في أي شيء كان أن يعمل به ولو خالفه من خالفه، فبذلك أمرنا ربنا تبارك وتعالى ونبينا ﷺ، وأجمع على ذلك العلماء قاطبة إلا جهال المقلدين وجفاتهم، ومثل هؤلاء ليسوا من أهل العلم، كما حكى الإجماع على أنهم ليسوا من أهل العلم أبو عمر بن عبد البر وغيره قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ ﴿٣﴾ [الأعراف: ٣]»^(١).

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي: «فإن الرب، والإله، هو الذي له الحكم القدري، والحكم الشرعي، والحكم الجزائي، وهو الذي يؤله ويعبد وحده لا شريك له ويطاع طاعة مطلقة فلا يعصى بحيث تكون الطاعات كلها تبعا لطاعته. فإذا اتخذ العبد العلماء والأمرء على هذا الوجه، وجعل طاعتهم هي الأصل وطاعة الله ورسوله تبعاً لها فقد اتخذهم أرباباً من دون الله يتألههم ويتحاكم إليهم ويقدم حكمهم على حكم الله ورسوله، فهذا هو الكفر بعينه، فإن الحكم كله لله، كما أن العبادة كلها لله»^(٢).

❖ حكم الطاعة في تحريم ما أحل الله:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة: «ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله، واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدّاً كافراً يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة»^(٣).

وقال شيخ الإسلام في قوله تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٥٥٢.

(٢) القول السديد ص ١١٢.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٥/٣٧٢، ٣٧٣.

مَنْ دُوِّنَ اللَّهُ ﷻ: «وهؤلاء الذين اتخذوا أحوارهم ورهبانهم أرباباً - حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحرير ما أحل الله، يكونون على وجهين: **أحدهما:** أن يعلموا أنهم بدّلوا دين الله، فيتبعوهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم الله، وتحرير ما أحل الله اتباعاً لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، وقد جعله الله شرعاً - وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم - فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله ذلك، دون ما قاله الله ورسوله، مشركاً مثل هؤلاء.

الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال، وتحليل الحرام ثابتاً^(١)، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاصي، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب... ثم ذلك المحرم للحلال والمحلل لحرام: إن كان مجتهداً قصده اتباع الرسول، لكن خفي عليه الحق في نفس الأمر، وقد اتقى الله ما استطاع، فهذا لا يؤاخذ الله بخطئه، بل يشبهه على اجتهاده الذي أطاع به ربه. ولكن من علم أن هذا خطأ فيما جاء به الرسول، ثم اتبعه على خطئه، وعدل عن قول الرسول فهذا له نصيب من هذا الشرك الذي ذمه الله، لاسيما إن اتبع في ذلك هواه ونصره باللسان واليد، مع علمه بأنه مخالف للرسول، فهذا شرك يستحق صاحبه العقوبة عليه، ولهذا اتفق العلماء على أنه إذا عرف الحق لا يجوز له تقليد أحد في خلافه^(٢).

فتبين بهذا أن اتباع المشرعين المبدلين لدين الله وطاعتهم مع العلم بمخالفته كفر بخالق السماوات والأرض إذا اعتقد تحليل ما حرم الله، وتحرير ما أحل الله لأن

(١) يكون راجعاً إلى كفر الاستحلال.

(٢) الإيمان ص ٦٧، مجموع الفتاوى ٧ / ٧٠.

التشريع حق خالص لله وحده لا شريك له. من نازعه في شيء منه فهو مشرك قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: «أي: هم لا يتبعون ما شرع الله لك من الدين القويم، بل يتبعون ما شرع لهم شياطينهم من الجن والإنس من تحريم ما حرموا عليهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، وتحليل أكل الميتة والدم والقمار إلى نحو ذلك من الضلالات والجهالة الباطلة التي كانوا قد اخترعوها في جاهليتهم من التحليل والتحریم والعبادات الباطلة والأموال الفاسدة»^(١).

وقال ابن تيمية: «فمن جعل غير الرسول تجب طاعته في كل ما يأمر به وينهى عنه وإن خالف أمر الله ورسوله، فقد جعله ندًا... وهذا من الشرك الذي يدخل أصحابه في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]»^(٢).

ويقول الحافظ ابن كثير في تفسيره قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]. (أي: حيث عدلتكم عن أمر الله لكم وشرعه إلى قول غيره، فقد متم عليه قول غيره فهذا هو الشرك، كقوله تعالى ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْكَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٣).

وفي تيسير العزيز الحميد قال: «اتباع هذا المحلل للحرام والمحرّم للحلال إن كان مجتهداً قصده اتباع الرسول ﷺ، لكن خفي عليه الحق في نفس الأمر، وقد اتقى الله ما استطاع، فهذا لا يؤاخذ الله بخطئه، بل يشبهه على اجتهاده الذي أطاع به

(١) تفسير ابن كثير ٤/ ١١٣.

(٢) مجموع الفتاوى ١٠/ ٢٦٧.

(٣) تفسير ابن كثير ٢/ ١٧١.

ربه. ولكن من علم أن هذا الخطأ فيما جاء به رسول الله ﷺ، ثم اتبعه على خطئه وعدل عن قول رسول الله ﷺ، فله نصيب من الشرك الذي ذمه الله، لا سيما إن اتبعه في ذلك لهواه ونصره باللسان واليد مع علمه بأنه مخالف للرسول ﷺ، فهذا شرك يستحق صاحبه العقوبة عليه، ولهذا اتفق العلماء على أنه إذا عرف الحق لا يجوز تقليد أحد في خلافه، وأما إن كان المتبع للمجتهد عاجزاً عن معرفة الحق على التفصيل وقد فعل ما يقدر عليه مثله من الاجتهاد في التقليد، فهذا لا يؤاخذ أن أخطأ كما في القبلية. وأما إن قلد شخصاً دون نظيره بمجرد هواه، ونصره بيده ولسانه من غير علم أنه الحق معه، فهذا من أهل الجاهلية، فإن كان متبوعه مصيباً لم يكن عمله صالحاً، وإن كان متبوعه مخطئاً أثماً كمن قال في القرآن برأيه، فإن أصاب فقد أخطأ، وإن أخطأ فليتبوا مقعده من النار»^(١).

وفي قول النبي ﷺ لعدي: «ألم يحرموا عليكم ما أحل الله ويحلوا لكم ما حرم الله فتتبعوهم، قال: بلى، قال: فتلك عبادتهم».

قال الشنقيطي رحمه الله: «وهذا التفسير النبوي يقتضي أن كل من يتبع مشرعاً بما أحل وحرم مخالفاً لتشريع الله أنه عابد له متخذه رباً مشرك به كافر بالله، هو تفسير صحيح لا شك في صحته... واعلموا أيها الإخوان: أن الإشراك بالله في حكمه والإشراك به في عبادته كلها بمعنى واحد لا فرق بينهما البتة، فالذي يتبع نظاماً غير نظام الله وتشريعاً غير تشريع الله، وقانوناً مخالفاً لشرع الله من وضع البشر معرضاً عن نور السماء الذي أنزله الله على لسان رسوله، من كان يفعل هذا هو ومن كان يعبد الصنم ويسجد للوثن لا فرق بينهما البتة بوجه من الوجوه، فهما واحد، كلاهما مشرك بالله، هذا أشرك به في عبادته، وهذا أشرك به في حكمه، والإشراك

(١) ملخصاً من تيسير العزيز الحميد ص ٥٥٨ وربما نقله من شيخ الإسلام ابن تيمية.

به في عبادته والإشراك به في حكمه، كلها سواء، وقد قال الله جل وعلا في الإشراك به في عبادته: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف. ١١٠]. وقال تعالى في الإشراك في حكمه أيضاً: ﴿لَهُ غِيبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصَرَ بِهِ وَأَسْمِعَ مَا لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف. ٢٦] ^(١).

وقال في موضع آخر: «وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا يظهر غاية الظهور أن الذين يتبعون القوانين الوضعية التي شرعها الشيطان على السنة أوليائه مخالفة لما شرعه الله ﷻ على السنة رسله صلى الله عليه وسلم: أنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته، وأعماه عن نور الوحي مثلهم» ^(٢).

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «واعلم أن اتباع العلماء أو الأمراء في تحليل ما حرم الله أو العكس ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يتابعهم في ذلك راضياً بقولهم مقدماً له ساخطاً لحكم الله، فهو كافر لأنه كره ما أنزل الله فأحبط الله عمله ولا تحبط الأعمال إلا بالكفر، فكل من كره ما أنزل الله فهو كافر.

الثاني: أن يتابعهم في ذلك راضياً في حكم الله وعالمًا بأنه أمثل وأصلح للعباد والبلاد ولكن لهوى في نفسه اختاره كأن يريد مثلاً وظيفة، فهذا لا يكفر ولكنه فاسق وله حكم غيره من العصاة.

الثالثة: أن يتابعهم جاهلاً فيظن أن ذلك حكم الله فينقسم إلى قسمين:

(١) ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

مستفاد من كتاب الحاكمية في تفسير أضواء البيان جمع الشيخ عبدالرحمن السديس ص ٥٢، ٥٣.

(٢) أضواء البيان ٤/ ٩٢. للاستزادة انظر أضواء البيان ٧/ ١٦٣، ١٦٩، ١٧٣.

أ - أن يمكنه أن يعرف الحق بنفسه فهو مفطر أو مقصر، فهو آثم، لأن الله أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم.

ب - أن لا يكون عالما ولا يمكنه التعلم فيتابعهم تقليدا ويظن أن هذا هو الحق فهذا لا شيء عليه لأنه فعل ما أمر به وكان معذورا بذلك ولذلك ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من أفتي بغير علم فإنما إثمه على من أفتاه**». ولو قلنا بإثمه بخطأ غيره للزم من ذلك الحرج والمشقة، ولم يثق الناس بأحد لاحتمال خطئه.

فإن قيل: لماذا لا يكفر أهل القسم الثاني؟

أجيب: إننا لو قلنا بكفرهم لزم من ذلك تكفير كل صاحب معصية يعرف أنه عاص لله ويعلم أنه حكم الله^(١).

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/٧٣٩، ٧٤٠، وانظر القول المفيد ط ١-٢/٢٦٥.

١٨٧- الطَّاعُوتُ*

الطَّاعُوتُ مشتق من الطغيان^(١) وهو مجاوزة الحد^(٢) وأمرنا باجتنابه والكفر به قال تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا الطَّاعُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاعُوتِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

قال ابن جرير رحمته الله: «وأرى أن أصل الطَّاعُوتِ الطَّغُوتُ من قول القائل طغا فلان يطغو إذا عدا قدره فتجاوز حده كالجبوت من التجبر والحلبوت من الحلب ونحو ذلك من الأسماء التي تأتي على تقدير فعلوت بزيادة الواو والتاء ثم نقلت لامه - أعني لام الطَّغُوتِ - فجعلت له عيناً وحُولت عينه فجعلت مكان لامه كما قيل: جذب وجذب وجاذب وصاقعة وصاقعة وما أشبه ذلك من الأسماء التي على هذا المثل»^(٣).

وقال ابن فارس: «وكل مجاوز الحد في العصيان طاغ»^(٤).

* أحكام القرآن القرطبي ٢٤٨/٥. شرح مسائل الجاهلية ص ٩٤، ١٤٩. تيسير العزيز الحميد ص ٥٠، ٣٦٨. فتح المجيد ص ٤٣، ٢٩٩. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٣، ١٧٥. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ١/٢٣، ٤٦٩، ٨/٢، ط ٢ - ١/٣٠، ٥٨٧ ومن المجموع ٩/١٦، ٤٥٦. الدرر السنية ١/١٣٦، ١٦١، ٢/١٢١، ٢٩٩، ١٠/٥٠٢، ٥٠٣، الدين الخالص لصديق حسن الفتوجي ١/ ٥٤. شجرة الإيمان للسعدي من المجموعة ٣/٣٩٦. فتاوى اللجنة الدائمة ١/ ٥٤٣. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/ ٧٧٣، ٧٨٢. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢/ ١٩٥. حقيقة الكفر بالطَّاعُوتِ د. علي بن نفيح. مباحث العقيدة في سورة الزمر ص ٢٥٣. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٢/ ٨٠٤، ٨٧٧.

(١) ثلاثة الأصول لابن عثيمين ١٥٣.

(٢) مختار الصحاح (ط غ ا).

(٣) تفسير ابن جرير الطبري ٣/ ١٩.

(٤) مجمل اللغة ٢/ ٥٨٣.

وقال الراغب: «الطاغوت عبارة عن كل متعد وكل معبود من دون الله ويستعمل في الواحد والجمع»^(١).

*** وفي الشرع:** قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الطاغوت: الشيطان وجاء ذلك عن مجاهد والشعبي والضحاك وقتادة والسدي^(٢).

وقال آخرون الطاغوت هو الساحر، وجاء ذلك عن أبي العالية^(٣).

وقال آخرون: بل الطاغوت هو الكاهن، وجاء ذلك عن سعيد بن جبير ورفيع

قال ابن جريج **﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾** قال: كهان تنزل عليها شياطين يلقون على ألسنتهم وقلوبهم^(٤).

وقال ابن جرير: «أخبرني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله أنه سمعه يقول: وسئل عن الطواغيت التي كانوا يتحاكمون إليها فقال: كان في جهينة واحد، وفي أسلم واحد وفي كل حي واحد، وهي كهان ينزل عليها الشيطان»^(٥).

وقال أيضاً: «والصواب من القول عندي في الطاغوت أنه كل ذي طغيان على الله فعبد من دونه إما بقهر منه لمن عبده وإما بطاعة ممن عبده له إنساناً كان ذلك المعبود أو شيطانياً أو وثناً أو صنماً أو كائناً ما كان من شيء»^(٦).

وفي قول عمر رضي الله عنه (الجبوت: السحر، الطاغوت: الشيطان) قال ابن كثير رحمته الله: «وهو قول قوي جداً، فإنه يتناول كل ما كان عليه أهل الجاهلية من عبادة الأوثان

(١) المفردات ص ٣٠٥.

(٢) تفسير ابن جرير ١٨/٣.

(٣) تفسير ابن جرير ١٩/٣.

(٤) المصدر السابق.

(٥) تفسير ابن جرير ١٨/٣.

(٦) تفسير ابن جرير ١٩/٣.

والتحاكم إليها والاستنصار بها»^(١).

وتفسير العلماء للطاغوت ببعض أنواعه لا يدل على الحصر، وإنما هو من باب التفسير بالمثال أو من باب التنصيص على بعض أفراد العام لمعنى خاص فيه. وقال ابن القيم: «الطاغوت كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع»^(٢)، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله، أو يعبدونه من دون الله، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة الله، فهذه طواغيت العالم إذا تأملتها، وتأملت أحوال الناس معها رأيت أكثرهم انصرفوا عن عبادة الله إلى عبادة الطاغوت، وعن التحاكم إلى الله وإلى الرسول إلى التحاكم إلى الطاغوت، وعن طاعته ومتابعة رسوله إلى طاعة الطاغوت ومتابعته، وهؤلاء لم يسلكوا طريق الناجين الفائزين من هذه الأمة وهم الصحابة ومن تبعهم، ولا قصدوا قصدهم بل خالفوهم في الطريق والقصد معاً»^(٣).

وجاء في فتاوى اللجنة: «معنى الطاغوت العام هو كل ما عبد من دون الله مطلقاً تقرباً إليه بصلاة أو صيام أو نذر أو ذبيحة أو لجوء إليه فيما هو من شأن الله لكشف ضر أو جلب نفع أو تحكيماً له بدلاً من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ونحو ذلك»^(٤).

وفيها أيضاً أن الطاغوت: «من دعا إلى الشرك أو لعبادة نفسه أو ادعى شيئاً من علم الغيب أو حكم بغير ما أنزل الله متعمداً ونحو ذلك»^(٥).

(١) تفسير القرآن العظيم ١/ ٥٥٣.

(٢) قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن هذا التعريف: «إنه أحسن ما قيل في تعريف الطاغوت». انظر:

شرح الأصول الثلاثة من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٦/ ١٥٣.

(٣) إعلام الموقعين ١/ ٥٠.

(٤) فتاوى اللجنة ١/ ٥٤١.

(٥) فتاوى اللجنة ١/ ٥٤٣.

*** الدليل من الكتاب:** قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۚ قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَائُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥٧﴾﴾ [البقرة: ٢٥٦-٢٥٧]، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ ۚ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ [النساء: ٦٠]، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۚ فَمِنْهُمْ مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۚ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [النحل: ٣٦]. وفسرت فتاوى اللجنة آية النساء بأن المراد بالطاغوت فيها: «كل ما عدل عن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ إلى التحاكم إليه من نظم وقوانين وضعية أو تقاليد وعادات متوارثة أو رؤساء قبائل ليفصل بينهم بذلك أو دين يراه زعيم الجماعة أو الكاهن فهذه مضاهاة لتشريع الله داخل في معنى الطاغوت لكن من عبد من دون الله وهو غير راض بذلك كالأنبياء والصالحين لا يسمى طاغوتاً وإنما الطاغوت الشيطان الذي دعاهم إلى ذلك وزينه لهم من الجن والإنس»^(١).

*** الدليل من السنة:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟... وذكر الحديث وفي آخره قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «... كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ فَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسُ وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرُ وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتُ

وَتَبَيَّنَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا أَوْ مُنَافِقُوهَا»^(١).

وروى مسلم في صحيحه من حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاعِي وَلَا بِأَبَائِكُمْ»^(٢)، والمراد بالطواغي: الطواغيت. كما جاء مصرحاً بها في رواية عند النسائي: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ وَلَا بِالطَّوَاعِي»^(٣).
وروى أحمد عن ميمونة بنت كردم قالت: «كنت ردف أبي فسمعتة يسأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني نذرت أن أنحر ببوانة فقال: «أبها وثن أم طاغية» فقال: لا، قال: «أوفِ بنذرك»»^(٤).

أما حكم الطاغوت فالكفر به أحد ركني الشهادة فلا يكفي الإتيان بالشهادة إلا بالكفر بالطاغوت - فلا إله إلا الله - نفي وإثبات وما تنفيه «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، هو عبادة الطاغوت وهو الشرك.

قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمته الله: «اعلم - رحمك الله - أن أول ما فرض الله على ابن آدم: الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، والدليل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].
فأما صفة الكفر بالطاغوت: فأن تعتقد بطلان عبادة غير الله، وتتركها، وتبغضها، وتكفر أهلها، وتعاديتهم.

وأما معنى الإيمان بالله: فأن تعتقد أن الله هو الإله المعبوده وحده دون من سواه، وتخلص جميع أنواع العبادة كلها لله، وتنفيها عن كل معبود سواه، وتحب أهل الإخلاص، وتواليهم، وتبغض أهل الشرك، وتعاديتهم؛ وهذه ملة إبراهيم التي

(١) أخرجه البخاري (٧٤٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٤٨).

(٣) أخرجه النسائي (٣٨٠٥).

(٤) المسند (٢٧٦٠٦) ٦/ ٣٦٦.

سَفَهَ نَفْسَهُ مِنْ رَغَبٍ عَنْهَا، وهذه: هي الأسوة التي أخبر الله بها في قوله: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلْعَاذُ وَالْبَعْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ [الممتحنة: ٤]. والطاغوت: عام في كل ما عبد من دون الله، فكل ما عبد من دون الله، ورضي بالعبادة من معبود أو متبوع، أو مطاع في غير طاعة الله ورسوله، فهو طاغوت.

❖ والطواغيت كثير ورؤوسهم خمسة:

الأول: الشيطان الداعي إلى عبادة غير الله. والدليل قوله تعالى: ﴿لَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ بَنِيَّ أَدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يس: ٦٠].

الثاني: الحاكم الجائر المغير لأحكام الله تعالى والدليل قوله تعالى: ﴿لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠].

الثالث: الذي يحكم بغير ما أنزل الله والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

الرابع: الذي يدعي علم الغيب من دون الله، والدليل قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَرْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ [الجن: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

الخامس: الذي يعبد من دون الله وهو راض بالعبادة، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩]، واعلم أن الإنسان ما يصير مؤمناً بالله إلا بالكفر بالطاغوت، والدليل قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ^(١).

❖ فائدة:

جاء في فتاوى اللجنة ما نصه: «ليس كل من عبد من دون الله يعتبر طاغوتاً إنما يعتبر طاغوتاً من عبد من دون الله وهو راض أو دعى إلى عبادة نفسه وعيسى بن مريم عليه السلام لم يرض أن يكون معبوداً بل أنكر ذلك ودعا إلى عبادة الله وحده...» ^(٢).

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الوهاب: «كل من عبد شيئاً دون الله بأي أنواع العبادة كالدعاء والاستغاثة فإنما عبد الطاغوت فإن كان المعبود صالحاً كانت عبادة العابد له واقعة على الشيطان الذي أمره بعبادته كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [٤٠] قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤٠-٤١] وإن كان ممن يدعو إلى عبادة نفسه كالطواغيت أو كان شجراً أو حجراً أو قبراً كالكالات والعزى ومناة وغير ذلك مما كان يتخذه المشركون لهم أصناماً على صور الصالحين والملائكة أو غير ذلك فهي من الطاغوت الذي أمر الله عباده أن

(١) الدرر السنية ١/ ١٦١-١٦٣، مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، القسم الأول - العقيدة

ص ٣٣٧.

(٢) فتاوى اللجنة: ١/ ٥٤٤.

يكفروا بعبادته ويتبرءوا منه»^(١).

قال ابن عثيمين رحمته الله: «فالأصنام التي تعبد من دون الله طواغيت، وعلماء السوء الذين يدعون إلى الضلال والكفر، أو يدعون إلى البدع، أو إلى تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحل الله طواغيت، والذين يزينون لولاة الأمر الخروج عن شريعة الإسلام بنظم يستوردونها مخالفة لنظام الدين الإسلامي طواغيت، لأن هؤلاء تجاوزوا حدهم، فإن حد العالم أن يكون متبعاً لما جاء به النبي ﷺ، لأن العلماء حقيقة ورثة الأنبياء، يرثونهم في أمتهم علماً، وعملاً، وأخلاقاً، ودعوة وتعليماً، فإذا تجاوزوا هذا الحد وصاروا يزينون للحكام الخروج عن شريعة الإسلام بمثل هذه النظم فهم طواغيت؛ لأنهم تجاوزوا ما كان يجب عليهم أن يكونوا عليه من متابعة الشريعة»^(٢).

١٨٨- الطَّب

الطَّب بكسر الطاء، والمطبوب: المسحور. يقال طُبَّ الرجل: إذا سُحِرَ، فكنوا بالطب عن السحر تفاؤلاً. انظر باب (السحر).

١٨٩- الطَّرَق

انظر باب (الكهانة).

(١) قرة عيون الموحدين ص ٢٣١.

(٢) شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٦/ ١٥٤.

١٩٠- الطَّوَّافُ بِغَيْرِ الْكَعْبَةِ*

يُشْرَعُ الطَّوَّافُ بِالْكَعْبَةِ وَاسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ وَتَقْبِيلَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ. وَلَا يُشْرَعُ الطَّوَّافُ بِغَيْرِ الْكَعْبَةِ^(١).

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: «وَأَمَّا مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَسْجِدُ الْأَقْصَى وَسَائِرُ الْمَسَاجِدِ فَلَيْسَ فِيهَا مَا يَطَافُ بِهِ وَلَا فِيهَا مَا يَتَمَسَّحُ بِهِ وَلَا مَا يَقْبَلُ فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَطُوفَ بِحَجَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَقَابِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَلَا بِصَخْرَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَلَا بِغَيْرِ هَؤُلَاءِ كَالْقَبَةِ الَّتِي فَوْقَ جَبَلِ عَرَفَاتٍ وَأَمْثَالِهَا بَلْ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ مَكَانٌ يَطَافُ بِهِ كَمَا يَطَافُ بِالْكَعْبَةِ»^(٢).

وَالطَّوَّافُ بِالْكَعْبَةِ رُكْنَ فِي الْحَجِّ وَرُكْنَ فِي الْعُمْرَةِ وَفِي غَيْرِهِمَا سُنَّةٌ وَعِبَادَةٌ يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: «وَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الطَّوَّافَ بِغَيْرِهَا مَشْرُوعٌ فَهُوَ شَرٌّ مِمَّنْ يَعْتَقِدُ جَوَازَ الصَّلَاةِ إِلَى غَيْرِ الْكَعْبَةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا هَجَرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ صَلَّى بِالْمُسْلِمِينَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَكَانَتْ قِبْلَةَ الْمُسْلِمِينَ هَذِهِ الْمَدَّةَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ حَوَّلَ

* التمهيد لابن عبد البر ١٤/ ١٨٩. شرح السنة للبغوي ٧/ ١١٦، ١٢٩. الباعث لأبي شامة ص ٢٨٢. اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٦٣٧. مجموعة الرسائل الكبرى ٢/ ١٣، ١٠، ٣٧٢. مجموع فتاوى ابن عثيمين ٢/ ٢٢٧. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٦/ ١٥٥. الإبداع في مضار الابتداء ٩٠، ٣٠٦. أحكام الجنائز للألباني رقم ٧٣٢ ص ٢٣٦، ٢٦٦.

(١) انظر مجموع الفتاوى ٤/ ٥٢١.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٧/ ١١، ١٠.

القبلة إلى الكعبة وأنزل الله في ذلك القرآن كما ذكر في «سورة البقرة» وصلى النبي ﷺ والمسلمون إلى الكعبة، وصارت هي القبلة، وهي قبلة إبراهيم وغيره من الأنبياء.

فمن اتخذ الصخرة اليوم قبلة يصلي إليها فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مع أنها كانت قبلة لكن نسخ ذلك، فكيف بمن يتخذها مكانا يطاف به كما يطاف بالكعبة؟! والطواف بغير الكعبة لم يشرعه الله بحال، وكذلك من قصد أن يسوق إليها غنما أو بقرا ليذبحها هناك ويعتقد أن الأضحية فيها أفضل، وأن يحلق فيها شعره في العيد، وأن يسافر إليها ليعرف بها عشية عرفة، فهذه الأمور التي يشبه بها بيت المقدس في الوقوف والطواف والذبح والحلق من البدع والضلالات، ومن فعل شيئاً من ذلك معتقداً أن هذا قربة إلى الله فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، كما لو صلى إلى الصخرة معتقداً أن استقبالها في الصلاة قربة كاستقبال الكعبة»^(١).

وقال ابن تيمية: «ومن ذلك الطواف بغير الكعبة وقد اتفق المسلمون على أنه لا يشرع الطواف إلا بالبيت المعمور فلا يجوز الطواف بصخرة بيت المقدس ولا بحجرة النبي ﷺ ولا بالقبلة التي في جبل عرفة ولا غير ذلك»^(٢).
وقال النووي: «لا يجوز أن يطاف بقبره ﷺ»^(٣).

حكم الطواف حول القبور:

قال الشيخ ابن باز: «الغالب على عباد القبور هو التقرب إلى أهلها بالطواف بها كما يتقربون إليهم بالذبح لهم والنذر لهم وكل ذلك شرك أكبر، من مات عليه مات كافراً لا يُغسَل ولا يُصَلَّى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين»^(٤).

(١) مجموع الفتاوى ٢٧ / ١١.

(٢) مجموع الفتاوى ٤ / ٥٢١.

(٣) المجموع ٨ / ٢٧٥.

(٤) فتاوى ابن باز ص ٧٨٣.

واستثنى من ذلك من يطوف تقرباً إلى الله جهلاً منه فقال: «إلا أن يدَّعي أنه طاف بالقبور بقصد عبادة الله، كما يطوف بالكعبة يظن أنه يجوز الطواف بالقبور ولم يقصد التقرب بذلك لأصحابها وإنما قصد التقرب إلى الله وحده، فهذا يعتبر مبتدعاً لا كافراً لأن الطواف بالقبور بدعة منكرة»^(١).

والطواف بالقبر له حالان:

الحالة الأولى: أن يطوف بالقبر قاصداً التقرب لصاحب القبر فهذا شرك أكبر.

الحالة الثانية: أن يطوف بالقبر قاصداً التقرب إلى الله فهذا بدعة ولا يكون شركاً.

(١) فتاوى ابن باز ص ٧٨٣. وانظر للاستفادة فتاوى اللجنة ١ / ١١٤.

١٩١- الطيرة*

[الفأل - صفر - العدوى]

الطير في اللغة اسم لجماعة ما يطير^(١).

قال في مختار الصحاح: «الطائر: جمعه طير مثل صاحب وصَحْب وجمع الطير طيور وأطيّار، مثل فَرَخ وفُرُوخ وأفراخ. وقال قطرب وأبو عبيدة: «الطَّير» أيضاً قد يقع على الواحد وقريء: ﴿فَيَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾^(٢)»^(٣).

وقال ابن الأثير: «الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن وهي: التشاؤم بالشيء وأصله فيما يقال: التطير بالسوانح والبوارح من الطير والضباء وغيرهما.

* الاستذكار لابن عبد البر ٢٧/٥٢، ٢٢٩. التمهيد لابن عبد البر ٢٤/١٩٣-١٩٥، ٩/٢٨٢، ٢٨٦. شرح السنة للبغوي ١٢/١٦٧. أحكام القرآن ٦/٦٠. الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/٣٥٧. شرح مسائل الجاهلية ١٥١. تيسير العزيز الحميد ٤٢٧. فتح المجيد ٣٤٥. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ٢١٢. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٢/٣١، ٧٧، ط ٢- ٩٣/٢ ومن المجموع ٩/٥١٥، ٥٥٩. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣/٣١. الدرر السنية ١٠/٣٨٣. الدين الخالص ٢/١٤٢، ١٥٦. معارج القبول ٢/٣٢١. فتاوى اللجنة الدائمة ١/٤٥١. مجموع الفتاوى لابن باز ١/٢٨٢. المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة الأحمدية ٢/١٢٤. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغنيلي ٤٧٥. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٢/٨٦٥. الجيلاني وآراؤه الاعتقادية ص ١٤٨. منهج ابن حجر في العقيدة ١٠٩٢. نواقض الإيمان القولية والعملية ٥٢٣. منهج الشافعي في إثبات العقيدة ٢٧٣. الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة لأبي عبد الرحمن العلوي ص ٢٦٦. عقيدة الإمام ابن عبد البر للغصن ٢٤٦. الطيرة لمحمد الحمد.

(١) لسان العرب (ط ي ر).

(٢) سورة آل عمران: الآية ٤٩

(٣) مختار الصحاح ٤٠٢ باب (ط ي ر).

وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه^(١).

قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة: «وأصل هذا أنهم كانوا يزجرون الطير والوحش ويثيرونهما، فما تيامن منها وأخذ ذات اليمين سموه سانحاً، وما تياسر منها سموه بارحاً، وما استقبلهم فهو الناطح، وما جاءهم من خلفهم سموه القعيد. فمن العرب من يتشاءم بالبارح، ويتبرك بالسانح، ومنهم من يرى خلاف ذلك. قال المدائني: سألت روبة بن العجاج: ما السانح؟ قال ما ولاك ميامنه، قال: قلت: فما البارح؟ قال ما ولاك مياسره. قال والذي يجيء من قدامك فهو الناطح والناطح، والذي يجيء من خلفك فهو القاعد والقعيد.

وقال المفضل الضبي: «البارح ما يأتيك عن اليمين يريد يسارك، والسانح ما يأتيك عن اليسار فيمر على اليمين، وإنما اختلفوا في مراتبها ومذاهبها لأنها خواطر وحدوس وتخمينات لا أصل لها، فمن تبرك بشيء مدحه ومن تشاءم به ذمه^(٢).

ولم تكن العرب قاطبة تعتقد هذا وتقول به، بل كان منهم من أنكره، قال ابن القيم: «ومنهم من أنكرها بعقله، وأبطل تأثيرها بنظره، وذم من اغتر بها واعتمد عليها، وتوهم تأثيرها، فمنهم المرقش حيث يقول:

ولقد غدوت وكنت لا	أغدو على واق وحاتم
فإذا الأشائم كالأيام	من والأيمان كالأشائم
وكذا فلا خير ولا	شر على أحد بدائم
لا يمنعك من بغا	ء الخير تعقاد التمايم
قد خط ذلك في السطو	ر الأوليات القـدائم

(١) النهاية (ط ي ر).

(٢) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٢٩.

يعني بالواق الصرد، وبالحاتم الغراب، سموه حاتما لأنه كان عندهم يحتم بالفراق»^(١).

وقال الحافظ: «أصل التطير أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير، فإذا خرج أحدهم لأمر، فإن رأى الطير طار يمنة، تيمن به، واستمر وإن طار يسرة تشاءم به ورجع، وربما كان أحدهم يهيج الطير ليتطير فيعتمدها، فجاء الشرع بالنهاي عن ذلك»^(٢).

قال البغوي: «فأبطل النبي ﷺ أن يكون لشيء منها تأثير في اجتلاب نفع أو ضرر»^(٣). وإنما أضيفت الطيرة إلى الطير، لأن غالب التشاؤم عند العرب بالطير، فعلقت به. وكذلك عرفه ابن حجر فقال: «الطيرة والتشاؤم بمعنى واحد»^(٤).

وقال العلامة محمد الطاهر بن عاشور: «إنما غلب لفظ الطيرة على التشاؤم؛ لأن للأثر الحاصل من دلالة الطيران على الشؤم دلالة أشد على النفس؛ لأن توقع الضرر أدخل في النفوس من رجاء الخير»^(٥).

وقال أيضاً: «الطيرة في الأصل تكلف معرفة دلالة الطير على خير أو شر من تعرض نوع الطير، من صفة اندفاعه، أو مجيئه، ثم أطلق على كل حدث يتوهم منه أحد أنه كان سبباً في لحاق شر به، فصار مردافاً للتشاؤم»^(٦).

*** فحدُّ الطيرة الشرعي** هو: التشاؤم بالطيور، والأسماء، والألفاظ، والبقاع، والأشخاص، والأزمان أو هو التشاؤم بكل مسموع أو مرئي أو معلوم وهذا تعريف ابن القيم.

(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٠.

(٢) فتح الباري ١٠/ ٢١٢.

(٣) شرح السنة ١٢/ ٧٠.

(٤) الفتح ٦/ ٦١. وانظر للاستزادة: الدرر السنية ١٠/ ٣٣٩.

(٥) التحرير والتنوير ٥/ ٦٥.

(٦) التحرير والتنوير ١١/ ٣٦٢.

قال الشيخ ابن باز رحمته الله: «والطيرة التشاؤم بالمرئيات والسمعيات من عمل الجاهلية»^(١).

والطيرة الشركية يوضحها حديث ابن عمرو - الآتي -: «من ردت الطيرة عن حاجته فقد أشرك» وحديث: «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك»^(٢) فحقيقة الطيرة الشركية ما دفعت الإنسان إلى العمل بها أما التي لا تؤثر على عزم الإنسان من التشاؤم فليس بطيرة. فكل طيرة وتشاؤم حمل الإنسان على المضي فيما أَرادَه أو رده عنه اعتمادا عليها فهي شرك. ومفهوم الحديث: أن من لم تثنه الطيرة عن عزمه فإنها لا تضره، فلا تعود عليه بمعصية أو شرك، كما لا تضره فيما يستقبل من عمله وما عزم عليه، قال ابن حجر: «من وقع له ذلك فسَلَّم اللهُ ولم يعبأ بالطيرة لا يؤاخذ بما عرض له من ذلك»^(٣).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله في قوله: «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك»: «هذا حد الطيرة المنهي عنها بأنها ما أوجب للإنسان أن يمضي لما يريد ولو من الفأل، فإن الفأل إنما يستحب لما فيه من البشارة والملاءمة للنفس، فأما أن يعتمد عليه ويمضي لأجله مع نسيان التوكل على الله، فإن ذلك من الطيرة، وكذلك إذا رأى أو سمع ما يكره فتشاءم به ورده عن حاجته، فإن ذلك أيضا من الطيرة»^(٤).

*** الدليل من الكتاب:** قال تعالى ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرُوا بِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١] وقال تعالى: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

(١) القوادح في العقيدة ص ٥٠، ٥١.

(٢) انظر تخريج الحديث في الأدلة.

(٣) فتح الباري ١٠/ ٢١٣.

(٤) تيسير العزيز الحميد ص ٤٤٦.

*** الدليل من السنة:** عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى^(١) ولا طيرة، ولا هامة^(٢)، ولا صفر^(٣)». ^(٤) زاد مسلم: «ولا نوء ولا غول^(٥)». ولهما عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل، قالوا وما الفأل؟ قال: الكلمة الطيبة»^(٦).

وعن قطن بن قبيصة عن أبيه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العِيفَةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْحَبْتِ» الطَّرْقُ: الزَّجْرُ، وَالْعِيفَةُ: الْخَطُّ^(٧). وعن بريدة أن النبي ﷺ: «كان لا يتطير من شيء»^(٨).

وعن عروة بن عامر رضي الله عنه قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: «أحسنها الفأل، ولا ترد مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره، فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك»^(٩). وروى الإمام أحمد أن النبي ﷺ قال: «أقروا الطير على مكيناتها»^(١٠).

وعن معاوية بن الحكم السلمي قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَانَ. قَالَ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُهَانَ» قَالَ: قُلْتُ كُنَّا نَتَطَيَّرُ. قَالَ: «ذَلِكَ

(١) انظر: باب العدوى.

(٢) انظر: باب الهامة

(٣) انظر: باب صفر.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) انظر باب الغول.

(٦) أخرجه البخاري (٥٦٥٦)، ومسلم (٢٢٢٠).

(٧) سبق تخريجه.

(٨) أبو داود (٣٩٢٠).

(٩) أبو داود (٣٩١٩). وابن أبي شيبه في المصنف (٦٤٤٣).

(١٠) أخرجه الإمام أحمد (٢٧٦٨٠)، وأبو داود (٢٨٣٥). مكيناتها: بكسر الكاف وضمها. انظر

القاموس المحيط (م ك ن)، وسيأتي معنى الحديث.

شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدَّنْكُمْ»^(١).

وعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الطيرة شرك الطيرة شرك» - ثلاثاً -، قال ابن مسعود: «وما منا إلا^(٢)، ولكن الله يذهب بالتوكل»^(٣)... وفي أحد إسنادي أحمد: «الطيرة شرك، الطيرة شرك ولكن الله ﷻ يذهب بالتوكل»^(٤).

ولأحمد من حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من ردت الطيرة من حاجة فقد أشرك، قالوا: يا رسول الله، ما كفارة ذلك؟ قال أن يقول أحدهم: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك»^(٥).
وله من حديث الفضل بن عباس: «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك»^(٦).

* قول السلف: قال عكرمة: كنا جلوساً عند ابن عباس فمر طائر يصيح، فقال

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧).

(٢) قال الخطابي في معالم السنن ٢٣٠/٤: «قوله: «وما منا إلا» معناه إلا من يعتريه التطير وسبق إلى قلبه الكراهة فيه، فحذف اختصاراً للكلام واعتماداً على فهم السامع، وقال محمد بن إسماعيل: إن سليمان بن حرب ينكر هذا ويقول: هذا الحرف ليس من قول الرسول ﷺ وكأنه قول ابن مسعود ﷺ. وعلى هذا فيكون مدرجاً، قال ابن القيم: «وهذه اللفظة: «وما منا» إلى آخره مدرجة في الحديث ليست من كلام النبي ﷺ. كذلك قاله بعض الحفاظ. وهو الصواب، فإن الطيرة نوع من الشرك، كما في أثر موفوع: «من ردت الطيرة فقد قارن الشرك»، وفي أثر آخر: «من أرجعته الطيرة عن حاجته فقد أشرك، قالوا: وما كفارة ذلك؟ قال: أن يقول أحدكم: اللهم لا طير إلا طيرك ولا خير إلا خيرك». مفتاح دار السعادة ٢٣٤/٢.

قال ابن حجر: «وقوله «وما منا إلا» من كلام ابن مسعود أدرج في الخبر وقد بينه سليمان ابن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه» فتح الباري ١٠/٢١٣.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩١٠). والترمذي (١٦١٤). وابن ماجه (٣٥٣٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد (٤١٩٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد (٧٠٤٥) ٢/٢٢٠، مجمع الزوائد ١٠٥/٥.

(٦) أخرجه الإمام أحمد (١٨٢٤).

رجل من القوم: خير خير، فقال ابن عباس: «لا خير ولا شر»^(١).
 وخرج طاوس مع أصحاب له في سفر فصاح غراب، فقال الرجل: خير، فقال
 طاوس، وأي خير عند هذا؟! لا تصحبنى^(٢).

أحكام وفوائد:

١ - حكم الطيرة وهل هي شرك أكبر؟:

قال في التيسير: «الطيرة شرك» صريح في تحريم الطيرة وأنها من الشرك لما
 فيها من الاعتماد على غير الله تعالى وتعلق القلب بسواه ﴿سَبَّحْنَهُ وَتَعَلَّى عَمَّا
 يُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ١] ... وقال غير واحد من أصحاب أحمد - رحمهم الله -: بأن
 الطيرة مكروهة، قال ابن حمدان في الرعاية: تكره الطيرة، وكذلك قال غير واحد من
 أصحاب أحمد. قال ابن مفلح رحمته الله: «والأولى القطع بتحريمها ولعل مرادهم
 بالكراهة التحريم».

قلت^(٣): بل الصواب القطع بتحريمها لأنها شرك وكيف يكون الشرك مكروها
 الكراهة الاصطلاحية فإن كان القائل بكراهتها أراد ذلك فلا ريب في بطلانه^(٤).
 قال ابن الأثير: «وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب
 لهم نفعاً أو يدفع عنهم ضراً إذا عمل بموجبه، فكأنهم أشركوه مع الله في ذلك»^(٥).
 قال ابن عثيمين في شرح حديث: «الطيرة شرك، الطيرة شرك»: «هاتان

(١) أخرجه الطبري كما عزاه له ابن حجر في الفتح ٢٢٥/١٠. وهو في التمهيد لابن عبد البر
 ١٩٤/٢٤، كشف الخفاء (٤٦٩).

(٢) مفتاح دار السعادة ٢/٢٣٥.

(٣) القائل: صاحب التيسير.

(٤) تيسير العزيز الحميد ص ٤٤٣، ٤٤٤.

(٥) النهاية (ط ي ر).

الجملتان يؤكد بعضهما بعضا من باب التوكيد اللفظي.
وقوله: شرك أي: إنها من أنواع الشرك، وليست الشرك كله وإلا لقال: الطيرة
الشرك.

وهل المراد بالشرك هنا الشرك الأكبر المخرج من الملة، أو أنها نوع من أنواع
الشرك؟ نقول هي نوع من أنواع الشرك كقوله ﷺ: «اثنان في الناس هما بهم كفر». أي ليس الكفر المخرج عن الملة وإلا لقال: هما بهم الكفر. بل هما نوع من الكفر.
لكن في ترك الصلاة قال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة». فقال:
«الكفر»، فيجب أن نعرف الفرق بين «أل» المعرفة أو الدالة على الاستغراق، وبين
خلو اللفظ منها، فإذا قيل: هذا كفر؛ فالمراد أنه نوع من الكفر لا يخرج من الملة،
وإذا قيل: هذا الكفر فهو المخرج من الملة.

فإذا تطير إنسان بشيء رآه أو سمعه لا يعد مشركا شركا يخرج من الملة لكنه
أشرك من حيث إنه اعتمد على هذا السبب الذي لم يجعله الله سببا، وهذا يضعف
التوكل على الله ويوهن العزيمة، وبذلك يعتبر شركا من هذه الناحية والقاعدة: «إن
كل إنسان اعتمد على سبب لم يجعله الشرع سببا فإنه مشرك شركا أصغر»^(١).

٢ - كفارة الطيرة:

من تطير الطيرة المنهي عنها فردته عن حاجته فإن كفارته أن يقول الدعاء
الوارد في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد: «من رده الطيرة من حاجة فقد
أشرك، قالوا: يا رسول الله، ما كفارة ذلك؟ قال: أن يقول أحدهم: اللهم لا خير
إلا خيرك، ولا طير لا طيرك، ولا إله غيرك»^(٢).

قال ابن حجر: «وأخرج البيهقي في الشعب من حديث عبد الله بن عمرو

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/ ٥٧٤، ٥٧٥، وانظر القول المفيد ط ١- ٩٣/ ٢.

(٢) تقدم تخريجه.

موقوفاً: «من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل: اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك ولا إله غيرك»^(١).

كما يلزمه مع هذا الدعاء أن يفوض الأمر لله وحده ويمضي في أمره. قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «قوله: «فما كفارة ذلك؟» إلى آخر الحديث هذه كفارة لما يقع من الطيرة ولكن يمضي مع ذلك ويتوكل على الله»^(٢).

قال ابن حجر: «وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن النبي ﷺ: «ثلاثة لا يسلم منهم أحد: الطيرة، والظن، والحسد، فإذا تطيرت فلا ترجع؛ وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا ظننت فلا تحقق» وهذا مرسل أو معضل، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البيهقي في «الشعب»، وأخرج ابن عدي بسند لين عن أبي هريرة رفعه: «إذا تطيرتم فامضوا، وعلى الله فتوكلوا»، وأخرج الطبراني عن أبي الدرداء رفعه: «لن ينال الدرجات العلى من تكهن، أو استقسم، أو رجع من سفر تطيراً» ورجاله ثقات، إلا أنني أظن أن فيه انقطاعاً، وله شاهد عن عمران بن حصين وأخرجه البزار في أثناء حديث بسند جيد»^(٣).

٣ - الفرق بين الطيرة والفأل: انظر باب الفأل.

٤ - الفرق بين الطيرة والتطير:

قال ابن علان: «قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: الفرق بين التطير والطيرة أن التطير هو الظن السيئ الذي يقع في النفس، والطيرة هي الفعل المرتب على الظن السيئ»^(٤).

(١) فتح الباري ١٠/٢١٣.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٤٤٥.

(٣) فتح الباري ١٠/٢٢٤.

(٤) الفتوحات الربانية ٦/٢٧٤.

حديث: «الشَّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ» تقدم الكلام عنه في باب الشَّؤْم.
 حديث: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِهَا»: جاء في مسائل أبي داود ص ٢٦٧ قال:
 سمعت أحمد يقول في حديث: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِهَا»^(١) أي أنها لا تضركم.
 قال: كان أحدهم - يعني في الجاهلية - يريد الأمر فيشير الطير. يعني فيقال: إن جاء
 عن يمينه كان كذا وإن جاء عن يساره كان كذا. فقال النبي ﷺ: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى
 مَكِنَاتِهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّكُمْ»^(٢).

وقال ابن الأثير: «المكنات في الأصل: بيض الضَّبَابِ»^(٣)، واحدها: مكنة بكسر
 الكاف وقد تفتح. يقال: مكنت الضبة وأمكنت. قال أبو عبيدة جاز في الكلام أن
 يستعار مكن الضباب فيجعل للطير كما قيل مشافر الحبش وإنما المشافر للإبل.
 وقيل المكنات: بمعنى الأمكنة، يقال الناس على مكناتهم وسكناتهم أي: على
 أمكنتهم ومساكنهم. وقيل المكنة: من التمكن، كالطلبة والتبعة، من التطلب
 والتتبع. يقال: إن فلانا لذو مكنة من السلطان أي: ذو تمكن. يعني: أقروها على
 كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها»^(٤).

قال شمس الدين محمد الصالحي: «وقد رأيت من يكره أخذ أفراس الطيور من
 مناطها، وغالبُ الناس يتشاءم من ذلك خوفاً على النفس والأولاد، حتى إن
 بعضهم يقول: إنها ما تعانى»^(٥) بها أحد وأفلح.

(١) جاء الحديث بالروایتين (مَكِنَاتِهَا)، (مَكَانَاتِهَا) واللفظان مرويان عند البيهقي في السنن الكبرى
 ٣١١/٩.

(٢) نقلا عن مسائل الإمام أحمد في العقيدة ١٢٤/٢.

(٣) قال في المختار (الضَّبُّ معروف جمعه ضباب)، مختار الصحاح مادة (ض ب ب).

(٤) النهاية (م ك ن) وراجع مفتاح دار السعادة لابن القيم ص ٥٨١، ٥٨٢..

(٥) عنه الأمر عناية أممه، واعتنى به: اهتم، والمقصود الانشغال بها وتجشم صيدها. انظر مختار
 الصحاح، والقاموس المحيط (ع ن ي).

ولكن قال الإمام أحمد بن حنبل واختاره أكثر أصحابه وقطع به أبو العباس ابن تيمية أنه لا بأس بصيد الليل. ف قيل له: قول النبي ﷺ: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَاتِهَا». فقال: هذا كان أحدهم يريد الأمر فيئير الطير، يتفأل إن كان عن يمينه قال كذا، وإن كان عن يساره قال كذا، فقال النبي ﷺ: «أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَاتِهَا» يشير إلى أن الحديث... وروده في التفاؤل؛ لأنَّ العربَ كان من عادتها التفاؤل بطيران الطير، إن طار على اليمين فهو خير، وإن طار على اليسار فهو شر^(١).

٥ - كيف يدفع الإنسان الطيرة:

يكون ذلك بالأَسباب التالية:

- ١ - الاعتماد على الله والإخلاص له في العبادة والعلم الجازم أن كل شيء بتقدير الله فما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك.
- ٢ - ذكر الأدعية الواردة لدفع الطيرة إذا خطرت في نفس المسلم وهي: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك .
- ٣ - المضي فيما قصد إليه، وعدم التأثر بما تطير به، بل يرفض الطيرة رفضاً تاماً ويتوكل على الله، ولا يفتح على نفسه باب الخوف.

يوضح ذلك مارواه مسلم عن معاوية ابن الحكم السلمي أنه قال: ومنا رجال يتطيرون قال رسول الله ﷺ: «ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدهم»^(٢) قال النووي: «وفي رواية: «فلا يصدكم» قال العلماء معناه أن الطيرة شيء تجدونه في نفوسكم ضرورة ولا عتب عليكم في ذلك فإنه غير مكتسب لكم فلا تكليف به ولكن لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم فهذا هو الذي تقدرون عليه وهو مكتسب

(١) تأييد الإنكار لإتيان الطيور ونحوها في الأوكار ص ١٩، ٢٠، تأليف شمس الدين محمد بن علي بن

طولون الصالحي.

(٢) سبق تخريجه.

لكم فيقع به التكليف فنهاهم ﷺ عن العمل بالطيرة والامتناع من تصرفاتهم بسببها وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة في النهي عن التطير، والطيرة وهي محمولة على العمل بها لا على ما يوجد في النفس من غير عمل على مقتضاه عندهم^(١).

قال ابن القيم: «فأخبر أن تأذيه وتشاؤمه إنما هو في نفسه وعقيدته، لا في المتطير به فوهمه وخوفه وإشراكه هو الذي يطيره ويصده، لا ما رآه وسمعه. فأوضح ﷺ لأئمة الأمر، وبين لهم فساد الطيرة، ليعلموا أن الله سبحانه لم يجعل لهم عليها علامة، ولا فيها دلالة، ولا نصبها سبباً لما يخافونه ويحذرونه، ولتطمئن قلوبهم وتسكن نفوسهم إلى وحدانيته تعالى»^(٢).

وما يقع في القلب حال المضي والتوكل لا يكاد يسلم منه أحد كما جاء في قول ابن مسعود: «وما منا إلا، ولكن الله يذهب بالتوكل»^(٣). قال الإمام البغوي: «فأما ما يقع في قلبه من محبوب ذلك ومكروهه فليس بطيرة، إذا مضى لحاجته وتوكل على ربه. قال ابن عباس: إن مضيت فمتوكل، وإن نكصت فمتطير»^(٤).

٦ - فائدة: أخرج ابن حبان في صحيحه من حديث أنس رفعه: «لا طيرة، والطيرة على من تطير».

وقال إبراهيم: قال عبد الله: «لا تضر الطيرة إلا من تطير»^(٥). قال ابن تيمية: «وإنما تضر الطيرة من تطير لأنه أضر بنفسه فأما المتوكل على الله فلا»^(٦).

(١) شرح مسلم ٢٢/٥.

(٢) مفتاح دار السعادة ٢/٢٣٤.

(٣) انظر كلام الشيخ حمد بن معمر في الدرر السنية ١١/٤١.

(٤) شرح السنة ١٢/١٧٠.

(٥) شرح السنة للبغوي ١٢/١٧٠.

(٦) مجموع الفتاوى ٤/٨٠.

وقال ابن القيم: «اعلم أن التطير إنما يضر من أشفق منه وخاف، وأما من لم يبال به ولم يعبا به شيئاً لم يضره البتة»^(١).

وقال ابن عثيمين: «والإنسان إذا فتح على نفسه باب التشاؤم، ضاقت عليه الدنيا، وصار يتخيل كل شيء أنه شؤم، حتى أنه يوجد أناس إذا أصبح وخرج من بيته، ثم قابله رجل ليس له إلا عين واحدة تشاءم وقال: اليوم يوم سوء وأغلق دكانه، ولم يبع ولم يشتر - والعياذ بالله - وكان بعضهم يتشاءم بيوم الأربعاء ويقول: إنه يوم نحس وشؤم، ومنهم من يتشاءم بشهر شوال، ولا سيما في النكاح، وقد نقضت عائشة رضي الله عنها هذا التشاؤم، بأنه ﷺ عقد عليها في شوال، وبنى بها في شوال، فكانت تقول: «أیکن كان أحظى عنده مني؟» والجواب: لا أحد»^(٢).

وقال ابن القيم: «واعلم أن من كان معتنياً بالطيرة قائلاً بها كانت إليه أسرع من السيل إلى منحدره، وتفتحت له أبواب الوسوس فيما يسمعه ويراه ويعطاه، ويفتح له الشيطان فيها من المناسبات البعيدة والقريبة في اللفظ والمعنى ما يفسد عليه دينه، وينكد عليه عيشه»^(٣).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «فالواجب على العبد التوكل على الله ومتابعة رسول الله ﷺ، وأن يمضي لشأنه لا يردده شيء من الطيرة عن حاجته فيدخل في الشرك»^(٤).

وقال رحمته الله: «فمن استمسك بعروة التوحيد الوثقى واعتصم بحبله المتين، وتوكل على الله، قطع هاجس الطيرة من قبل استقرارها، وبادر خواطرها من قبل استمكانها»^(٥).

(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٠.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/ ٥١٤، وانظر القول المفيد ط ١- ٢/ ٣٢.

(٣) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٠، ٢٣١.

(٤) تيسير العزيز الحميد ص ٤٢٧.

(٥) تيسير العزيز الحميد ص ٤٣٤.

١٩٢- الظلم *

قال في تهذيب اللغة: «وأصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه»^(١).
وقال ابن تيمية رحمته الله: «وقال كثير من أهل السنة والحديث والنظار بل الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه»^(٢).

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمَنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قلنا: يا رسول الله، أين لا يظلم نفسه؟ قال: «ليس كما تقولون، لم يلبسوا إيمانهم بظلم بشرك، أو لم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه: ﴿يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»^(٣).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وكذا عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه فسره بالشرك، فيكون الأمن من تأييد العذاب. وعن عمر رضي الله عنه أنه فسره بالذنوب، فيكون الأمن من كل عذاب. وقال الحسن والكلبي: أولئك لهم الأمن في الآخرة وهم

* التحفة العراقية لابن تيمية ١٢١، فتح الباري لابن رجب ١/ ١٤٤، أحكام القرآن القرطبي ١١/ ٢٤٩- ١٥٧/ ٥- ٣٠٩/ ١، تيسير العزيز الحميد ص ٧١، فتح المجيد ص ٧١، حاشية كتاب التوحيد ص ٢٣، القول المفيد لابن عثيمين ١- ٥٦/ ١- ٢/ ١- ٧٢ ومن المجموع ٩/ ٤٨، الدرر السنية ١/ ٤٧٠، شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٦/ ٧٧.

(١) تهذيب اللغة للأزهري ١٤/ ٣٨٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٨/ ٥٠٧، وانظر ١٨/ ١٤٥.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٦٠).

مهتدون في الدنيا»^(١).

وقال ابن القيم: «ولما نزل قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ هُمُ الْآمَنُونَ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾^(٨٢) قال الصحابة: وأينا يا رسول الله لم يلبس إيمانه بظلم؟ قال: ذلك الشرك، ألم تسمعوا قول العبد الصالح ﴿يَبْتَغِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ۖ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾، فلما أشكل عليهم المراد بالظلم وظنوا أن ظلم النفس داخل فيه، وأن من ظلم نفسه أي ظلم كان لا يكون آمناً أجابهم بأن الظلم الرافع للآمن والهداية على الإطلاق هو الشرك، وهذا والله الجواب الذي يشفي العليل ويروي الغليل، فإن الظلم المطلق التام هو الشرك الذي هو وضع العبادة في غير موضعها والآمن والهدى المطلق هو الآمن في الدنيا والآخرة والهدى إلى الصراط المستقيم، فالظلم المطلق التام مانع من الآمن والهدى المطلق، ولا يمنع ذلك أن يكون مطلق الظلم مانعاً من مطلق الآمن ومطلق الهدى فتأمله فالمطلق للمطلق والحصة للحصة»^(٢).

قال الإمام ابن رجب معلقاً على حديث ابن مسعود: «معنى هذا: أن الظلم يختلف: فيه ظلم ينقل عن الملة كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]؛ فإن الظلم وضع الشيء في غير موضعه، وأعظم ذلك أن يوضع المخلوق في مقام الخالق، ويُجعل شريكاً له في الربوبية وفي الإلهية، وَيُضَاهَى عما يشركون.

وأكثر ما يرد في القرآن وعيد الظالمين، يراد به الكفار، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ

(١) انظر تيسير العزيز الحميد ص ٧١.

(٢) الصواعق المرسله ١/ ٢٢١.

اللَّهُ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٢﴾ [إبراهيم: ٤٢]، وقوله تعالى: ﴿وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤٤] ومثل هذا كثير.

ويراد بالظلم ما لا ينقل عن الملة، كقوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]، وقوله: ﴿وَمَن يَنعَدِّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وحديث ابن مسعود هذا: صريح في أن المراد بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾: أن الظلم هو الشرك. وجاء في بعض رواياته: زيادة. قال: «إنما هو الشرك»^(١). وقال **رحمته** في موضع آخر: «وهو نوعان:

أحدهما: ظلم النفس، وأعظمه الشرك، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ فإن المشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق فعبدته وتألَّاه، فوضع الأشياء في غير موضعها، وأكثر ما ذُكر في القرآن من وعيد الظالمين إنما أريد به المشركون، كما قال **رحمته**: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ثم يليه المعاصي على اختلاف أجناسها من كبائر وصغائر.

والثاني: ظلم العبد لغيره، وهو المذكور في هذا الحديث^(٢)، وقد قال النبي **رحمته** في خطبته في حجة الوداع: «إِن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة

(١) فتح الباري لابن رجب ١/ ١٣٢.

(٢) يعني الحديث القدسي: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا» رواه مسلم (٥٧٧).

يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا»، وروي عنه أنه خطب بذلك في يوم عرفة، وفي يوم النحر، وفي اليوم الثاني من أيام التشريق، وفي رواية: ثم قال: «اسمعوا مني تعيشوا، ألا لا تظلموا، ألا لا تظلموا، ألا لا تظلموا، إنه لا يحلُّ مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه».

وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «الظلم ظلمات يوم القيامة»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الظلم كله حرام مذموم، فأعلاه الشرك، فإن الشرك لظلم عظيم، والله لا يغفر أن يشرك به، وأوسطه ظلم العباد بالبغي والعدوان، وأدناه ظلم العبد نفسه فيما بينه وبين الله، فإذا كان الرجل مشركاً كافراً فأسلم باطناً وظاهراً، بحيث صار مؤمناً وهو مع إسلامه يظلم الناس ويظلم نفسه، فهو خير من أن يبقى على كفره ولو كان تاركاً لذلك الظلم.

وأما إذا أسلم ظاهراً فقط، وهو منافق في الباطن، فهذا في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، وأما في الدنيا فقد يكون أضر على المسلمين منه لو بقي على كفره، وقد لا يكون كذلك، فإن إضرار المنافقين بالمؤمنين يختلف باختلاف الأحوال.

لكن إذا أسلم نفاقاً فقد يرجى له حسن الإسلام فيصير مؤمناً، كمن أسلم تحت السيف، وكذلك من أسلم لرغبة أو لرهبة أو نحو ذلك. فالإسلام والإيمان أصل كل خير وجماعه.

وكذلك من كان ظالماً للناس في نفوسهم وأموالهم وأعراضهم، فانتقل عن ذلك إلى ما يظلم به نفسه خاصة: من خمر وزنا، فهذا أخف لإثمه وأقل لعذابه.

(١) جامع العلوم والحكم ١/٣٦، ٣٧.

وهكذا النِّحْلُ التي فيها بدعة، وقد يكون الرجل رافضياً فيصير زيدياً، فذلك خير له. وقد يكون جهمياً قدرياً فيصير جهمياً غير قدري، أو قدرياً غير جهمي. أو يكون من الجهمية الكبار، فيتجههم في بعض الصفات دون بعض، ونحو ذلك..

فهذه الذنوب مع صحة التوحيد خير من فساد التوحيد مع عدم هذه الذنوب. ولهذا نجد الناس يفضّلون من كان من الملوك ونحوهم إنما يظلم نفسه بشرب الخمر والزنا أو الفواحش ويتجنب ظلم الرعية، ويتحرى العدل فيهم، على من كان يتجنب الفواحش والخمر والزنا وينتصب لظلم الناس في نفوسهم وأموالهم وأعراضهم^(١).

(١) الاستقامة باختصار ١/ ٤٦٥، ٤٦٦.

١٩٣- الظن بالله *

حسن الظن بالله تعالى من أعلى المقامات الإيمانية، أما إساءة الظن به فقد ذمه الله وذكر أنه من صفات المشركين والمنافقين قال تعالى: ﴿وَيَعَذِّبُ الْمُتَفَقِّينَ وَالْمُتَفَقِّتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَةِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَرْفُ السَّوَاءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوَاءِ﴾ [الفتح: ٦] وتقدم أن التسخط من أقدار الله يتنافى مع كمال التوحيد. وكثير من الناس قصرُوا مقام الظن بالله تعالى، بل إن أغلبهم وقع في ضده من إساءة الظن بربههم **عَلَيْهِمْ**.

فيجب حسن الظن بالله قال الشيخ سليمان بن عبد الله **رحمته**: «لأن ذلك من واجبات التوحيد، ولذلك ذم الله من أساء الظن به، لأن مبنى حسن الظن على العلم برحمة الله وعزته وإحسانه وقدرته وعلمه وحسن اختياره وقوة المتوكل عليه، فإذا تم العلم بذلك أثمر له حسن الظن بالله. وقد ينشأ حسن الظن من مشاهدة بعض هذه الصفات وبالجمله فمن قام بقلبه حقائق معاني أسماء الله وصفاته، قام به من حسن الظن ما يناسب كل اسم وصفة، لأن كل صفة لها عبودية خاصة، وحسن ظن خاص»^(١).

* **الدليل من الكتاب:** قال تعالى: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ

* تيسير العزيز الحميد ص ٦٨٥. فتح المجيد ص ٥٦١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٣٨٥. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ١٤٣/٣، ط ٢- ١٧٩/٣ ومن المجموع ٩٦٩/١٠. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣/ ٥٠. الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د: جمال بن أحمد ١٦٧.

(١) تيسير العزيز الحميد ٦٨٥.

فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي
 بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ
 وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ [آل عمران: ١٥٤] وقال تعالى:
 ﴿وَيَعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ظَنُّكَ أَلْسَوْءَ
 عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦].

* **الدليل من السنة:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي
 نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأَ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا
 تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ
 هَرْوَلَةً»^(١).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بثلاثة
 أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ ﷻ»^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿يَظُنُّوكَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ قال ابن القيم: «فسر هذا
 الظن الذي لا يليق بالله بأنه سبحانه لا ينصر رسوله وأن أمره سيضمحل، وأنه
 يسلمه للقتال وقد فُسِّرَ بظنهم أن ما أصابهم لم يكن بقضائه وقدره ولا حكمه له فيه
 فُسِّرَ بإنكار الحكمة وإنكار القدر وإنكار أن يُتِمَّ أمرَ رسوله ويظهره على الدين كله
 وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون والمشركات به ﷻ في
 (سورة الفتح) حيث يقول: ﴿وَيَعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ
 الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ظَنُّكَ أَلْسَوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٧٧).

وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٦﴾ [الفتح: ٦]... فمن ظن به أنه لا ينصر رسوله ولا يُتَمَّ أمره ولا يؤيده ويؤيد حربه ويعليهم ويظفرهم بأعدائه ويظهرهم عليهم، وأنه لا ينصر دينه وكتابه، وأنه يدبيل الشرك على التوحيد والباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها التوحيد والحق اضمحلالاً لا يقوم بعده أبداً؛ فقد ظن بالله ظن السوء، ونسبه إلى خلاف ما يليق بكماله وجلاله وصفاته ونعوته... وأكثر الناس يظنون بالله غير الحق ظن السوء فيما يختص بهم، وفيما يفعله بغيرهم ولا يسلم عن ذلك إلا من عرف الله وعرف أسمائه وصفاته، وعرف موجب حمده وحكمته، فمن قنط من رحمته وأيس من روحه فقد ظن به ظن السوء، ومن جوز عليه أن يعذب أولياءه مع إحسانهم وإخلاصهم ويسوي بينهم وبين أعدائه فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن به أن يترك خلقه سدئ معطلين عن الأمر والنهي ولا يرسل إليهم رسله ولا ينزل عليهم كتبه بل يتركهم هملاً كالأنعام فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أنه لن يجمع عبيده بعد موتهم للثواب والعقاب في دار يجازي المحسن فيها بإحسانه والمسيء بإساءته ويبين لخلقهم حقيقة ما اختلفوا فيه ويظهر للعالمين كلهم صدقه وصدق رسله وأن أعداءه كانوا هم الكاذبين فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أنه يضع عليه عمله الصالح الذي عمله خالصاً لوجهه الكريم على امتثال أمره ويبتله عليه بلا سبب من العبد أو أنه يعاقبه بما لا صنع فيه ولا اختيار له ولا قدرة ولا إرادة في حصوله بل يعاقبه على فعله هو سبحانه به فقد ظن به ظن السوء... ومن ظن به أنه يحب الكفر والفسوق والعصيان ويحب الفساد كما يحب الإيمان والبر والطاعة والإصلاح فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن به أنه لا يحب ولا يرضى ولا يغضب ولا يسخط ولا يوالي ولا يعادي ولا يقرب من أحد من خلقه ولا يقرب منه أحد، وأن ذوات الشياطين في القرب من ذاته كذوات الملائكة المقربين وأوليائه

المفلحين فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أنه يسوي بين المتضادين أو يفرق بين المتساويين من كل وجه أو يحبط طاعات العمر المديد الخالصة الصواب بكبيرة واحدة تكون بعدها فيخلد فاعل تلك الطاعات في النار أبد الأبدین بتلك الكبيرة ويحبط بها جميع طاعاته ويخلده في العذاب كما يخلد من لا يؤمن به طرفة عين وقد استنفد ساعات عمره في مساخطه ومعاداة رسله ودينه فقد ظن به ظن السوء. وبالجملة فمن ظن به خلاف ما وصف به نفسه ووصفه به رسله أو عطل حقائق ما وصف به نفسه ووصفته به رسله فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن أن له ولداً أو شريكاً أو أن أحداً يشفع عنده بدون إذنه أو أن بينه وبين خلقه وسائط يرفعون حوائجهم إليه أو أنه نصب لعباده أولياء من دونه يتقربون بهم إليه ويتوسلون بهم إليه ويجعلونهم وسائط بينهم وبينه فيدعونهم ويحبونهم كحبه ويخافونهم ويرجونهم فقد ظن به أقبح الظن وأسوأه، ومن ظن به أنه ينال ما عنده بمعصيته ومخالفته كما يناله بطاعته والتقرب إليه فقد ظن به خلاف حكمته وخلاف موجب أسمائه وصفاته وهو من ظن السوء، ومن ظن به أنه إذا ترك لأجله شيئاً لم يعوضه خيراً منه أو من فعل لأجله شيئاً لم يعطه أفضل منه فقد ظن بن ظن السوء، ومن ظن به أنه يغضب على عبده ويعاقبه ويحرمه بغير جرم ولا سبب من العبد إلا بمجرد المشيئة ومحض الإرادة فقد ظن به ظن السوء، ومن ظن به أنه إذا صدقه في الرغبة والرهبة وتضرع إليه وسأله واستعان به وتوكل عليه أنه يخيبه ولا يعطيه ما سأله فقد ظن به ظن السوء وظن به خلاف ما هو أهله، ومن ظن أنه يشبهه إذا عصاه بما يشبهه به إذا أطاعه وسأله ذلك في دعائه فقد ظن به خلاف ما تقتضيه حكمته وحمده وخلاف ما هو أهله وما لا يفعله، ومن ظن به أنه إذا أغضبه وأسخطه وأوضع في معاصيه ثم اتخذ من دونه ولياً ودعا من دونه ملكاً أو بشراً حياً أو ميتاً يرجو بذلك أن ينفعه عند ربه ويخلصه من عذابه فقد ظن به ظن السوء وذلك

زيادة في بعده من الله وفي عذابه، ومن ظن به أنه يسلط على رسوله محمد ﷺ أعداءه تسليطاً مستقراً دائماً في حياته وفي مماته وابتلاه بهم لا يفارقونه فلما مات استبدوا بالأمر دون وصية وظلموا أهل بيته وسلبوهم حقهم وأذلوهم، وكانت العزة والغلبة والقهر لأعدائه وأعدائهم دائماً من غير جرم ولا ذنب لأوليائه وأهل الحق وهو يرى قهرهم لهم وغصبهم إياهم حقهم وتبديلهم دين نبيهم، وهو يقدر على نصره أوليائه وحزبه وجنده ولا ينصرهم ولا يديلهم بل يدل أعداءهم عليهم أبداً، أو أنه لا يقدر على ذلك بل حصل هذا بغير قدرته ولا مشيئته ثم جعل المبدلين لدينه مضاجعيه في حفرته تسلم أمته عليه وعليهم كل وقت كما تظنه الرافضة فقد ظن به أقبح الظن وأسوأه، فمستقل ومستكثر وفتش نفسك هل أنت سالم في ذلك:

فإن تنج منها تنج من ذي عزيمة وإلا فإني لا إخالك ناجياً

فليعتن اللبيب الناصح لنفسه بهذا الموضع وليتب إلى الله تعالى وليستغفره كل وقت من ظنه بربه ظن السوء، وليظن السوء بنفسه التي هي مأوى كل سوء ومنبع كل شر المركبة على الجهل والظلم، فهي أولى بظن السوء من أحكم الحاكمين وأعدل العادلين وأرحم الراحمين الغني الحميد الذي له الغنى التام والحمد التام والحكمة التامة، المنزه عن كل سوء في ذاته وصفاته وأفعاله وأسمائه، فذاته لها الكمال المطلق من كل وجه وصفاته كذلك وأفعاله كذلك كلها حكمة ومصلحة ورحمة وعدل وأسمائه كلها حسنى

فلا تظننَّ بربك ظنَّ سوءٍ فإن الله أولى بالجميلِ

ولا تظننَّ بنفسك قطَّ خيراً وكيف بظالمٍ جان جهولِ

وقُلْ يا نفس مأوى كلِّ سوءٍ أئرجى الخير من ميِّتٍ بخيلِ

وظَنَّ بنفسك السُّوَأَى تجدُها كذاكَ وخيرها كالمستحيلِ
وما بك من تُقَى فيها وخيرٍ فتلكَ مواهبُ الربِّ الجليلِ
وليس بها ولا منها ولكن من الرحمنِ فاشكُرْ للدليلِ^(١)

وكلامه المنقول قد ذكر بعضه الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد. قال الشيخ ابن عثيمين معلقاً على ذلك: «وخلاصة ما ذكر ابن القيم في تفسير ظن السوء ثلاثة أمور:

الأول: أن يظن أن الله يديل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمنها الحق فهذا هو ظن المشركين والمنافقين في سورة الفتح قال تعالى: ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْفَلِبَ الرُّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا﴾ [الفتح: ١٢]

الثاني: أن ينكر أن يكون ما جرى بقضاء الله وقدره، لأنه يتضمن أن يكون في ملكه سبحانه ما لا يريد، مع أن كل ما يكون في ملكه فهو بإرادته.

الثالث: أن ينكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليه الحمد، لأن هذا يتضمن أن تكون تقديراته لعباً وسفهاً، ونحن نعلم علم اليقين أن الله لا يقدر شيئاً أو يشرعه إلا لحكمة قد تكون معلومة لنا وقد تقصر عقولنا عن إدراكها، ولهذا يختلف الناس في علل الأحكام الشرعية اختلافاً كبيراً بحسب ما عندهم من معرفة حكمة الله، ﷻ.

ورأي الجهمية والجبرية أن الله يقدر الأشياء لمجرد المشيئة لا لحكمة، قالوا: لأنه لا يسأل عما يفعل، وهذا من أعظم سوء الظن بالله، لأن المخلوق إذا تصرف لغير حكمة سمي سفيهاً؛ فما بالك بالخالق الحكيم؟. قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا

السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ ﴿٢٧﴾
 [ص: ٢٧] فالظنُّ بأنها خلقت باطلا لا لحكمة عظيمة ظن الذين كفروا...»^(١).

* أمثلة لسوء الظن بالله تعالى:

نقل الشيخ سليمان بن عبد الله أقوال العلماء في ذلك فقال: «قال ابن عقيل في الفنون: «الواحد من العوام إذا رأى مراكب مقلدة بالذهب والفضة، ودارا مشيدة مملوءة بالخدم والزينة؛ قال: انظر إلى إعطائهم مع سوء أفعالهم، ولا يزال يلعنهم، ويدم معطيهم حتى يقول: فلان يصلي الجماعات والجمع، ولا يؤذي الذر، ولا يأخذ ما ليس له، ويؤدي الزكاة إذا كان له مال، ويحج ويجاهد، ولا ينال خلة بقلبه، ويظهر الإعجاب كأنه ينطق إنه لو كانت الشرائع حقا لكان الأمر بخلاف ما ترى، وكان الصالح غنيا، والفاسق فقيرا».

قال أبو الفرج ابن الجوزي: وهذه حالة قد شملت خلقا كثيرا من العلماء والجهال، أولهم إبليس فإنه نظر بعقله، فقال: كيف يفضل الطين على جوهر النار؟! وفي ضمن اعتراضه: إن حكمتك قاصرة وأنا أجود. واتبع إبليس في تفضيله واعتراضه خلق كثير، مثل الراوندي والمعري، ومن قوله:

إذا كان لا يحظى برزقك عاقل وترزق مجنونا وترزق أحما

ولا ذنب يا رب السماء على امرئ رأى منك ما لا ينتهي فترندقا

قال ابن الجوزي: وكان رجل يصحبنى قد قارب ثمانين سنة، كثير الصلاة والصوم فمرض واشتد به المرض، فقال: إن كان يريد أن أموت فيميتني، وأما هذا التعذيب، فما له معني، والله لو أعطاني الفردوس كان مكفورا. ورأيت آخر تزيا بالعلم إذا ضاق عليه رزقه يقول: إيش هذا التدبير؟ وعلى هذا كثير من العوام إذا

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/ ٩٧٦، ٩٧٧، وانظر القول المفيد ط ١-٣/ ١٥٠، ١٥١.

ضاقَت أرزاقهم اعتراضوا، وربما قالوا: ما يريد يصلي. وإذا رأوا رجلاً صالحاً مؤذياً قالوا ما يستحق قدحاً في القدر، وكان قد جرى في زماننا تسلط من الظلمة، وقال بعض من تزيا بالدين: هذا حكم بارد. وما فهم ذلك الأحمق، فإن الله على الظالم [أن يسلط عليه أظلم منه]، وفي الحمقى من يقول: أي فائدة في خلق الحيات والعقارب، وما علم أن ذلك أنموذج لعقوبة المخالف، وهذا أمر قد شاع، ولهذا مددت النفس فيه. واعلم أن المعارض قد ارتفع أن يكون شريكاً وعلاً الخالق بالحكم عليه، وهؤلاء كلهم كفر، لأنهم رأوا حكمة الخالق قاصرة، وإذا كان قد توقف القلب عن الرضى بحكم الرسول ﷺ، يخرج عن الإيمان قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] فكيف يصح الإيمان مع الاعتراض على الله^(١).

(١) تيسير العزيز الحميد ٦٩٤، ٦٩٦.

١٩٤- عارض الجهل وأثره على التكفير*

الجهل مانع من موانع التكفير المعتبرة، لكن ليس كل جهل يصلح عذراً ومانعاً، ويتضح ذلك بفهم الضوابط والأصول التي بينها في أثناء هذا الباب.

قال الراغب: «الجهل على ثلاثة أضرب:

- ١ - وهو خلو النفس من العلم.
- ٢ - اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه.
- ٣ - فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً كمن ترك الصلاة متعمداً، وعلى ذلك قال تعالى: ﴿قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧]. فجعل فعل الهزو جهلاً قال تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ﴾ [الحجرات: ٦].

قال ابن تيمية: «لفظ الجهل يُعبر به عن عدم العلم، ويعبر به عن عدم العمل بموجب العلم»^(١).

والذي يعنينا من معاني الجهل: الجهل بمعنى عدم العلم وهو بهذا الاعتبار على قسمين:

* التمهيد لابن عبد البر ١٢٩/٥. الدرر السنية ٧١/١١. مجموع الفتاوى لابن باز ٥٢٨/٢. مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٢٧/٢ - ٣٥/٧، ٤٢. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ١٧١/١، ٢٠٧، ٢١٨/١ - ٢٢٧/١ ومن المجموع ١٦٣/٩، ١٩٥، ١٩٩. لزوم الجماعة وترك التفرق جمال بن أحمد الشرباوي ١٧٢. ضوابط التكفير للقرني. عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة لأبي العلا الراشد. عقيدة الإمام ابن عبد البر الغصن ص ٨٨. الجهل بمسائل الاعتقاد ص ١٩، ١٩٤، ٢٨١ إلى ٣٢٧.

(١) مجموع الفتاوى ٥٣٩/٧، ٥٤٠، وانظر: في أنواع الجهل مدارج السالكين ٤٦٩/١.

١ - الجهل الذي لا يصلح عذراً.

٢ - الجهل الذي يصلح عذراً. والمقصود الذي نحن بصدده هل يعذر المعين بالجهل إذا ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام أم لا؟

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا﴾ [الفصل: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿كُلَّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ [٨] قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴿[الملك: ٩٨] وقال ﷺ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّقِ اللَّهَ مَا اتَّقَى ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٦] ﴿[التوبة: ٦].

*** الدليل من السنة:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِنِسِيِّهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ دَرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَ اللَّهُ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا. فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَٰلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ، فَفَعَلَتْ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشِيتُكَ. فَغَفَرَ لَهُ». وفي رواية قال: «مَخَافَتِكَ يَا رَبِّ»^(١).

قال الإمام الخطابي رحمته الله: «قد يستشكل هذا فيقال: كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على إحياء الموتى؟ والجواب أنه لم ينكر البعث وإنما جهل فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا

(١) أخرجه البخاري (٣٤٨١) (٧٥٠٦).

يعذب، وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه فعل ذلك من خشية الله^(١).

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمته: «... وأما جهل الرجل المذكور في هذا الحديث بصفة من صفات الله في علمه وقدرته، فليس ذلك بمخرجه من الإيمان...»^(٢)، ثم استدل على ذلك بسؤال الصحابة رضي الله عنهم عن القدر ثم قال: «... ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهلون به، وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين... ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه»^(٣).

وقال ابن حزم رحمته بعد ذكر الحديث: «... فهذا إنسان جهل إلى أن مات أن الله تعالى يقدر على جمع رماده وإحيائه، وقد غفر له لإقراره وخوفه وجهله»^(٤).

وقال ابن الوزير رحمته في تعليقه على الحديث: «... وإنما أدركته الرحمة لجهله وإيمانه بالله والمعاد ولذلك خاف العقاب، وأما جهله بقدرة الله تعالى على ما ظنه محالاً فلا يكون كفراً إلا لو علم أن الأنبياء جاءوا بذلك وأنه ممكن مقدور ثم كذبهم أو أحداً منهم لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥٠]»^(٥).

يقول ابن قتيبة عن هذا الحديث: «وهذا رجل مؤمن بالله، مقر به، خائف له، إلا أنه جهل صفة من صفاته، فظن أنه إذا أحرق وذري في الريح أن يفوت الله تعالى، فغفر الله تعالى له بمعرفته ما بنيته، وبمخافته من عذابه جهله بهذه الصفة من صفاته»^(٦).

(١) فتح الباري ٥٢٣/٦.

(٢) التمهيد ٤٦/١٨، ٤٧.

(٣) المصدر السابق.

(٤) الفصل ٢٥٢/٣.

(٥) إثبات الحق على الخلق ص ٤٣٦.

(٦) تأويل مختلف الحديث ١٣٦.

وقد علق شيخ الإسلام على هذا الحديث فقال: «فهذا رجل شك في قدرة الله تعالى، وفي إعادته إذا ذري، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً، لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه فغفر له بذلك»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية معلقاً أيضاً على هذا الحديث: «فهذا الرجل ظن أن الله لا يقدر عليه إذا تفرق هذا التفرق، فظن أنه لا يعيده إذا صار كذلك، وكل واحد من إنكار قدرة الله تعالى، وإنكار معاد الأبدان وإن تفرقت كفر، لكنه كان مع إيمانه بالله وإيمانه بأمره وخشيته منه جاهلاً بذلك، ضالاً في هذا الظن مخطئاً، فغفر الله له ذلك، والحديث صريح في أن الرجل طمع أن لا يعيده إذا فعل ذلك، وأدنى هذا أن يكون شاكاً في المعاد، وذلك كفر إذا قامت حجة النبوة على منكره حكم بكفره...»^(٢).

وقال في موضع آخر: «فهذا الرجل كان قد وقع له الشك، والجهل في قدرة الله تعالى على إعادة ابن آدم بعدما أحرق وذري، وعلى أنه يعيد الميت ويحشره إذا فعل به ذلك...»^(٣).

وقال الإمام ابن القيم رحمته الله في معرض حديثه عن حكم من جحد فرضاً من فرائض الإسلام: «... وأما من جحد ذلك جهلاً، أو تأويلاً يعذر فيه صاحبه فلا يكفر صاحبه به، كحديث الذي جحد قدرة الله عليه، وأمر أهله أن يحرقوه ويذروه في الريح، ومع هذا فقد غفر الله له، ورحمه لجهله، إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه ولم يجحد قدرة الله على إعادته عناداً أو تكذيباً»^(٤).

(١) مجموع الفتاوى ٣/ ٢٣١.

(٢) مجموع الفتاوى ١١/ ٤٠٩. وانظر أيضاً ٧/ ٦١٩، ٢٣/ ٣٤٨، ٢٨/ ٥٠١. والرد على البكري ص ٢٥٩.

(٣) مجموع الفتاوى ١/ ٤٩١.

(٤) مدارج السالكين ١/ ٣٦٧.

وقال الشيخ جمال الدين القاسمي في تفسيره: «فالجاهل والمخطئ من هذه الأمة، ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركاً كافراً، فإنه يعذر بالجهل والخطأ حتى تتبين له الحجة التي يكفر تاركها بياناً واضحاً ما يلتبس على مثله، وينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة من دين الإسلام مما أجمعوا عليه إجماعاً جلياً قطعياً يعرفه كل من المسلمين من غير نظير ولا تأمل»^(١).

ومن الأدلة أيضاً حديث ذات أنواط وفيه أن بعض المسلمين ممن كانوا حديثي عهد بجاهلية^(٢) طلبوا من النبي ﷺ أن يجعل لهم ذات أنواط مشابهة للمشركين الذين كانوا يعلقون سيوفهم بشجرة يتبركون بها فقال لهم النبي ﷺ الله أكبر!! إنها السنن قلتم كما قال أصحاب موسى لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]^(٣).

❖ تنبيه:

سبق الكلام عن أهل الفترة في باب (أهل الفترة) وهل هم معذورون بالجهل أم غير معذورين، وكلامنا الآن لا يتعلق بهم بل يتعلق بمن يعذر بجهله ممن دان بدين الإسلام وثبت له حكمه ثم وقع في شيء من هذه النواقض جهلاً بها. والعدر بالجهل فيه كلام لأهل العلم كثير، ولن نستطيع أن نوفيه حقه في هذا المعجم ولكن نضع ضوابط لذلك مع الأدلة، نسأل الله الإعانة والتوفيق، ومن أراد الاستفصال فليراجع ما أحلنا إليه من المراجع، وتحتاج إلى تدقيق ورسوخ في

(١) تفسير القاسمي ١٥٦/٢.

(٢) هذا سبب كونهم معذورون وفي بعض ألفاظ الحديث «ونحن حدثاء عهد بكفر» قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «أي: قريبو عهد بكفر، ففيه دليل أن غيرهم لا يجهل هذا...» تيسير العزيز الحميد ص ١٨١.

(٣) يراجع باب التبرك فقد تكلمنا عن فوائد حديث أبي واقد الليثي..

العلم وورع في الدين وخوف من الله وتجرد من العواطف والأهواء، وألا يحكم بشيء إلا بعد معرفة الشروط والضوابط كلها مجتمعة وتحققها وهذه المسألة من أكثر المسائل التي تشبه فيها الأدلة على الجماعات والأفراد والفرق حتى على بعض أهل العلم.

وعلى ذلك فإنه يجب إحكام أصول هذه المسألة وفروعها على منهج أهل السنة والجماعة. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية تُرد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت؟ وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكليات فيتولد فساد عظيم»^(١).

❖ ضوابط العذر بالجهل في التكفير:

* أولاً: مجرد النطق بالشهادتين يثبت به إسلام الشخص حكماً ولا يزول عنه إسلامه إلا بمقتضى الدليل الشرعي وفي ذلك من الأحاديث ما رواه جابر رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾ (١) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ سورة النحل (٢).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «قال شيخ الإسلام رحمته الله: وقد علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ واتفقت عليه الأمة، أن أصل الإسلام، وأول ما يؤمر به الخلق: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فبذلك يصير الكافر مسلماً والعدو ولياً، والمباح دمه وماله: معصوم الدم والمال...»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى ١٩/٢٠٣.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٩)(١٤٥٧)(٦٩٢٤)(٧٢٨٤) ومسلم (٢١) واللفظ له.

(٣) تيسير العزيز الحميد ١٢٧.

وروى مسلم عن المقداد بن الأسود - رضي الله عنه - أنه قال: «يا رسول الله، أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت لله. أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال رسول الله ﷺ: «لا تقتله» قال: فقلت: يا رسول الله إنه قد قطع يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها أفأقتله؟ قال رسول الله ﷺ: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال»^(١).

وقد ذكر الإمام ابن منده هذا الحديث وبوب عليه في كتابه الإيمان بقوله: «ذكر ما يدل على أن قول لا إله إلا الله يوجب اسم الإسلام ويحرم مال قائلها ودمه»^(٢). وقال الإمام ابن رجب الحنبلي رحمته الله: «ومن المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ كان يقبل من كل من جاءه يريد الدخول في الإسلام الشهادتين فقط، ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلماً»^(٣).

ويقول أيضاً: «ومن أقر صار مسلماً حكماً»^(٤). ويقول الحافظ ابن حجر رحمته الله: «... وفي حديث ابن عباس من الفوائد [حديث بعث معاذ إلى اليمن] الاقتصار في الحكم بإسلام الكافر إذا أقر بالشهادتين»^(٥).

* ثانياً: عدم قيام الحجة مانع من تكفير المعين:

وقد تقدم في أول الباب ذكر الأدلة من القرآن على أن قيام الحجة شرط في تكفير المعين.

(١) أخرجه البخاري (٦٨٦٥) ومسلم (٩٥) واللفظ له.

(٢) الإيمان لابن منده ١/١٩٨. وانظر: مثله قول الإمام ابن الصلاح شرح النووي ١/١٤٨.

(٣) جامع العلوم والحكم ص ٧٢.

(٤) المرجع السابق ص ٢٣.

(٥) فتح الباري ١٣/٣٦٧.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «إذا عرف هذا فتكفير «المعين» من هؤلاء الجاهل وأمثالهم بحيث يحكم عليه بأنه من الكفار لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية، التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسول، وإن كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفر.

وهكذا الكلام في تكفير جميع المعينين مع أن بعض هذه البدع أشد من بعض وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض فليس لأحد أن يكفر أحدا من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك بالشك، بل لا يزال إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة»^(١).

وقال شيخ الإسلام رحمته الله: «هذا مع أني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني: أني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب معين إلى تكفير، وتفسيق، ومعصية؛ إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة وفاسقاً أخرى وعاصياً أخرى... الخ»^(٢).

ويقول ابن حزم: «... ولا خلاف في أن امرءاً لو أسلم ولم يعلم شرائع الإسلام فاعتقد أن الخمر حلال، وأن ليس على الإنسان صلاة، وهو لم يبلغه حكم الله تعالى لم يكن كافراً بلا خلاف يعتد به، حتى إذا قامت عليه الحجة فتمادى حيثئذ بإجماع الأمة فهو كافر»^(٣).

وقال ابن تيمية: «إن الكتاب والسنة قد دلت على أن الله لا يعذب أحداً، إلا بعد إبلاغ الرسالة، فمن لم تبلغه جملة، لم يعذبه رأساً، ومن بلغته جملة دون بعض التفصيل،

(١) مجموع الفتاوى ١٢/٥٠٠، ٥٠١.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/٢٢٩.

(٣) المحلى ١٣/١٥١.

لم يعذبه إلا على إنكار ما قامت عليه الحجة الرسالية وذلك مثل قوله تعالى: ﴿لَيْتَ لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء. ١٦٥]، قال تعالى: ﴿يَمْعَشَرُ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي﴾ [الأنعام. ١٣٠]^(١).

وقال **رحمته**: «فمعلوم أن الحجة إنما تقوم بالقرآن على من بلغه، كقوله تعالى: ﴿الْقُرْءَانُ لِيُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾، فمن بلغه بعض القرآن دون بعض، قامت الحجة عليه بما بلغه دون ما لم يبلغه»^(٢).

وقال **رحمته**: «لكن من الناس من يكون جاهلاً ببعض هذه الأحكام جهلاً يعذر به، فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة، كما قال تعالى: ﴿لَيْتَ لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء. ١٦٥]، ولهذا لو أسلم رجل، ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، أو لم يعلم أن الخمر حرام، لم يكفر بعدم اعتقاد إيجاب هذا، وتحريم هذا، بل ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبوية»^(٣).

ويقول ابن حزم **رحمته**: «وكل ما قلنا فيه أنه يفسق فاعله أو يكفر بعد قيام الحجة، فهو ما لم تقم الحجة عليه معذور مأجور وإن كان مخطئاً، وصفة قيام الحجة عليه أن تبلغه فلا يكون عنده شيء يقاومها وبالله التوفيق»^(٤).

وقال ابن القيم **رحمته**: «أن العذاب يستحق بسببين:

أحدهما: الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها.

الثاني: العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها.

(١) مجموع الفتاوى ١٢/٤٩٣.

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ١/٣١٠. وانظر مجموع الفتاوى ١٢/٤٩٣، ٤٩٤ والموافقات للشاطبي ٣/٣٧٧.

(٣) مجموع الفتاوى ١١/٤٠٦.

(٤) الإحكام لابن حزم ١/٧١.

فالأول كفر إعراض، والثاني كفر عناد، وأما الجهل مع عدم قيام الحجة، وعدم التمكن من معرفتها، فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل^(١). وقال أيضاً ﷺ: «... حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وبلوغ ذلك إليه، وتمكنه من العلم به، سواء علم أو جهل، فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، فقصر عنه ولم يعرفه، فقد قامت عليه الحجة، والله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بقيام الحجة عليه»^(٢).

وعلى ذلك أدلة منها قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا﴾ [القصص. ٥٩]

وقال الإمام الذهبي رحمه الله: «فلا يَأْثُم أَحَدٌ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ وَبَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ لَطِيفٌ رَعُوفٌ بِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا﴾ وقد كان سادة الصحابة بالحبشة ينزل الواجب والتحريم على النبي ﷺ فلا يبلغهم النص إلا بعد أشهر فهم في تلك الأمور معذورون بالجهل حتى يبلغهم النص، وكذا يعذر بالجهل من لم يعلم حتى يسمع النص والله أعلم»^(٣).

وقال ابن العربي المالكي: «فالجاهل والمخطئ من هذه الأمة ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركاً أو كافراً فإنه يعذر بالجهل والخطأ، حتى يتبين له الحجة التي يكفر تاركها بيانا واضحا ما يلتبس على مثله، وينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام، مما أجمعوا عليه إجماعاً قطعياً يعرفه كل من المسلمين من غير نظر وتأمل»^(٤).

(١) طريق الهجرتين ٤١٤، وانظر مدارج السالكين ١/ ١٨٨.

(٢) مدارج السالكين ٢/ ٢٣٩.

(٣) الكبائر للذهبي ص ١٢، تحقيق محي الدين مستو.

(٤) محاسن التأويل ٥/ ١٣٠٧.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله: «إذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبة عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما؛ لأجل جهلهم وعدم من يفهمهم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله، إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفر ويقاتل، سبحانه هذا بهتان عظيم»^(١).

وحكى الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن عن الإمام المجدد أنه قرر أن: «من قامت عليه الحجة، وتأهل لمعرفة، يكفر بعبادة القبور...»^(٢).

ويقول العلامة سليمان بن سحمان: «الذي يظهر لي - والله أعلم - أنها لا تقوم الحجة إلا بمن يحسن إقامتها، وأما من لا يحسن إقامتها كالجاهل الذي لا يعرف أحكام دينه ولا ما ذكره العلماء في ذلك، فإنه لا تقوم به الحجة»^(٣).

وسئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسؤال الآتي:

*** هل يمكن للرجل أن يقول لصاحبه أنت كافر قبل أن يعلمه بعمله؟**

فأجابت: «الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد: إذا كان صاحبه كافراً فالمشروع أن يعلمه أن عمله كفر وينصحه بتركه بالأسلوب الحسن، فإذا لم يترك عمله الذي أوجب كفره أجريت عليه أحكام الكفار، وهو متوعد بما توعد الله به من مات على كفره من الكفار بالخلود في النار، والواجب الثبت في هذه الأمور وعدم التعجل بالكفر حتى يتضح الدليل»^(٤).

(١) صيانة الإنسان من وساوس الشيخ دحلان ص ٤٤٩ وللشيخ إسحاق بن عبد الرحمن كلام في الرد على من احتج بأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لم يكفر من عبد قبة الكواز وبيان المراد من ذلك. انظر: فتاوى الأئمة النجدية (٣/ ١٣٣-١٣٤) ط. ابن خزيمة.

(٢) حكم تكفير المعين ص ١٨. وانظر منهاج التأسيس والتقديس ص ٩٨، ٩٩.

(٣) منهاج الحق والاتباع ص ٦٨.

(٤) اللجنة الدائمة، السؤال الخامس من الفتوى رقم ٤٤٤٦ عبد الله بن غديان عضو وعبد الرزاق عفيفي نائب الرئيس وعبد العزيز بن باز الرئيس.

وينبغي أن يُعلم أن هناك فرقاً بين صفة القيام في المسائل الظاهرة والمسائل الخفية، فإن صفة قيام الحجة في المسائل الظاهرة هي: بلوغ الدليل من القرآن والسنة، فمن بلغه الدليل أو سمع به فقد قامت عليه الحجة، ولا يُشترط التعريف من عالم أو غيره، فالحجة التي يرتفع بها الجهل ينقطع العذر بها في المسائل الظاهرة هي كتاب الله وسنة رسوله، والعبرة ببلوغ الحجة والسماع بها، وليست بفهم الحجة.

أما المسائل التي تخفى فيها طرق الأدلة، ويقع فيها التأويل بحيث يصعب على المكلف تحصيلها بنفسه؛ فصفة قيام الحجة فيها هي: بلوغ الدليل وشرحه، وتفهم المراد منه، ورد الشبهات التي تعلق به ممن يحسن أن يفعل ذلك من أهل العلم^(١). وبهذا يتبين صفة قيام الحجة.

يقول الإمام البخاري: «كل من يعرف الله بكلامه أنه غير مخلوق، فإنه يعلم ويرد جهله إلى الكتاب والسنة، فمن أبى بعد العلم به، كان معانداً، قال تعالى:

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّى يَسِيرَ لَهُمَ مَا يَتَّقُونَ﴾

[التوبة: ١١٥] قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّيْنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ

سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]^(٢).

قال ابن حزم رحمته الله: «وكل ما قلنا فيه أنه يفسق فاعله أو يكفر بعد قيام الحجة، فهو ما لم تقم الحجة عليه معذور مأجور وإن كان مخطئاً، وصفة قيام الحجة عليه أن تبلغه فلا يكون عنده شيء يقاومها وبالله التوفيق»^(٣).

ويقول العلامة سليمان بن سحمان: «الذي يظهر لي - والله أعلم - أنها لا تقوم

(١) عارض الجهل ص ١٣٩، ١٤٠.

(٢) خلق أفعال العباد ص ٦١.

(٣) الأحكام لابن حزم ١/ ٧١.

الحجة إلا بمن يحسن إقامتها، وأما من لا يحسن إقامتها كالجاهل الذي لا يعرف أحكام دينه ولا ما ذكره العلماء في ذلك، فإنه لا تقوم به الحجة»^(١).
وقال الشيخ محمد بن إبراهيم في أقسام الردة: «قسم يجحد ما علم بالضرورة فهذا يكفر بمجرد ذلك ولا يحتاج إلى تعريف، ما لم يكن حديث عهد بالإسلام»^(٢).

* وعلى هذا فيجب التفريق بين بلوغ الحجة وفهم الحجة.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «ما ذكرتم من كلام الشيخ (ابن تيمية) كل من جحد كذا وكذا، وإنكم تسألون عن هؤلاء الطواغيت وأتباعهم؛ هل قامت عليهم الحجة أم لا؟ فهذا من العجب العجائب!! كيف تُشْكُون في هذا وقد أوضحت لكم مراراً أن الذي لم تقم عليه الحجة هو حديث عهد بالإسلام، أو الذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون في مسائل خفية مثل الصرف والعطف، فلا يكفر حتى يُعرَف، وأما أصول الدين التي وضَّحها الله في كتابه، فإن حجة الله هي القرآن، فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة. ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [٤٤] ﴿[الفرقان: ٤٤]».

وقيام الحجة وبلوغها نوع، وفهمهم إياها نوع آخر، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر، فإن أشكل عليكم ذلك، فانظروا قوله ﷺ في الخوارج: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم».

وقوله: «شر قتلة تحت أديم السماء» مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم، ومع إجماع الناس: أن الذي أخرجهم من الدين، هو

(١) منهاج الحق والاتباع ص ٦٨.

(٢) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ١٢ / ١٩٠.

التشدد والغلو والاجتهاد، وهم يظنون أنهم يطيعون الله، وقد بلغتهم الحجة، ولكن لم يفهموها.

وكذلك قتلى علي عليه السلام الذين اعتقدوا فيه، وتحريقهم بالنار، مع كونهم تلاميذ الصحابة، ومع عبادتهم وصلاتهم وصيامهم، وهم يظنون أنهم على حق. وكذلك إجماع السلف: على تكفير غلاة القدرية وغيرهم، مع علمهم وشدة عبادتهم وكونهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل كونهم لم يفهموا، فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا^(١).

ومن المسائل التي قد تخفى بعض مسائل الصفات قال الإمام الشافعي رحمته الله حين سئل عن صفات الله وما يؤمن به: «الله تعالى أسماء وصفات جاء بها كتابه، وأخبر بها نبيه أمته، ولا يسع أحد من خلق الله قامت عليه الحجة ردها؛ لأن القرآن نزل بها، وصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم القول بها فيما روى عنه العدول، فإن خالف بعد ذلك بعد ثبوت الحجة عليه فهو كافر، فأما قبل ثبوت الحجة عليه فمعذور بالجهل؛ لأن علم ذلك لا يقدر بالعقل، ولا بالرؤية والقلب والفكر، ولا نكفر بالجهل بها أحدا إلا بعد انتهاء الخبر إليه به^(٢).

أما الكافر فإن قيام الحجة عليه يوضحها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «والحجة قامت بوجود الرسول المبلغ وتمكنهم من الاستماع والتدبر. لا بنفس الاستماع. ففي الكفار من تجنب سماع القرآن، واختار غيره، كما يتجنب كثير من المسلمين سماع أقوال أهل الكتاب وغيرهم، وإنما يتفنعون إذا ذكروا فتذكروا، كما قال: ﴿سَيَذَكِّرُنَا خِشْيَتِي﴾^(٣)».

(١) الدرر السنية ١٠/٩٣، ٩٤، ومجموع مؤلفات الشيخ ١٥٩/٧.

(٢) مختصر العلو للذهبي ص ١٧٧.

(٣) مجموع الفتاوى (١٦٦/١) والآية ١٠ من سورة الأعلى.

*** ثالثاً: الجاهل المتمكن من العلم وتركه تساهلاً وإعراضاً لا يعذر^(١):**

قال ابن تيمية: «والحجة على العباد إنما تقوم بشيئين: بشرط التمكن من العلم بما أنزل الله، والقدرة على العمل به. فأما العاجز عن العلم كالمجنون أو العاجز عن العمل، فلا أمر عليه ولا نهي وإذا انقطع العلم ببعض الدين، أو حصل العجز عن بعضه: كان ذلك في حق العاجز عن العلم أو العمل بقوله كمن انقطع عن العلم بجميع الدين أو عجز عن جميعه كالمجنون مثلاً، وهذه أوقات الفترات»^(٢).

وقال ابن القيم رحمته: «... حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وبلوغ ذلك إليه، وتمكنه من العلم به، سواء علم أو جهل، فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، فقصر عنه ولم يعرفه، فقد قامت عليه الحجة، والله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بقيام الحجة عليه»^(٣).

قال الشيخ علاء الدين البعلي الحنبلي المعروف بابن اللحام في كتابه القواعد: «إذا تقرر هذا، فهنا مسائل تتعلق بجاهل الحكم، هل هو معذور أم لا؟ ترتبت على هذه القاعدة، فإذا قلنا يُعذر فإنما محله إذا لم يقصّر ويفرط في تعلم الحكم، أما إذا قصّر أو فرط فلا يعذر جزماً»^(٤).

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته: «واجتهد في معرفة دين الإسلام ومعرفة ما أرسل الله به رسوله، والبحث عما قاله العلماء في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦]، واجتهد في تعلم ما علمه الله لرسوله، وما علمه الرسول أمته من التوحيد، ومن أعرض عن

(١) انظر: الجهل بمسائل الاعتقاد لمعاش ص ٢٩٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٥٩/٢٠.

(٣) مدارج السالكين ٢/٢٣٩.

(٤) القواعد والفوائد الأصولية ص ٥٢.

هذا فطبع الله على قلبه، وآثر الدنيا على الدين لم يعذره الله بالجهالة^(١).

*** وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله: هل يعذر المسلم إذا فعل شيئاً من الشرك كالذبح والنذر لغير الله جاهلاً؟**

فأجاب بقوله: «الأمر قسمان:

*** قسم يعذر فيه بالجهل، وقسم لا يعذر فيه بالجهل.** فإذا كان من أتى ذلك بين المسلمين، وأتى الشرك بالله، وعبد غير الله، فإنه لا يعذر لأنه مقصر لم يسأل، ولم يتبصر في دينه فيكون غير معذور في عبادته غير الله من أموات أو أشجار أو أحجار أو أصنام، لإعراضه وغفلته عن دينه، كما قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣]، ولأن النبي ﷺ لما ستأذن ربه أن يستغفر لأمه لأنها ماتت في الجاهلية لم يؤذن له ليستغفر لها؛ لأنها ماتت على دين قومها عباد الأوثان، ولأنه ﷺ قال لشخص سألته عن أبيه، قال: «هو في النار» فلما رأى ما في وجهه قال: «إن أبي وأباك في النار»؛ لأنه مات على الشرك بالله، وعلى عبادة غيره ﷻ، فكيف بالذي بين المسلمين وهو يعبد البدوي، أو يعبد الحسين، أو يعبد الشيخ عبد القادر الجيلاني، أو يعبد الرسول محمد ﷺ، أو يعبد علياً، أو يعبد غيرهم؟!.

فهؤلاء وأشباههم لا يعذرون من باب أولى؛ لأنهم أتوا الشرك الأكبر وهم بين المسلمين، والقرآن بين أيديهم، وهكذا سنة رسول الله ﷺ موجودة بينهم، ولكنهم عن ذلك معرضون^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: «هذه المسألة تحتاج إلى تفصيل: فنقول: الجهل نوعان:

(١) مجموع الفتاوى والرسائل والأجوبة ص ١٣٦. ط. التراث.

(٢) مجموع فتاوى ابن باز ٥٢٨، ٥٢٩. وانظر فتوى مماثلة للشيخ أيضاً في كتاب تحفة الإخوان ٣٧.

جهل يعذر فيه الإنسان، وجهل لا يعذر فيه، فما كان ناشئاً عن تفريط وإهمال مع قيام المقتضي للتعلم، فإنه لا يعذر فيه، سواء في الكفر أو المعاصي، وما كان ناشئاً عن خلاف ذلك، أي أنه لم يهمل ولم يفرط، ولم يقم المقتضي للتعلم بأن كان لم يطرأ على باله أن هذا الشيء حرام، فإنه يعذر فيه»^(١).

* رابعاً: قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص:

ويدل على ذلك حديث حُذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُدْرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ، وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ﷻ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ، وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتَحْنُ نَقُولُهَا. فَقَالَ لَهُ صَلََّةٌ: مَا تُغْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذِيفَةُ ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذِيفَةُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ فَقَالَ: يَا صَلََّةُ تُنْجِيهِمْ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا»^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «وكثير من الناس قد ينشأ في الأمكنة والأزمنة الذي يندرس فيها كثير من علوم النبوات، حتى لا يبقى من يبلغ ما بعث الله به رسوله من الكتاب والحكمة، فلا يعلم كثيراً مما بعث الله به رسوله ولا يكون هناك من يبلغه ذلك، ومثل هذا لا يكفر، ولهذا اتفق الأئمة على أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان، وكان حديث العهد بالإسلام فأنكر هذه الأحكام الظاهرة المتواترة فإنه لا يحكم بكفره حتى يعرف ما جاء به الرسول، ولهذا جاء في الحديث: «يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاة ولا زكاة» ثم

(١) القول المفيد ٢١٩/١.

(٢) سنن ابن ماجه (٤٠٤٩).

ذكر بقية الحديث^(١).

وقال **رحمته الله** في معرض كلامه عن التكفير: «فيختلف بحسب اختلاف حال الشخص، فليس كل مخطئ ولا مبتدع ولا جاهل ولا ضال يكون كافراً بل ولا فاسقاً بل ولا عاصياً»^(٢).

وقال **رحمته الله**: «وليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا فإن المنازع قد يكون مجتهداً مخطئاً يغفر الله خطأه، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول والقانت وذو الحسنات الماحية والمغفور له وغير ذلك. فهذا أولى بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجا في هذا الاعتقاد ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجياً وقد لا يكون ناجياً كما يقال: من صمت نجا»^(٣).

وقال ابن القيم: «إن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له»^(٤).

وقد بين ابن قدامة في المغني: «أن من كان جاحداً لوجوب الصلاة، نظر فيه، فإن كان جاهلاً به، وهو ممن يجهل ذلك، كالحديث الإسلام، والناشئ ببادية، عرف وجوبها، وعلم ذلك، ولم يحكم بكفره، لأنه معذور»^(٥).

(١) مجموع الفتاوى ١١/٤٠٧، ١٣/٣٥، ٦٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٥/١٦٥.

(٣) مجموع الفتاوى ٣/١٧٩.

(٤) طريق الهجرتين ٤١٤.

(٥) المغني ٢/١٥٦ - ٨/١٣٠.

وقال شيخ الإسلام **رحمته الله**: «لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أو جب تأويلها وإن كان مخطئاً»^(١).

وقال أيضاً: «لا يكفر العلماء من استحل شيئاً من المحرمات لقرب عهده بالإسلام، أو لنشأته ببادية بعيدة، فإن حكم الكفر لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة، وكثير من هؤلاء قد لا يكون قد بلغته النصوص المخالفة لما يراه، ولا يعلم أن الرسول بعث بذلك»^(٢).

ويقول السيوطي: «كل من جهل تحريم شيء مما يشترك فيه غالب الناس لم يقبل، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة يخفى فيها مثل ذلك»^(٣).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب **رحمته الله**: «إن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله في كتابه فإن حجة الله هي القرآن، فمن بلغه فقد بلغته الحجة»^(٤).

أما اختلاف حال الأشخاص واختلاف مداركهم فقد قال ابن تيمية: «والحجة على العباد إنما تقوم بشيئين: بشرط التمكن من العلم بما أنزل الله، والقدرة على العمل به. فأما العاجز عن العلم كالمجنون أو العاجز عن العمل، فلا أمر عليه ولا نهي وإذا انقطع العلم ببعض الدين، أو حصل العجز عن بعضه: كان ذلك في حق

(١) المجموع ٣/ ٢٣١.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨/ ٥٠١.

(٣) الأشباه والنظائر ص ٢٠٠.

(٤) مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ٣/ ١١.

العاجز عن العلم أو العمل بقوله كمن انقطع عن العلم بجميع الدين أو عجز عن جميعه كالمجنون مثلاً، وهذه أوقات الفترات»^(١).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: «يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر، باختلاف البلاغ وعدمه، وباختلاف المسألة نفسها وضوحاً وخفاءً، وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفاً»^(٢).

* خامساً: ينبغي التفريق بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية:

يقول محمد بن جرير في كتابه الدين بعد أن ذكر بعض نصوص الصفات: «فإن هذه المعاني التي وصفت ونظائرها مما وصف الله بها نفسه، ورسوله مما لا يثبت حقيقة علمه بالفكر والروية، ولا يكفر بالجهل أحد إلا بعد انتهائها إليه»^(٣).

وقال شيخ الإسلام: «ولا ريب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور للأمة وإن كان ذلك في المسائل العلمية، ولولا ذلك لهلك أكثر فضلاء الأمة. وإذا كان الله يغفر لمن جهل تحريم الخمر لكونه نشأ بأرض جهل، مع كونه لم يطلب العلم، فالفاضل المجتهد في طلب العلم بحسب ما أدركه في زمانه ومكانه إذا كان مقصوده متابعة الرسول بحسب إمكانه هو أحق بأن يتقبل الله حسناته، ويشبهه على اجتهداته، ولا يؤاخذ به بما أخطأ، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن دُسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]»^(٤).

وقال أيضاً رحمه الله: «... وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال: إنه فيها مخطئ ضال، لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن ذلك يقع في طوائف

(١) مجموع الفتاوى ٥٩/٢٠.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع أحمد الدويش ٩٧/٢.

(٣) اجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم ١٩٥، وانظر سير أعلام النبلاء ١٤/٢٨٠.

(٤) مجموع الفتاوى ١٦٥، ١٦٦. وانظر: ٦٤/١٣.

منهم في الأمور الظاهرة التي تعلم العامة والخاصة من المسلمين أنها من دين المسلمين، بل اليهود والنصارى يعلمون: أن محمداً ﷺ بعث بها، وكفر مخالفتها، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبين والشمس والقمر والكواكب والأصنام وغير ذلك، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل أمره بالصلوات الخمس، وإيجابه لها وتعظيم شأنها، مثل معاداته لليهود والنصارى والمشركين والصابئين والمجوس، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك...»^(١).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «إن الذي لم تقم عليه الحجة، هو الذي حديث عهد بالإسلام، والذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسألة خفية، مثل الصرف والعطف، فلا يكفر حتى يعرف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه، فإن حجة الله هو القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة»^(٢).

وقال الشيخ عبد الله أبا بطين: «وقولك إن الشيخ يقول: إن من فعل شيئاً من هذه الأمور الشركية، لا يطلق عليه إنه كافر مشرك حتى تقوم عليه الحجة الإسلامية، فهو لم يقل ذلك في الشرك الأكبر، وعبادة غير الله ونحوه من الكفر، وإنما قال هذا في المقالات الخفية كما قدمنا من قوله، وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال: لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، فلم يجزم بعدم كفره، وإنما قال: قد يقال»^(٣).

فيشترط فهم الحجة في الأمور التي يلحق صاحبها فيها شبهة قوية ومثل ذلك التأويل في بعض الأسماء والصفات أو إنكار شيء منها عن شبهة لأن الشبه في

(١) مجموع الفتاوى ٤ / ٥٤.

(٢) الدرر السنية ٩٣ / ١٠.

(٣) رسالة في بيان الشرك، وعدم إعدار جاهله، وثبوت قيام الحجة عليه ص ٣٠، ٣٣.

بعض الأسماء والصفات قوية لا يحتاج فيها إلى بلاغ الحجة فقط بل لا بد من فهم الحجة فلا بد أن تزال الشبهة مع اختلاف المسائل والعناية بفهم الحجة في إنكار الصفة واجب لا سيما وقد تقدم حديث الرجل الذي أسرف على نفسه وقيدها الحافظ ابن عبد البر^(١) بجهل صفة من صفاته الله وكذلك قال ابن قتيبة^(٢).

وقال أيضاً: «وأما الرجل الذي أوصى أهله أن يحرقوه، وأن الله غفر له، مع شكه في صفة من صفات الرب سبحانه: فإنما غفر له لعدم بلوغ الرسالة له. كذا قال غير واحد من العلماء.

ولهذا قال الشيخ تقي الدين رحمته: «من شك في صفة من صفات الرب ومثله لا يجهلها: كفر، وإن كان مثله يجهلها: لم يكفر.

قال ولهذا لم يكفر النبي ﷺ الرجل الشاك في قدرة الله؛ لأنه لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة^(٣). وكذا قال ابن عقيل، وحمله على أنه لم تبلغه الدعوة.

واختيار الشيخ تقي الدين في الصفات: أنه لا يكفر الجاهل وأما في الشرك ونحوه فلا^(٤).

ويقول رحمته في معرض توضيحه لموقف شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة تكفير المعين: «بل آخر كلامه رحمته (يعني ابن تيمية) يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات، وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمته في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة، ولم يعذرهم بالجهل مع أنا نتحقق

(١) التمهيد ص ١٨/٤٦، ٤٧.

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ١٣٦.

(٣) مجموع الفتاوى ٥٣٨/٧.

(٤) الانتصار لحزب الله الموحدين ص ٤٦، ٤٧ تحقيق الوليد الفريان.

أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها، فلو علموا أنها كفر تخرج عن الإسلام لم يفعلوها، وهذا في كلام الشيخ رحمته الله كثير^(١).

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله: «مسألة تكفير المعين: من الناس من يقول: لا يكفر المعين أبداً، ويستدل هؤلاء بأشياء من كلام ابن تيمية غلطوا في فهمها وأظنهم لا يكفرون إلا من نص القرآن على كفره كفرعون، والنصوص لا تجيء بتعيين كل أحد، يدرس باب (حكم المرتد) ولا يطبق على أحد، هذه ضلالة عمياء وجهالة كبرى، بل يطبق بشرط.

ثم الذين توقفوا في تكفير المعين في الأشياء التي قد يخفى دليلها فلا يكفر حتى تقوم عليه الحجة الرسالية من حيث الثبوت والدلالة فإذا أوضحت له الحجة بالبيان الكافي كفر سواء فهم، أو قال: ما فهمت، أو فهم وأنكر، ليس كفر الكفار كله عن عناد. وأما ما علم بالضرورة أن الرسول جاء به وخالفه فهذا يكفر بمجرد ذلك ولا يحتاج إلى تعريف سواء في الأصول أو الفروع ما لم يكن حديث عهد بالإسلام. والقسم الثالث أشياء تكون غامضة فهذه لا يكفر الشخص فيها ولو بعدما أُقيمت عليه الأدلة وسواء كانت في الفروع أو الأصول، ومن أمثلة ذلك الرجل الذي أوصى أهله أن يحرقوه إذا مات^(٢).

وقد نبّه العلماء على أن الجهل لا يكون فيما هو معلوم من الدين^(٣) بالضرورة وهذه القاعدة أراد بها العلماء من لا يسعه الجهل قال الإمام الشافعي: «العلم

(١) الدرر السنية ٩/ ٢٤٦.

(٢) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ١/ ٧٣، ٧٤.

(٣) قال أبو البقاء صاحب الكليات: «العلم الضروري هو ما يحصل بدون فكر ونظر في دليل» الكليات ٥٧٦. وفي التعريفات الفقهية قال: «هو الذي لا يفتقر إلى نظر واستدلال وتعلمه العامة، وهو مرادف للبيهي» قواعد الفقه محمد عميم الإحسان ص ٣٥٨.

علمان: علمٌ عامة لا يسع بالغاً غير مغلوب على عقله جهله، مثل الصلوات الخمس، وأن الله على الناس صوم شهر رمضان، وحج البيت إذا استطاعوه، وزكاة في أموالهم، وأنه حرم عليهم الزنا والقتل، والسرقة والخمر، وما كان في معنى هذا مما كُلف العباد أن يعقلوه ويعملوه ويُعطوه من أنفسهم وأموالهم وأن يكفُّوا عنه ما حرَّم عليهم منهم...»^(١).

وقال ابن قدامة: «فإن لم يكن ممن يجهل ذلك كالناشيء من المسلمين في الأمصار والقرى، ولم يعذر ولم يقبل منه ادعاء الجهل، وحكم بكفره؛ لأن أدلة الوجوب ظاهرة في الكتاب والسنة، والمسلمون يفعلونها على الدوام، فلا يخفى وجوبها على من هذا حاله، ولا يجحدها إلا تكذيباً لله تعالى، ورسوله وإجماع الأمة، وهو يصير مرتداً عن الإسلام، ولا أعلم في هذا خلافاً»^(٢).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «إن الشخص المعين إذا قال ما يوجب الكفر فإنه لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله، ولا تجعل هذه الكلمة عكازة تدفع بها في نحر من كفر البلدة الممتنعة عن توحيد العبادة والصفات بعد بلوغ الحجة ووضح المحجة»^(٣).

وقال الشيخ ابن باز رحمته الله بعد ذكر الاستهزاء بالله ورسوله وأن فاعله مرتد قال: «وكذلك من جحد وجوب الصلاة أو وجوب الزكاة، أو وجوب صوم رمضان، أو وجوب الحج في حق من استطاع السبيل إليه، أو جحد وجوب بر الوالدين أو نحو

(١) الرسالة للشافعي ص ٣٥٦، ٣٥٧.

(٢) المغني ٢/ ٤٤٢.

(٣) الدرر السنية ٨/ ٢٤٤.

ذلك، ومثل ذلك من استحل شرب الخمر أو عقوق الوالدين، أو استحل أموال الناس ودماءهم بغير حق، أو استحل الربا أو نحو ذلك من المحرمات المعلومة من الدين بالضرورة وبإجماع سلف الأمة، فإنه كافر مرتد عن الإسلام إن كان يدعي الإسلام بإجماع أهل العلم...، ولا يجوز أن يعذر أحد بدعوى الجهل في ذلك؛ لأن هذه الأمور من المسائل المعلومة بين المسلمين وحكمها ظاهر في كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ والله ولي التوفيق^(١).

وقال رحمه الله أيضاً: «الأمور التي جاء بها الإسلام وبيّنها الرسول ﷺ للناس وأوضحها في كتاب الله، وانتشرت بين المسلمين، فإن دعوى الجهل بها لا تُقبل، ولا سيما ما يتعلّق بالعقيدة وأصل الدين، فإن الله ﷻ بعث نبيه ﷺ ليوضح للناس دينهم ويشرحه لهم وقد بلغّ البلاغ المبين وأوضح للأمة حقيقة دينه وشرح لها كل شيء، وتركها على البيضاء ليلها كنهارها، وفي كتاب الله الهدى والنور فإذا ادّعى بعض الناس الجهل فيما هو معلوم من الدين بالضرورة، وقد انتشر بين المسلمين، كدعوى الجهل بالشرك وعبادة غير الله ﷻ، أو دعوى أن الصلاة غير واجبة، أو أن صيام رمضان غير واجب أو الزكاة غير واجبة، أو أن الحج مع الاستطاعة غير واجب، هذا كله لا يقبل لأن هذا أمرٌ معلوم بين المسلمين، وقد علّم بالضرورة من دين الإسلام، وقد انتشر بين المسلمين، فلا تقبل الدعوى في ذلك، وهكذا إذا ادّعى أنه يجهل ما يفعله المشركون عند القبور أو عند الأصنام من دعوة الأموات، والاستعانة بهم، والذبح لهم، والنذر لهم، أو الذبح للأصنام أو الكواكب أو الأشجار أو الأحجار أو طلب الشفاء أو النصر على الأعداء من الأموات، أو الأصنام أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء، فكل هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة،

(١) الفتاوى لابن باز ص ٥٢٧. وانظر: تحفة الإخوان بأجوبة مهمة عن أركان الإسلام ص ٤٥-٤٧.

وأنه شرك أكبر قد أوضح الله ذلك في كتابه، وأوضحه رسوله ﷺ^(١).

❖ **تنبيه:** ظهور المسألة وخفاؤها وكونها معلومة من الدين بالضرورة أو غير معلومة من الأمور النسبية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فيكون الشيء معلوماً من الدين ضرورة أمر إضافي، فحديث العهد بالإسلام ومن نشأ ببادية بعيدة قد لا يعلم هذا بالكلية، فضلاً عن كونه يعلمه بالضرورة، وكثير من العلماء يعلم أن النبي ﷺ سجد للسهو، وقضى بالدية على العاقلة، وقضى أن الولد للفراش، وغير ذلك مما يعلمه الخاصة بالضرورة، وأكثر الناس لا يعلمه البتة»^(٢).

وقال **رحمته الله عليه**: «كون العلم بديهية أو نظرية هو من الأمور النسبية الإضافية وإن كان كثير من الناس يحسب أن كون العلم المعين ضرورياً أو كسبياً أو بديهيّاً أو نظريّاً هو من الأمور اللازمة بحيث يشترك في ذلك جميع الناس وهو مخالف للواقع»^(٣).

❖ **تنبيه:** معرفة فقه العذر بالجهل يوجب بيان الحكم وبث العلم.

قال ابن تيمية **رحمته الله عليه**: «إن بيان الحكم سبب لزوال الشبهة المانعة من لحوق العقاب، فإن العذر الحاصل بالاعتقاد ليس المقصود بقاءه، بل المطلوب زواله حسب الإمكان، ولولا هذا لما وجب بيان العلم، ولكان ترك الناس على جهلهم خيراً لهم، ولكان ترك دلائل المسائل المشتبهة خيراً من بيانها»^(٤).

(١) فتاوى وتنبيهات ص ٢٣٩-٢٤٩.

(٢) مجموع الفتاوى ١٣/١١٨-١٩/٢١١، منهاج السنة ٥/٨٧، ٩٥، مختصر الصواعق المرسلة ص ٦١٣.

(٣) الرد على المنطقيين وانظر: مجموع الفتاوى ٢٣/٣٤٦، ٣٤٧ - ١٣/١٢٥، ١٢٦. منهاج السنة ٥/٨٧، ٩١.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٠/٢٧٩.

١٩٥- العبادة*

قال الرازي: «أصل العبودية الخضوع والذل، والتعبيد: التذليل يقال: طريق مُعَبَّد، والتعبيد أيضاً الاستعباد وهو اتخاذ الشخص عبداً»^(١).

وقال ابن سيده: «والعبادة والخضوع والتذلل والاستكانة قرائب في المعاني، يقال: تعبد فلان لفلان، أي: تذلل له. وكل خضوع ليس فوقه خضوع: فهو عبادة، طاعة كان للمعبود أو غير طاعة، وكل طاعة لله على وجه الخضوع والتذلل فهي عبادة. والعبادة نوع من الخضوع لا يستحقه إلا المنعم بأعلى أجناس النعم كالحياة والفهم والسمع والبصر»^(٢).

وفي الشرع قال ابن تيمية: «العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة: فالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وصدق

* اقتضاء الصراط المستقيم ٧٣٣/٢. شرح مسائل الجاهلية ص ١١٢. تيسير العزيز الحميد ص ٤٧. فتح المجيد ص ٤١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٢. القول السديد لابن سعدي ٤٣. القول المفيد لابن عثيمين ١ - ١/١٠، ٢٨، ط ٢ - ٣/١٧٣ ومن المجموع ٩/٥، ٢١. الدرر السنية ٢/١٠٣، ١٧٤، ٢٤٩، ٣٠٨، ٨/٢٢١، ١٢/٦١، ٣٧٥، الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ١/٣٤١، ٣/١١٠. معارج القبول ١/٣٢٣. مجموع الفتاوى لابن باز ١/٢٣٧. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١/٨٥ - ٥/٢٦٠ - ٧/٣٣٠، ٣٣٦. دعوة التوحيد محمد خليل هراس ص ٤١ إلى ٥٩. الشيخ السعدي وجهوده في توضيح العقيدة للعباد ص ١٦١. الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة لأبي عبد الرحمن العلوي ص ٢٣٥. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ص ٣٣٤. منهج الحافظ ابن رجب في العقيدة ص ٣٧٤. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٠٠٥. مسائل الإمام أحمد ص ١٧٤. جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ص ٢٨٧، ٣٥١. مباحث العقيدة في سورة الزمر ص ٢٤٣. الجيلاني وآراؤه الاعتقادية ص ١٣٤.

(١) مختار الصحاح (ع ب د).

(٢) المخصص لابن سيده ٩٦/١٣.

الحديث، وأداء الأمانة، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والوفاء بالعهود، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد للكفار والمنافقين، والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين والمملوك من الآدميين والبهائم، والدعاء، والذكر، والقراءة، وأمثال ذلك من العبادة. وكذلك حب الله ورسوله، وخشية الله، والإنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمه، والشكر لنعمه، والرضا بقضائه، والتوكل عليه، والرجاء لرحمته، والخوف لعذابه، وأمثال ذلك، هي من العبادات لله^(١).

وقال **رحمته**: «والعبادة أصل معناها الذل أيضا، يقال طريق معبد إذا كان مذلا قد وطئته الأقدام لكن العبادة المأمور بها تتضمن معنى الذل ومعنى الحب، فهي تتضمن غاية الذل لله بغاية المحبة له، فإن آخر مراتب الحب هو التتيم، وأوله العلاقة لتعلق القلب بالمحسوب، ثم الصبابة لانصباب القلب إليه، ثم الغرام وهو الحب اللازم للقلب، ثم العشق، وآخرها التتيم يقال «تيم الله» أي عبد الله، فالمتيم المعبد لمحبوبه، ومن خضع لإنسان مع بغضه له فلا يكون عابدا، ولو أحب شيئا ولم يخضع له لم يكن عابدا له، كما قد يحب ولده وصديقه. ولهذا لا يكفي أحدهما في عبادة الله. بل يجب أن يكون الله أحب إلى العبد من كل شيء، وأن يكون الله عنده أعظم من كل شيء، بل لا يستحق المحبة والذل التام إلا الله.

فكل ما أحبَّ لغير الله فمحبه فاسدة وما عظمَ بغير أمر الله كان تعظيمه باطلا، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ عِبَادُكُمْ وَإِنْسَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤] فجنس المحبة يكون لله ورسوله، كالطاعة تكون

لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْإِِرْضَاءَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾
 [التوبة: ٦٢]. وَالْإِيتَاءَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٥٩]»^(١).

فحقيقة العبودية تتضمن معنى الذل ومعنى الحب فلا يكتفي بالحب وحده بل
 يقرن بحبه غاية الذل له.

وفي التيسير: «قال القرطبي: «أصل العبادة: التذلل والخضوع، وسميت
 وظائف الشرع على المكلفين عبادات، لأنهم يلتزمون بها ويفعلونها خاضعين
 متذللين لله تعالى». قال ابن كثير هي: عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع
 والخوف»^(٢).

وقال الشيخ ابن سعدي رحمته الله: «العبادة روحها وحقيقتها تحقيق الحب
 والخضوع لله فالحب التام والخضوع الكامل لله هو حقيقة العبادة، فمتى خلت
 العبادة من هذين الأمرين أو من أحدهما فليست عبادة، فإن حقيقتها الذل والانكسار
 لله ولا يكون ذلك إلا مع محبته المحبة التامة التي تتبعها المحاب كلها»^(٣).

وقال: «العبادة والعبودية لله: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من العقائد
 وأعمال القلوب وأعمال الجوارح، فكل ما يقرب إلى الله من الأفعال والتروك فهو
 عبادة ولهذا كان تارك المعصية لله متعبدا متقربا إلى ربه بذلك»^(٤).

وقال ابن عثيمين: «العبادة بمفهومها العام هي التذلل لله محبة وتعظيما بفعل

(١) العبودية ص ٦.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٤٦، ٤٧. وانظر: كتاب النبوات لابن تيمية ص ٨٨. والجواب الصحيح
 ٣١/٦.

(٣) الحق الواضح المبين ٥٩، ٦٠.

(٤) الخلاصة ٢٠١.

أوامره واجتناب نواهيه على الوجه الذي جاءت به شرائعه أما المفهوم الخاص للعبادة يعني تفصيلها فهو ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية^(١).
وقال مبيناً الأشياء التي تعرف أنها عبادة: «وكل محبوب لله من الأعمال فإنه عبادة»^(٢).

ويدخل في المحبوب الفعل كالصلاة والزكاة كما يدخل فيه الترك كترك الكذب والغيبة والنميمة.

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات.٥٦] وقال تعالى على لسان نوح عليه السلام: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف.٥٩] وكذلك قال هود عليه السلام لقومه كما قال تعالى: ﴿وَالِىَّ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَنْقُورُونَ﴾ [الأعراف.٦٥] وقال تعالى: ﴿وَالِىَّ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف.٧٣] وقال تعالى: ﴿وَالِىَّ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف.٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [النحل.٣٦] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء.٢٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء.٩٢] وقال تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر.٩٩]، وبذلك وصف ملائكته وأنبياءه فقال

(١) شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣١ / ٦.

(٢) شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٦٣ / ٦.

تعالى: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ (١٩) يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾ [الأنبياء: ١٩-٢٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ (٢١) ﴿٢١﴾ [الأعراف: ٢٠٦].

*** أقوال السلف:** قال ابن تيمية: «فكمال المخلوق في تحقيق عبوديته لله، وكلما ازداد العبد تحقيقاً للعبودية ازداد كماله وعلت درجته، ومن توهم أن المخلوق يخرج عن العبودية بوجه من الوجوه أو أن الخروج عنها أكمل فهو من أجهل الخلق وأضلهم»^(١).

❖ أحكام وفوائد:

١ - شروط قبول العبادة:

نص علماء أهل السنة على شرطين لقبول العبادة هما:

١ - الإخلاص بها لله تعالى.

٢ - متابعة هدي النبي ﷺ فيها، بأن تكون موافقة لسنته.

قال الشيخ عبد القادر الجيلاني: «إذا عملت هذه الأعمال يعني الإتيان بالأوامر وترك النواهي لا تقبل منك إلا بالإخلاص فلا يقبل قول بلا عمل ولا عمل بلا إخلاص وإصابة السنة»^(٢).

قال ابن تيمية رحمته الله: «والعبادة والطاعة ولزوم الصراط المستقيم ونحو ذلك من الأسماء مقصودها واحد ولها أصلان:

(١) العبودية ص ١٩.

(٢) الفتح الرباني للجيلاني المجلس الثاني ص ١٠ مستفاد من كتاب الشيخ عبد القادر الجيلاني وآراؤه الاعتقادية للدكتور سعيد القحطاني ص ١٣٤.

أحدهما: أن لا يعبد إلا الله..

الثاني: أن يعبد به بما أمر وشرع لا بغير ذلك من الأهواء والبدع، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف. ١١٠]، وقال تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة. ١١٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء. ١٢٥] ^(١).

وقال ابن رجب رحمته الله: «وليست الفضائل بكثرة الأعمال البدنية، لكن بكونها خالصة لله تعالى صواباً على متابعة السنة، وبكثرة معارف القلوب وأعمالها فمن كان بالله أعلم، وبدينه وأحكامه وشرائعه، وله أخوف وأحب وأرجى، فهو أفضل ممن ليس كذلك، وإن كان أكثر منه عملاً بالجوارح وإلى هذا المعنى، الإشارة في حديث عائشة رضي الله عنها بقول النبي ﷺ: «سددوا وقاربوا، واعلموا أنه لن يدخل أحداً منكم بعمله الجنة، وإن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل»، فأمر بالاقتصاد في العمل، وأن يضم إلى ذلك العلم بأحب الأعمال إلى الله، وبأن العمل وحده لا يدخل الجنة..» ^(٢).

وهذان الأصلان عبر عنهما ابن القيم بقوله في النونية ^(٣):

وعبادة الرحمن غاية حبه	مع ذل عابده هما قطبان
وعليهما فلك العبادة دائر	ما دار حتى قامت القطبان
ومداره بالأمر أمر رسوله	لا بالهوى والنفس والشيطان

(١) العبودية ص ١٧.

(٢) المحجة في سير الدلجة ص ٥٢.

(٣) انظر: الكافية الشافية.

٢ - أنواع العبادة :

العبادة لها أنواع كثيرة. فهي تشمل كل أنواع الطاعات الظاهرة على اللسان والجوارح كما تشمل الطاعات الباطنة في القلب ومن أنواعها الذكر والتسبيح والتهليل وتلاوة القرآن، والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإحسان إلى الأقارب واليتامى والمساكين وابن السبيل، وكذلك حب الله ورسوله وخشية الله والإنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمه، والرضى بقضائه والتوكل عليه، والرجاء لرحمته، والخوف من عذابه، فهي شاملة لكل تصرفات المؤمن إذا نوى القربة أو ما يعين عليها حتى العادات إذا قصد بها التقوي على الطاعات، كالنوم والأكل، والشرب والبيع والشراء وطلب الرزق والنكاح فإن هذه العادات مع النية الصالحة تصير عبادات يثاب عليها.

قال ابن القيم رحمته الله: «ورحى العبودية تدور على خمس عشرة قاعدة من كملها كمل مراتب العبودية، وبيانها أن العبودية منقسمة على القلب اللسان والجوارح وعلى كل منها عبودية تخصه، والأحكام التي للعبودية خمسة واجب ومستحب وحرام ومكروه ومباح وهي لكل واحد من القلب واللسان والجوارح»^(١).

وقال أيضاً: «وبنى إياك نعبد على أربع قواعد التحقق بما يحبه الله ورسوله ويرضاه من قول اللسان والقلب وعمل القلب الجوارح فالعبودية اسم جامع لهذه المراتب الأربع فأصحاب إياك نعبد حقاً هم أصحابها.

فقول القلب هو اعتقاد ما أخبر الله سبحانه به عن نفسه وعن أسمائه وصفاته وأفعاله وملائكته ولقائه على لسان رسله.

وقول اللسان الإخبار عنه بذلك والدعوة إليه والذب عنه وتبيين بطلان البدع المخالفة له والقيام بذكره وتبليغ أوامره.

وعمل القلب كالمحبة له والتوكل عليه والإنابة إليه والخوف منه والرجاء له وإخلاص الدين له والصبر على أوامره وعن نواهيه وعلى أقداره والرضى به وعنه والموالاتة فيه والمعاداة فيه والذل له والخضوع والإخبات إليه والطمأنينة به وغير ذلك من أعمال القلوب التي فرضها أفرض من أعمال الجوارح ومستحبها أحب إلى الله من مستحبها وعمل الجوارح بدونها إما عديم المنفعة أو قليل المنفعة .

وأعمال الجوارح كالصلاة والجهاد ونقل الأقدام إلى الجمعة والجماعات ومساعدة العاجز والإحسان إلى الخلق ونحو ذلك «فإياك نعبد» التزام لأحكام هذه الأربعة وإقرار بها وإياك نستعين طلب للإعانة عليها والتوفيق لها...»^(١).

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «أنواع العبادة التي أمر الله بها: مثل الإسلام والإيمان، والإحسان، ومنه الدعاء، والخوف، والرجاء، والتوكل، والرغبة، والرغبة، والخشوع، والخشية، والانابة، والاستعانة، والاستعاذة، والاستغاثة والذبح، والنذر، وغير ذلك من أنواع العبادة التي أمر الله بها كلها لله تعالى.

والدليل قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [١٨] [الجن: ١٨]

فمن صرف منها شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١٧] [١٧] [المؤمنون: ١٧]»^(٢).

(١) مدارج السالكين ١/ ١١٣، ١١٤

(٢) الأصول الثلاثة للشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ٢٤، ٣٠. وانظر شرح ثلاثة الأصول للشيخ ابن عثيمين من مجموع الفتاوى ٤٩/ ٦ وما بعدها.

*** ومن كلام العلماء عن العبادة نجدها على خمسة أقسام:**

١- عبادة القلب: وذلك كالإخلاص والتوكل والمحبة والصبر والإنابة والخوف والرجاء والتصديق الجازم والنية في العبادة^(١).

٢- عبادة للسان: وذلك كالتلفظ بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وكتلاوة القرآن والدعاء، والأذكار النبوية ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعليم الجاهل وإرشاد الضال وأداء الشهادة المتعينة وصدق الحديث والمذاكرة في العلم النافع إلى غير ذلك من أنواع العبادات اللفظية^(٢).

٣- عبادة بدنية: وذلك كالقيام والركوع والسجود في الصلاة، وكالصوم وأعمال الحج والهجرة والجهد إلى غير ذلك من العبادات البدنية^(٣).

٤- عبادة مالية: كالزكاة والصدقة ونحو ذلك^(٤).

٥- عبادة تركية: هي أن يترك المسلم جميع المحرمات والشركيات والبدع امتثالاً لشرع الله، فهذه منه عبادة تركية، ويؤجر المسلم على تركه ابتغاء وجه الله. ومن ذلك ترك الرقية والكي فإنه من تحقيق التوحيد^(٥) قال الشيخ ابن عثيمين: «الطاعة ترك المنهي عنه، هذا معنى الطاعة إذا جاءت مفردة»^(٦).

وقد تجتمع عبادتان بدنية ومالية كالنحر مثلاً قال شيخ الإسلام: «وعيد النحر أفضل من عيد الفطر؛ ولهذا كانت العبادة فيه النحر مع الصلاة والعبادة في ذاك الصدقة مع الصلاة والنحر أفضل من الصدقة ؛ لأنه يجتمع فيه العبادتان البدنية

(١) مدارج السالكين ١/ ١٢٤.

(٢) مدارج السالكين ١/ ١٢٨، ١٢٩.

(٣) شرح العدة لابن تيمية ٤/ ٤٨.

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٢٤/ ٢٢٢.

(٥) انظر كتاب التوحيد من مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ١/ ١٦.

(٦) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٩/ ٢٤١.

والمالية، فالذبح عبادة بدنية ومالية، والصدقة والهدية عبادة مالية»^(١).

وقد يقال هي منقسمة على القلب واللسان والجوارح^(٢).

٣ - كما تنقسم إلى عبادة كونية وشرعية:

قال الشيخ ابن عثيمين: «اعلم أن العبادة نوعان:

الأول: كونية: وهي الخضوع لأمر الله تعالى الكوني وهذه شاملة لجميع الخلق

لا يخرج عنها أحد لقوله تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ

عَبْدًا ۚ﴾ [مريم: ٩٣] فهي شاملة للمؤمن والكافر، والبر والفاجر.

والثاني: عبادة شرعية: وهي الخضوع لأمر الله تعالى الشرعي وهذه خاصة بمن

أطاع الله تعالى واتبع ما جاءت به الرسل مثل قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ

يَمْسُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]. فالنوع الأول لا يحمد عليه الإنسان لأنه بغير

فعله لكن قد يحمد على ما يحصل منه من شكر عند الرخاء وصبر على البلاء

بخلاف النوع الثاني فإنه يحمد عليه»^(٣).

وكذلك تنقسم إلى عبادة خاصة ومتعدية.

قال الشيخ ابن عثيمين: «فالعبادات الخاصة مثل الصلاة، والصوم، والحج،

والعبادات المتعدية كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله

وما أشبه ذلك»^(٤).

❖ **حكم من عبد الله عند القبر:** انظر باب (القبور).

(١) مجموع الفتاوى ٢٤ / ٢٢٢.

(٢) مدارج السالكين ١ / ١٢٣ - ١٣٧.

(٣) شرح ثلاثة الأصول ص ٣٣.

(٤) المصدر السابق.

١٩٦- عبدي وأمتي*

ورد النهي عن التلفظ بالألفاظ التي توهم الشرك أو فيها إساءة أدب مع الله كإطلاق ربوبية إنسان لإنسان أو عبودية إنسان لإنسان؛ لأن الله هو الرب المعبود وحده، وجاءت الشريعة بتوخي اللفظ السليم الذي لا إيهام فيه ليكون بديلاً من اللفظ الموهوم وهذا منه ﷺ حماية للتوحيد وحفاظاً على العقيدة. قال الشيخ سليمان ابن عبد الله: «لا يقول عبدي وأمتي لما في ذلك من الإيهام في المشاركة في الربوبية، فنهى عن ذلك أدباً مع جناب الربوبية وحماية لجناب التوحيد»^(١).

*** الدليل من السنة:** عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعَمَ رَبِّكَ، وَضَيَّ رَبِّكَ، اسْقَى رَبِّكَ، وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمَّتِي. وَلَيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي»^(٢). والمراد بالسيد هنا الرئيس على من تحت يده.

❖ فوائد وأحكام:

١ - حكم التلفظ بعبدي وأمتي:

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: «هذه الألفاظ المنهي عنها وإن كانت تطلق لغة فالنبي ﷺ نهى عنها تحقيقاً للتوحيد وسداً لذرائع الشرك، لما فيها من التشريك في اللفظ، لأن الله تعالى هو رب العباد جميعهم، فإذا أطلق على غيره شاركه في الاسم،

* تيسير العزيز الحميد ص ٦٦٣. فتح المجيد ص ٥٤١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٣٤٥. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٩٧/٣، ط ٢- ١٢٠/٣، ومن المجموع ٩٢٤/١٠. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٤٨/٣. مجموع فتاوى ابن عثيمين ٨٠/٣. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٤/٤٦٢.

(١) تيسير العزيز الحميد ٦٦٣.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩).

فنهى عنه لذلك وإن لم يقصد بذلك التشريك في الربوبية التي هي وصف الله تعالى وإنما المعنى أن هذا مالك له، فيطلق عليه هذا اللفظ بهذا الاعتبار فالنهى عنه حسماً لمادة التشريك بين الخالق والمخلوق وتحقيقاً للتوحيد وبعداً عن الشرك في اللفظ.

وهذا من أحسن مقاصد الشريعة، لما فيه من تعظيم الرب تعالى وبعده عن مشابهة المخلوقين، فأرشدهم ﷺ إلى ما يقوم مقام هذه الألفاظ وهو قوله: سيدي ومولاي. وكذا قوله: لا يقل أحدكم عبدي وأمتي، لأن العبيد عبيد الله، والإماء إماء الله، قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣] ففي إطلاق هاتين الكلمتين على غير الله تشريك في اللفظ، فنهاهم عن ذلك تعظيماً لله تعالى وأدباً وبعداً عن الشرك وتحقيقاً للتوحيد، وأرشد إلى أن يقول: «فتاي وفتاتي وغلامي».

وهذا من باب حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد^(١).

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن قول عبدي وأمتي: «والحكم في ذلك ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يضيفه إلى غيره مثل أن يقول عبد فلان أو أمة فلان فهذا جائز. قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُمْ﴾ [النور: ٣٢].

وقال النبي ﷺ: «ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة»^(٢).

الثاني: أن يضيفه إلى نفسه، وله صورتان:

الأولى: أن يكون بصيغة الخبر مثل: أطعمت عبدي، كسوت عبدي، أعتقت عبدي، فإن قاله في غيبة العبد أو الأمة فلا بأس فيه، وإن قاله في حضرة العبد أو الأمة فإن ترتب عليه مفسدة تتعلق بالعبد أو السيد منع، وإلا فلا، لأن القائل بذلك

(١) فتح المجيد ص ٥٤١، ٥٤٢.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦٣) (١٤٦٤).

لا يقصد العبودية التي هي الذل وإنما يقصد أنه مملوك.

الثانية: أن يكون بصيغة النداء فيقول السيد مثل يا عبدي هات كذا، فهذا منهى عنه وقد اختلف العلماء في النهي هل هو للكره أو التحريم والراجح التفصيل في ذلك وأقل أحواله الكراهة^(١).

٢ - حكم إطلاق الرب على المخلوق أو إضافته إليه:

إطلاق كلمة الرب على سيد العبد بلا إضافة حرام لا يجوز لأن الألف واللام في اسم (الرب) يدل على معنى العموم فيدخل فيه عموم المخلوقات ف (الرب) من أسماء الله تعالى اتفاقاً لا يطلق إلا عليه كما ثبت في حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «فأما الركوع فعظموا فيه الرب ﷻ»^(٢).

وقال ﷺ: «أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن»^(٣). وغير ذلك من الأحاديث.

قال ابن بطلان: «لا يجوز أن يقال لأحد غير الله رب كما لا يجوز أن يقال له إله. قال الحافظ والذي يختص بالله إطلاق الرب بلا إضافة»^(٤).

* أما إضافة الرب فهي أقسام:

قال الشيخ ابن عثيمين: «إضافة الرب إلى غير الله تعالى تنقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن تكون الإضافة إلى ضمير المخاطب، مثل: أطعم ربك، وضيء ربك، فيكره ذلك للنهي عنه، لأن فيه محذورين: من جهة الصيغة، لأنه يوهم معنى فاسداً بالنسبة لكلمة رب، لأن الرب من

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠ / ٩٢٥، ٩٢٤. وانظر القول المفيد ط ١- ٣ / ٩٧.

(٢) أخرجه مسلم (٤٧٩).

(٣) أخرجه مسلم (٤٨٢) بلفظ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء» ورواه

الترمذي (٣٥٧٩). وأبو داود (١٢٧٧) وابن ماجه (١٢٥١).

(٤) فتح الباري ٥ / ١٧٨.

أسمائه سبحانه، وهو سبحانه يطعم ولا يطعم، وإن كان بلا شك إن الرب هنا غير رب العالمين الذي يطعم ولا يطعم، ولكن من باب الأدب في اللفظ. من جهة المعنى أنه يشعر العبد أو الأمة بالذل، لأنه إذا كان السيد رباً كان العبد أو الأمة مربوباً.

القسم الثاني: أن تكون الإضافة إلى ضمير الغائب، فهذا لا بأس به، كقوله ﷺ في حديث أشراط الساعة، «أن تلد الأمة ربها»، وأما لفظ «ربتها»، فلا إشكال فيه لوجود تاء التأنيث، فلا اشتراك مع الله في اللفظ، لأن الله لا يقال له إلا رب، وفي حديث الضالة وهو متفق عليه: «حتى يجدها ربها».

وقال بعض أهل العلم أن حديث الضالة في بهيمة لا تعبد ولا تتذل، فليست كالإنسان، والصحيح عدم الفارق، لأن البهيمة تعبد الله عبادة خاصة، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ﴾، وقال في الناس: ﴿وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ليس جميعهم: ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ [الحج: ١٨]، وعلى هذا، فيجوز أن تقول: أطعم الرقيق ربه، ونحوه..

القسم الثالث: أن تكون الإضافة إلى ضمير المتكلم، بأن يقول العبد: هذا ربي، فهل يجوز هذا؟

قد يقول قائل: إن هذا جائز، لأن هذا من العبد لسيد، وقد قال تعالى عن صاحب يوسف: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ [يوسف: ٢٣] أي: سيدي، ولأن المحذور من قول ﴿رَبِّي﴾ هو إذلال العبد، وهذا متنف، لأنه هو بنفسه يقول: هذا ربي.

القسم الرابع: أن يضاف إلى الاسم الظاهر، فيقال: هذا رب الغلام، فظاهر الحديث الجواز، وهو كذلك ما لم يوجد محذور فيمنع، كما لو ظن السامع أن

السيد رب حقيقي خالق ونحو ذلك...»^(١).

٣ - هل النهي للتحريم أم للتنزيه؟

قال البخاري في الصحيح: «باب كراهية التطاول على الرقيق. وقوله: عبدي أو أمتي، وقال الله تعالى: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾»^(٢)، [النور: ٣٢]. قال الحافظ: «واتفق العلماء على أن النهي في ذلك للتنزيه حتى أهل الظاهر إلا ما سنذكره عن ابن بطال في لفظ «الرب»»^(٣).

وقال ابن مفلح في الفروع: «وظاهر النهي التحريم وقد يحتمل أنه للكراهة وجزم به غير واحد»^(٤).

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي: «وهذا على وجه الاستحباب أن يعدل العبد عن قول عبدي وأمتي إلى فتاي وفتاتي تحفظا عن اللفظ الذي فيه إيهام ومحذور ولو على وجه بعيد وليس حراماً وإنما الأدب كمال التحفظ بالألفاظ الطيبة التي لا توهم محذورا بوجه فإن الأدب في الألفاظ دليل على كمال الإخلاص خصوصاً هذه الألفاظ التي هي أسمى بهذا المقام»^(٥).

٤ - الفرق بين الرب والسيد:

انظر باب (السيد).

(١) القول المفيد ١٠ / ٩٢٥.

(٢) صحيح البخاري ص ٤٨٢ باب رقم ١٧.

(٣) الفتح ٥ / ١٧٨.

(٤) الفروع ٣ / ٤١٣.

(٥) القول السديد ص ١٣٧.

١٩٧- العدوى*

قال في النهاية: «العدوى اسم من الإعداء، كالرعوى والبقوى من الإرعاء والإبقاء، يقال أعداه الداء يعديه أعداء، وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء»^(١). والمراد بالعدوى: انتقال الداء من شخص إلى آخر بسبب اختلاطهما. وقد أبطل الإسلام العدوى المعروفة في الجاهلية لأنهم كانوا يظنون أن المرض بنفسه يتعدى. قال الإمام البغوي رحمته الله: «العدوى أن يكون بغير جرب، أو بإنسان برص، أو جذام، فتتقي مخالطته حذرًا أن يعدو ما به إليك، ويصيبك ما أصابه. فقوله: لا عدوى يريد أن شيئًا لا يعدي شيئًا بطبعه، إنما هو بتقدير الله عز وجل، وسابق قضائه، بدليل قوله للأعرابي: «فمن أعدى الأول». يريد أن أول بغير جرب منها، كان جربه بقضاء الله وقدره. لا بالعدوى، فكذاك ما ظهر بسائر الإبل من بعد»^(٢).

*** الدليل من السنة:** عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدَوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةً. فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبْلِي تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ، فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا فَقَالَ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ»^(٣).

* الاستذكار لابن عبد البر ٢٧/٥٢، ٥٤. التمهيد لابن عبد البر ٢٤/١٩٠، ١٩٦. مصنف عبد الرزاق ١١/ ٢٠٤ - ١٠/ ٤٠٤. المصنف لابن أبي شبة ٥/ ٣١٠، ٣١١. شرح السنة للبغوي ١٢/ ١٦٨. الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/ ٣٦٠. تيسير العزيز الحميد ص ٤٣٠. فتح المجيد ص ٣٤٧. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢١٤. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/ ٨١، ط ٢ - ٢/ ٩٧، ومن المجموع ٩/ ٥٦٣، ٥٦٢. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/ ١٤٢، ١٦٠. معارج القبول ٢/ ٣١٥، ٣١٦. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٠٨٦. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ص ٤٨١.

(١) النهاية: (ع د١).

(٢) شرح السنة للبغوي ١٢/ ١٦٩.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧١٧) (٥٧٧٠)، ومسلم (٢٢٢٠).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا» فَقَامَ أَعْرَابِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النُّقْبَةُ مِنَ الْجَرْبِ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنَبِهِ فِي الْإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرُبُ كُلُّهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَا أَجْرَبَ الْأَوَّلَ لَا عَدَوِي وَلَا هَامَةً وَلَا صَفَرَ خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمُصِيبَاتَهَا وَرِزْقَهَا»^(١).

قال الإمام البغوي: «والنقبة، أول الجرب حين يبدو، وجمعها نقب»^(٢).

وأخرج البخاري رحمته الله عن سعيد بن ميناء قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد»^(٣).

*** الجمع بين حديث (لا عدوى) وحديث (فر من المجذوم):**

هناك أحاديث يظن أنها عارضت حديث «لا عدوى» وحديث «ثقة بالله وتوكلاً عليه»^(٤). وهي ما جاء في بعض روايات الأحاديث «وفرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد»^(٥) وحديث: «لا يورد ممرض على مصحح»^(٦) وأرسل ﷺ إلى المجذوم: «إنا قد بايعناك، فارجع»^(٧).

قال عياض: «اختلفت الآثار في المجذوم، فجاء عن جابر: أن النبي ﷺ أكل مع المجذوم، وقال: «ثقة بالله وتوكلاً عليه». قال: فذهب عمر وجماعة من السلف إلى الأكل معه، ورأوا أن الأمر باجتنابه منسوخ، وممن قال بذلك عيسى بن دينار من

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤١٩٨).

(٢) شرح السنة ١٦٩/١٢.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٠٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٩٢٥) والترمذي (١٨١٧)، وابن ماجه (٣٥٤٢).

(٥) أخرجه البخاري (٥٧٠٧).

(٦) أخرجه مسلم (٢٢٢١).

(٧) أخرجه مسلم (٢٢٣١).

المالكية، قال: والصحيح الذي عليه الأكثر ويتعين المصير إليه أن لا نسخ، بل يجب الجمع بين الحديثين، وحمل الأمر باجتنابه والفرار منه على الاستحباب والاحتياط، والأكل معه على بيان الجواز^(١).

وقال الإمام البغوي: «قوله «فرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد». قال الإمام: لعله على معنى قوله عليه السلام: «لا يوردن ممرض على مصح».

وقيل هو رخصة لمن أراد أن يجتنب عنه، كقوله عليه السلام في الطاعون: «إذا وقع بأرض فلا تقدموا عليه». فمن لم يحترز عنه متوكلاً، فحسن، بدليل أنه عليه السلام: «أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة».

وقيل: إن الجذام علّة لها رائحة تسقم من أطال مجالسة صاحبها، ومؤاكلته لاشتتام تلك الرائحة، وكذلك المرأة تضاجع المجذوم في شعار واحد، فربما تجذم من الأذى الذي يصيبها، وقد يظهر ذلك في النسل، وكذلك البعير الجرب يخالط الإبل ويحاكّها، فيصل إليها بعض ما يسيل من جربه فيظهر عليها أثر، وليس هذا من باب العدوى، بل هذا من باب الطب، كما أن أكل ما يعافه الإنسان، واشتتام ما يكره ريحه، والمقام في بلد لا يوافق هواه طبعه يضره، وما يوافق ينفعه بإذن الله. قال الإمام: ويروى أن أبا بكر كان يأكل مع الأجذم^(٢).

وأحسن ما يقال في هذا ويوجه إليه: ما قاله البيهقي وتبعه ابن الصلاح وابن القيم وابن رجب وابن مفلح وغيرهم ونصره الشيخ سليمان بن عبد الله في التيسير. قال الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى -: «عندي في الحديثين مسلك يتضمن إثبات الأسباب والحكم ونفي ما كانوا عليه من الشرك واعتقاد الباطل ووقوع النفي والإثبات على وجهه، فإن العوام كانوا يثبتون العدوى على مذهبهم من

(١) فتح الباري ١٠/١٥٨.

(٢) شرح السنة للبغوي ١٢/١٧١ - ١٧٣.

الشرك الباطل كما يقوله المنجمون من تأثير الكواكب في هذا العالم وسعودها ونحوسها كما تقدم الكلام عليهم، ولو قالوا إنها أسباب أو أجزاء أسباب إذا شاء الله صرف مقتضياتها بمشيئته وإرادته وحكمته، وإنها مسخرة بأمره لما خلقت له، وإنها في ذلك بمنزلة سائر الأسباب التي ربط بها مسبباتها، وجعل لها أسباباً آخر تعارضها وتمانعها، وتمنع اقتضاءها لما جعلت أسباباً له، وإنها لا تقضى مسبباتها إلا بإذنه ومشيئته وإرادته، ليس لها من ذاتها ضر ولا نفع، ولا تأثير البتة، إن هي إلا خلق مسخر مصرف مريب لا تتحرك إلا بإذن خالقها ومشيئته، وغايتها أنها جزء سبب ليست سبباً تاماً، فسببيتها من جنس سببية وطء الوالد في حصول الولد، فإنه جزء واحد من أجزاء كثيرة من الأسباب التي خلق الله بها الجنين، وكسبية شق الأرض، وإلقاء البذر فإنه جزء يسير من جملة الأسباب التي يكون الله بها النبات، وهكذا جملة أسباب العالم من الغذاء، والرواء، والعافية، والسقم، وغير ذلك، وأن الله سبحانه جعل من ذلك سبباً ما يشاء ويبطل السببية عما يشاء، ويخلق من الأسباب المعارضة له ما يحول بينه وبين مقتضاه، فهم لو أثبتوا العدوى على هذا الوجه لما أنكر عليهم، وأما قضية المجذوم فلا ريب أنه روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**فرّ من المجذوم فرارك من الأسد**». وأرسل إلى ذلك المجذوم: «إنا قد بايعناك فارجع». وأخذ بيد مجذوم فوضعها في القصعة وقال: «كل ثقة بالله وتوكلأ عليه» ولا تنافي بين هذه الآثار، ومن أحاط علماً بما قدمناه تبين له وجهها، وأن غاية ذلك أن مخالطة المجذوم من أسباب العدوى، وهذا السبب يعارضه أسباب آخر تمنع اقتضاءه، فمن أقواها التوكل على الله والثقة به، فإنه يمنع تأثير ذلك السبب المكروه، ولكن لا يقدر كل واحد من الأمة على هذا، فأرشدهم إلى مجانية سبب المكروه، والفرار والبعد منه، ولذلك أرسل إلى ذلك المجذوم الآخر بالبيعة تشريعاً منه للفرار من أسباب الأذى والمكروه، وأن لا يتعرض العبد لأسباب البلاء، ثم وضع يده معه في القصعة فإنما هو سبب التوكل على الله والثقة

به الذي هو من أعظم الأسباب التي يدفع بها المكروه والمحذور تعليماً منه للأمة دفع الأسباب المكروهة بما هو أقوى منها، وإعلاماً بأن الضرر والنفع بيد الله ﷻ فإن شاء أن يضر عبده ضرره، وإن شاء أن يصرف عنه الضرر صرفه، بل إن شاء أن ينفعه بما هو من أسباب الضرر ويضره بما هو من أسباب النفع فعل، ليتبين العباد أنه وحده الضار النافع، وأن أسباب الضرر والنفع بيديه، وهو الذي جعلها أسباباً، وإن شاء خلع منها سببيتها، وإن شاء جعل ما تقتضيه بخلاف المعهود منها، ليعلم أنه الفاعل المختار، وأنه لا يضر شيء ولا ينفع شيء إلا بإذنه، وأن التوكل عليه والثقة به تحيل الأسباب المكروهة إلى خلاف موجباتها وتبين مراتبها وأنها محال^(١) لمجاري مشيئة الله وحكمته وأنه سبحانه هو الذي يضر بها وينفع ليس إليها ولا لها من الأمر شيء، وأن الأمر كله لله، وأنها إنما ينال ضررها من علق قلبه بها ووقف عندها، وتطير بما يتطير به منها، فذلك الذي يصيبه مكروه الطيرة والطيرة سبب للمكروه على المتطير، فإذا توكل على الله ووثق به واستعان به لم يصدّه التطير عن حاجته^(٢).

وقال الإمام ابن رجب **رحمته**: «فأما نهيه ﷻ عن إيراد الممرض، وأمره بالفرار من المجذوم ونهيه عن الدخول إلى موضع الطاعون؛ فإنه من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها أسباباً للهلاك والأذى، والعبد مأمور باتقاء أسباب البلاء إذا كان في عافية منها، فكما أنه يؤمر أن لا يلقي نفسه في الماء أو في النار أو يدخل تحت الهدم ونحوه مما جرت العادة بأنه يهلك أو يؤذي فكذلك اجتناب مقاربة المريض، كالمجذوم أو القدوم على بلد الطاعون، فإن هذه كلها أسباب للمرض والتلف، والله ﷻ هو خالق الأسباب ومسبباتها، لا خالق غيره ولا مقدر غيره.. وأما إذا قوي التوكل على الله والإيمان بقضائه وقدره فقويت

(١) جمع محل، وهو المكان.

(٢) مفتاح دار السعادة: ج ٢/ ٢٦٩، ٢٧٢. بتصرف.

النفس على مباشرة بعض هذه الأسباب اعتمادا على الله ورجاء منه أن لا يحصل به ضرر ففي هذه الحال تجوز مباشرة ذلك، لا سيما إذا كان فيه مصلحة عامة أو خاصة، وعلى مثل هذا يحمل الحديث الذي خرجه أبو داود والترمذي - رحمهما الله تعالى - أن النبي ﷺ: أخذ بيد مجذوم فأدخلها معه في القصعة، ثم قال: «كل باسم الله، ثقة بالله وتوكلا عليه». وقد أخذ به الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - وروى ذلك عن عمر وابنه وسلمان رضي الله عنهم ونظير ذلك ما روي عن خالد بن الوليد رضي الله عنه من أكل السم ومنه مشي سعد ابن أبي وقاص وأبي مسلم الخولاني بالجيوش على متن البحر، فهذا كله لا يصح إلا لخواص من الناس قوي إيمانهم بالله وقضائه وقدره وتوكلهم عليه وثقتهم به»^(١).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «قوله: «لا عدوى». أي على الوجه الذي يعتقده أهل الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى وأن هذه الأمراض تُعدي بطبعها، وإلا فقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من الأمراض سبباً لحدوث ذلك، ولهذا قال: «فرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد». وقال: «لا يورد ممرض على صحيح»، وقال في الطاعون: «من سمع به في أرض فلا يقدم عليه». وكل ذلك بتقدير الله»^(٢).

١٩٨- العذر بالجهل

انظر باب عارض الجهل.

(١) لطائف المعارف لابن رجب ص ٦٧، ٦٩، وانظر للاستزادة: ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ص ٤٨٥، ٤٨٦.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٤٣٢.

١٩٩- العراف *

[الكاهن، المنجم، السحر]

العراف في أصل اللغة فعّال صيغة مبالغة من المعرفة وهو الذي يدّعي معرفة الأمور الغيبية سواء ما استقبل منها أو ما مضى فهو مدع معرفة الغيب الماضي والحاضر.

قال البغوي: «العراف الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك»^(١).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «هذا تفسير حسن وظاهره يقتضي أن العراف هو الذي يخبر عن الواقع كالمسروق والضالة»^(٢).

وقال شيخ الإسلام: «العراف اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم، كالحازر الذي يدعي الغيب أو يدعي الكشف»^(٣).

* الإبانة لابن بطة العكبري ٧٢٩. شرح السنة للبغوي ١٢/١٨٢. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣/٧. المحلى بالآثار لابن حزم ٢/٣٧٠. تيسير العزيز الحميد ص ٤١٥. فتح المجيد ص ٣٣٧. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢٠٧. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/٤٨، ٦٠، ط ٢ - ٢/٧٤ ومن المجموع ٩/٥٣٠. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/٣٣٦. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٦٦٣ - ٦٨٢. نور على الدرب ص ٢٢٠، ٢٥١. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢/١٨٣. المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة الأحدي ٢/١٠٦. أحكام الكهانة للمؤلف.

(١) شرح السنة للبغوي ١٢/١٨٢.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٤١٥.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٥/١٧٣.

وفي المغني: «قال أحمد في رواية حنبل: والعرافة طرف من السحر والساحر أخبث لأن السحر شعبة من الكفر»^(١).

وقال أبو السعادات: «العراف: المنجم أو الحازي الذي يدعي علم الغيب وقد استأثر الله تعالى به»^(٢).

وهناك من يجعل الكاهن اسماً للعراف، وهناك من يفرق بينهما وسوف يأتي الكلام في ذلك آخر هذا الباب إن شاء الله^(٣).

*** الدليل من السنة:** عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»^(٤).

وروى الإمام أحمد في مسنده بإسناد صحيح عن بعض أزواج النبي ﷺ: «من أتى عرافاً فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»^(٥).

وأخرج أهل السنن عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد»^(٦).

❖ أحكام وفوائد:

١- قال الحافظ بعد أن خرج الحديث: «اتفقت ألفاظهم على الوعيد بلفظ حديث أبي هريرة إلا حديث مسلم فقال فيه: «لم يقبل له صلاة أربعين ليلة». ووقع

(١) المغني ٣٧/٩.

(٢) النهاية (ع ر ف).

(٣) للاستزادة انظر: باب الكهانة.

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٣٠)، (٥٨٢١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد (١٦٧٥٥) (٢٣٦١٠).

(٦) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤) والترمذي (١٣٥) وأحمد (٩٥٣٢) والحاكم ٨/١ وقال: صحيح على شرط الشيخين، وسيأتي الكلام عن هذين الحديثين في باب الكهانة.

عند الطبراني من حديث أنس بسند لَيِّن مرفوعاً بلفظ: «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد برئ مما أنزل على محمد ومن أتاه غير مصدق له لم تقبل له صلاة أربعين يوماً» والأحاديث الأول مع صحتها وكثرتها أولى من هذا»^(١).

٢ - الفرق بين الكاهن والعراف:

قال ابن عثيمين: «في هذه المسألة خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: أن العراف هو الكاهن فهما مترادفان، فلا فرق بينهما»^(٢).

والقول الثاني: أن العراف هو الذي يستدل على معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها، فهو أعم من الكاهن، لأنه يشمل الكاهن وغيره فهما من باب العام والخاص.

والقول الثالث: أن العراف يخبر عن أمور بمقدمات يستدل عليها، والكاهن هو الذي يخبر عما في الضمير، أو عن المغيبات في المستقبل.

فالعراف أعم، أو أن العراف يختص بالماضي والكاهن بالمستقبل فهما متباينان فالظاهر أنهما متباينان، فالكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل والعراف من يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك»^(٣).

قال البغوي: «فالكاهن: هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار ومطالعة علم الغيب، والعراف: هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها»^(٤).

(١) فتح الباري ١٠/٢٢٨.

(٢) انظر: كلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٥/١٩٣، ١٧٣.

(٣) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/٥٥١، وانظر القول المفيد ط ١-٢/٦٨.

(٤) شرح السنة للبغوي ١٢/١٨٢.

وسواء قلنا إن العراف هو الكاهن أو غيره فإنه يجمع بينهما أنهم يستخدمون الشياطين ويستعينون بهم في ادعاء علم الغيب^(١).

٣ - حكم الذهاب للكهان والعرافين:

انظر باب الكهانة.

٤ - واجب ولادة الأمر نحو العرافين والكهان:

يجب على ولادة الأمر السعي في إزالة العرافين والكهان والسحرة والمشعوذين وأمثالهم من الرمالين والمنجمين، وذلك أن يقيموا من يردعهم و يتتبع أماكنهم للقضاء عليهم وينكر على من يأتي إليهم.

قال ابن تيمية رحمته الله: «والقيام في ذلك من أفضل الجهاد في سبيل الله»^(٢).

وقال شارح الطحاوية: «الواجب على ولي الأمر وكل قادر أن يسعى في إزالة هؤلاء المنجمين والكهان والعرافين... فهؤلاء يستحقون العقوبة البليغة التي تردعهم وأمثالهم عن الكذب والتليس وقد يكون في هؤلاء من يستحق القتل، كمن يدعي النبوة بمثل هذه الخزعات أو يطلب تغيير شيء من الشريعة ونحو ذلك»^(٣).

ونقل الشيخ عبد الرحمن بن حسن عن القرطبي قوله: «يجب على من يقدر على ذلك من محتسب وغيره أن يقيم من يتعاطى شيئاً من ذلك في الأسواق، وينكر عليهم أشد النكير، وعلى من يجيء إليهم، ولا يغتر بصدقهم في بعض الأمور، ولا بكثرة من يجيء إليهم ممن ينسب إلى العلم فإنهم غير راسخين في العلم، بل هم من الجهال بما في إتيانهم من المحذور»^(٤).

(١) انظر: كتاب أحكام الكهانة للمؤلف ص ٢١ - ٢٧.

(٢) مجموع الفتاوى ١٩٧/٣٥.

(٣) شرح الطحاوية ص ٧٦٤ مؤسسة الرسالة.

(٤) فتح المجيد ص ٢٨٣.

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله: «فالواجب على ولاية الأمور وأهل الحسبة وغيرهم ممن لهم قدرة وسلطان إنكار إتيان الكهان والعرافين ونحوهم، ومنع من يتعاطى شيئاً من ذلك في الأسواق وغيرها، والإنكار عليهم أشد الإنكار»^(١).
وقال الشيخ صالح الفوزان: «يجب على ولاية الأمور استتابة هؤلاء فإن تابوا وإلا قتلوا لإراحة المسلمين من شرهم وفسادهم وتنفيذا لحكم الله فيهم»^(٢).

٢٠٠- العروة الوثقى

انظر: باب (لا إله إلا الله) في أول باب من الكتاب.

٢٠١- العزائم

انظر: باب (الرقى).

٢٠٢- العزى

العزى صنم في الجاهلية اشتق اسمه من العزيز وكانت العزى شجرة عليها بناء وأستار بنخلة وهي بين مكة والطائف وقيل ببطن نخلة، وكان سدنتها وحجابه بني شيان من سليم حلفاء بني هاشم وبعث إليها رسول الله ﷺ خالد بن الوليد فهدمها وكانت قريش ومن أقام بها من العرب يعظمونها وقد مضى الكلام عليها في باب (صنم).

(١) فتاوى وتنبهات ص ٩٥.

(٢) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد ص ١٠٢. وللاستزادة حول هذا البحث انظر: باب الكهانة.

٢٠٣- العَضَةُ

فسرها الرسول ﷺ بقوله: «هي النيمة، القالة بين الناس»^(١).
 قال ابن مسعود رضي الله عنه: «كنا نسمي السحر في الجاهلية العَضَةَ»^(٢).
 قال ابن الأثير: «ومنه الحديث: «أنه لعن العاضهة، والمستعضهة» قيل: هي الساحرة والمستسحرة، وسمي السحر عضها لأنه كذب وتخيل لا حقيقة له»^(٣).
 وقال القرطبي: «العَضَةُ عند العرب: شدة البَهْت وتمويه الكذب؛ قال الشاعر:
 أَعُوذُ بِرَبِّي مِنَ النَّافِثَا ت فِي عِضِّهِ الْعَاضِهُ الْمُعْضِهُ»^(٤).
 وقد تقدم الكلام عنه في باب السحر.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٤٤ / ٢.

(٣) النهاية لابن الأثير (ع ض ه).

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٤٤ / ٢.

٢٠٤- العقيدة *

على وزن فعيلة، جمعها: فعائل كصحيفة وصحائف، مأخوذة من العقد وهو ربط الشيء. قال ابن منظور: «العقد: نقيض الحل»^(١) وأصل استعمالها من الاعتقاد. وقال البعلي رحمته: «الاعتقاد من أفعال القلوب، وافتعال من عقد القلب على الشيء إذا لم يزل عنه وأصله العقد ربط الشيء بالشيء، فالاعتقاد ارتباط القلب بما انطوى عليه ولزمه»^(٢).

والعقيدة: ما يدين به الإنسان، يقال: له عقيدة حسنة أي سالمة من الشك. والعقيدة: إيمان القلب بالشيء وتصديقه به.

والعقيدة والمعتقد: «الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده»^(٣).

قال شيخ الإسلام رحمته: «الاعتقاد هو: الإقرار بالتصديق والالتزام»^(٤).

*** والعقيدة شرعاً:** هي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره، وتسمى هذه أركان الإيمان.

قال ابن تيمية رحمته: «إذ الاعتقاد في أصول الدين للأمور الخبرية الثابتة التي لا تتجدد أحكامها مثل: أسماء الله وصفاته نفيًا وإثباتًا ليست مما يحدث سبب العلم

* معجم المناهي اللفظية تحت موضوع (عقيدة). وانظر بحثاً حول هذه الكلمة للأستاذ عبدالصبور شاهين في مجلة مجمع اللغة العربية بمصر ٢٢/٦٨-٧٤ لعام ١٣٨٧هـ. الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د: جمال بن أحمد ١/٢٦.

(١) لسان العرب ٣/٢٩٦.

(٢) المطلع ص ٤٠٨.

(٣) المعجم الوسيط ٢/٦١٤.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٢/١٦.

به، أو سبب وجوبه، بل العلم بها ووجوب ذلك مما يشترك فيه الأولون والآخرين، والأولون أحق بذلك من الآخرين، لقربهم من ينبوع الهدى ومشكاة النور الإلهي، فإن أحق الناس بالهدى هم الذين باشرهم الرسول بالخطاب من خواص أصحابه وعامتهم، وهذه العقائد الأصولية من أعظم الهدى، فهم بها أحق^(١).

ولفظة العقيدة تستعمل عند الإطلاق لتدل على ما يعقد عليه الإنسان قلبه من حق أو باطل. أما عند التقييد، فقد عرف بعض الباحثين المعاصرين العقيدة الإسلامية بقوله: الإيمان الجازم بالله، وما يجب له في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وبكل ما جاءت به النصوص الصحيحة من أصول الدين وأمور الغيب وأخباره، وما أجمع عليه السلف الصالح. والتسليم لله تعالى في الحكم والأمر والقدر والشرع، ولرسوله ﷺ، بالطاعة والتحكيم والاتباع^(٢).

❖ فائدة:

العقيدة: كلمة مؤلدة ظهرت بعد القرن الرابع وقد استعمل لفظه «الاعتقاد» كثير من الأئمة كالطبري^(٣) واللالكائي^(٤) والبيهقي^(٥) وغيرهم. وكان الأئمة السابقون يستعملون ما يدل على هذه اللفظة: كالسنة^(٦)، والإيمان،

(١) التسعينية ٢٠٨/١.

(٢) مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة للدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل ص ٩، ط دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى نقلا عن الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د: جمال بن أحمد ١/ ٢٧.

(٣) ت ٢١٠ هـ.

(٤) ت ٤١٨ هـ.

(٥) ت ٤٥٨ هـ.

(٦) ومن ذلك كتاب السنة للحافظ أبي بكر عمر بن أبي عاصم المتوفى سنة ٢٨٧ هـ.

والشريعة. ومن أوائل مَنْ استعمل لفظة العقيدة لكتابه هو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي المتوفى سنة ٣٧١هـ، والإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني المتوفى سنة ٤٤٩هـ في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث^(١).

٢٠٥- العكوف عند القبر والمجاورة عنده

انظر باب: «الاعتكاف عند القبور والمشاهد».

٢٠٦- العلم المنافي للجهل

من شروط لا إله إلا الله.

انظر باب: «لا إله إلا الله».

٢٠٧- عمل القلب

انظر: باب (أعمال القلوب).

(١) الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء ٢٧/١.

٢٠٨ - العيافة*

قال في النهاية:

«العيافة: زجر الطير، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها»^(١).

وزجر الطير: أن يتيمن أو يتشاءم بطيرانه فإن طار جهة اليمين تيمن وإن طار إلى جهة اليسار تشاءم.

قال ابن عثيمين رحمته الله: «زجر الطير له أقسام:

* **فتارة يزجرها للصيد** كما قال أهل العلم في باب الصيد: إن تعليم الطير بأن ينزجر إذا زجر، فهذا ليس من هذا الباب.

* **وتارة يزجر الطير للتشاؤم أو للتفاؤل** ... وهذا من الجبت»^(٢).

* **الدليل من السنة:** عن قَطْنِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعِيَافَةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجَبْتِ. الطَّرْقُ: الزَّجْرُ، وَالْعِيَافَةُ: الْخَطُّ»^(٣).

قال ابن الأثير في النهاية: «العيافة زجر الطير ... وهو من عادة العرب كثيراً، وهو كثير في أشعارهم، يقال عاف يعيف عيفاً إذا زجر وحدث وظن، وبنو أسد يُذَكِّرون بالعيافة ويوصفون بها، قيل عنهم إن قوماً من الجن تذاكروا عيافتهم،

* شرح السنة للبغوي ١٢/١٧٧. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧/٣. شرح مسائل الجاهلية للألوسي ص ١٥١. تيسير العزيز الحميد ص ٤٠٢. فتح المجيد ص ٣٢٦. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٩٥. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/٣٠، ط ٢ - ٣٧/٩ ومن المجموع ٥١٣. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/٣٢٨. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٢/٨٥٥. نوافض الإيمان القولية والعملية ص ٥٢٢.

(١) النهاية: (ع ي ف).

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/٥١٣ بتصرف. وانظر القول المفيد لابن عثيمين ٢/٣٠.

(٣) سنن أبي داود (٣٩٠٧) (٣٩٠٨)، وأحمد (١٦٠١٠) (٢٠٧٨٩) (٢٠٨٨٠).

فأتوهم فقالوا: ضلت لنا ناقة فلو أرسلتم معنا من يعيف؟ فقالوا لُغَيِّم منهم: انطلق معهم، فاستردفه أحدهم، ثم ساروا، فلقِيهم عقاب كاسرة إحدى جناحيها، فاقشعر الغلام وبكى، فقالوا: مالك؟ فقال: كسرت جناحاً، ورفعت جناحاً، وحلفت بالله صُراحاً، ما أنت بإنسي ولا تبغي لقاحاً^(١).

قال القرطبي رحمته بعد أن عرّف العراف والمنجم: «وقد يعتضد بعض أهل هذا الفن في ذلك بالزجر والطرق والنجوم وأسباب معتادة في ذلك، وهذا الفن هو العيافة، وكلها يطلق عليها اسم الكهانة»^(٢).

وقال ابن عثيمين رحمته: «وجه كون العيافة من السحر: أن العيافة يستند فيها الإنسان إلى أمر لا حقيقة له، فماذا يعني كون الطائر يذهب يمينا أو شمالاً أو أماماً أو خلفاً؟ فهذا لا أصل له، وليس بسبب شرعي ولا حسي، فإذا اعتمد الإنسان على ذلك، فقد اعتمد على أمر خفي لا حقيقة له، وهذا سحر كما سبق تعريف السحر في اللغة.

وكذلك الطرق من السحر، لأنهم يستعملونه في السحر، ويتوصلون به إليه، والطيرة كذلك، لأنها مثل العيافة تماماً تستند إلى أمر خفي لا يصح الاعتماد عليه وسيأتي في باب الطيرة ما يستثنى منه»^(٣).

❖ فائدة:

يطلق على من يصيب بطنه «عائفاً» ولا يدخل في النهي ومن ذلك قول ابن سيرين: «إن شريحاً كان عائفاً».

قال ابن الأثير معلقاً على ذلك: «أراد أنه كان صادق الحدس والظن كما يقال

(١) النهاية لابن الأثير (ع ي ف).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣/٧.

(٣) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٥١٦/٩، ٥١٧. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ٣٣/٢.

للذي يصيب بظنه: ما هو إلا كاهن، وللبليغ في قوله: ما هو إلا ساحر، لا أنه كان يفعل فعل الجاهلية في العيافة»^(١).

* الفرق بين العيافة والتطير:

في الحديث عطف الطيرة على العيافة، والعيافة خاصة بالطير فقط، أما الطيرة فتكون بالطير والوحش والزمان والمكان والأشخاص والأرقام، وتكون بالمسموعات والمعلومات والمرئيات.

(١) النهاية لابن الأثير (ع ي ف).

٢٠٩- العيد *

قال الليث: «العيد: كلُّ يومٍ مَجْمَع؛ وسُمِّيَ عيداً لأنهم قد اعتادوه... واشتقاقه من عاد يعود كأنهم عادوا إليه»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن اعتياد قصد المكان المعين في وقت معين عائد بعود السنة أو الشهر أو الأسبوع هو بعينه معنى العيد»^(٢).

وفي فتاوى اللجنة: «العيد اسم جنس يدخل فيه كل يوم يعود ويتكرر يعظمه الكفار أو مكان للكفار لهم فيه اجتماع ديني، وكل عمل يحدثونه في هذه الأمكنة والأزمنة فهو من أعيادهم، فليس النهي عن خصوص أعيادهم، بل كل ما يعظمونه من الأوقات والأمكنة التي لا أصل لها في دين الإسلام، وما يحدثونه فيها من الأعمال يدخل في ذلك وكذلك ما قبله وما بعده من الأيام التي هي كالحریم له

* شَرَحُ السُّنَّةِ لِلْبَغَوِيِّ ١٢/٥١٣ - ٥٢٥. أحكام القرآن القرطبي ٦/٣٦٨. اقتضاء الصراط المستقيم ١/٤٢٥ - ٤٨٨. إغاثة اللهفان ١/١٩٠ الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/٤١٥. شفاء الصدور ص ٦٠، ٦١. تيسير العزيز الحميد ص ٢٠٠ - ٣٥٢. فتح المجيد ص ١٧٧-٢٩١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٠٥ - ١٧١. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٤٥٧، ط ٢ - ١/٣٠٥، ٤٩١، ٥٨٠ ومن المجموع ٩/٤٤٤. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/٢٥٩ - ٣/٥٩٥. فتاوى اللجنة الدائمة ١/٢٨٣. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٧/١٩٨، ٢٠٧. الأعياد وأثرها على المسلمين د. سليمان السحيمي، عيد الحب عبادة وثنية وعادة نصرانية. إعداد كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى بمكة المكرمة. الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة الأحمدي ٢/٣٣٦. شرح مسائل الجاهلية ص ١٢٩. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٢/٦٤٨. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ص ٣٦. التبرك د: ناصر الجديع ص ٣٣٠.

(١) تهذيب اللغة للأزهري ٣/١٣١.

(٢) شفاء الصدور ص ٦١. وانظر: الاقتضاء ٢/٧٣١.

كما نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمته الله) ^(١).

وقد تقدم تفصيل الكلام عن معنى العيد في باب اتخاذ القبور عيداً. والكلام هنا يتعلق بالأعياد الزمانية كما يتعلق بمشابهة الكفار في أعيادهم وأثر ذلك في الولاء والبراء فمعلوم أن أعياد المسلمين هي عيد الفطر، وعيد الأضحى فهذان عيداً السنة أما عيد الأسبوع فيوم الجمعة ولا يشرع مشابهة الكفار في أعيادهم أو ابتداء أعياد أخرى للمسلمين غير ما شرعه الله لهم قال ابن رجب (رحمته الله): «وأصل هذا أنه لا يشرع أن يتخذ المسلمون عيداً إلا ما جاءت الشريعة باتخاذها عيداً وهو يوم الفطر ويوم الأضحى وأيام التشريق وهي أعياد، ويوم الجمعة وهو عيد الأسبوع وما عدا ذلك فاتخاذها عيداً وموسماً بدعة لا أصل له في الشريعة» ^(٣).

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى في ذكر صفات عباد الله المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ (٧٢) [الفرقان: ٧٢]. فقد فسرهما جماعة من السلف كابن سيرين ومجاهد والربيع بن أنس (رحمته الله): بأن الزور هو أعياد الكفار ^(٤).

*** الدليل من السنة:** ثبت عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فَقَالَ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟» قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى

(١) انظر: الاقتضاء ١/ ٥١٤.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة رقم البيان ٢١٠٤٩ في ١٢ / ٨ / ١٤٢٠ هـ برئاسة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ.

(٣) لطائف المعارف ١٢٣.

(٤) تفسير ابن كثير ٣/ ٣٢٨، ٣٢٩، وتفسير البغوي ٣/ ٢٧٨.

وَيَوْمَ الْفِطْرِ»^(١).

وصح عن ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ أَنَّهُ قَالَ نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةٍ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»^(٢).

* **قول السلف:** وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لا تعلموا رطانة الأعاجم، ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم»^(٣). وقال رضي الله عنه أيضاً: «اجتنبوا أعداء الله في عيدهم»^(٤).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: «من بنى ببلاد الأعاجم وصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة»^(٥). وقد تقدم في باب التشبه بعض الأدلة في ذلك.

❖ أحكام وفوائد:

١ - سبب المنع من إقامة غير هذه الأعياد الشرعية حديث أنس السابق.

قال شيخ الإسلام بعد إيراد هذا الحديث: «فوجه الدلالة أن العيدين الجاهليين لم يقرهما رسول الله ﷺ ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة بل قال: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ» والإبدال من الشيء يقتضي ترك المبدل منه، إذ لا

(١) سنن أبي داود (١١٣٤)، ومسند الإمام أحمد (١٢٠٢٩، ١٢٨٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٣١٣)، وابن ماجه (٢١٣١).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٣٤، مصنف عبد الرزاق ١/ ٤١١ (١٦٠٩).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٣٤.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٣٤.

يجمع بين البذل والمبدل منه ؛ ولهذا لا تستعمل هذه العبارة إلا فيما ترك اجتماعهما كقوله سبحانه: ﴿أَفَنَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]^(١).

ومن الأسباب أيضاً أن إقامة أعياد أخرى والفرح بها يضعف الفرح والسرور بالأعياد الشرعية. قال ابن تيمية: «ومن شأن الجسد إذا كان جائعاً فأخذ من طعام حاجته استغنى عن طعام آخر حتى لا يأكله إن أكل منه إلا بكرهة وتجشم وربما ضره أكله أو لم ينتفع به ولم يكن هو المغذي له الذي يقيم بدنه، فالعبد إذا أخذ من غير الأعمال المشروعة بعض حاجته قلَّت رغبته في المشروع وانتفاعه به بقدر ما اعتاض من غيره، بخلاف من صرف نهمة وهمة إلى المشروع، فإنه تعظم محبته له ومنفعته به ويتم دينه ويكمل إسلامه. ولذا تجد من أكثر من سماع القصائد لطلب صلاح قلبه تنقص رغبته في سماع القرآن حتى ربما كرهه، ومن أكثر من السفر إلى زيارات المشاهد ونحوها لا يبقى لحج البيت الحرام في قلبه من المحبة والتعظيم ما يكون في قلب من وسعته السنة، ومن أدمن على أخذ الحكمة والآداب من كلام حكماء فارس والروم لا يبقى لحكمة الإسلام وآدابه في قلبه ذاك الموقع، ومن أدمن قصص الملوك وسيرهم لا يبقى لقصص الأنبياء وسيرهم في قلبه ذاك الاهتمام ونظير هذا كثير»^(٢).

وهناك أسباب كثيرة غير ما ذكرنا بسط الكلام عنها شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الاقتضاء واختصرها الشيخ ابن عثيمين في كتابه مختارات من اقتضاء الصراط المستقيم^(٣).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٤٣٢-٤٣٤.

(٢) الاقتضاء ١/ ٤٨٣.

(٣) انظر مجموع فتاوى ابن عثيمين ٧/ ١٩٣ وما بعدها.

٢ - والأعيادُ قسمان: زمانية ومكانية:

قال ابن القيم رحمته: «والعيد ما يعتاد مجيئه وقصده: من مكان وزمان. فأما الزمان، فكقوله ﷺ: «يوم عرفة ويوم النحر وأيام منى: عيدنا أهل الإسلام»^(١).

وأما المكان، فكما روى أبو داود في سننه أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال: «أبها وثن من أوثان المشركين، أو عيد من أعيادهم؟» قالوا: لا. قال: «فأوف بنذرِك»^(٢). وكقوله: «لا تجعلوا قبري عيداً»^(٣)^(٤).

* والأعيادُ المكانية التي ينهى عنها لها صور منها:

اتخاذ القبور عيداً. انظر هذه المسألة في باب: (اتخاذ القبور عيداً).
اتخاذ الآثار عيداً. انظر هذه المسألة في باب: (تتبع آثار الصالحين المكانية).
اتخاذ الأحجار والأشجار ونحوها أعياداً. انظر هذه المسألة في باب: (التبرك).
* والأعيادُ الزمانية المبتدعة كثيرة وهي التي سأبينها في بقية بحثنا هذا، وهي

قسمان:

القسم الأول: أعياد مبتدعة ليس فيها تشبُّهٌ كاتخاذ يوم عاشوراء عيداً، ومولد النبي ﷺ، والإسراء والمعراج، والنصف من شعبان، هجرة النبي ﷺ إلى المدينة، وهذه الأعياد المبتدعة لا يجوز فعلها ولا إقرارها ولا إظهار الفرح بها ولا الإعانة

(١) أخرجه أبو داود (٢٤١٩)، وأحمد (١٧٥١٤)، والترمذي (٧٧٣) وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٣١٣)، وابن ماجه (٢١٣١).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد (٨٧٩٠).

(٤) إغاثة اللفهان ١/ ١٩٠، ١٩١.

عليها بشيء، وقد بين ذلك أهل العلم وحذروا منها.

قال الحافظ أبوشامة: «قال أهل التعديل والتجريح: ليس في حديث ليلة النصف من شعبان حديث يصح، فتحفظوا عباد الله من مفترٍ يروي لكم حديثاً [موضوعاً] يسوقه في معرض الخير، فاستعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعاً من الرسول ﷺ، فإذا صح أنه كذب خرج من المشروعية وكان مستعمله من خدم الشيطان، لاستعماله حديثاً على رسول الله ﷺ لم ينزل الله به من سلطان. ثم قال: ومما أحدثه المبتدعون، وخرجوا به عما وسمه المتشرعون، وجروا فيه على سنن المجوس، واتخذوا دينهم لهواً ولعباً: الوعيد ليلة النصف من شعبان، ولم يصح فيها شيء عن رسول الله ﷺ ولا نطق بالصلاة فيها»^(١).

وقال الشيخ علي محفوظ في معرض كلامه عما يقع من الناس في يوم عاشوراء: «فمن ذلك اعتبارهم له عيداً كالأعياد المرسومة للمسلمين بالتوسعة واتخاذ الأطعمة الخاصة به: وهذا من تلبيس الشيطان على العامة، فقد ثبت أن يهود خيبر هم الذين اتخذوه عيداً وكانت تصومه»^(٢).

وقال رحمه الله أيضاً في المواسم التي نسبوها للشرع وليست منه: «منها: ليلة الثاني عشر من ربيع الأول يجتمع لها الناس في المساجد وغيرها فيهتكون حرمة بيوت الله تعالى، ويسرفون في الوقود فيها، ويرفع القراء أصواتهم بقصائد الغناء التي تثير شهوة الشبان إلى الفسق والفجور، فتراهم عند ذلك يصيحون بأصوات منكرة ويحدثون في المساجد ضجة فظيعة... ومنها ليلة المعراج التي شرف الله تعالى هذه الأمة بما شرع لهم فيها، وقد تفنن أهل هذا الزمان بما يأتونه في هذه الليلة من المنكرات، وأحدثوا فيها من أنواع البدع ضرباً كثيرة كالاتِّباع في المساجد،

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٥٢.

(٢) الإبداع في مضار الابتداع ص ٢٦٩.

وإيقاد الشموع والمصابيح فيها، وعلى المنارات مع الإسراف في ذلك»^(١).
وقال الشيخ ابن باز رحمته الله: «فلو كانت ليلة النصف من شعبان أو ليلة أول جمعة من رجب، أو ليلة الإسراء والمعراج، يشرع تخصيصها باحتفال أو شيء من العبادة لأرشد النبي ﷺ الأمة إليه، أو فعله بنفسه، ولو وقع شيء من ذلك لنقله الصحابة رضي الله عنهم إلى الأمة، ولم يكتموا عنهم وهم خير الناس، وأنصح الناس بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ورضي الله عن أصحاب رسول الله ﷺ وأرضاهم، وقد عرفت آفأاً من كلام العلماء أنه لم يثبت عن رسول الله ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم شيء في فضل ليلة أول جمعة من رجب، ولا في ليلة النصف من شعبان، فعلم أن الاحتفال بهما بدعة محدثة في الإسلام وهكذا تخصيصها بشيء من العبادة بدعة منكراً، وهكذا ليلة سبع وعشرين من رجب التي يعتقد بعض الناس أنها ليلة الإسراء والمعراج لا يجوز تخصيصها بشيء من العبادة كما لا يجوز الاحتفال بها للأدلة السابقة، هذا لو علمت فكيف والصحيح من أقوال العلماء أنها لا تعرف، وقول من قال أنها ليلة سبع وعشرين من رجب قولٌ باطل لا أساس له في الأحاديث الصحيحة»^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «أما إظهار الفرح في ليلة السابع والعشرين من رجب، أو ليلة النصف من شعبان، أو في يوم عاشوراء، فإنه لا أصل له وينهى عنه ولا يحضر الإنسان إذا دعي إليه لقول النبي ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة**»، فأما ليلة السابع والعشرين من رجب فإن الناس يدعون أنها ليلة المعراج التي عرج بالرسول ﷺ فيها إلى الله ﷻ، وهذا لم يثبت من الناحية التاريخية، وكل شيء لم يثبت فهو باطل، والمبني على الباطل باطل، ثم على تقدير

(١) الإبداع ص ٢٧٢.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١/ ١٩١.

ثبوت أن ليلة المعراج ليلة السابع والعشرين من رجب، فإنه لا يجوز لنا أن نحدث فيها شيئاً من شعائر الأعياد أو شيئاً من العبادات»^(١).

أما بدعة المولد فيجمل فيها الكلام الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمته الله بقوله: «وقد رددنا هذه المسألة - وهي الاحتفال بالموالد - إلى كتاب الله سبحانه فوجدناه يأمرنا باتباع الرسول ﷺ فيما جاء به ويحذرنا عما نهى عنه، ويخبرنا بأن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها، وليس هذا الاحتفال مما جاء به الرسول ﷺ فيكون ليس من الدين الذي أكمله الله لنا وأمرنا باتباع الرسول فيه، وقد رددنا ذلك أيضاً على سنة الرسول ﷺ فلم نجد فيها أنه فعله ولا أمر به ولا فعله أصحابه رضي الله عنهم، فعلمنا بذلك أنه ليس من الدين بل هو من البدع المحدثه، ومن التشبه بأهل الكتاب من اليهود والنصارى في أعيادهم، وبذلك يتضح لكل من له أدنى بصيرة ورغبة في الحق، وإنصاف في طلبه أن الاحتفال بالموالد ليس من دين الإسلام بل هو من البدع المحدثات، التي أمر الله سبحانه ورسوله ﷺ بتركها والحذر منها، ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بكثرة من يفعله من الناس في سائر الأقطار، فإن الحق لا يُعرف بكثرة الفاعلين، وإنما يعرف بالأدلة الشرعية كما قال تعالى عن اليهود والنصارى ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ ۚ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۚ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تُطْعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، ثم إن غالب هذه الاحتفالات بالموالد - مع كونها بدعة - لا تخلو من اشتمالها على منكرات أخرى كاختلاط النساء بالرجال، واستعمال الأغاني والمعارف، وشرب المسكرات والمخدرات، وغير ذلك من الشرور، وقد يقع فيها ما هو أعظم من

ذلك وهو الشرك الأكبر وذلك بالغلو في رسول الله ﷺ أو غيره من الأولياء ودعائه والاستعانة به وطلبه المدد، واعتقاد أنه يعلم الغيب، ونحو ذلك من الأمور الكفرية التي يتعاطاها الكثير من الناس حين احتفالهم بمولد النبي ﷺ وغيره ممن يسمونهم بالأولياء»^(١).

القسم الثاني: ما فيه تشبه بالكفرة في جعله عيداً.

جاء فتاوى اللجنة الدائمة: «إن الأعياد في الإسلام اثنان فقط هما: عيد الفطر، وعيد الأضحى، وما عداهما من الأعياد سواء كانت متعلقة بشخص أو جماعة أو حدث أو أي معنى من المعاني فهي أعياد مبتدعة، لا يجوز لأهل الإسلام فعلها ولا إقرارها، ولا إظهار الفرح بها، ولا الإعانة عليها بشيء؛ لأن ذلك من تعدي حدود الله ﷻ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ» [الطلاق: ١]، وإذا انضاف إلى العيد المخترع كونه من أعياد الكفار فهذا إثم إلى إثم؛ لأن في ذلك تشبهاً بهم، ونوع موالاتهم...»^(٢).

ويدخل في هذا القسم أعياد الكفار من يهود ونصارى ومجوس وهندوس وغيرها من الديانات كعيد السبت وعيد رأس السنة، وعيد الفصح، وعيد الغفران، واليوبيل بأنواعه الذهبي والفضي والماسي^(٣)، وعيد الحب، وعيد الخميس، وعيد الأحد، وعيد ميلاد المسيح، وعيد الشعانين، وعيد الأم، وعيد الميلاد، وعيد النيروز، وعيد المهرجان، وهذان الأخيران قيل: إنهما اليومان اللذان كانت

(١) التحذير من البدع للشيخ ابن باز، ص ٥، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١/ ١٨٣.

(٢) فتوى اللجنة الدائمة رقم (١٢٠٣) وتاريخ ٢٣/١١/١٤٢٠ هـ برئاسة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ.

(٣) يقصد باليوبيل الفضي الاحتفال بمرور خمس وعشرين سنة، وبعد مرور خمسين سنة يسمى العيد الذهبي، وبعد مرور خمس وسبعين سنة يسمى العيد الماسي... وهكذا.

الجاهلية تلعب فيهما فأبدلهم الله بهما بالأضحى والفطر^(١).
وقد سبق بيان أحكام التشبه بالكفار عموماً وأدلة ذلك من الكتاب والسنة
وأقوال العلماء^(٢).

٣ - صور للاحتفال بهذه الأعياد:

- ١ - حضور أعياد المشركين ومشاركتهم في احتفالاتهم بها.
 - ٢ - نقل احتفالاتهم إلى بلاد المسلمين.
 - ٣ - موافقتهم في أفعالهم الخاصة بأعيادهم.
- قال ابن التركماني في اللمع: «وقال بعض أصحاب مالك: من كسر يوم النيروز بطيخة فكأنما ذبح خنزيراً»^(٣).
- ٤ - إهداؤهم وإعانتهم على عيدهم ببيع أو شراء أو نحوه.
 - ٥ - إعانة المسلم المتشبه بهم في عيدهم على تشبهه.
 - ٦ - تهنئتهم بالعيد.
 - ٧ - استعمال تسمياتهم ومصطلحاتهم التعبدية.
- وقد كره علي عليه السلام أن يقول: (نيروزاً) وسماه (فيروزاً)^(٤).
- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما علي عليه السلام فكره موافقتهم في اسم يوم العيد الذي ينفردون به فكيف بموافقتهم في العمل؟!»^(٥).
- وفيما يلي أذكر أقوال العلماء رحمهم الله في تبين هذه الصور وتوضيحها:

(١) انظر: الفتح الرباني ٦/ ١١٩، عون المعبود ٣/ ٤٨٥، وكتاب عيد اليوبيل لبكر أبو زيد ٢٠، ٢٥، ٥٧.

(٢) انظر في ذلك: كتاب عيد الحب، إعداد كلية الدعوة بجامعة أم القرى ص ٢٢-٢٨.

(٣) اللمع في الحوادث والبدعة ١/ ٢٩٤.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٣٥.

(٥) الاقتضاء ١/ ٤٥٩.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا يحل للمسلمين أن يتشبهوا بهم في شيء مما يختص بأعيادهم لا من طعام ولا لباس ولا اغتسال ولا إيقاد نيران ولا تبطيل عادة من معيشة أو عبادة أو غير ذلك، ولا يحل فعل وليمة ولا الإهداء ولا البيع بما يستعان به على ذلك لأجل ذلك، ولا تمكين الصبيان ونحوهم من اللعب الذي في الأعياد ولا إظهار زينة، وبالجملة ليس لهم أن يخصوا عيدهم بشيء من شعائرهم، بل يكون يوم عيدهم عند المسلمين كسائر الأيام لا يخصه المسلمون بشيء من خصائصهم، وأما إذا أصابه المسلمون، قصدا فقد كره ذلك طوائف من السلف والخلف وأما تخصيصه بما تقدم ذكره فلا نزاع فيه بين العلماء، بل قد ذهب طائفة من العلماء إلى كفر من يفعل هذه الأمور لما فيها من تعظيم شعائر الكفر، وقال طائفة منهم: من ذبح نطيحة يوم عيدهم فكأنما ذبح خنزيراً»^(١).

وقال **رحمته الله**: «إن الأعياد من جملة الشرع والمناهج والمناسك التي قال الله سبحانه: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ﴾ [الحج: ٦٧]، كالقبلة والصلاة والصيام، فلا فرق بين مشاركتهم في العيد، وبين مشاركتهم في سائر المناهج، فإن الموافقة في جميع العيد موافقة في الكفر، والموافقة في بعض فروع موافقة في بعض شعب الكفر، بل الأعياد هي من أخص ما تتميز به الشرائع، ومن أظهر ما لها من الشعائر، فالموافقة فيها موافقة في أخص شرائع الكفر، وأظهر شعائره، ولا ريب أن الموافقة في هذا قد تنتهي إلى الكفر في الجملة بشروطه، أما مبدؤها فأقل أحواله أن يكون معصية»^(٢).

وقال أيضاً: «إنه إذا سوغ فعل القليل من ذلك أدى إلى فعل الكثير، ثم إذا اشتهر الشيء دخل فيه عوام الناس، وتناسوا أصله حتى يصير عادة للناس، بل عيداً، حتى يضاهي بعيد الله، بل قد يزداد عليه حتى يكاد أن يفضى إلى موت الإسلام

(١) مجموع الفتاوى ٣٢٩/٢٥، ٣٣٠. وانظر للاستزادة الاقتضاء ٥٧٨/٢.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٤٧١/١، ٤٧٢.

وحياة الكفر، كما قد سوله الشيطان لكثير ممن يدعي الإسلام، فيما يفعلونه في أواخر صوم النصارى، من الهدايا والأفراح، والنفقات وكسوة الأولاد، وغير ذلك مما يصير به مثل عيد المسلمين»^(١).

وقال - رحمه الله تعالى -: «إذا كان الذبح بمكان كان فيه عيدهم معصية فكيف بمشاركتهم في نفس العيد... وقد كره جمهور الأئمة إما كراهة تحريم أو كراهة تنزيه أكل ما ذبحوه لأعيادهم وقرايبتهم إدخالاً له فيما أُهِّلَ به لغير الله وما ذبح على النصب، وكذلك نهوا عن معاونتهم على أعيادهم بإهداء أو مبايعة وقالوا إنه لا يحل للمسلمين أن يبيعوا للنصارى شيئاً من مصلحة عيدهم لا لحماً ولا دماً ولا ثوباً، ولا يعارون دابة ولا يعاونون على شيء من دينهم، لأن ذلك من تعظيم شركهم وعونهم على كفرهم، وينبغي للسلطين أن ينهوا المسلمين عن ذلك؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، ثم إن المسلم لا يحل له أن يعينهم على شرب الخمر بعصرها أو نحو ذلك، فكيف على ما هو من شعائر الكفر؟ وإذا كان لا يحل له أن يعينهم هو فكيف إذا كان هو الفاعل لذلك والله أعلم»^(٢).

وقال أبو الحسن الأمدي: «لا يجوز شهود أعياد النصارى واليهود، نص عليه أحمد في رواية مهنا، واحتج بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢] قال: الشعانين وأعيادهم»^(٣).

وقال ابن القيم رحمته: «فصل: حكم حضور أعياد أهل الكتاب، وكما أنهم لا يجوز لهم إظهاره فلا يجوز للمسلمين مما لا تهم عليه ولا مساعدتهم ولا الحضور

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٤٧٣، ٤٧٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٥/ ٣٣٢.

(٣) أحكام أهل الذمة ٢/ ٧٢١، ٧٢٤ وانظر للاستزادة مسائل الإمام أحمد في العقيدة ٢/ ٣٣٧.

معهم باتفاق أهل العلم الذين هم أهلهم، وقد صرح به الفقهاء من أتباع الأئمة الأربعة في كتبهم، فقال أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الفقيه الشافعي: ولا يجوز للمسلمين أن يحضروا أعيادهم؛ لأنهم على منكر وزور، وإذا خالط أهل المعروف أهل المنكر بغير الإنكار عليهم كانوا كالراضين به المؤثرين له، فنخشى من نزول سخط الله على جماعتهم فيعم الجميع نعوذ بالله من سخطه، ثم ساق من طريق ابن أبي حاتم حدثنا الأشج ثنا عبد الله بن أبي بكر عن العلاء بن المسيب عن عمرو ابن مرة: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ قال: لا يمالئون أهل الشرك على شركهم ولا يخالطونهم ونحوه عن الضحاك...^(١).

٤- ومن فتاوى اللجنة نعرض بعض ما بينوه في حكم الاحتفال بحلول عام ٢٠٠٠م (الإفرنجي) وما يتعلق به من أمور:

فأجابت بما يلي: «لا تخلو هذه المناسبة وأشباهاها من لبس الحق بالباطل، والدعوة إلى الكفر والضلال، والإباحية والإلحاد، وظهور ما هو منكر شرعا ومن ذلك: - الدعوة إلى وحدة الأديان، وتسوية الإسلام بغيره من الملل والنحل الباطلة، والتبرك بالصليب، وإظهار شعائر الكفر النصرانية واليهودية ونحو ذلك من الأفعال والأقوال التي تتضمن: إما كون الشريعة النصرانية واليهودية المبدلتين المنسوختين موصولة إلى الله وإما استحسان بعض ما فيها مما يخالف دين الإسلام أو غير ذلك مما هو كفر بالله وبرسوله وبالإسلام بإجماع الأمة، هذا فضلاً عن كونه وسيلة من وسائل تغريب المسلمين عن دينهم، وقد استفاضت الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة والآثار في النهي عن مشابهة الكفار فيما هو من خصائصهم ومن ذلك مشابهتهم في أعيادهم واحتفالاتهم بها... وينهى أيضا عن

أعياد الكفار لاعتبارات كثيرة منها:

- أن مشابعتهم في بعض أعيادهم يوجب سرور قلوبهم وانشرح صدورهم بما هم عليه من الباطل.

- والمشابهة والمشاكلة في الأمور الظاهرة توجب مشابهة ومشاكلة في الأمور الباطنة من العقائد الفاسدة على وجه المسارقة والتدرج الخفي.

- ومن أعظم المفاسد أيضا الحاصلة من ذلك: أن مشابهة الكفار في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاتة في الباطن، والمحبة والموالاتة لهم تنافي الإيمان كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ [المائدة: ٥١]. وقال

سبحانه: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيَدْخُلُهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة: ٢٢].

بناءً على ما تقدم فلا يجوز لمسلم يؤمن بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً أن يقيم احتفالات لأعياد لا أصل لها في دين الإسلام ومنها الألفية المزعومة، ولا يجوز أيضا حضورها ولا المشاركة فيها ولا الإعانة عليها بأي شيء كان، لأنها إثم ومجازرة لحدود الله والله تعالى يقول: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ يَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ [المائدة: ٢].

ولا يجوز لمسلم التعاون مع الكفار بأي وجه من وجوه التعاون في أعيادهم ومن ذلك: إشهار أعيادهم وإعلانها، ومنها الألفية المذكورة ولا الدعوة إليها بأية وسيلة سواء كانت الدعوة عن طريق وسائل الإعلام، أو نصب الساعات واللوحات الرقمية، أو صناعة الملابس والأغراض التذكارية، أو طبع البطاقات أو الكراسات المدرسية، أو عمل التخفيضات التجارية والجوائز المادية من أجلها أو الأنشطة الرياضية أو نشر شعار خاص بها.

ولا يجوز لمسلم اعتبار أعياد الكفار ومنها الألفية المذكورة ونحوها مناسبات سعيدة وأوقات مباركة فتعطل فيها الأعمال وتجري فيها عقود الزواج أو ابتداء الأعمال التجارية أو افتتاح المشاريع وغيرها، ولا يجوز أن يعتقد في هذه الأيام ميزة على غيرها، لأن هذه الأيام كغيرها من الأيام؛ ولأن هذا من الاعتقاد الفاسد الذي لا يغير من حقيقتها شيئاً، بل إن هذا الاعتقاد فيها هو إثم على إثم، نسأل الله العافية والسلامة^(١).

ثم بيّنت أخيراً أنه «شرف للمسلمين التزامهم بتاريخ هجرة نبيهم محمد ﷺ الذي أجمع الصحابة رضي الله عنهم وأرخوا به بدون احتفال وتوارثه المسلمون من بعدهم منذ أربعة عشر قرناً إلى يومنا هذا. لذا فلا يجوز لمسلم التولي عن التاريخ الهجري والأخذ بغيره من تواريخ أمم الأرض كالتاريخ الميلادي فإنه من استبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير هذا ونوصي جميع إخواننا المسلمين بتقوى الله حق التقوى وبالعمل بطاعته والبعد عن معاصيه، والتواصي بذلك والصبر عليه اهـ»^(٢).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة رقم البيان ٢١٠٤٩ في ١٢/٨/١٤٢٠ هـ برئاسة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ.

(٢) بتصرف رقم البيان ٢١٠٤٩ في ١٢/٨/١٤٢٠ هـ برئاسة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ.

٥ - حكم عيد الميلاد وعيد الأم:

سئل الشيخ ابن عثيمين عن عيد الميلاد للطفل هل يعتبر تشبهاً بالغربيين الكفار، أم أنه ترويح عن النفس وإدخال السرور في قلب الطفل وأهله؟ فأجاب رحمه الله بقوله: «الاحتفال بميلاد الطفل لا يخلو من حالين: فإما أن يكون عبادة، وإما أن يكون عادة، فإن كان عبادة فهو من البدع في دين الله، وقد ثبت عن النبي ﷺ التحذير من البدع، وأنها من الضلال، قال ﷺ: «إياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار».

وإما أن يكون من العادة، وإذا كان من العادة ففيه محذوران: **أحدهما:** اعتبار ما ليس بعيد عيداً، وهذا من التقدم بين يدي الله ورسوله ﷺ، حيث أثبتنا عيداً في الإسلام لم يجعله الله ورسوله عيداً، ولما قدم رسول الله ﷺ المدينة وجد للأنصار يومين يلعبون فيهما ويعتبرونهما عيداً، فقال ﷺ: «إن الله أبدلكم بخير منهما: عيد الفطر وعيد الأضحى».

وأما المحذور الثاني: فإن فيه تشبهاً بأعداء الله، فإن هذه العادة ليست من عادات المسلمين، وإنما ورثت من غيرهم، وقد ثبت عنه ﷺ أن من تشبه بقوم فهو منهم، ثم إن كثرة السنين للمرء ليست محمودة إلا في مرضاة الله ﷻ وطاعته، فخير الناس من طال عمره وحسن عمله، وشر الناس من طال عمره وساء عمله»^(١).

* وسئل الشيخ ابن عثيمين أيضاً عن حكم الاحتفال بما يسمى عيد الأم؟

فأجاب قائلاً: «إن كل الأعياد التي تخالف الأعياد الشرعية كلها أعياد بدع حادثة لم تكن معروفة في عهد السلف الصالح وربما يكون منشؤها من غير المسلمين أيضاً، فيكون فيها مع البدعة مشابهة أعداء الله ﷻ، والأعياد الشرعية

معروفة عند الإسلام ؛ وهي عيد الفطر، وعيد الأضحى، وعيد الأسبوع يوم الجمعة وليس في الإسلام أعياد سوى هذه الأعياد الثلاثة، وكل أعياد أحدثت سوى ذلك فإنها مردودة على محدثيها وباطلة في شريعة الله ﷻ لقول النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أي مردود عليه غير مقبول عند الله وفي لفظ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد». وإذا تبين ذلك فإنه لا يجوز في العيد الذي ذكر في السؤال والمسمى عيد الأم، لا يجوز فيه إحداث شيء من شعائر العيد، كإظهار الفرح والسرور، وتقديم الهدايا وما أشبه ذلك، والواجب على المسلم أن يعتز بدينه ويفتخر به وأن يقتصر على ما حده الله تعالى ورسوله ﷺ في هذا الدين القيم الذي ارتضاه الله تعالى لعباده فلا يزيد فيه ولا ينقص منه، والذي ينبغي للمسلم أيضاً ألا يكون إمعة يتبع كل ناعق بل ينبغي أن يكون شخصيته بمقتضى شريعة الله تعالى حتى يكون متبوعاً لا تابعاً، وحتى يكون أسوة لا متأسياً، لأن شريعة الله تعالى والحمد لله كاملة من جميع الوجوه كما قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] والأم أحق من أن يحتفى بها يوماً واحداً في السنة، بل الأم لها الحق على أولادها أن يرعوها، وأن يعتنوا بها، وأن يقوموا بطاعتها في غير معصية الله ﷻ في كل زمان ومكان»^(١).

وفي فتاوى اللجنة التي يرئسها الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ما نصه: «لا تجوز إقامة الحفلات وتوزيع الهدايا وغيرها بمناسبة مرور سنين على ولادة الشخص أو فتح محل من المحلات أو مدرسة من المدارس أو أي مشروع؛ لأن هذا من إحداث الأعياد البدعية في الإسلام، ولأن فيه تشبهاً بالكفار في عمل مثل هذه

(١) مجموع فتاوى لابن عثيمين ٢/ ٣٠١، ٣٠٢، ١٦/ ١٩٥-١٩٦.

الأشياء، فالواجب ترك ذلك والتحذير منه»^(١).

*** وسئل ابن عثيمين رحمه الله عن حكم إقامة الأسابيع كأسبوع المساجد وأسبوع الشجرة؟.**

فأجاب بقوله: «هذه الأسابيع لا أعلم لها أصلاً من الشرع وإذا اتخذت على سبيل التعبد وخصصت بأيام معلومة تصير كالأعياد، فإنها تلتحق بالبدعة ؛ لأن كل شيء يتعبد به الإنسان ﷻ وهو غير وارد في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ فإنه من البدع، لكن الذين نظموا يقولون إن المقصود بذلك هو تنشيط الناس على هذه الأعمال التي جعلوا لها هذه الأسابيع وتذكيرهم بأهميتها، ويجب أن ينظر في هذا الأمر، وهل هذا مسوغ لهذه الأسابيع أو ليس بمسوغ؟»^(٢).

٦ - وسئل رحمه الله عن حكم الاحتفال عند تخريج دفعة من حفظة كتاب الله؟ وهل ذلك من اتخاذ الأعياد؟

فأجاب رحمه الله بقوله: «لا بأس بذلك، ولا تدخل في اتخاذها عيداً؛ لأنها لا تتكرر بالنسبة لهؤلاء الذين احتفل بهم، ولأن لها مناسبة حاضرة»^(٣).

وسئل رحمه الله عن رجل يوجد عنده مؤسسة وسيمر عليه فترة من الزمن بعد أيام سيحتفل بها لإظهار الأعمال التي قام بها، فما توجيه فضيلتكم له في ذلك، هل يفعل أم لا؟ ولماذا؟ وما حكم تهنئته بذلك؟.

فأجاب فضيلته بقوله: «أرى أن لا يفعل ؛ لأنني أخشى أن يتخذ ذلك عيداً، كلما حال الحول أقام احتفالاً، ولم يجعل الله لهذه الأمة عيداً يحتفل فيه إلا الفطر، والأضحى، والجمعة عيد الأسبوع، ولها خصائصها، لكن العידان الأضحى

(١) فتاوى اللجنة رقم ٧٧٧٩ بتاريخ ٢٠/٣/١٤١٦ هـ.

(٢) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٢/٣٠٠، ١٦/١٩٥.

(٣) مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦/١٩١.

والفطر يجوز فيهما اللعب والدف ما لا يجوز في غيرهما، فهذه الأعياد الثلاثة الإسلامية، ولا ينبغي للإنسان أن يتخذ عيداً سواها، ولكنه لا بأس أن الإنسان إذا تم الحول على تجارته وهي مستقيمة، أن يشكر الله تعالى ويحمده عليها، بل هذا من الأمور المطلوبة، أما اتخاذ احتفال، أو عيد، أو عزائم فلا^(١).

٧ - حكم التهنة بأعياد الكفار:

قال الإمام ابن القيم رحمته الله: «وأما التهنة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنتهم بأعيادهم وصومهم فيقول: عيد مبارك عليك، أو تنهاً بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، وهو بمنزلة أن يهنته بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثماً عند الله وأشد مقتاً من التهنة بشرب الخمر وقتل النفس وارتكاب الفرج الحرام ونحوه. وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنا عبداً بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه^(٢).

وقد ورد في فتاوى اللجنة الدائمة أنه: «لا يجوز لمسلم التهنة بأعياد الكفار، لأن ذلك نوع رضى بما هم عليه من الباطل وإدخال للسرور عليهم^(٣).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «تهنة الكفار بعيد الكريسمس أو غيره من أعيادهم الدينية حرام بالاتفاق، كما نقل ذلك ابن القيم - رحمه الله -... وإنما كانت تهنة الكفار بأعيادهم الدينية حراماً، وبهذا المثابة التي ذكرها ابن القيم لأن فيها إقراراً لما هم عليه من شعائر الكفر، ورضى به لهم، وإن كان هو لا يرضى بهذا الكفر نفسه، لكن يحرم

(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦ / ١٩٨.

(٢) أحكام أهل الذمة.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة رقم البيان ٢١٠٤٩ في ١٢ / ٨ / ١٤٢٠ هـ برئاسة الشيخ عبد العزيز بن عبد

الله آل الشيخ.

على المسلم أن يرضى بشعائر الكفر أو يهنيئ بها غيره لأن الله تعالى لا يرضى بذلك كما قال تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنَىٰ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧]، وقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٢] وتهنتهم بذلك حرام سواء كانوا مشاركين للشخص في العمل أم لا.. وإجابة المسلم دعوتهم بهذه المناسبة حرام؛ لأن هذا أعظم من تهنتهم بها لما في ذلك من مشاركتهم فيها^(١).

وقال ابن القيم رحمته الله بعد أن ذكر أقوال الإمام أحمد في حكم عيادة أهل الكتاب: «فهذه ثلاث روايات منصوصات عن أحمد: المنع، والإذن، والتفصيل. فإن أمكنه أن يدعوه إلى الإسلام ويرجو ذلك منه عادة»^(٢).

وذكر دليلاً على ذلك عيادة النبي ﷺ للغلام اليهودي الذي كان يخدمه ومجيئه - عليه الصلاة والسلام - لعمه أبي طالب لما حضرته الوفاة ودعوته إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وعيادته لعبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين، ثم عقد ﷺ فصلاً في تهنتهم بزوجة أو ولد أو قدوم غائب أو عافية أو سلامة من مكروه ونحو ذلك، فقال: «وقد اختلفت الرواية في ذلك عن أحمد، فأباحها مرة ومنعها أخرى، والكلام فيها كالكلام في التعزية والعيادة ولا فرق بينهما، ولكن ليحذر الوقوع فيما يقع فيه الجهال من الألفاظ التي تدل على رضاه بدينه كما يقول أحدهم: متّعك الله بدينك أو نيحك فيه، أو يقول له: أعزك الله وأكرمك...»^(٣).

(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣/ ٤٥، ٤٦.

(٢) أحكام أهل الذمة ١/ ٢٠١.

(٣) أحكام أهل الذمة ١/ ٢٠٥.

٢١٠- الغرباء *

[أهل السنة والجماعة]

قال الرازي: «الغربة الاغتراب تقول: تغرب و اغترب بمعنى فهو غريب... والجمع الغرباء والغرباء أيضا الأبعد»^(١).

جاء وصف الغرباء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» فَقِيلَ: مَنْ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أَنَاسٍ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعَصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ»^(٢).

قال ابن الأثير: «كان في أول أمره - يعني الإسلام - كالغريب الوحيد الذي لا أهل له عنده، لقلة المسلمين يومئذ، وسيعود غريبا كما كان: أي يقل المسلمون في آخر الزمان فيصيروا كالغرباء»^(٣).

فالغرباء هم أهل الأثر المستمسكون بالسنة يوم ينفض الناس عنها وهم المصلحون وهم الموحدون وهم أهل السنة والجماعة.

* **الدليل من الكتاب:** قول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ١١٦].

* الغرباء للأجري. كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة. مدارج السالكين ١٩٨/٣. الدرر السنية ١/٤٩٢، ٨/٢٣٠، ٩/٤٤٠، ١٠/٥. نور على الدرب لابن باز ص ١٦. الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د: جمال بن أحمد ١/١٤٥.

(١) مختار الصحاح (غ رب).

(٢) المسند (٦٦٥٠).

(٣) النهاية لابن الأثير (غ رب).

*** الدليل من السنة:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(١).

وفي رواية: قيل: يا رسول الله، ومن الغرباء؟ قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس»^(٢). وفي رواية: «قيل من الغرباء قال: النزاع من القبائل»^(٣). ورواه أحمد من حديث سعد ابن أبي وقاص وفيه: «فطوبى يومئذ للغرباء إذا فسد الناس»^(٤).

وللترمذي من حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرُزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا، وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الْأُرُويَّةِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ، إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَيَرْجِعُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُتَيْي»^(٥).

قال ابن الأثير: «**فطوبى للغرباء**» أي: الجنة لأولئك المسلمين الذين كانوا في أول الإسلام ويكونون في آخره، وإنما خصَّهم بها لصبرهم على أذى الكفار أولاً وآخراً، ولزومهم دين الإسلام»^(٦).

وقال الذهبي: «قال حزم بن أبي حزم: مر بنا يونس بن عبيد على حمار ونحن قعود، على باب ابن لاحق. فوقف. فقال: أصبح من إذا عرف السنة عرفها غريباً، وأغرب منه الذي يُعرَّفُها»^(٧).

(١) صحيح مسلم (١٤٥) (١٤٦) وأحمد (١٦٨١٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٦٨١٠) والآن في الغرباء ص ١٦.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٣٧٨٣) وابن ماجه (٣٩٨٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد (١٦٠٤).

(٥) قال الترمذي حديث حسن صحيح (٢٦٣٠).

(٦) النهاية (غ ر ب).

(٧) سير أعلام النبلاء ٢/ ٢٩٢. وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ٢١.

وقال أيضاً: «قال ابن المبارك، عن سفيان: استوصوا بأهل السنة خيراً، فإنهم غرباء»^(١).

وقال الآجري رحمته الله في تفسير قوله ﷺ: «وسيعود غريباً» معناه والله أعلم أن الأهواء المضلة تكثر فيضل بها كثير من الناس ويبقى أهل الحق الذين هم على شريعة الإسلام غرباء في الناس^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «وقوله ﷺ: «ثم يعود غريباً كما بدأ» يحتمل شيئين:

أحدهما: أنه في أمكنة وأزمنة يعود غريباً بينهم ثم يظهر، كما كان في أول الأمر غريباً ثم ظهر، ولهذا قال: «سيعود غريباً كما بدأ» وهو لما بدأ كان غريباً لا يعرف ثم ظهر وعرف، فكذلك يعود حتى لا يعرف ثم يظهر ويعرف. فيقل من يعرفه في أثناء الأمر كما كان من يعرفه أولاً.

ويحتمل أنه في آخر الدنيا لا يبقى مسلماً إلا قليل. وهذا إنما يكون بعد الدجال ويأجوج ومأجوج عند قرب الساعة»^(٣).

وقال ابن القيم رحمته الله: «ومعنى قول النبي: «هم النزاع من القبائل» أن الله سبحانه بعث رسوله وأهل الأرض على أديان مختلفة فهم بين عباد أوثان ونيران وعباد صور وصلبان ويهود وصابئة وفلاسفة. وكان الإسلام في أول ظهوره غريباً وكان من أسلم منهم واستجاب لله ولرسوله غريباً في حيه وقبيلته وأهله وعشيرته، فكان المستجيبون لدعوة الإسلام نزاعاً من القبائل بل آحاداً منهم، تغربوا عن قبائلهم وعشائرتهم ودخلوا في الإسلام، فكانوا هم الغرباء حقاً حتى ظهر الإسلام

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٤٩). سير أعلام النبلاء ٧/٢٧٣.

(٢) كتاب الغرباء ص ٢٤، ٢٥.

(٣) مجموع الفتاوى ١٨/٢٩٦، ٢٩٥.

وانتشرت دعوته، ودخل الناس فيه أفواجاً فزالت تلك الغربة عنهم، ثم أخذ في الاغتراب والترحل حتى عاد غريباً كما بدأ ؛ بل الإسلام الحق الذي كان عليه رسول الله وأصحابه، هو اليوم أشد غربة منه في أول ظهوره وإن كانت أعلامه ورسومه الظاهرة مشهورة معروفة، فالإسلام الحقيقي غريب جداً وأهله غرباء أشد الغربة بين الناس»^(١).

ومع ابتعاد الناس عن آثار هذه النبوة، وانتشار البدع وفشوها وظهور الجهل، وموت السنن واندثارها يصبح أهل السنة والجماعة هم الغرباء، يقول ابن رجب رحمه الله بعد كلام له عن تفرق أهل القبلة بسبب فتنة الشبهات والأهواء المضلة: «فلم ينبج من هذه الفرق إلا الفرقة الواحدة الناجية، وهم المذكورون في قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»^(٢)، وهم في آخر الزمان الغرباء المذكورون في هذه الأحاديث، الذين يصلحون إذا فسد الناس، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من السنة»^(٣).

ويقول ابن القيم رحمه الله في بيان ذلك: «وكيف لا تكون فرقة واحدة قليلة جداً غريبة بين اثنتين وسبعين فرقة ذات أتباع ورئاسات ومناصب وولايات. ولا يقوم لها سوق إلا بمخالفة ما جاء به الرسول ﷺ ؛ فإن نفس ما جاء به: يضاد أهواءهم ولذاتهم، وما هم عليه من الشبهات، والبدع التي هي منتهى فضيلتهم وعملهم، والشهوات التي هي غايات مقاصدهم وإرادتهم»^(٤)، وقال قبل ذلك: «فهؤلاء هم

(١) مدارج السالكين ٣/ ٢٩٨.

(٢) أخرجه البخاري (٧١) (٣١١٦) (٣٦٤١) (٧٣١٢) (٧٤٦٠).

(٣) كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة لابن رجب الحنبلي ص ٢٥، ٢٢.

(٤) مدارج السالكين ٣/ ١٩٨.

الغرباء الممدوحون المغبوطون ولقبتهم في الناس جداً سموا غرباء، فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات فأهل الإسلام في الناس غرباء، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء، وأهل العلم في المؤمنين غرباء، وأهل السنة الذين يميزونها من الأهواء والبدع فهم الغرباء، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين: هم أشد هؤلاء غرباً^(١).

ثم ذكر صفات هؤلاء الغرباء فقال: «ومن صفات هؤلاء الغرباء الذين غبطهم النبي ﷺ التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس وترك ما أحدثوه، وإن كان هو المعروف عندهم. وتجريد التوحيد، وإن أنكر ذلك أكثر الناس، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله، لا شيخ، ولا طريقة، ولا مذهب، ولا طائفة بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقاً وأكثر الناس بل كلهم لائم لهم^(٢)».

ثم ذكر صفات الواحد منهم فقال: «فهو غريب في دينه لفساد أديانهم، غريب في تمسكه بالسنة، لتمسكهم بالبدع، غريب في اعتقاده لفساد عقائدهم، غريب في صلاته لسوء صلاتهم، غريب في طريقه لضلال وفساد طرقهم، غريب في نسبته لمخالفة نسبهم، غريب في معاشرته لهم لأنه يعاشرهم على ما لا تهوى أنفسهم، وبالجملة فهو غريب في أمور دنياه وآخرته لا يجد من العامة مساعداً ولا معيناً فهو عالم بين جهّال، صاحب سنة بين أهل بدع، داعٍ إلى الله ورسوله بين دعاة إلى الأهواء والبدع، آمرٌ بالمعروف ناهٍ عن المنكر بين قوم المعروف لديهم منكر والمنكر معروف^(٣)».

(١) مدارج السالكين ٣/ ١٩٥، ١٩٦.

(٢) مدارج السالكين ٣/ ١٩٧.

(٣) مدارج السالكين ٣/ ١٩٩، ٢٠٠.

وقريبا من كلام ابن القيم: ما ذكره الآجري رحمته في كتابه الغرباء حيث قال: «فإذا أراد المؤمن العاقل الذي قد فقهه الله ﷻ في الدين وبصره عيوب نفسه، وفتح له ما الناس عليه، ورزقه معرفة بالتمييز بين الحق والباطل وبين الحسن والقبيح وبين الضار والنافع، وعلم ماله مما عليه، إذ ألزم نفسه العمل بالحق بين ظهرائي من قد جهل الحق بل الغالب عليهم اتباع الهوى، لا يبالون ما نقص من دينهم إذا سلمت لهم دنياهم، فإذا نظروا إلى من يخالفهم على طريقتهم ثقل ذلك عليهم فمقتوه وخالفوه، وطلبوا له العيوب، فأهله به متضجرون، وإخوانه به مثقلون، ومعاملوه به غير راغبين في معاملته، وأهل الأهواء على غير مذهب الحق مخالفون. فصار غريبا في دينه لفساد دين أكثر الخلق، غريبا في معاملته لكثرة فساد معاش أكثر الخلق، غريباً في مؤاخاته وصحبته لكثرة فساد صحبة الناس ومؤاخاتهم، غريبا في جميع أمور الدنيا والآخرة»^(١).

٢١١- الغلو*

[الإطراء - التنطع - حماية التوحيد - التعظيم]

هو مجاوزة الحد والإفراط في التعظيم بالقول والاعتقاد^(١).
قال ابن تيمية الغلو: «مجاوزة الحد بأن يزداد في الشيء في مدحه أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك»^(٢).
وقيل: «يزاد في حبه أو بغضه أو عيبه أو مدحه أو قبوله أو رفضه أو فعله أو تركه بغير حق أو دليل مأثور»^(٣).
وعلى هذا فيدخل فيه الترك أيضا فترك الحلال وتحريمه على سبيل التدين ضرب من الغلو^(٤).
قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وضابطه تعدي ما أمر الله به وهو الطغيان

* التمهيد لابن عبد البر ١/١٩٦. الاعتصام ٣/٣٠٤. جامع البيان ٩/٤١٦. اقتضاء الصراط المستقيم ١/٢٨٩، ٧٦، ٣٣٩. فتح المجيد ٢٤٧، ٢٧٥. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ١٤٦، ١٦٤. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٣٦٧، ط ٢- ١/٤٦٥، ٥٣٩ ومن المجموع ٩/٣٥٥. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣/٢٦. الدرر السنية ١١/٢٢١، ١٢/١٤٥، ١٥١، فتاوى اللجنة الدائمة ١/٢٥٤، ٢٩٧، ٢٥٤. مجموع فتاوى بن باز ١/٩١٠. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٧/١٧، ١٥٥. منهج الحفاظ ابن رجب في العقيدة ٢٣٢. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة ٤٦٥ للغفيلي. شرح مسائل الجاهلية للألوسي ص ٣١، ٧٧. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ١/٢٤٥. جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ص ٦٨٣، ٨٩٧. الغلو لابن درع. الغلو للويحق. الغلو لعلي الشبل.

(١) فتح المجيد ٢٤٧.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ١/٢٨٩.

(٣) انظر تحقيق ذم الغلو للوليد آل فريان مجلة البحوث ٣٧/١٧٩.

(٤) الغلو للويحق ص ٨٤.

الذي نهى الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ وَمَنْ يَحِلَّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ ﴿طه. ٨١﴾^(١). والإسلام دين العدل والوسطية فهو وسط بين الغلو والتقصير والإفراط والتفريط.

*** الدليل من الكتاب:** قال تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكَتَبِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾

[النساء. ١٧١].

*** الدليل من السنة:** وفي الصحيح عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه في قول الله تعالى:

﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح. ٢٣].

قال: «صَارَتْ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدَ أَمَّا وَدٌّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ فَكَانَتْ لَهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثٌ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي عُطَيْفٍ بِالْجُرْفِ عِنْدَ سَبَا، وَأَمَّا يَعُوقٌ فَكَانَتْ لَهُمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمِيرٍ لَأَلِ ذِي الْكَلَاعِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ أَنْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ»^(٢).

قال ابن القيم: «قال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم»^(٣).

وقال الشيخ سليمان: «فإنه أصل الشرك قديماً وحديثاً لقرب الشرك بالصالحين من النفوس فإن الشيطان يظهره في قالب المحبة والتعظيم»^(٤).

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٣٠٦.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٢٠). وعبد الرزاق في تفسيره ٢١/ ٣٢٠.

(٣) إغاثة اللهفان ١/ ٢٠٣.

(٤) تيسير العزيز الحميد ص ٣٠٦.

تَطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(١).
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «...وَأَيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»^(٢).

قال شيخنا عبد العزيز بن باز: «وغالب الأمم كفروا بسبب الغلو».

*** ومن الأحاديث المتعلقة بالغلو ما جاء في تعظيم القبور والصالحين والغلو فيها:**

روى مالك في الموطأ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا
تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٣).
وفي رواية: «لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٤).

ولابن جرير بسنده عن سفيان عن منصور عن مجاهد: قال تعالى:
﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]. قال: «كان يلت لهم السويق فمات
فعكفوا على قبره»^(٥). وكذا قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: «كان اللات رجلاً
يلت سويق الحاج»^(٦).

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥)، (٦٨٣٠)، ومسلم (١٦٩١) وأحمد (١٥٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٨٥١)، (٣٢٤٨) والنسائي (٣٠٥٩)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، (٣٠٦٤).

وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء ١/ ٢٨٩ ومجموع الفتاوى ٣/ ٣٨٣.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٣٧٦). وأخرجه الإمام أحمد (٧٣٥٢) ولم يذكر كلمة (يعبد). وقد
استجاب الله جل وعلا دعاء نبيه ﷺ كما قال ابن القيم:

فأجاب رب العلمين دعاءه وأحاطه بثلاثة الجدران

حتى غدت أرجاؤه بدعائه في عزة وحماية وصيان

والحديث المذكور يدل على أن قبر النبي ﷺ لو عبد لكان وثناً، لكن حماء الله تعالى بما حال بينه
وبين الناس، فلا يوصل إليه.

(٤) أخرجه النسائي (٢٠٤٨).

(٥) جامع البيان عن تأويل القرآن ٢٧/ ٣٥.

(٦) أخرجه البخاري (٤٨٥٩).

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج» ^(١).

وقال ﷺ: «إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا، ويسروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة» ^(٢).

أحكام وفوائد:

١ - أقسام الغلو:

١ - ما يكون شركاً أكبر: وهو أن يجعل للمخلوق شيئاً من حقوق الله تعالى مثل الذبح والدعاء ونحو ذلك.

٢ - ما يكون شركاً أصغر: كأن يحلف بالنبي ﷺ معظماً له لا كتعظيم الله.

٣ - ما يكون بدعة شنيعة: وقد يجر ذلك إلى الشرك - والعياذ بالله -، مثل الصلاة عند القبر، والذبح لله عند القبر، والنذر لله عند القبر.

٢ - مظاهر الغلو:

مظاهر الغلو كثيرة نذكر منها على سبيل المثال:

١ - الغلو في العقيدة: كغلو أهل الكلام في إثبات الصفات ونفيها حتى أدى بهم إما إلى التمثيل أو التعطيل، والوسط مذهب أهل السنة والجماعة بإثبات ما أثبتته الله لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل.

٢ - الغلو في العبادات: وذلك بالزيادة على المأمور به كمجاوزة حصن الخذف

في الرمي.

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه النسائي (٥٠٣٧).

٣- الغلو في المعاملات: وهو التشدد بتحريم كل شيء، وقابل هذا التشدد تساهل من قال بحل كل شيء ينمي المال والاقتصاد حتى الربا والغش وغير ذلك. والوسط أن يقال تحل المعاملات المبنية على العدل وهي ما وافق ما جاءت به النصوص من الكتاب والسنة.

٤- الغلو في العادات: وهو التشدد في التمسك بالعادات القديمة وعدم التحول إلى ما هو خير منها.

أما إن كانت العادات متساوية في المصالح فإن كون الإنسان يبقى على ما هو عليه خير من تلقّي العادات الوافدة^(١).

٥- التعصب للأشخاص سواء علماء أو صالحين، أو تعصب لمذاهب فقهية مع ظهور الدليل بخلافه.

والناس في معاملة الصالحين على ثلاثة أقسام:

- أ- أهل جفاء: وهم الذين يهضمون حقوق الصالحين وموالاتهم.
- ب- أهل غلو: وهم الذين يرفعونهم فوق منزلتهم التي أنزلهم الله بها.
- ج- أهل الحق الذين يحبونهم ويوالونهم ويقومون بحقوقهم الصحيحة، ولكنهم يبرأون من الغلو فيهم وادعاء عصمتهم.

٦- الغلو في القبور، وقد ذكرت الأحاديث الواردة في ذلك.

٧- الغلو في التكفير والتفسيق، كغلو الخوارج الذين يرون كفر فاعل الكبيرة، وغلو المعتزلة حيث قالوا: إن فاعل الكبيرة في منزلة بين المنزلتين، وهذا التشدد قابله تساهل من المرجئة حيث قالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب. والوسط مذهب أهل السنة والجماعة أن فاعل المعصية مؤمن ناقص الإيمان بقدر المعصية.

(١) انظر في ذلك: مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٨/٧.

قال ابن رجب رحمته: «وقوله ﷺ: «الْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبْلُغُوا»^(١) حث على الاقتصاد في العبادة، والتوسط فيها بين الغلو والتقصير، ولذلك كرره مرة بعد مرة. وفي مسند البزار من حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً: «ما أحسن القصد في الفقر، وما أحسن القصد في الغنى، وما أحسن القصد في العبادة» وكان لمطرف بن عبد الله بن الشخير ابناً قد اجتهد في العبادة، فقال له أبوه: خير الأمور أوسطها، الحسنة بين السيئتين، وشر السير الحققة. قال أبو عبيدة: يعني أن الغلو في العبادة سيئة، والتقصير سيئة، والاقتصاد بينهما حسنة. قال: والحققة أن يلح في شدة السير حتى تقوم عليه راحلته وتعطب فيبقى منقطعاً به سفره.. ويشهد لهذا المعنى الحديث المروي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه مرفوعاً: «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق»^(٢)، ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله، فإن المنبت لا سفراً قطع ولا ظهراً أبقي. فاعمل عمل امرئ يظن أنه لن يموت إلا هراماً، واحذر حذر امرئ يخشى أن يموت غداً» أخرجه حميد بن زنجويه وغيره^(٣).

وفي تكريره أمره بالقصد إشارة إلى المداومة عليه، فإن شدة السير والاجتهاد مظنة السآمة والانقطاع والقصد أقرب إلى الدوام ولهذا جعل عاقبة القصد البلوغ كما قال: «من أدلج بلغ المنزل»^(٤) «^(٥)».

فالأصل في العبادة الإخلاص والمتابعة، قال الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف:

(١) أخرجه البخاري (٦٤٦٣)، والإمام أحمد (١٠٦٨٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٣٠٨٣).

(٣) أخرجه البيهقي ١٩/٣، وانظر مجمع الزوائد ١/٦٢.

(٤) الحديث أخرجه الترمذي (٢٤٥٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من خاف أدلج،

ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله غالية، ألا إن سلعة الله الجنة».

(٥) المحجة في سير الدلجة ضمن مجموعة رسائل الحافظ ابن رجب ص ١٣٤.

«لأن كل عبادة حدها الشرعي ما أمر به الرسول ﷺ من غير اطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي... وما خرج أحد عن شريعته وطريقته إلا سلك إحدى الطريقين:
أ- إما جفاء وإعراض.

ب- وإما غلو وإفراط.

وهذه مصائد الشيطان التي يصطاد بها بني آدم، ولهذا حذر سبحانه عن الغلو قال تعالى: ﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُواْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ ﴿٧٧﴾
[المائدة: ٧٧] ^(١).

(١) انظر: رسالة الشيخ عبدالله بن عبداللطيف بتحقيق د. الوليد الفريان في مجلة البحوث، العدد ٣٧، ص ١٨٦-١٨٧.

٢١٢- الغول *

الْغُول - بفتح الغين المعجمة - مصدر معناه: البعد والهلاك. وبضم الغين المعجمة اسم، وجمعه أغوال وغيلان، وهو المراد هنا.
قال ابن دريد: «الغيلان عند العرب سحرة الشياطين. وهذا قول الأصمعي. الواحد غول من الجن»^(١).

وقال ابن منظور: «الغول ساحرة الجن والجمع غيلان. وقال أبو الوفاء الأعرابي: الغول: الذكر من الجن. فسئل عن الأثنى فقال: هي السعلاة»^(٢).
وقال شمر: «قال ابن شميل: الغول شيطان يأكل الناس»^(٣).

والغول: جنس من الجن والشياطين، تزعم العرب أنها تضلهم عن الطريق وتهلكهم فجاء الحديث بإبطال ذلك كله.

*** الدليل من السنة:** عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت النبي ﷺ يقول: «لا عدوى ولا صفر ولا غول» وسمعت أبا الزبير يذكر أن جابراً فسر لهم قوله: «ولا صفر» فقال أبو الزبير: الصفر: البطن. فقليل لجابر: كيف؟

* التمهيد لابن عبد البر ١٦/٢٦٧، ٢٦٨، ١٨/٣١٠. الاستذكار لابن عبد البر ٤/٥١. شرح السنة للبغوي ١٢/١٧٣. تفسير العزيز الحميد ص ٤٣٩. فتح المجيد ص ٣٥٢. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢١٧. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٨٧/٢، ط ٢- ١٠٥/٢. ومن المجموع ٩/٥٦٩. الدين الخالص لصديق حسن خان ٢/١٦٧. كتاب الغول بين الحديث النبوي والموروث الشعبي لمشهور حسن سلمان.

(١) جمهرة اللغة ٣/١٥٠.

(٢) لسان العرب (غ و ل).

(٣) تهذيب اللغة ٨/١٩٤.

قال: كان يقال إنها دواب البطن. قال: ولم يفسر الغول. قال أبو الزبير: هذه الغول التي تغُول^(١).

وقد اختلف العلماء في معنى قوله ﷺ: «لا غول» على أربعة أقوال:
الأول: أن الغول شيء يخوف به، ولا وجود له^(٢).

كما قال الشاعر:

أيقنْتُ أن المستحيل ثلاثة الغول والعنقاء والخل الوفي

وقال آخر:

الغول والخل والعنقاء ثلاثة أسماء أشياء لم توجد ولم تكن

قال أبو السعادات: «الغول أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولا، أي: تتلون تلونا في صور شتى وتغُولهم، أي تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي ﷺ وأبطله»^(٣).

الثاني: أن الغول كان موجوداً، ثم رفعه الله ﷻ، وإلى هذا ذهب الطحاوي فقال بعد أن أورد حديث أبي أيوب^(٤): «يحتمل أن يكون الغول قد كان على ما في حديث أبي أيوب. ثم رفعه الله تعالى عن عباده، على ما في حديث جابر، وذلك أولى ما حملت عليه الآثار المروية عن رسول الله ﷺ في هذا، أو فيما أشبهه، ما وجد

(١) صحيح مسلم (٢٢٢٢).

(٢) ذكر مشهور حسن سلمان: أن الدميري نسب هذا القول إلى محققي العلماء ولكن وقع في كلام الدميري اضطراب. انظر: كتاب الغول ص ٧٤ وما بعدها فقد جاء حفظه الله ﷻ بالأقوال الثلاثة مع تفصيلها.

(٣) النهاية (غ و ل).

(٤) قال أبو أيوب ﷺ أنه كان في سهوة له - يعني التمر - فكانت الغول تجيء فتأخذ... الحديث أخرجه الإمام أحمد (٢٣٩٩٠).

السييل إلى ذلك، والله تعالى نسأله التوفيق»^(١).

الثالث: ما ذهب إليه جمهور العلماء أن قوله ﷺ: «لا غول» ليس معناه نفي الغول عينا، وإبطالها كوناً، وإنما فيه إبطال ما يتحدثون عنها من تغولها، واختلاف تلونها في الصور المختلفة، وإضلالها الناس عن الطريق، وسائر ما يحكون عنها. ودليل ما ذهب إليه الجمهور أنه لم يثبت شرعاً ولا عقلاً ولا اختباراً أن الغيلان تأكل الناس، ولا أنها تظهر لهم في الفيافي والقفار كما كانت تزعم العرب وغير العرب في طور الجهل والخرافات»^(٢) وهو المختار.

قال الإمام البغوي رحمه الله: «قوله: «ولا غول» ليس معناه نفي الغول كوناً، وإنما أراد أن العرب كانت تقول: إن الغيلان تظهر للناس في الفلوات في الصور المختلفة، فتضلهم وتهلكهم، ويقال تغول تغولاً. أي: تلون. فأخبر الشرع أنها لا تقدر على شيء من الإضلال والإهلاك إلا بإذن الله ﷻ، وقد جاء في الحديث: «إذا تغولت الغيلان فبادروا بالأذان»»^(٣).

وقال النووي رحمه الله: «قال جمهور العلماء: كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات، وهي من جنس الشياطين، فتتراءى للناس وتتغول تغولاً، أي تتلون تلونا، فتضلهم عن الطريق فتهلكهم، فأبطل النبي ﷺ ذلك. وقال آخرون: ليس المراد بالحديث نفي وجود الغول، وإنما معناه إبطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة واغتيالها، وقالوا: ومعنى «لا غول» أي لا تستطيع أن تضل أحداً. ويشهد له حديث آخر: «لا غول ولكن السَّعال». قال العلماء: السعال بالسين المفتوحة والعين المهملتين، وهم سحرة الجن، أي ولكن في الجن سحرة

(١) مشكل الآثار ١/ ٣٤٢ مستفاد من كتاب الغول ص ٧٨.

(٢) فتح المجيد ص ٣٠٧.

(٣) شرح السنة للبغوي ١٢/ ١٧٣.

لهم تليس وتخييل»^(١).

وقال ابن حجر: «أما الغول فقال الجمهور: كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات، وهي جنس من الشياطين تتراءى للناس وتتغول لهم تغولا أي: تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم، وقد كثر في كلامهم: غالته الغول أي: أهلكته وأضلته فأبطل ﷺ ذلك.

وقيل ليس المراد إبطال وجود الغيلان، وإنما معناه إبطال ما كانت العرب تزعمه من تلون الغول بالصور المختلفة. قالوا: والمعنى، لا يستطيع الغول أن يضل أحداً، ويؤيده حديث: «إذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان»^(٢). أي: ادفعوا شرها بذكر الله»^(٣).

وقال الشيخ عبدالرحمن بن حسن: «المعنى بقوله: «لا غول» أنها لا تستطيع أن تضل أحداً مع ذكر الله والتوكل عليه. ويشهد له الحديث الآخر «لا غول ولكن السعالي» سحرة الجن. أي: ولكن في الجن سحرة لهم تليس وتخييل. ومنه الحديث: «إذا تغولت الغيلان، فبادروا بالأذان» أي: ادفعوا شرها بذكر الله. وهذا يدل على أنه لم يرد بنفيها عدمها»^(٤).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/٢١٦، ٢١٧.

(٢) أخرجه أحمد (١٤٣٢٨)، (١٥١٥٧).

(٣) فتح الباري ١٠/١٥٩.

(٤) فتح المجيد ص ٣٥٢، ٣٥٣.

٢١٣- الغيب*

الغيب مصدر يستعمل في كل غائب عن الحواس، علم أو لم يعلم.

والإيمان بالغيب من صفات المؤمن كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ١-٣].
قال ابن الأثير: «قد تكرر ذكر علم الغيب، والإيمان بالغيب، وهو كل ما غاب عن العيون، وسواء كان محصلاً في القلوب أو غير مُحَصَّل. تقول: غاب عنه غيباً وغيبة»^(١).

يقول الراغب الأصفهاني: «والغيب في قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ ما لا يقع تحت الحواس ولا تقتضيه بدائه العقول وإنما يعرف بخبر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وبدفعه يقع على الإنسان اسم الإلحاد»^(٢).

ويقول ابن تيمية: «وأصل الإيمان هو الإيمان بالغيب، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ١-٣].
ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴿١﴾ والغيب الذي يؤمن به ما أخبر به الرسل من الأمور العامة، ويدخل في ذلك الإيمان بالله وأسمائه

* الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧/٢، ١٦/١٨٠، ١٨١، ١٩/٢٨. الدرر السنية ١٢/١٦١. فتاوى اللجنة الدائمة ٢/١١١. مجموع الفتاوى لابن باز ١/٤٠٨. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١/٦٧، ٥/٢٦٧-٢٧٥. شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري عبد الله الغنيمة ١/١١١. كفر من ادعى علم الغيب لأبي هارون عيسى بن يحيى شريف. نواقض الإيمان القولية والعملية ص ٢٠٨. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١١٠، جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ص ٦٩٥، ٨٩٩، ١٠٤١، الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د/ جمال بن أحمد ٢/١٦٨، ٤٩٣.

(١) النهاية (غ ي ب).

(٢) المفردات (غ ي ب).

وصفاته، وملأئكته، والجنة والنار، فالإيمان بالله ورسوله وباليوم الآخر يتضمن الإيمان بالغيب...»^(١).

ويقول السعدي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾: «حقيقة الإيمان هو التصديق التام بما أخبر به الرسل المتضمن لانقياد الجوارح، وليس الشأن في الإيمان بالأشياء المشاهدة بالحس، فإنه لا يتميز بها المسلم من الكافر إنما الشأن في الإيمان بالغيب الذي لم نره ولم نشاهده وإنما نؤمن لخبر الله وخبر رسوله فهذا الإيمان الذي يميز به المسلم من الكافر؛ لأنه تصديق مجرد لله ورسوله، فالمؤمن يؤمن بكل ما أخبر الله به وأخبر به رسوله سواء شاهده أو لم يشاهده، وسواء فهمه وعقله أو لم يهتد إليه عقله وفهمه بخلاف الزنادقة والمكذابين بالأمور الغيبية؛ لأن عقولهم القاصرة المقصرة لم تهتد إليها فكذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ففسدت عقولهم، ومرجت أحلامهم»^(٢).

*** الدليل من الكتاب:** قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩]، وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(٣) [البجن: ٢٦-٢٧].

*** الدليل من السنة:** عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله: لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله، ولا يعلم ما في غد إلا الله،

(١) مجموع الفتاوى ١٣ / ٢٣٢، ٢٣٣.

(٢) تفسير السعدي ٤١ / ١.

ولا يعلم متى يأتي المطر أحدٌ إلا الله، ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله»^(١).

ومن هذه الآيات الكريمات والحديث النبوي الشريف يتبين بطلان ما عليه الكهان والعرافون والمنجمون من الدجل والتضليل.

أحكام وفوائد:

١ - كفر من ادعى الغيب:

قال ابن السماك: «خرجت إلى مكة، فلقيني زرارة بن أعين^(٢) بالقادسية فقال: لي إليك حاجة وأرجو أن أبلغها بك وعظمها. فقلت: ما هي؟ فقال: إذا لقيت جعفر بن محمد فاقئه مني السلام، وسله أن يخبرني من أهل الجنة أنا أم من أهل النار؟ فأنكرت عليه. فقال لي: إنه يعلم ذلك. فلم يزل بي حتى أجبتة. فلما لقيت جعفر بن محمد أخبرته بالذي كان منه فقال: هو من أهل النار. فوقع في نفسي شيء مما قال. فقلت: ومن أين علمت ذلك. فقال: مَنْ ادَّعى عليَّ أني أعلم هذا، فهو من أهل النار. فلما رجعت لقيني زرارة فأعلمته بقوله فقال: كَالْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ من جراب النورة. قلت: وما جراب النورة؟ قال: عمل معك بالتقية»^(٣).

وقال القرطبي **رحمته**: «من قال: إنه ينزل الغيث غداً وجزم فهو كافر أخبر عنه بأمره ادَّعاها أم لا. وكذلك من قال: إنه يعلم ما في الرحم^(٤) فهو كافر، أو أخبر عن الكوائن

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٩).

(٢) زرارة بن أعين الشيباني بالولاء، أبو الحسن، من غلاة الشيعة ورأس الفرقة الزرارية ونسبتها إليه، توفي سنة ١٥٠ هـ. انظر الفرق بين الفرق ص ٥٢، الأنساب ٦/ ٢٦٢.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٣٨، ٢٣٩.

(٤) وقوله بكفر من يدعي علم ما في الرحم يتوجه إذا كان ادعاء مجرداً على سبيل الجزم واليقين، أما ما يكون بواسطة الأجهزة فهذا يقع على شيء محدود كما وضحه الشيخ ابن عثيمين في النقل الذي بعده.

المجملة أو المفصلة في أن تكون قبل أن تكون، فلا ريب في كفره أيضاً^(١).

قال المناوي في من صدق الكاهن: «إن اعتقد أنه يعلم الغيب كفر»^(٢).

وقال صديق حسن خان رحمته: «فمن اعتقد في نبي أو ولي أو جن أو ملك أو إمام أو ولد إمام أو شيخ أو شهيد أو منجم أو رمال أو جفار أو فاتح فال أو برهمن أو راهب أو جنية أو خبيث أن له مثل هذا العلم، وهو يعلم الغيب بعلمه ذلك فهو مشرك بالله، وعقيدته هذه من أبطل الباطلات وأكذب المكذوبات وهو منكر لهذه الآية القرآنية وجاحد لها»^(٣).

وسئل الشيخ ابن باز رحمته عن رجل يدعي مشاهدة اللوح المحفوظ فقال: «اللوحة المحفوظ لا يطلع عليه إلا الله تعالى، هو الذي جعله وهو الذي يطلع عليه، ومن زعم أنه يعلم ما فيه فهو كافر يُستتاب من ولاية الأمر فإن تاب وإلا وجب قتله حماية للمسلمين من شره وفتنته»^(٤).

وسئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين: كيف نوفق بين علم الأطباء الآن بذكورة الجنين وأنوثته، وقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ وما جاء في تفسير ابن جرير عن مجاهد أن رجلاً سأل النبي ﷺ عما تلد امرأته، فأنزل الله الآية وما جاء عن قتادة رحمته؟ وما المخصص لعموم قوله تعالى: ﴿مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾؟

فأجاب بقوله: «قبل أن أتكلم عن هذه المسألة أحب أن أبين أنه لا يمكن أن يتعارض صريح القرآن الكريم مع الواقع أبداً، وأنه إذا ظهر في الواقع ما ظاهره المعارضة، فيما أن يكون الواقع مجرد دعوى لا حقيقة له، وإما أن يكون القرآن

(١) تفسير القرطبي ٧/٢، ٣.

(٢) الفيض ٢٣/٦.

(٣) الدين الخالص ١/٤٢٥، ٤٢٦.

(٤) فتاوى نور على الدرب ص ٢٤١.

الكريم غير صريح في معارضته، لأن صريح القرآن الكريم وحقيقة الواقع كلاهما قطعي، ولا يمكن تعارض القطعيين أبداً.

فإذا تبين ذلك فقد قيل: إنهم الآن توصلوا بواسطة الآلات الدقيقة للكشف عما في الأرحام، والعلم بكونه أنثى أو ذكراً فإن كان ما قيل باطلاً فلا كلام، وإن كان صدقاً فإنه لا يعارض الآية، حيث إن الآية تدل على أمر غيبي هو متعلق علم الله تعالى في هذه الأمور الخمسة، والأمور الغيبية في حال الجنين هي: مقدار مدته في بطن أمه، وحياته، وعمله، ورزقه، وشقاوته أو سعادته، وكونه ذكراً أم أنثى، قبل أن يخلق، أما بعد أن يخلق، فليس العلم بذكورته أو أنوثته من علم الغيب، لأنه بتخليقه صار من علم الشهادة، إلا أنه مستتر في الظلمات الثلاثة، التي لو أزيلت لتبين أمره، ولا يبعد أن يكون فيما خلق الله تعالى من الأشعة أشعة قوية تخترق هذه الظلمات حتى يتبين الجنين ذكراً أم أنثى. وليس في الآية تصريح بذكر العلم بالذكورة والأنوثة، وكذلك لم تأت السنة بذلك.

وأما ما نقله السائل عن ابن جرير عن مجاهد أن رجلاً سأل النبي ﷺ عما تلد امرأته، فأنزل الله الآية. فالمنقول هذا منقطع لأن مجاهداً رحمته الله من التابعين.

وأما تفسير قتادة رحمته الله فيمكن أن يحمل على أن اختصاص الله تعالى بعلمه ذلك إذا كان لم يخلق، أما بعد أن يخلق فقد يعلمه غيره.

قال ابن كثير رحمته الله في تفسير آية لقمان: وكذلك لا يعلم ما في الأرحام مما يريد أن يخلقه تعالى سواه، ولكن إذا أمر بكونه ذكراً أو أنثى أو شقيماً أو سعيداً علم الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء من خلقه. أ.هـ.

وأما سؤالكم عن المخصص لعموم قوله تعالى: ﴿مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ فنقول: إن كانت الآية تتناول الذكورة والأنوثة بعد التخليق فالمخصص الحس والواقع، وقد ذكر علماء الأصول أن المخصصات لعموم الكتاب والسنة إما النص، أو الإجماع،

أو القياس، أو الحس، أو العقل وكلامهم في ذلك معروف.
وإذا كانت الآية لا تتناول ما بعد التخليق وإنما يراد بها ما قبله فليس فيها ما يعارض ما قيل من العلم بذكورة الجنين وأنوثته^(١).

٢ - أقسام الغيب:

الغيب قسمان:

- * غيب لا يعلمه إلا الله تعالى، وهو الخمس المذكورة في آخر سورة لقمان.
 - * وغيب إضافي نسبي يعلمه قوم ويجهله قوم.
- قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «الغيب ما غاب عن الإنسان وهو نوعان: واقع، ومستقبل.

فغيب الواقع نسبي يكون لشخص معلوماً ولآخر مجهولاً.
وغيب المستقبل حقيقي لا يكون معلوماً لأحد إلا الله وحده أو من اطّلع الله عليه من الرسل فمن ادعى علمه فهو كافر لأنه مكذب لله عز وجل ولرسوله ﷺ قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]، وإذا كان الهل أمر نبيه محمد ﷺ أن يعلن للملأ أنه لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله، فإن من ادعى علم الغيب فقد كذب الله عز وجل ورسوله في هذا الخبر.

ونقول لهؤلاء كيف يمكن أن تعلموا الغيب والنبي ﷺ لا يعلم الغيب؟ هل أنتم أشرف أم الرسول ﷺ؟ فإن قالوا: نحن أشرف من الرسول كفروا بهذا القول، وإن قالوا: هو أشرف. فنقول: لماذا يحجب عنه الغيب وأنتم تعلمونه؟ وقد قال الله ﷻ عن نفسه: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ (٢٦) إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ

(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين ١/ ٦٨.

رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْأَلُكُم مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِمَّنْ خَلْفَهُ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ [الجن: ٢٦-٢٧]، وهذه آية ثانية تدل على كفر من ادعى علم الغيب، وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ، أن يعلن للملأ بقوله: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنِّي أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠] ^(١).

وقال الشيخ الغنيان: «وأما ما جاء عن الأنبياء من الأخبار ببعض المغيبات، كإخبار الرسول ﷺ بما يقع بعده من الفتن؛ والفتوح على أمته، وبعض أشرار الساعة، وإخبار عيسى عليه السلام بما يأكله بنو إسرائيل، وما يدخرونه في بيوتهم، ونحو ذلك، فإن هذا مما استثناه الله تعالى بقوله: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ ﴿٢٨﴾ إِلَّا مَن أَرَادَ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْأَلُكُم مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِمَّنْ خَلْفَهُ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَكَ رَبِّهِمْ﴾ [الجن: ٢٦-٢٧] وهو من معجزاتهم التي تدل على صدقهم» ^(٢).

وفي الفتح: «قال القرطبي: لا مطمع لأحد في علم شيء من هذه الأمور الخمسة، لهذا الحديث ^(٣)، وقد فسر النبي ﷺ قول الله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ بهذه الخمس وهو في الصحيح قال: فمن ادعى علم شيء منها غير مسنده إلى رسول الله ﷺ كان كاذباً في دعواه» ^(٤).

وفي شرح حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام

(١) شرح الأصول الثلاثة من مجموع الفتاوى ١٥٧/٦. وانظر أيضاً أقسام الغيب في فتاوى اللجنة ١١٣/٢.

(٢) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري للشيخ عبد الله الغنيان ١/١١١.

(٣) انظر فتح الباري شرح حديث رقم (٥٠).

(٤) فتح الباري ١/١٢٣، ١٢٤.

قال الحافظ: «وفيه دليل على أن الأنبياء ومن دونهم لا يعلمون من الغيب إلا ما علمهم الله إذ لو كان الخضر يعلم كل غيب لعرف موسى قبل أن يسأله»^(١).

٣ - مسألة:

علمُ نزول الغيث خاص بالله فهل ينافيه ما نسمع في الإذاعات عن أحوال الطقس وأنه سينزل غداً مطر في جهات معينة؟
والجواب: أنه لا تعارض بينهم لأنه علمهم مستند إلى محسوس لا إلى غيب وسيأتي مزيد تفصيل عنه في باب (الكهانة).

(١) فتح الباري ١/ ٢٢٠.

٢١٤- الفأل *

الفأل: جمع فُؤول وأفؤل: ضد الشؤم. يقال: تفأل وتفاءل وافتأل به.

قال الفيروزآبادي: «الفأل ضد الطيرة»^(١).

قال ابن الأثير: «الفأل مهموز وهو فيما يسر ويسوء، والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء، وربما استعملت فيما يسر. يقال: تفاءلت بكذا وتفألت على التخفيف والقلب، وقد أولع الناس بترك همزه تخفيفاً.. ومعنى التفاءل مثل أن يكون رجل مريض فيتفاءل بما يسمع من كلام، فيسمع آخر يقول: يا سالم، أو يكون طالب ضالة فيسمع آخر يقول: يا واجد، فيقع في ظنه أنه يبرأ من مرضه ويجد ضالته».

ومنه الحديث: قيل يا رسول الله، ما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة» وقد جاءت الطيرة بمعنى الجنس، والفأل بمعنى النوع ومنه الحديث: «أصدق الطيرة الفأل»^(٢).

فالفأل إنما هو مبني على حسن الظن بالله.

* التمهيد لابن عبد البر ٢٤/٧١، ٧٤، ١٩١. الاستذكار لابن عبد البر ٢٧/٢٣٣. شرح السنة للبخاري ١٢/١٧٥. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٦/٦٠. مجموع الفتاوى ٢٣/٦٧، ٦٨. الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/٣٥٧. تيسير العزيز الحميد ص ٤٤٠. فتح المجيد ص ٣٥٣. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢١٧. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٨٩/٢، ط ٢ - ١٠٦/٢ ومن المجموع ٩/٥٧١. الدرر السنية ١٠/٣٤٤. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/١٥٦. أهم المهمات لابن سعدي من المجموعة ٣/٦٤. القول السديد من المجموعة ٣/٣١. التوكل على الله وعلاقته بالأسباب ص ٢٤١. الطير والطيرة في القرآن والسنة. د. سهام وادي. الطيرة والفأل لمحمود بن خليفة جاسم.

(١) القاموس المحيط (ف أ ل).

(٢) النهاية لابن الأثير (ف أ ل).

* **الدليل من السنة:** عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل الكلمة الحسنة» ^(١) وفي رواية قال: «الكلمة الطيبة» ^(٢).
وعن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ يتفاءل، ولا يتطير ويعجبه الاسم الحسن» ^(٣).

وأخرج البخاري رحمته الله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا طيرة، وخيرها الفأل. قالوا: وما الفأل يا رسول الله؟ قال: الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم» ^(٤).
وفي حديث عروة بن عامر الذي أخرجه أبوداود قال: ذكرت الطيرة عند النبي ﷺ فقال: «أحسنها الفأل ولا ترد مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك» ^(٥).
أحكام وفوائد:

١ - الفأل الذي يحبه الرسول ﷺ وسبب ذلك:

قال ابن تيمية رحمته الله: «الفأل الذي يحبه ﷺ هو أن يفعل أمراً أو يعزم عليه متوكلاً على الله فيسمع الكلمة الحسنة التي تسره مثل أن يسمع: يا نجيح، يا مفلح، يا سعيد، يا منصور، ونحو ذلك. كما لقي في سفر الهجرة رجلاً فقال: «ما اسمك» قال: يزيد. قال: «يا أبا بكر، يزيدُ أمرنا».. وأما الطيرة بأن يكون قد فعل أمراً متوكلاً على الله أو يعزم عليه فيسمع كلمة مكروهة مثل: ما يتم أو ما يفلح ونحو ذلك؛ فيتطير ويترك الأمر فهذا منهي عنه» ^(٦).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٢٨)، (٢٧٦٧)، (٢٩٢٧)، وابن حبان (١٤٢٩).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٥٥)، ومسلم (٢٢٢٣).

(٥) أخرجه أبوداود (٣٩١٩).

(٦) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١/ ٢٠٩.

قال ابن الأثير: «وإنما أحب الفأل لأن الناس إذا أملوا فائدة الله تعالى ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوي فهم على خير، ولو غلطوا في جهة الرجاء فإن الرجاء لهم خير، وإذا قطعوا أملهم ورجاءهم من الله كان ذلك من الشر، وأما الطيرة فإن فيها سوء الظن بالله وتوقع البلاء»^(١).

قال الحليمي: «إنما كان ﷺ يعجبه الفأل لأن التشاؤم سوء الظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتفاؤل حسن الظن به، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال»^(٢).

٢ - الفرق بين الفأل والطيرة:

يقول ابن القيم رحمته الله: «وفي الفرقان بينهما فائدة كبيرة وهي: أن التطير هو التشاؤم من الشيء المرئي أو المسموع فإذا استعملها الإنسان فرجع بها من سفره وامتنع بها مما عزم عليه فقد قرع باب الشرك بل ولجه وبرئ من التوكل على الله وفتح على نفسه باب الخوف والتعلق بغير الله والتطير مما يراه ويسمعه وذلك قاطع له من مقام: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] و﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، و﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨] فيصير قلبه متعلقاً بغير الله عبادة وتوكلاً فيفسد عليه قلبه وإيمانه وحاله ويبقى هدفاً لسهام الطيرة ويُساق إليه من كل أوب ويقبض له الشيطان من ذلك ما يفسد عليه دينه ودنياه - وكم أهلك بذلك وخسر الدنيا والآخرة -، فأين هذا من الفأل الصالح السار للقلوب المؤيد للآمال الفاتح باب الرجاء المسكن للخوف، الرابط للجأش، الباعث على الاستعانة بالله والتوكل عليه، والاستبشار المقوي لأمله، السار لنفسه. فهذا ضد

(١) النهاية لابن الأثير (ف أ ل). وذكر الدميري كلاماً مشابهاً في حياة الحيوان الكبرى ٩٨ / ٢.

(٢) فتح الباري ١٠ / ٢١٥، تيسير العزيز الحميد ص ٤٤١.

الطيرة. فالفأل يفضي بصاحبه إلى الطاعة والتوحيد، والطيرة تفضي بصاحبها إلى المعصية والشرك، فلهذا استحب عليه السلام الفأل وأبطل الطيرة^(١).

وقال عليه السلام: «الفأل والطيرة - وإن كان مأخذهما سواء ومجتناهما واحداً - فإنهما يختلفان بالمقاصد ويفترقان بالمذاهب، فما كان محبوباً مستحسناً تفاءلوا به وسموه الفأل وأحبوه ورضوه، وما كان مكروهاً قبيحاً منفراً تشاءموا به وكرهوه وتطيروا منه وسموه طيرة؛ تفرقة^(٢) بين الأمرين، وتفصيلاً بين الوجهين.

وسئل بعض الحكماء ف قيل له: ما بالكم تكرهون الطيرة وتحبون الفأل؟! فقال: لنا في الفأل عاجل البشئ وإن قصر عن الأمل، ونكره الطيرة لما يلزم قلوبنا من الوجمل.

قال ابن القيم عليه السلام: وهذا الفرقان حسن جداً وأحسن منه ما قاله ابن الرومي في ذلك: الفأل لسان الزمان والطيرة عنوان الحدثان^(٣).

* فضابط الفرق بينهما:

أن الطيرة عامل في عقد العزم على المضي أو الترك. أما الفأل فإن العزم موجود ولكن التفاؤل زاده سروراً وحسن ظن، ولذلك قال الرسول ﷺ: «الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم» ولم يقل يمضي لأجلها أحدكم - والله أعلم -.

قال ابن تيمية عليه السلام: «فكل ما يحدثه الإنسان بحركته من تغيير شيء من الأجسام ليستخرج به علم ما يستقبله فهو من هذا الجنس - يعني التطير وما يشابهه

(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٤٦، ٢٤٧، والمنهاج في شعب الإيمان للحليمي ٢/ ٢٥، وفتح الباري ٢٥٥/ ١٠.

(٢) في الأصل «تعرفة» ولعله خطأ في الطباعة.

(٣) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٤٥.

- قال: بخلاف الفأل الشرعي وهو الذي كان يعجبه ﷺ وهو أن يخرج متوكلاً على الله فيسمع الكلمة الطيبة. وكان يعجبه الفأل ويكره الطيرة لأن الفأل تقوية لما فعله بإذن الله والتوكل عليه، والطيرة معارضة لذلك، فيكره للإنسان أن يتطير، وإنما تضر الطيرة من تطير لأنه أضر بنفسه، فأما المتوكل على الله فلا^(١).

وقال أيضاً: «فهو في كل واحد من محبته للفأل وكراهته للطيرة إنما يسلك مسلك الاستخارة لله والتوكل عليه والعمل بما شرع له من أسباب، لم يجعل الفأل أمراً له وباعثاً له على الفعل، ولا الطيرة ناهية له عن الفعل، وإنما يأتى ويتهى عن مثل ذلك أهل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام..»^(٢).

وقال الشيخ عبدالرحمن بن حسن رحمته: «وأما الفأل فيسر به العبد ولا يعتمد عليه بخلاف ما يَمْضِيهِ أو يردّه فإن للقلب عليه نوع اعتماد»^(٣).

وقال الشيخ السعدي رحمته: «والفرق بينهما أن الفأل الحسن لا يخل بعقيدة الإنسان ولا بعقله وليس فيه تعليق القلب بغير الله بل فيه من المصلحة النشاط والسرور وتقوية النفوس على المطالب النافعة»^(٤).

٣ - هل الفأل من الطيرة؟

جاء في حديث عروة السابق قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: «خيرها الفأل». وليس المراد بأن الفأل من الطيرة المحرمة قال الحافظ: «وقوله: «وخيرها الفأل» قال الكرمانى تبعاً لغيره: هذه الإضافة تشعر بأن الفأل من جملة الطيرة، وليس كذلك، بل هي إضافة توضيح»^(٥).

(١) مجموع الفتاوى ٤ / ٨٠.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٣ / ٦٧.

(٣) فتح المجيد ص ٥٢٦.

(٤) القول السديد ص ٨٨.

(٥) فتح الباري ١٠ / ٢٢٥.

وقال ابن القيم رحمته: «أخبر رحمته أن الفأل من الطيرة وهو خيرها فأبطل الطيرة وأخبر أن الفأل منها ولكنه خير منها، ففصل بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز والتضاد ونفع أحدهما ومضرة الآخرة ونظير هذا منعه من الرقى بالشرك وإذنه في الرقية إن لم يكن فيها شرك لما فيها من المنفعة الخالية من المفسدة»^(١).

٤ - أخذ الفأل من المصحف:

قال الدميري: «جزم الإمام القاضي أبوبكر ابن العربي في الأحكام في سورة المائدة بتحريم أخذ الفأل من المصحف ونقله القرافي عن العلامة أبي الوليد الطرطوشي وأقره وأباحه ابن بطة من الحنابلة قال ومقتضى مذهبا - يقصد مذهب الشافعي - كراهته»^(٢).

وقال ابن تيمية رحمته: «وأما استفتاح الفأل في المصحف فلم ينقل عن السلف فيه شيء، وقد تنازع فيه المتأخرون وذكر القاضي أبويعلى فيه نزاعاً، وذكر عن ابن بطة أنه فعله، وذكر عن غيره أنه كرهه، فإن هذا ليس الفأل الذي يحبه رسول الله ﷺ فإنه كان يحب الفأل ويكره الطيرة»^(٣).

قال الشيخ سليمان بن حمدان: «وأما التشاؤم بقراءة سورة أو آية من كتاب الله فحرام أيضاً لما تقدم، وهكذا التشاؤم بالأذكار والأدعية المأثورة»^(٤).

وقد ذكر الشيخ سيدي عبدالله الشنقيطي الفأل ضمن أنواع علوم الشر، وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي معقباً على ذلك: «ومراده بالفأل: الفأل المكتسب، كأن يريد إنسان التزوج أو السفر مثلاً فيخرج ليسمع ما يفهم منه الإقدام أو

(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٤٥.

(٢) حياة الحيوان الكبرى ١/ ٧٢، ٢/ ٩٩.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٣/ ٦٦.

(٤) الدرر السنية ١٠/ ٣٤٤.

الإحجام، ويدخل فيه النظر في المصحف لذلك ولا يخفى أن ذلك من أنواع الاستقسام بالأزلام. أما ما يعرض من غير اكتساب كأن يسمع قائلاً يقول: يا مفلح؛ فليس من هذا القبيل كما جاءت به الأحاديث الصحيحة^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته: «وبعض الناس قد يفتح المصحف لطلب التفاؤل، فإذا نظر ذكر النار تشاءم، وإذا نظر ذكر الجنة قال: هذا فال طيب فهذا مثل عمل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام»^(٢).

٥ - مسألة:

حديث بريدة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان لا يتطير من شيء، وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه فإذا أعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه، وإذا دخل قرية سأل عن اسمها فإن أعجبه اسمها فرح بها، ورئي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه»^(٣).

هذا الحديث يدل على الفأل الحسن ولا يدل على التشاؤم ولا بد أن يعلم أن هناك ارتباطاً بين الاسم والمسمى كما قال ابن القيم: «اعلم أن بين الأسماء ومسمياتها ارتباط قدره العزيز القادر وألهمه نفوس العباد، وجعله في قلوبهم بحيث لا تنصرف عنهم وليس هذا الارتباط هو ارتباط العلة بمعلولها، ولا ارتباط المقتضى الموجب لمقتضاه وموجبه، بل ارتباط تناسب وتشاكل اقتضته حكمة الحكيم، فقل أن ترى اسماً قبيحاً إلا وبين مسماه وبينه رابط من القبح، وكذلك إذا تأملت الاسم الثقيل الذي تنفر عنه الأسماع وتنبو عنه الطباع، فإنك تجد مسماه يقارب أو يُلم أن يطابق ولهذا من المشهور على ألسنة الناس أن الألقاب تنزل من

(١) أضواء البيان ٤/ ٤٩٣.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/ ٥٦٧. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ٢/ ٨٦.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٢٠)، والإمام أحمد (٢٣٣٣٤).

السماء فلا تكاد تجد الاسم الشنيع القبيح إلا على مسمى يناسبه.. والمقصود أن هذه المناسبة تنضم إلى ما جعل الله في طبائع الناس وغرائزهم من النفرة من الاسم القبيح المكروه وكراهته وتطير أكثرهم به، وذلك يوجب عدم ملابسته ومجاوزته إلى غيره، فهذا أصل هذا الباب^(١).

وأما قول النبي ﷺ: «إِذَا بَعَثْتُمْ إِلَيَّ بَرِيداً فَأَبْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الْأَسْمِ»^(٢). وما روي عن يحيى بن سعيد أن رسول الله ﷺ قال لِلِقْحَةٍ تُحَلَبُ: «مَنْ يَحَلَبُ هَذِهِ؟» فقال رجل: فقال النبي ﷺ: «مَا اسْمُكَ؟» فقال: مرة. فقال ﷺ: «اجْلِسْ» ثم قال: مَنْ يَحَلَبُ هَذِهِ؟ فقال رجل فقال: مَا اسْمُكَ؟ فقال الرجل: حرب. فقال له النبي ﷺ: اجْلِسْ. ثم قال: «مَنْ يَحَلَبُ هَذِهِ؟» فقال رجل فقال له: «مَا اسْمُكَ؟» قال: يعيش. فقال النبي ﷺ: «يَعِيشُ يَحَلَبُ النَّاقَةَ»^(٣). زاد ابن وهب في جامعه في هذا الحديث: «فقام عمر بن الخطاب فقال: أَتَكَلِّمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ أَصَمْتُ؟ قال: بَلْ أَصَمْتُ. وأخبرك بما أردت، ظننت يا عمر أنها طيرة، ولا طير إلا طيره، ولا خير إلا خيره، ولكن أحب الفأل»^(٤).

فزيادة ابن وهب في جامعه دلت على أن هذا ليس من التطير وإنما تفاؤلاً وسبب ذلك - والله أعلم - أنه يمكن أن يكون هذا منه ﷺ على سبيل التأديب لأُمته، لئلا يتسموا بالأسماء القبيحة، وليبادر من أسلم منهم وله اسم قبيح إلى إبداله بغيره من غير إيجاب له ولا إلزام والنفوس السليمة والفطر السليمة تنفر من الاسم القبيح^(٥).

(١) باختصار من مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٦.

(٢) كنز العمال (١٤٧٧٧)، وأخرجه البزار وقال الحافظ: صحيح. وكذا قال الهيثمي في الزوائد.

وانظر: السلسلة الصحيحة ١١٨٦.

(٣) مجمع الزوائد للهيثمي ٨/ ٤٧، وابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٧١ وقال الهيثمي: إسناده حسن.

(٤) مفتاح دار السعادة ٣/ ٣١٦.

(٥) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٤٨.

٢١٥- الفترة

انظر: باب (أهل الفترة).

٢١٦- الفرقة الناجية

انظر: باب (أهل السنة والجماعة).

فضل التوحيد

انظر: باب (التوحيد وأقسامه).

٢١٧- الفسق*

الفسق في اللغة: الخروج. قال الفيروزابادي: «الفسق»: بالكسر الترك لأمر الله تعالى والعصيان والخروج عن طريق الحق أو الفجور كالفسوق فسق كنصر وضرب وكرم فسقاً وفسوقاً ﴿وَإِنَّهُ لَفُسْقٌ﴾ خروج عن الحق، وفسق جار وعن أمر ربه خرج، والرطوبة عن قشرها خرجت كأنفسقت قيل ومنه الفاسق لانسلاخه عن الخير^(١).
وقال ابن الأثير: «أصل الفسق: الخروج عن الاستقامة، والجور، وبه سُمي العاصي فاسقاً، وإنما سُميت هذه الحيوانات فواسق، على الاستعارة لخُبْثِهِنَّ. وقيل لخروجِهِنَّ من الحُرمة في الحِلِّ والحَرَم: أي لا حُرمة لهنّ بحال. ومنه الحديث أنه سَمَى الفأرة «فُؤَيْسِقَةً» تصغير فاسقة؛ لخروجها من جُحرها على الناس وإفْسَادِهَا»^(٢).

وقال الرازي: «الفسق: دائم الفسق»^(٣).

وشرعاً: يقول ابن عطية: «الفسق في عرف الاستعمال الشرعي: الخروج من طاعة الله ﷻ، فقد يقع على من خرج بكفر، وعلى من خرج بعصيان»^(٤).
وقال ابن حجر: «الفسق في الشرع الخروج عن طاعة الله ﷻ ورسوله وهو في عرف الشرع أشد من العصيان»^(٥).

* تعظيم قدر الصلاة ٢/٥٢٦، فتح الباري ١/١٣٤، الدرر السنية ١/٤٧٠، ٧/٥٥٥، ٨/١٩٧،

١٠/٣٧٤، ١١/٤٦٩، المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان ١/٢٦٤.

(١) القاموس المحيط (ف س ق).

(٢) النهاية (ف س ق).

(٣) مختار الصحاح (ف س ق).

(٤) تفسير ابن عطية ١/١٥٥.

(٥) فتح الباري ١/١١٢.

أحكام وفوائد:

١ - أقسام الفسق وأنواعه:

الفسق قسمان: فسق ينقل عن الملة، وفسق لا ينقل عن الملة: جاء عن ابن عباس وطاووس وعطاء وغيرهم من أهل العلم أنه «كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق»^(١).

وجاء عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] قال: العاصون^(٢).

وذكر القسمين الإمام المروزي فقال: «وكذلك الفسق فاحتطنا فسق ينقل عن الملة وفسق لا ينقل عن الملة فيسمى الكافر فاسقاً والفاسق من المسلمين فاسقاً ذكر الله إبليس فقال: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ وكان ذلك الفسق منه كفراً وقال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوِيهِمُ النَّارُ﴾ يريد الكفار دل على ذلك قوله: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠]، وسمى القاذف من المسلمين فاسقاً ولم يخرجهم من الإسلام قال الله: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤] وقال: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ^٤ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] فقال العلماء في تفسير الفسوق ههنا هي المعاصي فكما كان الظلم ظلمين والفسوق فسقين كذلك الكفر كفران، أحدهما ينقل عن الملة، والآخر لا ينقل عنها»^(٣).

(١) أخرجه الترمذي في سننه (٢٦٣٥)، ص ٥٩٨، وابن جرير في تفسيره ٢/٦، ٢٥٦، والمروزي في تعظيم قدر

الصلاة ٢/٢١، ٥٢٢. وابن أبي حاتم ٤/١١٤٢، ١١٤٦، أخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٣١٣.

(٢) ابن أبي حاتم ٤/١١٤٨.

(٣) تعظيم قدر الصلاة ٢/٥٢٦.

وقال الشيخ صالح الفوزان: «الفسق فسقان: فسق ينقل عن الملة وهو الكفر، فيسمى الكافر فاسقاً فقد ذكر الله إبليس فقال: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ وكان ذلك الفسق منه كفراً. وقال الله تعالى ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوِيهِمُ النَّارُ﴾ يريد الكفار. دل على ذلك قوله: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠]، ويسمى العاصي من المسلمين فاسقاً ولم يخرج فاسقه من الإسلام قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤]، وقال تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] وقال العلماء في تفسير الفسوق هنا: هو المعاصي^(١) «^(٢)».

وفي قوله تعالى: ﴿وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧] قال الشيخ صالح الفوزان: «ذكر ﷺ في هذه الآية الكريمة أنواع المعاصي الثلاثة: المعاصي التي تُخْرِجُ من الملة؛ كالكفر والشرك بالله ﷻ، والمعاصي الكبائر التي هي دون الشرك والكفر؛ فلا تخرج من الملة، ولكنها تُنْقِصُ الإيمان نقصاً ظاهراً؛ كالزنى والسَّرقة وشرب الخمر وغير ذلك من الكبائر، وُسِّمَتْ فسوقاً، وصاحبها فاسقاً، لأنَّ الفسق معناه الخروج عن طاعة الله ﷻ، وذكر المعاصي التي هي دون الكبائر، ولا تقتضي الفسق، وهي صغائر الذنوب.

فأخبر سبحانه أنه كرَّه هذه الأنواع الثلاثة إلى أهل الإيمان، وحبَّب إليهم أنواع الطاعات والقربات»^(٣).

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر ١/ ١٣٤.

(٢) كتاب التوحيد ص ٢٥.

(٣) المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان ١/ ٢٤٤.

٢ - تنبيه:

ارتبط الفسق الذي لا ينقل عن الملة بالكبائر كما جاء في التعريفات السابقة وقال النووي رحمته الله: «وأما الفسق فيحصل بارتكاب الكبيرة أو الإصرار على الصغيرة»^(١).

* وضابط الكبيرة عند العلماء:

قال ابن عباس رحمته الله: «الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب»^(٢).

وتقدم في باب التكفير تعريف الكبيرة وأقوال العلماء في ذلك والأشهر في تعريفها ما ذكره السفاريني رحمته الله: أن: «الكبيرة كل معصية فيها حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة، وزاد شيخ الإسلام: أو ورد فيها وعيد بنفي إيمان أو لعن ونحوهما»^(٣)، وقيل ما لحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة»^(٤).

تعريف الكبيرة^(٥):

عن ابن عباس رحمته الله في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]. قال: الكبائر كل ذنب

(١) فتاوى النووي ص ٢٦١.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٤١/٥.

(٣) أو كالتبرؤ من فاعلها، أو قوله رحمته الله: «ليس منا...».

(٤) لوايح الأنوار ص ٣٦٥.

(٥) انظر شرح مسلم للنووي ٢/٨٤-٨٧، مجموع الفتاوى ١١/٦٤٥، ٦٥٥، ١/٦٥٧. ومدارج السالكين ١/٣٢١، ٣٢٧، الجواب الكافي ص ١٦٨-١٧١. وشرح العقيدة الطحاوية ص ٤١٧، ٤١٨. والإنصاف للمرداوي ٢/٤٦، والزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي ١/٥، ١٠. وفتح الباري لابن حجر ١٠/٤١٠، ٤١٢. والدر المنثور للسيوطي ٢/٤٩٨، ٥٠٠. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة ص ٥٤٠، ٥٤١.

ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب»^(١).

وقال القاضي أبو يعلى: «وقد حدّ أحمد - رحمه الله - الكبائر: بما يوجب حدا في الدنيا أو وعيداً في الآخرة»^(٢).

وقال الماوردي من الشافعية: «الكبيرة ما وجبت فيه الحدود أو توجه إليها الوعيد»^(٣).

وقال السفاريني: «والكبيرة كل معصية فيها حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة، وزاد شيخ الإسلام: أو ورد فيها وعيد بنفي إيمان أو لعن ونحوهما، وقيل ما لحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة»^(٤).

وقال القرطبي في المفهم: «كل ذنب اطلق عليه بنص كتاب أو سنة أو إجماع أنه كبيرة أو عظيم أو أخبر فيه بشدة عقاب أو علق عليه حد أو شدد النكير عليه من القرآن والأحاديث الصحيحة والحسنة، ويضم إلى ما ورد فيه التنصيص في القرآن والأحاديث الصحاح والحسان على أنه كبيرة، فمهما بلغ مجموع ذلك عرف منه تحرير عدها»^(٥)، وسوف يأتي فريد بحث عن الكبيرة في باب (الفسق).

وقد تبين أن مرتكب الكبيرة لا يكفر بل هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته. قال أبو عثمان الصابوني رحمته الله مقررًا عقيدة السلف في هذه المسألة: «ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوباً كثيرة صغائر وكبائر فإنه لا يكفر بها، وإن خرج من الدنيا غير تائب منها، ومات على التوحيد والإخلاص، فإن امره إلى الله

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٤١/٥.

(٢) العدة ٩٤٦/٣.

(٣) فتح الباري ٤١٠/١٠.

(٤) لوامع الأنوار ص ٣٦٥.

(٥) فتح الباري ٤١٠/١٠، ٤١١ ط. السلفية.

﴿عَلَّ﴾ إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة يوم القيامة سالماً غانماً، غير مبتلى بالنار ولا معاقب على ما ارتكب واكتسبه ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الاثام والأوزار، وإن شاء عفا عنه وعذبه مدة بعذاب النار، وإذا عذبه لم يخلده في النار، بل أعتقه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار^(١).

وفي لوامع الأنوار قال: «قال الحافظ العلامة شمس الدين محمد بن عبد الهادي الحنبلي من بني قدامة في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه: «أول خلاف حدث في الملة في الفاسق الملي هل هو كافر أو مؤمن؟

فقالت الخوارج: إنه كافر.

وقالت جماعة: إنه مؤمن.

وقالت طائفة المعتزلة: هو لا مؤمن ولا كافر منزلة بين منزلتين وخلدوه في النار.

واعتزلوا حلقة الحسن البصري وأصحابه فسموا معتزلة.

وأما أهل السنة فلم يخرجوه من الإسلام ولم يحكموا عليه بخلود في النار وإنما هو فاسق بكبيرته مؤمن بإيمانه، وهو تحت مشيئة الله تعالى ولهذا قال:

ويفسق المذنب بالكبيرة كذا إذا أصر بالصغيرة

لا يخرج المرء من الإيمان بموبقات الذنب والعصيان^(٢)

وقال الإمام ابن باز رحمته الله: «ولهذا شرع الله في حق الزاني الحد بالجلد إذا كان بكاراً يجلد مائة جلدة ويغرب عاماً، وهكذا شارب السكر يجلد ولا يقتل، وهكذا السارق تقطع يده ولا يقتل. فلو كان الزنا وشرب السكر والسرقه توجب الكفر الأكبر لقتلوا القول النبي ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»^(٣)»^(٤).

(١) عقيدة أصحاب أهل الحديث من الرسائل الكمالية ص ١٠٣، ١٠٤.

(٢) لوامع الأنوار ص ٣٦٤.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٧) (٦٩٢٢).

(٤) مجموع الفتاوى لابن باز ص ٥٩١.

٣ - التحذير من التفسير بغير دليل شرعي ولا علم:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «إن الكفر والفسق أحكام شرعية، ليس ذلك من الأحكام التي يستقل بها العقل. فالكافر من جعله الله ورسوله كافراً، والفاسق من جعله الله ورسوله فاسقاً، كما أن المؤمن من جعله الله ورسوله مؤمناً ومسلماً، والعدل من جعله الله ورسوله عدلاً، والمعصوم الدم من جعله الله ورسوله معصوم الدم، والسعيد في الآخرة من أخبر الله ورسوله عنه أنه سعيد في الآخرة، والشقي فيها من أخبر الله ورسوله عنه أنه شقي فيها ... والحلال ما حلله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله. فهذه المسائل كلها ثابتة بالشرع. وأما الأمور التي يستقل بها العقل فمثل الأمور الطبيعية، مثل كون هذا الممرض ينفع فيه الدواء الفلاني، فإن مثل هذا يعلم بالتجربة والقياس وتقليد الأطباء الذين علموا ذلك بقياس أو تجربة»^(١).

وقال أيضاً رحمته الله: «هذا مع أنني دائماً، ومن جالسنني يعلم ذلك مني، أي من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسير ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى. وأني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية، ما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية»^(٢).

وقد تقدم تفصيل ذلك في باب (التكفير).

(١) منهاج السنة ٥/ ٩٢، ٩٣.

(٢) الفتاوى ٣/ ٢٢٩.

٢١٨- الفطرة

قال الراغب: «أصل الفطر: الشق طولا ويطلق على الوهي وعلى الاختراع وعلى الإيجاد»^(١).

قال أبو شامة: «أصل الفطرة: الخلقة المبتدأة»^(٢) ومنه قوله تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الشورى. ١١]. أي المبتدئ خلقهن وقال: ﴿فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الإسراء. ٥١]. قال ابن كثير: «أي خلقكم ولم تكونوا شيئا»^(٣). قال ابن الأثير: «الفطرة: أي الابتداء والاختراع، والفطرة الحالة منه كالجلسة والركبة»^(٤).

*** وفي الاصطلاح الشرعي:** المراد بالفطرة الإسلام وهو قول السلف.

قال ابن حجر: «وأشهر الأقوال أن المراد بالفطرة: الإسلام، قال ابن عبد البر^(٥): هو المعروف عند عامة السلف. وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم. ٣٠] الإسلام، واحتجوا بقول أبي هريرة في آخر الباب^(٦): اقرؤوا إن شئتم ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ وبحديث عياض بن حمار عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه: «إني خلقت

(١) المفردات (ف ط ر).

(٢) فتح الباري ٤٥٩/١٢.

(٣) تفسير القرآن العظيم ٤٤/٣.

(٤) النهاية و اللسان (ف ط ر).

(٥) انظر قوله في التمهيد ٧٢/١٨.

(٦) يعني حديث «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ».

عبادي حنفاء كلهم فاجتالتهم الشياطين عن دينهم»^(١) وقد رواه غيره فزاد فيه «حنفاء مسلمين» ورجحه بعض المتأخرين بقوله تعالى ﴿فَطَرَتَ اللَّهُ﴾ لأنها إضافة مدح، وقد أمر نبيه بلزومها، فعلم أنها الإسلام»^(٢) ولما سئل الإمام أحمد عن الفطرة قال: «هي الدين»^(٣).

*** الدليل من الكتاب:** قوله تعالى: ﴿فَطَرَتَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم، ٣٠].

*** الدليل من السنة:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يَنْصَرَانِهِ أَوْ يَمَجَّسَانِهِ كَمَا تَلِدُ الْبَيْهَمَةُ تَلِدُ الْبَيْهَمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ»^(٤).

وفي رواية أبي داود: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يَنْصَرَانِهِ كَمَا تَلِدُ الْبَيْهَمَةُ يَلِدُ الْبَيْهَمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مِنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»^(٥).

وقيل في معنى الفطرة أقوالاً أخرى منها:

العهد والميثاق الذي أخذه الله على بني آدم وهم في ظهور أبيهم^(٦).

وقال ابن المبارك وهو مروي عن الإمام أحمد أن المراد: «ما يصير إليه من شقاوة أو سعادة»^(٧).

(١) المعجم الكبير للطبراني (١٧/ ٣٦٠).

(٢) فتح الباري ٣/ ٢٩٢، ٢٩٣.

(٣) المسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة ١/ ١٨١.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٨٥).

(٥) أبو داود (٤٧١٤).

(٦) معالم السنن ٤/ ٢٩٩، شرح السنة للبغوي ١/ ١٥٨.

(٧) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤/ ٢٤٦. فتح الباري ٣/ ٢٩٤.

وقال في هذا شيخ الإسلام: «هذا القول لا ينافي الأول «الإسلام» فإن الطفل يولد سليماً وقد علم الله أنه سيكفر فلا بد أن يصير إلى ما سبق له في أم الكتاب كما تولد البهيمة جمعاء وقد علم الله أنها ستجدع ... الخ»^(١).

وقيل المراد بالفطرة: «الخلقة: أي يولد سالماً لا يعرف كفراً ولا إيماناً ثم يعتقد إذا بلغ التكليف»^(٢).

وقد رد هذا القول شيخ الإسلام رحمته الله حيث قال: «وقولكم خلقتوا خالين من المعرفة والإنكار من غير أن تكون الفطرة تقتضي واحداً منهما بل يكون القلب كاللوح الذي يقبل كتابة الإيمان والكفر وليس هو لأحدهما أقبل منه للآخر فهذا القول فاسد جداً وأيضاً فالنبي صلوات الله عليه شبهها بالبهيمة المجتمعة الخلق وشبه ما يطراً عليها من الكفر بجدة الأنف ومعلوم أن كمالها محمود ونقصها مذموم فكيف تكون قبل النقص لا محمودة ولا مذمومة والله أعلم»^(٣).

وقيل المراد به: «البداءة التي ابتدأهم عليها»^(٤).

وقيل أن المراد: «تمكن الناس من الهدى في أصل الجبل، والتهيؤ لقبول الدين، فلو ترك المرء عليها لاستمر على لزومها، ولم يفارقها إلى غيرها؛ لأن حسن هذا الدين ثابت في النفوس، وإنما يعدل عنه لآفة من الآفات البشرية كالتقليد»^(٥).

*** والصواب أن المراد بالفطرة الإسلام،** كما تقدم في نقل ابن عبد البر الإجماع على ذلك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إنها فطرة الله التي فطر الناس عليها وهي فطرة الإسلام، وهي الفطرة التي فطرهم عليها يوم قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ قَالُوا بَلَىٰ»

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٢٤٦.

(٢) انظر: فتح الباري ٣/ ٢٩٤.

(٣) مجموع الفتاوى ٤/ ٢٤٤.

(٤) شفاء العليل ص ٤٨٠.

(٥) هذا قول الطيبي. قال الحافظ: وإلى هذا مال القرطبي (فتح ٣/ ٢٩٣).

[الأعراف. ١٧٢]، وهي السلامة من الاعتقادات الباطلة والقبول للعقائد الصحيحة^(١).

وقال ابن القيم رحمته الله: «وهكذا شأن الشرائع التي جاءت بها الرسل فإنها أمر بمعروف ونهي عن منكر وإباحة طيب وتحريم خبيث وأمر بعدل ونهي عن ظلم وهذا كله مركز في الفطرة وكمال تفصيله وتبيينه موقوف على الرسل وهكذا باب التوحيد وإثبات الصفات فإن في الفطرة الإقرار بالكمال المطلق الذي لا نقص فيه للخالق سبحانه ولكن معرفة هذا الكمال على التفصيل مما يتوقف على الرسل وكذلك تنزيهه عن النقائص والعيوب هو أمر مستقر في فطر الخلائق»^(٢).

وقال أيضاً: «سبب اختلاف العلماء في معنى الفطرة في هذا الحديث أن القدرية كانوا يحتجون به على أن الكفر والمعصية ليسا بقضاء الله بل مما ابتدأ الناس إحداثه فحاول جماعة من العلماء مخالفتهم بتأويل الفطرة على غير معنى الإسلام ولا حاجة لذلك لأن الآثار المنقولة عن السلف تدل على أنهم لم يفهموا من لفظ الفطرة إلا الإسلام ولا يلزم من حملها على ذلك موافقة مذهب القدرية لأن قوله «فأبواه يهودانه..» إلخ محمول على أن ذلك يقع بتقدير الله تعالى، ومن ثم احتج عليهم مالك بقوله في آخر الحديث «الله أعلم بما كانوا عاملين»»^(٣).

(١) الفتاوى ٤/ ٢٤٥.

(٢) شفاء العليل ابن القيم ٣٠٢.

(٣) فتح الباري ٣/ ٢٩٤.

٢١٩- قاضي القضاة ونحوه *

[احترام أسماء الله]

لله وحده من الأسماء أحسنها ومن الصفات أكملها ومن تسمى باسم يحمل معنى العظمة والكبرياء التي لا تليق إلا به فإنه عند الله من أوضع الناس كقاضي القضاة وشاهان شاه^(١) وكمملك الملوك، لأن هذا فيه مضاهاة لله، فلذلك صار المتسمي بهذا الاسم من أبغض الناس إلى الله، وأوضعهم عنده. فالتسمي بقاضي القضاة وشاهان شاه ونحوها منافٍ لكمال التوحيد.

*** الدليل من السنة:** وفي الصحيح عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً قَالَ: «أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ» وَقَالَ سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ: «أَخْنَعُ الْأَسْمَاءُ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ» قَالَ سُفْيَانُ: يَقُولُ غَيْرُهُ تَفْسِيرُهُ شَاهَانُ شَاهَ^(٢).
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكِ الْأَمْلاكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ»^(٣).

قوله أخنع يعني: أوضع.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشَدُّ غَضَبُ اللَّهِ ﷻ عَلَى رَجُلٍ

*** تيسر العزيز الحميد** ص ٦١٩. فتح المجيد ص ٥٠٥. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٣١٤. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٣/٣، ط ٢- ٣/٥ ومن المجموع ٨٣٣/١٠. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٤ / ٤٦١. منهج الحافظ ابن رجب في العقيدة ص ٣٨٩. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٠٨٠.

(١) هو عبارة عند العجم عن ملك الأملاك، وهذا تمثيل لا حصر ويحمل عليه ما شابهه من الألقاب كحاكم الحكام وسلطان السلاطين وسيد السادات وما أشبه ذلك من الألقاب الفخمة.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٠٦) ومسلم (٢١٤٣) وأبو داود (٤٩٦١) والترمذي (٢٨٣٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٤٣)، وأحمد (٨١٦١).

قَتَلَهُ نَبِيُّهُ وَقَالَ رَوْحٌ: قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِمَلِكِ
الْأَمْلَاحِ لَا مُلْكَ إِلَّا لِلَّهِ ﷻ^(١).

قال ابن رجب في ذيل الطبقات في آخر ترجمة رزق الله التميمي:
«وذكر ابن الجوزي في تاريخه: أن جلال الدولة أمره أن يكتب شاهنشاه
الأعظم ملك الملوك وخطب له بذلك فنفر العامة، ورحموا الخطباء، ووقعت فتنة
وذلك سنة تسع وعشرين وأربعمائة فاستفتى الفقهاء، فكتب الصميري:
أن هذه الأسماء يعتبر فيها القصد والنية.

وكتب أبو الطيب الطبري: أن إطلاق ملك الملوك جائز، ويكون معناه ملك
ملوك الأرض. وإذا جاز أن يقال قاضي القضاة، وكافي الكفاة، جاز أن يقال ملك
الملوك. وكتب التميمي نحو ذلك. وذكر محمد بن عبد الملك الهمداني. أن
القاضي الماوردي منع من جواز ذلك.

قال ابن الجوزي: والذي ذكره الأكثرون هو القياس إذا قصد به ملوك الدنيا،
إلا أنني لا أرى إلا ما رآه الماوردي^(٢)؛ لأنه قد صح في الحديث ما يدل على المنع،
لكنهم عن النقل بمعزل. ثم ساق حديث أبي هريرة الذي في الصحيحين.

وابن الجوزي وافق على جواز التسمية بقاضي القضاة ونحوه.
وقد ذكر شيخنا أبو عبد الله ابن القيم وفي معنى ذلك - يعني: ملك الملوك -
كراهية التسمية بقاضي القضاة، وحاكم الحكام، فإن حاكم الحكام في الحقيقة هو
الله تعالى.

وقد كان جماعة من أهل الدين والفضل يتورعون عن إطلاق لفظ قاضي

(١) أخرجه أحمد (١٠٣٨٩).

(٢) قال المناوي: «ومنع الماوردي من جواز تلقيب الملك الذي كان في عصره بملك الملوك» فيض
القدير ١/ ٢٢٠.

القضاة، وحاكم الحكام قياساً على ما يبغض الله ورسوله من التسمية بملك الملوك. وهذا محض قياس.

قلت: وكان شيخنا أبو عمر عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني الشافعي قاضي الديار المصرية وابن قاضيها، يمنع الناس أن يخاطبوا بقاضي القضاة أو يكتبوا له ذلك وأمرهم أن يدلوا بقاضي المسلمين. وقال: إن هذا اللفظ مأثور عن علي عليه السلام.

يوضح ذلك: أن التلقب بملك الملوك إنما كان من شعائر ملوك الفرس من الأعاجم المجوس ونحوهم. وكذلك كان المجوس يسمون قاضيهم «موبد موبدان» يعنون بذلك: قاضي القضاة. فالكلمتان من شعائرهم، ولا ينبغي التسمية بها والله أعلم^(١).

أحكام وفوائد:

١ - الصحيح تحريم إطلاق ملك الأملاك أو قاضي القضاة:

والسبب في ذلك أن من تسمى بهذا الاسم فقد جعل نفسه شريكاً مع الله فيما لا يستحقه إلا الله لأنه لا أحد يستحق أن يكون قاضي القضاة، أو حاكم أو ملك الأملاك إلا الله سبحانه^(٢).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وقد ألحق أهل العلم بهذا قاضي القضاة وقالوا: ليس قاضي القضاة إلا من يقضي الحق وهو خير الفاضلين الذي إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون، وبلي هذا الاسم في القبح والكراهة والكذب سيد الناس وسيد الكل، وليس ذلك إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة كما قال: «أنا سيد ولد آدم»^(٣)

(١) ذيل طبقات الحنابلة ٣/ ٨٤، ٨٥.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/ ٨٣٣. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ٣/ ٣.

(٣) مسلم (٢٢٧٨)، وأبو داود (٤٦٧٣).

فلا يجوز لأحد قط أن يقول عن غيره: هو سيد الناس. كما لا يجوز له أن يقول: أنا سيد ولد آدم عليه السلام.

وقال ابن أبي حمزة: يلتحق بملك الأملاك قاضي القضاة، وإن كان قد اشتهر في بلاد الشرق من قديم الزمان إطلاق ذلك على كبير القضاة، وقد سلم أهل المغرب من هذا فاسم كبير القضاة عندهم قاضي الجماعة.

وقد زعم بعض المتأخرين أن التسمي بقاضي القضاة ونحوها جائز واستدل له بحديث: «أفضاكم علي». قال: فيستفاد منه أن لا حرج على من أطلق على قاض أن يكون أعدل القضاة، وأعلمهم في زمانه أفضى القضاة، أو يريد إقليمه، أو بلده. وتعقبه العالم العراقي، فصوب المنع، ورد ما احتج به بأن التفضيل في ذلك وقع في حق من خوطب به، ومن يلتحق بهم، فليس مساوياً لإطلاق التفضيل بالألف واللام. قال: ولا يخفى ما في ذلك من الجرأة وسوء الأدب، ولا عبرة بقول من وُلِّي القضاة فنعت بذلك، فلذ في سمعه واحتال في الجواز، فإن الحق أحق أن يتبع»^(١).

٢ - مسألة: إذا أضيفت إلى طائفة معينة، أو بلد معين، أو فن معين ولم يُطلق مثل قاض قضاة المغرب فهذا جائز لأنه ليس فيه مشاركة لله تعالى وقد جاء في المعجم الأوسط للطبراني أن عمر بن الخطاب قال: «أفضانا علي»^(٢). فإن كان يُخشى على النفس من العجب ترك ذلك.

٣ - النهي لا ينحصر في التسمي بملك الأملاك:

قال ابن حجر: «وقد تعجب بعض الشراح من تفسير ابن عينة اللفظة العربية باللفظة الأعجمية وأنكر ذلك آخرون وهو غفلة منهم عن مراده وذلك أن لفظة

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٦٢٠، ٦٢١.

(٢) ٣٥٧/٧، وانظر سير أعلام النبلاء ١/٣٩١.

«شاهان شاه» كان قد كثر التسمية به في ذلك العصر فنبه سفيان على أن الاسم الذي ورد الخبر بزمه لا ينحصر في ملك الأملاك بل كل ما أدّى معناه بأي لسان كان فهو مراد بالذم»^(١).

٤ - مسألة: حكم التسمي بأسماء الله.

انظر باب (احترام أسماء الله) في باب (توحيد الأسماء والصفات).

٥ - التسمي بشيخ الإسلام:

قال شمس الدين محمد السخاوي رحمته الله: «أما شيخ الإسلام: فهو يطلق على ما استقرئ من صنيع المعبرين على المتبع لكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ مع المعرفة بقواعد العلم والتبحر في الاطلاع على أقوال العلماء، والتمكّن من تخريج الحوادث على النصوص، ومعرفة المعقول والمنقول على الوضع المرضي...».

ثم قال: «ولم تكن هذه اللفظة مشهورة بين القدماء بعد الشيخين: الصديق والفاروق رضي الله عنهما، الوارد وصفهما بذلك عن علي رضي الله عنه فيما ذكره المحب الطبري في «الرياض النضرة»^(٢) له بلا إسناد، عن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين، سمعتك أنفاً تقول على المنبر: اللهم أصلحني بما أصلحت به الخلفاء الراشدين المهديين، فمن هم؟ قال: فاغرورت عيناه وأهملهما، ثم قال: أبوبكر وعمر رضي الله عنهما، إماما الهدى وشيخا الإسلام، ورجلا قريش، والمقتدى بهما بعد رسول الله ﷺ، من اقتدى بهما عَصِمَ، ومن اتبع آثارهما هدي إلى صراط مستقيم، مَنْ تمسك بهما فهو من حزب الله، وحزب الله هم المفلحون»^(٣).

(١) فتح الباري ١٠/ ٦٠٦.

(٢) الرياض النضرة في مناقب العشرة ١/ ٣٧٩ رقم ٢٧٦.

(٣) الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر ١/ ٦٥-٦٦.

ثم ذكر من اشتهر بلقب شيخ الإسلام فقال: «واشتهر بها أبو إسماعيل الهروي، واسمه عبدالله بن محمد الأنصاري صاحب كتاب «منازل السائرين» و«ذم الكلام»، وكان حنبلياً، وأبو علي حسان بن سعيد المنيعي الشافعي، وأبو الحسن علي الهكاري، قال ابن السمعاني: كان يقال له: شيخ الإسلام، وكان شافعيّاً أيضاً.

وكذا لُقّب بها من الحنفية: أبو سعيد الخليل بن أحمد بن محمد بن الخليل السجزي، المتوفى بعد السبعين والثلاثمائة، وأبو القاسم يونس بن طاهر بن محمد بن يونس البصري، ذكره ابن منده، ومات سنة إحدى عشرة وأربعمائة، والقاضي أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السعدي المتوفى في سنة إحدى وستين وأربعمائة، وربما لُقّب ركن الإسلام أيضاً، وأبونصر أحمد بن محمد بن صاعد الصاعدي، قال فيه الذهبي: أحد من يقال له: شيخ الإسلام، مات سنة اثنتين وثمانين وأربعمائة، وعلي بن محمد بن إسماعيل بن علي الأسبيجاني، مات سنة خمس وثلاثين وخمسمائة، وتلميذه صاحب «الهداية» برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني مات في سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة، ومحمد بن محمد بن محمد الحُلُمي، والعماد مسعود بن شيبّة ابن الحسين السّندي، وأبوسعّد المطهر بن سليمان الزنجاني، وسديد بن محمد الحنّاطي.

واشتهر بها الأستاذ أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد الصابوني الشافعي، لقبه بها ابن السمعاني في «الذيل»، وتاج الدين ابن الفركاح وهو شافعي، ووصف بها ابن دقيق العيد شيخه ابن عبد السلام، فقال: هو شيخ الإسلام، وأبو الفرج بن أبي عمر، وهو حنبلي، أول من ولي قضاء الحنابلة، وابن دقيق العيد، وابن تيمية.

ولم يكن أبو الحجاج المزّي يشبّها في عصره لغير ابن تيمية، وابن أبي عمر، والتقي السبكي، وتزايد ظهورها في أيامه وأيام بنيه، خصوصاً بالشام، ثم لقب

السراج البلقيني بها»^(١).

وقد أطلق الذهبي في السير على ابن عمر رضي الله عنهما شيخ الإسلام^(٢).

كما لقب بهذا اللقب جماعات من أهل العلم منهم ابن المبارك^(٣).

ومنهم أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي، قال الإمام أحمد بن حنبل لرجل سأله: عَمَّنْ أَكْتُبُ؟ قال: اخرج إلى أحمد بن يونس اليربوعي فإنه شيخ الإسلام^(٤).

ولكن هذا اللقب حصل له من الابتذال ما جعل الجهلة يتلقبون به ويوضح لنا شمس الدين السخاوي ذلك بقوله: «وابتذلت هذه اللفظة، فوصف بها على رأس المائة الثامنة، وما بعد ذلك من لا يُحصى كثرة، حتى صار لقباً لكل من ولي القضاء الأكبر، ولو كان عارياً عن العلم والسن، وغيرهما، بل صار جهلة الموقعين وغيرهم يجمعون جُلَّ الأوصاف التي لا توجد الآن متفرقة في سائر الناس للشخص الواحد، والعجب ممن يُقرُّهم على ذلك، فإنَّا لله وإنا إليه راجعون»^(٥).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: «وتكره التسمية بكل اسم، أو مصدر، أو صفة مشبهة مضافة إلى لفظ «الدين» أو لفظ «الإسلام» مثل نور الدين، ضياء الدين، سيف الإسلام، نور الإسلام، وذلك لعظيم منزلة هذين اللفظين: «الدين» و«الإسلام» فالإضافة إليهما على وجه التسمية فيها دعوى فجأة تطل على الكذب، ولهذا نص بعض العلماء على التحريم، والأكثر على الكراهة، لأن منها ما يوهم معاني غير

(١) الجواهر والدرر ١/ ٦٦، ٦٧.

(٢) سير أعلام النبلاء ٣/ ٢٠٤.

(٣) انظر الجواهر والدرر ١/ ٦٦.

(٤) تذكرة الحفاظ ١/ ٤٠١، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٥٧، طبقات الحفاظ ١/ ١٧٨، تهذيب التهذيب

ص ٤٤.

(٥) الجواهر والدرر ١/ ٦٨.

صحيحة مما لا يجوز إطلاقه، وكانت في أول حدوثها ألقاباً زائدة عن الاسم، ثم استعملت أسماء، وقد يكون الاسم من هذه الأسماء منهيّاً عنه من جهتين، مثل شهاب الدين، فإن الشهاب الشعلة من النار، ثم إضافة ذلك إلى الدين، وقد بلغ الحال في أندوسيا التسمية بنحو: ذهب الدين، ماس الدين، وكان النووي رحمته الله يكره تلقيبه بمحيي الدين، وشيخ الإسلام ابن تيمية يكره تلقيبه بتقي الدين، ويقول: «لكن أهلي لقبوني بذلك فاشتهر»^(١).

قال الشيخ ابن عثيمين: «وأما التسمي بشيخ الإسلام مثل أن يقال: شيخ الإسلام ابن تيمية، أو شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، أي أنه الشيخ المطلق الذي يرجع إليه الإسلام فهذا لا يصح إذ أن أبا بكر رضي الله عنه أحق بهذا الوصف لأنه أفضل الخلق بعد النبيين، ولكن إذا قصد بهذا الوصف أنه جدد في الإسلام وحصل له أثر طيب في الدفاع عنه فلا بأس بإطلاقه.

وأما بالنسبة للتسمي بـ «الإمام» فهو أهون بكثير من التسمي بـ «شيخ الإسلام» لأن النبي ﷺ سمى إمام المسجد إماماً ولو لم يكن عنده إلا اثنان. لكن ينبغي أن ينبه أنه لا يتسامح في إطلاق كلمة إمام إلا على من كان قدوة وله أتباع كالإمام أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم ممن له أثر في الإسلام ؛ لأن وصف الإنسان بما لا يستحق هضم للأمة ؛ لأن الإنسان إذا تصور أن هذا إمام وهذا إمام هان الإمام الحق في عينه. قال الشاعر:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

ومن ذلك أيضاً «آية الله»، حجة الله، حجة الإسلام» فإنها ألقاب حادثة لا تنبغي ؛ لأنه لا حجة لله على عباده إلا الرسل.

(١) رسالة تسمية المولود ص ٥٣، ٥٤.

وأما آية الله فإن أريد المعنى الأعم فلا مدح فيه، لأن كل شيء آية لله كما قيل:

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

وإن أريد المعنى الأخص أي أن هذا الرجل آية خارقة فهذا في الغالب يكون مبالغاً فيه، والعبارة السليمة أن يقال: عالم، مفتٍ، قاضٍ، حاكم، إمام لمن كان مستحقاً لذلك»^(١).

قال الجنيد: «علمنا مضبوط بالكتاب والسنة. من لم يحفظ الكتاب، ويكتب الحديث، ولم يتفقه، لا يقتدى به»^(٢).

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/٨٣٥، ٨٣٦. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ٣/٦٥، ٦٦.
(٢) حلية الأولياء ١٠/٢٥٥. تاريخ بغداد ٧/٢٤٣ الخطيب البغدادي. البداية والنهاية لابن كثير ١١/١١٤. سير أعلام النبلاء ١٤/٦٧.

٢٢٠ - القبور *

[المشاهد - زيارة القبور]

المقبرة: تُضم باؤها وتفتح. قال ابن الأثير: «هي موضع دفن الموتى. تقول: أقبرته إذا جعلت له قبراً، وقبرته إذا دفنته»^(١).

ويرتبط باب «القبور» مسائل في الشرك الأكبر والشرك الأصغر كما يرتبط أيضاً ببعض البدع والمحرمات وسوف نتكلم عن أهم الأمور المرتبطة به.

١- احترام المقابر: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر»^(٢).

قال الشيخ مرعي الحنبلي: «واعلم أن قبر المسلم له من الحرمة ما جاءت به السنة إذ هو بيت المسلم الميت فلا يترك عليه شيء من النجاسات بالاتفاق ولا يوطأ ولا يجلس أو يتكأ عليه عند الجمهور من العلماء ولا يفعل عنده ما يؤدي الأموات من الأقوال والأفعال الخبيثة»^(٣).

وقال ابن باز رحمته الله: «قد دلت الأحاديث الصحيحة عن النبي على وجوب احترام الموتى من المسلمين وعدم إيذائهم، ولا شك أن المرور عليها بالسيارات

* الاستذكار لابن عبد البر ٢٢٥/٨. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٨٠/١٠، ٣٠٧/١٦. الآداب الشرعية لابن مفلح ٤٠٦/٣. الدرر السنية ١/٢٣٠، ٢٩٧، ٣٦٥، ٤٩/٢، ٢٢٣، ٨٧/٥، ١٠٩، ٤٢٣/٩، ٦١/١٠، ٨٥/١٢. شفاء الصدور ص ٢٢. القول المفيد لابن عثيمين ط ١-١/٣٩٩ ومن المجموع ٣٨٨/٩. مجموع الفتاوى لابن باز ٧٣٩/٢. نور على الدرب لابن باز ص ٣١٢. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢/٢٣٧. التبرك د: ناصر الجديع ص ٤٠٢.

(١) النهاية (ق ب ر).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧١).

(٣) شفاء الصدور ص ٢٢.

والمواشي وإلقاء القمامات عليها كل ذلك من الاستهانة بها وعدم احترامها، وكل ذلك منكر ومعصية لله ولرسوله وظلم للأموال واعتداء عليهم.

وقد ثبت عن النبي ﷺ النهي والتحذير عما هو أقل من هذا كالجلوس على القبر أو الاتكاء عليه ونحوه، فقال عليه الصلاة والسلام: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها» رواه مسلم في صحيحه. وقال النبي ﷺ: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه وتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر» خرّجه مسلم أيضاً.

وعن عمرو بن حزم قال: رأني رسول الله ﷺ متكئاً على قبر فقال: «لا تؤذوا صاحب هذا القبر أو لا تؤذه». رواه أحمد.

فالواجب على جميع المسلمين احترام قبور موتاهم وعدم التعرض لها بشيء من الأذى كالجلوس عليها والمروور عليها بالسيارات ونحوها وإلقاء القمامات عليها وأشباه ذلك من الأذى^(١).

* ومن أعظم ما يحترم به أصحاب القبور ترك الغلو فيهم:

قال ابن القيم: «ولا تحسب أيها المنعم عليه باتباع صراط الله المستقيم، صراط أهل نعمته ورحمته وكرامته أن النهي عن اتخاذ القبور أوثاناً وأعياداً وأنصاباً، والنهي عن اتخاذها مساجد، أو بناء المساجد عليها، وإيقاد السرج عليها، والسفر إليها، والنذر لها، واستلامها، وتقييلها، وتغفير الجباه في عرصاتها غُضُّ من أصحابها، ولا تنقيص لهم، ولا تنقص. كما يحسبه أهل الإشراك والضلال بل ذلك من إكرامهم، وتعظيمهم، واحترامهم، ومتابعتهم فيما يحبونه وتجنب ما يكرهونه، فأنت والله وليهم ومحبههم وناصر طريقتهم وستهم وعلى هديهم ومناهجهم، وهؤلاء المشركون أعصى الناس لهم، وأبعدهم من هديهم ومتابعتهم كالنصارى مع المسيح، واليهود مع موسى عليهما السلام، والرافضة

مع علي عليه السلام، فأهل الحق أولى بأهل الحق من أهل الباطل. فالمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض فاعلم أن القلوب إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن، فتجد أكثر هؤلاء العاكفين على القبور معرضين عن طريقة من فيها وهدية وسنته، مشغولين بقبره عما أمر به ودعا إليه، وتعظيم الأنبياء والصالحين ومحبتهم إنما هي باتباع ما دعوا إليه من العلم النافع، والعمل الصالح، واقتفاء آثارهم، وسلوك طريقتهم، دون عبادة قبورهم، والعكوف عليها، واتخاذها أعياداً^(١).

* وينبغي التزام السكينة حال السير مع الجنازة:

قال النووي رحمته الله: «واعلم أن الصواب والمختار وما كان عليه السلف رضي الله عنهم السكوت في حال السير مع الجنازة، فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك، والحكمة فيه ظاهرة وهي أنه أسكن لخاطره وأجمع لفكره فيما يتعلق بالجنازة، وهو المطلوب في هذا الحال، فهذا هو الحق، ولا تغتر بكثرة من يخالفه، فقد قال أبو علي الفضيل بن عياض رحمته الله ما معناه: «الزم طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين، وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين».

وقد روينا في سنن البيهقي ما يقتضي ما قلته - يشير إلى قول قيس بن عباد - وأما ما يفعله الجهلة من القراءة على الجنازة بدمشق وغيرها من القراءة بالتمطيط وإخراج الكلام عن مواضعه فحرام بإجماع العلماء، وقد أوضحت قبحه وغلظ تحريمه وفسق من تمكن من إنكاره فلم ينكره في كتاب آداب القراءة. والله المستعان^(٢).

وقال الألباني: «ولا يجوز أن تتبع الجناز بما يخالف الشريعة وقد جاء النص منها على أمرين: رفع الصوت بالبكاء واتباعها بالبخور، وذلك في قوله عليه السلام: لا

(١) إغاثة اللهفان ١/ ٢١٣.

(٢) الأذكار ص ٢٠٣.

تتبع الجنازة بصوت ولا نار»^(١) ... ويلحق بذلك رفع الصوت بالذكر أمام الجنازة، لأنه بدعة، ولقول قيس بن عباد: «كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون رفع الصوت عند الجنائز». أخرجه البيهقي ٧٤ / ٤ بسند رجاله ثقات.

ولأن فيه تشبهاً بالنصارى فإنهم يرفعون أصواتهم بشيء من أناجيلهم وأذكارهم مع التمطيط والتلحين والتحزين.

وأقبح من ذلك تشييعاً بالعزف على الآلات الموسيقية أمامها عزفاً حزيناً كما يفعل في بعض البلاد الإسلامية تقليداً للكفار. والله المستعان»^(٢).

٢ - زيارة القبور: وتنقسم إلى زيارة بدعية، وزيارة شركية وزيارة شرعية وقد تقدم الكلام عنها وعن حكم زيارة قبر المشرك في باب (زيارة القبور).

٣ - زيارة النساء للقبور: تقدم الكلام عن منع ذلك وذكرنا أقوال العلماء في باب (زيارة النساء للقبور).

٤ - منشأ وبداية عبادة القبور^(٣):

قال ابن القيم: «ومن أعظم مكايده التي كاد بها أكثر الناس، وما نجا منها إلا

(١) أبو داود (٣١٧١).

(٢) أحكام الجنائز ص ٧١، ٧٠.

(٣) للاستزادة حول منشأ عبادة القبور انظر: مصنف عبدالرزاق ٨ / ٤٦٤، الاستذكار لابن عبدالبر ٢ / ١٦٠، التمهيد لابن عبدالبر ٣ / ٥٠٢، ٢٠ / ١٦٨، ٢٣٩، ٢٤٢، ٥١ / ٤١، المحلى بالآثار لابن حزم ٢ / ٣٤٥، اقتضاء الصراط المستقيم ١ / ١٢٢، ٢ / ٦٣٧-٦٥٣-٦٧٣، الآداب الشرعية لابن مفلح ٣ / ٣٨١، تيسير العزيز الحميد ص ٣٢٠، فتح المجيد ص ٢٥٩، حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٥٣، القول المفيد ١ / ٥٠٥، القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣ / ٢٧، الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٤ / ١٠٠، معارج القبول ١ / ٣٨٨، فتاوى اللجنة الدائمة ١ / ٢٥٧، مجموع الفتاوى لابن باز ٢ / ٧٣١، نور على الدرب ص ٢٧٦-٢٨٢، مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢ / ٢٢٧، جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ص ٤٤٥، الجيلاني وآراؤه الاعتقادية ص ٤٤١، المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة للأحمدي ٢ / ١٧٠، التبرك د. ناصر الجديع ص ٣١٨، عقيدة الإمام ابن عبدالبر للغصن ص ١٧٣.

من لم يرد الله تعالى فتنته ما أوحاه قديماً وحديثاً إلى حزبه وأوليائه من الفتنة بالقبور، حتى آل الأمر فيها إلى أن عبد أربابها من دون الله، وعبدت قبورهم، واتخذت أوثاناً، وبنيت عليها الهياكل، وصورت صور أربابها فيها، ثم جعلت تلك الصور أجساداً لها ظل، ثم جعلت أصناماً، وعبدت مع الله تعالى. وكان أول هذا الداء العظيم في قوم نوح كما أخبر سبحانه عنهم في كتابه، حيث يقول تعالى: ﴿ قَالَ نُوحُ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾ وَمَكَرُوا مَكْرًا كَبَّارًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴿٢٤﴾ ۚ

[نوح: ٢١-٢٤].

وقال البخاري: حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا هشام عن ابن جريج قال: قال عطاء عن ابن عباس: «صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ودّ فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما سواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم عبدت». وقال غير واحد من السلف: «كان هؤلاء قومًا صالحين في قوم نوح عليه السلام، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم».

فهؤلاء جمعوا بين الفتنين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل. وهما الفتنتان اللتان أشار إليهما رسول الله ﷺ في الحديث المتفق على صحته عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة رضي الله عنها ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة، يقال لها مارية، فذكرت له

ما رأت فيها من الصور، فقال رسول الله ﷺ: «أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح، أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله تعالى». وفي لفظ آخر في الصحيحين: «أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها».

فجمع في هذا الحديث بين التماثيل والقبور، وهذا كان سبب عبادة اللات. فروى ابن جرير بإسناده عن سفيان عن منصور عن مجاهد: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى؟﴾ قال كان يلت لهم السوق فمات فعكفوا على قبره، وكذلك قال أبو الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: «كان يلت السوق للحجاج».

فقد رأيت أن سبب عبادة ود ويغوث ويعوق ونسر واللات إنما كانت من تعظيم قبورهم ثم اتخذوا لها التماثيل وعبدوها كما أشار إليه النبي ﷺ.

قال شيخنا: «وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور هي التي أوقعت كثيراً من الأمم إما في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك. فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، وتماثيل يزعمون أنها طلاس للكواكب ونحو ذلك. فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر. ولهذا نجد أهل الشرك كثيراً يتضرعون عندها، ويخشعون ويخضعون، ويعبدونها بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله، ولا وقت السحر، ومنهم من يسجد لها، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد، فلأجل هذه المفسدة حسم النبي ﷺ مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته، كما يقصد بصلاته بركة المسجد، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس وغروبها، لأنها أوقات يقصد المشركون الصلاة فيها للشمس، فنهى أمته عن

الصلاة حينئذ وإن لم يقصد المصلي ما قصده المشركون سداً للذريعة»^(١).

* استمرار عمل المشركين مع قبورهم في أمة محمد ﷺ:

بوب الإمام محمد بن عبد الوهاب في كتابه التوحيد لهذه المسألة وقررها بالأدلة وتولاها شراح الكتاب بالتوضيح والتبيين فقال الإمام - رحمه الله تعالى -: «باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان» ثم ذكر قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]. وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مُتَوَبِّعًا عِندَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ﴾ [المائدة: ٦٠]. وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَعِزَّنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَزَّعُونَ مِنْهُمْ أَمْرُهُمْ فَقَالُوا ثَبَتْنَا عَلَيْهِمْ بُنَيْنًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

وفي حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «لَتَبْعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟»^(٢).

وروى الإمام أحمد عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَيَحْمِلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَ الْكِتَابِ حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ»^(٣). وفي حديث ثوبان قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ أَوْ قَالَ: إِنَّ رَبِّي زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَا زَوَى لِي

(١) إغاثة اللهفان ١/ ١٨٢-١٨٥.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٥٦) (٧٣٢٠).

(٣) الإمام أحمد (١٧٢٦٥).

مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَزْبَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لَأُمْتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بِعَامَةٍ، وَلَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيَضَّتِهِمْ، وَإِنْ رَبِّي قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَلَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بِعَامَةٍ وَلَا أُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيَضَّتِهِمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ بِأَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا، وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيُّمَةِ الْمُضْلِينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ قَالَ ابْنُ عِيسَى ظَاهِرِينَ ثُمَّ اتَّفَقَا لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ^(١).

وإذا نظرت إلى مبدأ عبادة الأوثان في الخلق وقارنتها بهذه النصوص ثم نظرت إلى حال عباد القبور اليوم تبين لك الخطر العظيم والشرك الوخيم الذي يتقطع له قلوب المؤمنين حسرة وألمًا، وأقل ما في هذه النصوص بيان أن الشرك كائن في هذه الأمة فقد أخبر ﷺ أن جماعات من أمته ستعبد الأوثان فالحذر الحذر يا أمة محمد ﷺ.

٥ - حكم عبادة الله عند القبور:

أفرد الشيخ محمد بن عبد الوهاب لذلك باباً خصّه بما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده.

قال في التيسير: «أي: عبد القبر أو الرجل الصالح»^(٢). وقد تقدم ذكر الأحاديث في النهي عن ذلك^(٣).

(١) أبو داود (٤٢٥٢) وابن ماجه (٣٩٥٢) وأصله في مسلم (٢٨٨٩).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٣١٩. ط. المكتب الإسلامي.

(٣) انظر: باب اتخاذ القبور المساجد.

ومن أنواع العبادات التي يكثر الوقوع فيها هناك:

الصلاة عند القبر والذبح عنده والطواف به أو التمسح أو التوسل إلى الله بأهلها، أو الغلو في أهلها وتعظيمهم، أو ما يكون من العبادات المالية كالصدقة عند وضعه في القبر، أو تحري الدعاء عندها.

وقد يصل بهم الحال إلى الشرك بالميت كالذبح للقبر^(١)، أو النذر له^(٢)، أو دعاء أهل القبور، والاستغاثة بهم.

قال ابن القيم رحمته الله: «ومنها أن الذي شرعه الرسول ﷺ عند زيارة القبور: إنما هو تذكّر الآخرة، والإحسان إلى المزور بالدعاء له، والترحم عليه، والاستغفار له، وسؤال العافية له، فيكون الزائر محسناً إلى نفسه وإلى الميت، فقلب هؤلاء المشركون الأمر، وعكسوا الدين وجعلوا المقصود بالزيارة الشرك بالميت، ودعاه والدعاء به، وسؤاله حوائجهم، واستنزال البركات منه، ونصره لهم على الأعداء، ونحو ذلك، فصاروا مسيئين على أنفسهم وإلى الميت، ولو لم يكن إلا بحرمانه بركة ما شرعه الله تعالى من الدعاء له والترحم عليه والاستغفار له»^(٣).

وحكم الدعاء عند القبر على قسمين:

الأول: أن يحصل الدعاء في البقعة بحكم الاتفاق لا لقصد الدعاء فيها فهذا لا بأس به.

الثاني: أن يتحرى الدعاء عندها بحيث يستشعر أن الدعاء هناك أجوب منه في غيره فهذا النوع منهي عنه. كما قرر ذلك ابن تيمية^(٤).

(١) انظر: باب الذبح.

(٢) انظر: باب النذر.

(٣) إغاثة اللهفان ١/ ١٩٩.

(٤) الاقتضاء ٢/ ٦٨٣.

ومن العبادات كذلك عبادة القلب التي تصحب القبوريين حال الزيارة من خوف وخشية ورغبة ورهبة وإذعان وخشوع حتى إن أحدهم ليوجل هناك ويخشع أشد من خشوعه أمام ربه، ومما يصاحب ذلك من اعتقادات فاسدة: اعتقادهم في كثير من أضرحة الأولياء اختصاصات كاختصاصات الأطباء، فمنهم من ينفع في مرض العيون، ومنهم من يشفي من مرض الحمى^(١). حتى قال بعضهم: قبر معروف الترياق المعجب.

ومن المظاهر الشركية اعتقاد بعضهم أن القبر الصالح إذا كان في قرية: أنهم ببركته يرزقون وينصرون، ويقولون: أنه حضر البلد، كما يقولون: السيدة نفيسة خفيرة القاهرة، والشيخ رسلان خفير دمشق، وفلان وفلان خفراء بغداد وغيرها^(٢).

وكذلك تقديس ما حول القبر من شجر وحجر، واعتقاد أن من قطع شيئاً من ذلك يصاب بأذى^(٣)، فهذه كلها داخلية في أعمال القلوب التي يجب صرفها لله وحده ولا يشرك معه غيره لا يشرك معه قبر أو صنم أو وثن كما يجب الاعتقاد الجازم بأن البركة من الله وحده والنماء والزيادة والعافية منه سبحانه، لا يدفع الضرر والبلاء إلا هو، ولم يشرع اتخاذ القبور أسباباً لعبادته بل حذر منها ولعن فاعليها، نعوذ بالله من الشرك كله دقه وجله، وصغيره وكبيره. وهذه أمثلة فقط لبعض أنواع العبادات التي يجب على العبد صرفها لله وحده رزقنا الله الإخلاص في التوحيد والديمومة عليه والثبات على ذلك حتى نلقاه غير مبدلين ولا مبتدعين.

(١) للاستزادة انظر: الرد على البكري ص ٢٣٢-٢٣٣، أحكام الجنائز للألباني ص ٢٦١ رقم ١٦٧،

معجم البدع ص ١٥.

(٢) الرد على الأخنائي ص ٨٢، أحكام الجنائز للألباني ص ٢٦١ رقم ١٦٦.

(٣) أحكام الجنائز للألباني ص ٢٦١ رقم ١٧٠.

مسألة: الدعاء عند قبر النبي ﷺ:

سبق الكلام عنها في باب الدعاء كما تكلمنا هناك عن هيئة الداعي عند قبر النبي ﷺ.

٦ - البدع عند القبور:

أما البدع فكثيرة متنوعة ومنها ما هو بدعة كفرية كفر أكبر ومنها ما هو دون ذلك. قال ابن القيم في إغاثة اللهفان: «قال شيخنا قدس الله روحه: وهذه الأمور المبتدعة عند القبور مراتب أبعداها عن الشرع أن يسأل الميت حاجته ويستغيث به فيها كما يفعله كثير من الناس، قال: وهؤلاء من جنس عبادة الأصنام، ولهذا قد يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت أو الغائب كما يتمثل لعبادة الأصنام، وهذا يحصل للكفار من المشركين وأهل الكتاب يدعو أحدهم من يعظمه فيتمثل له الشيطان أحيانا وقد يخاطبهم ببعض الأمور الغائبة، وكذلك السجود للقبر والتمسح به وتقبيله»^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله: «هذا ولم نتجاوز فيما حكيناه عنهم ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالهم إذ هي فوق ما يخطر بالبال، أو يدور في الخيال. وهذا كان مبدأ عبادة الأصنام في قوم نوح كما تقدم، وكل من شم أدنى رائحة من العلم والفقه يعلم أن من أهم الأمور سد الذريعة إلى هذا المحذور وأن صاحب الشرع أعلم بعاقبة ما نهى عنه لما يؤول إليه، وأحكم في نهيه عنه وتوعده عليه، وأن الخير والهدى في اتباعه وطاعته، والشر والضلال في معصيته ومخالفته.

ورأيت لأبي الوفاء بن عقيل في ذلك فصلاً حسناً، فذكرته بلفظه، قال: لما صعبت التكليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم فسهلت عليهم إذ لم يدخلوها تحت أمر غيرهم. قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران وتقبيلها

(١) إغاثة اللهفان ١/٢١٧ وانظر أيضاً للاستزادة زيارة القبور الشرعية والشركية لمحى الدين

وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرِّقَاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا، وأخذ تربتها تبركاً، وإفاضة الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى، والويل عندهم لمن لم يُقبَلْ مشهد الكف، ولم يتمسَّحَ بِأَجْرَةِ مسجد الملموسة يوم الأربعاء، ولم يقل الحمالون على جنازته الصديق أبو بكر، أو محمد وعلي، أو لم يعقد على قبر أبيه أزجا بالجص والآجر، ولم يُخرِّق ثيابه إلى الذيل، ولم يرق ماء الورد على القبر. انتهى»^(١).

* ومن البدع المتعلقة بالقبور:

- ١ - اتخاذ القبور مساجد وقد تقدم في باب (اتخاذ القبور مساجد).
- ٢ - اتخاذ القبور عيداً وقد تقدم في باب (اتخاذ القبور عيداً).
- ٣ - إيقاد السرج على القبور وقد تقدم في باب (إيقاد السرج على القبور).
- ٤ - البناء على القبور وقد تقدم في باب (البناء على القبور).
- ٥ - شد الرحال إلى القبور وقد تقدم في باب (شد الرحال إلى القبور).
- ٦ - الكتابة على القبر: انظر باب (الكتابة على القبر).
- ٧ - وضع الغرس على القبر^(٢):

قال الألباني رحمته الله: «ولا يشرع وضع الآس ونحوها من الرياحين والورود على القبور؛ لأنه لم يكن من فعل السلف ولو كان خيراً لسبقونا إليه، وقد قال ابن عمر رحمهم الله: كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة»^(٣).

(١) إغاثة اللفهان ١/ ١٩٥.

(٢) للاستزادة حول هذا الموضوع انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/ ٢٦٧. معالم السنن الخطابي ١/ ٢٧. الإبداع في مضار الابتداع الشيخ علي محفوظ ١٩٨. أحكام الجنائز الألباني ص ٢٠١. فتاوى اللجنة الدائمة ٣/ ٣٢٧. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/ ٧٤٢. هامش على فتح الباري ابن حجر ٣/ ٢٢٣. تصحيح الأخطاء والأوهام الواقعة في فهم أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام رائد ابن أبي علفة ١/ ٧٥.

(٣) أحكام الجنائز ص ٢٠٠.

وقال معلقاً على ذلك: «ولا يعارض ما ذكرنا حديث ابن عباس في وضع النبي ﷺ شقي جريدة النخل على القبرين وقوله: «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا». متفق عليه. وقد خرجته في صحيح أبي داود (١٥). فإنه خاص به ﷺ بدليل أنه لم يجر العمل به عند السلف ولأمر أخرى يأتي بيانها. قال الخطابي - رحمه الله تعالى - في «معالم السنن» (٢٧/١) - تعليقاً على الحديث: «إنه من التبرك بأثر النبي ﷺ ودعائه بالتخفيف عنهما وكأنه جعل مدة بقاء النداءة فيهما حداً لما وقعت به المسألة من تخفيف العذاب عنهما، وليس ذلك من أجل أن في الجريد الرطب معنى ليس في اليابس، والعامّة في كثير من البلدان تغرس الخوص في قبور موتاهم، وأراهم ذهبوا إلى هذا وليس لما تعاطوه من ذلك وجه».

قال الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على الترمذي (١٠٣/١) عقب هذا: «وصدق الخطابي، وقد ازداد العامة إصراراً على هذا العمل الذي لا أصل له، وغلوا فيه، خصوصاً في بلاد مصر تقليداً للنصارى حتى صاروا يضعون الزهور على القبور، ويتهادونها بينهم، فيضعها الناس على قبور أقاربهم ومعارفهم تحية لهم، ومجاملة للأحياء، وحتى صارت عادة شبيهة بالرسومية في المجاملات الدولية، فتجد الكبراء من المسلمين إذا نزلوا بلدة من بلاد أوربا ذهبوا إلى قبور عظمائهم أو إلى قبر من يسمونه «الجندي المجهول» ووضعوا عليها الزهور، وبعضهم يضع الزهور الصناعية التي لا ندأوة فيها تقليداً للإفرنج، واتباعاً لسنن من قبلهم، ولا ينكر ذلك عليهم العلماء أشباه العامة، بل تراهم أنفسهم يضعون ذلك في قبور موتاهم، ولقد علمت أن أكثر الأوقاف التي تسمى أوقافاً خيرية موقوف ريعها على الخوص والريحان الذي يوضع على القبور وكل هذا بدع ومنكرات لا أصل لها في الدين، ولا سند لها من الكتاب والسنة، ويجب على أهل العلم أن ينكروها وأن يبتطلوا هذه العادات ما استطاعوا».

ثم أورد الألباني الأدلة على اختصاص وضع الجريدة بالرسول ﷺ ودل عليه بحديث جابر رضي الله عنه الطويل في صحيح مسلم (٢٣١ / ٨ - ٢٣٦) وفيه قال ﷺ: «إني مررت بقبرين يعذبان فأحببت بشفاعتي أن يرد عنهما ما دام الغصنان رطبين».

ودل عليه أيضاً بأن السلف الصالح لم يفعلوه ولم يشتهر عنهم فعله. فوضع الجريد على القبر خاص به ﷺ، وأن السر في تخفيف العذاب عن القبرين لم يكن في نداوة العسيب بل في شفاعته ﷺ ودعائه لهما وهذا مما لا يمكن وقوعه مرة أخرى بعد انتقاله ﷺ إلى الرفيق الأعلى ولا لغيره من بعده ﷺ لأن الاطلاع على عذاب القبر من خصوصياته ﷺ، وهو من الغيب الذي لا يطلع عليه إلا الرسول كما جاء في نص القرآن: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ (٢١) إِلَّا مَنْ أَرَزَّضَى مِنْ رَّسُولٍ ﴿[البجن: ٢٦-٢٧]... وأما وصية بريدة فهي ثابتة عنه، قال ابن سعد في الطبقات (ج ٧ ق ١ ص ٤): أخبرنا عفان بن مسلم قال: ثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا عاصم الأحول قال: قال مورق: أوصى بريدة الأسلمي أن توضع في قبره جريدتان فكان أن مات بأدنى خراسان فلم توجد إلا في جوالق حمار. وهذا سند صحيح وعلقه البخاري ١٧٣ / ٣ مجزوما . قال الحافظ في شرحه: «وكان بريدة حمل الحديث على عمومه، ولم يره خاصا بذينك الرجلين».

قال ابن رشيد: «ويظهر من تصرف البخاري أن ذلك خاص بهما، فلذلك عقبه بقول ابن عمر: إنما يظله عمله» .

قلت^(١): ولا شك أن ما ذهب إليه البخاري هو الصواب لما سبق بيانه، ورأي بريدة لا حجة فيه، لأنه رأي والحديث لا يدل عليه حتى لو كان عاما فإن النبي ﷺ لم يضع الجريدة في القبر، بل عليه كما سبق، وخير الهدي هدي محمد^(٢) .

(١) القائل الشيخ الألباني - .

(٢) أحكام الجنائز ص ٢٠١ - ٢٠٣ باختصار.

قال ابن باز رحمته الله: «وأما تنبيت أو غرس الأشجار عليها فلا يجوز، لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم لم يفعلوا ذلك، ولأن في ذلك نوعاً من الغلو، ويخشى أن يفتن الناس بالأشجار المغروسة عليها، وأما غرس النبي صلى الله عليه وسلم الجريدتين على القبرين المعذبين فالصحيح من أقوال العلماء أن هذا خاص به صلى الله عليه وسلم وبالقبرين لكونه صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك مع بقية القبور، وهكذا أصحابه رضي الله عنهم فعلم أن ذلك خاص به صلى الله عليه وسلم وبأصحاب القبرين، والله سبحانه وتعالى أعلم»^(١).

وقال ابن باز رحمته الله: «وهكذا لا يشرع غرس الشجر على القبور لا الصبار ولا غيره، ولا زرعها بشعير أو حنطة أو غير ذلك؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك في القبور، ولا الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم. أما ما فعله مع القبرين اللذين أطلعه الله على عذابهما من غرس الجريدة فهذا خاص به صلى الله عليه وسلم وبالقبرين لأنه لم يفعل ذلك مع غيرهما»^(٢).

٨ - قراءة القرآن عند القبر:

وينبغي التفريق بين قراءة القرآن حال الاحتضار وقبل خروج الروح وبين قراءته عند القبر بعد الموت.

قال شارح الطحاوية: «اختلف العلماء في قراءة القرآن عند القبور على ثلاثة أقوال: هل تكره، أم لا بأس بها وقت الدفن، وتكره بعده؟ فمن قال بكرهتها كأبي حنيفة ومالك وأحمد في رواية - قالوا: لأنه محدث لم ترد السنة والقراءة تشبه الصلاة، والصلاة عند القبور منهي عنها فكذلك القراءة، ومن قال: لا بأس بها كمحمد ابن الحسن وأحمد في رواية استدلوا بما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه أوصى أن يقرأ على قبره وقت الدفن بفواتح سورة البقرة وخواتمها، ونقل أيضاً عن بعض

(١) فتاوى ابن باز ص ٧٤٥.

(٢) فتاوى ابن باز ص ٧٤٣.

المهاجرين قراءة سورة البقرة، ومن قال: لا بأس بها وقت الدفن فقط وهو رواية عن أحمد أخذ بما نقل عن ابن عمر وبعض المهاجرين، وأما بعد ذلك كالذين يتناوبون القبر للقراءة عنده فهذا مكروه فإنه لم تأت به السنة ولم ينقل عن أحد من السلف مثل ذلك أصلاً...»^(١).

وقال ابن تيمية: «فيها ثلاث روايات عن أحمد...

والثانية: أن ذلك مكروه وهذه الرواية هي التي رواها أكثر أصحابه عنه وعليها قدماء أصحابه الذين صحبوه كعبد الوهاب الوراق وأبي بكر المروزي ونحوهما، وهي مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وهشيم بن بشير وغيرهم ولا يحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام لأن ذلك عنده بدعة. وقال مالك: «ما علمت أحدا يفعل ذلك» فعلم أن الصحابة والتابعين ما كانوا يفعلونه»^(٢).

وقال الألباني رحمته الله: «وأما قراءة القرآن عند زيارتها، فمما لا أصل له في السنة، بل الأحاديث المذكورة في المسألة السابقة تشعر بعدم مشروعيتها، إذ لو كانت مشروعة، لفعلها رسول الله ﷺ وعلمها أصحابه، لا سيما وقد سألت عائشة رضي الله عنها وهي من أحب الناس إليه ﷺ - عما تقول إذا زارت القبور؟ فعلمها السلام والدعاء، ولم يعلمها أن تقرأ الفاتحة أو غيرها من القرآن، فلو أن القراءة كانت مشروعة لما كتم ذلك عنها، كيف وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما تقرر في علم الأصول، فكيف بالكتمان، ولو أنه ﷺ علمهم شيئاً من ذلك لنقل إلينا، فإذا لم ينقل بالسند الثابت دل على أنه لم يقع.

ومما يقوي عدم المشروعية قوله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، فإن الشيطان يفر

(١) شرح العقيدة الطحاوية ٥١٨.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٧٣٥، ٧٣٦، وانظر: مجموع الفتاوى ١/ ١٧٤، ٢٤ / ٣١٧، ٣٠١، الاختيارات ٥٣، أحكام الجنائز الألباني ٢٦٢ رقم ١٨١، معجم البدع ١٤٨.

من البيت الذي يقرأ فيه سرّة البقرة^(١). فقد أشار ﷺ إلى أن القبور ليست موضعاً للقراءة شرعاً، فلذلك حض على قراءة القرآن في البيوت ونهى عن جعلها كالمقابر التي لا يقرأ فيها، كما أشار في الحديث الآخر إلى أنها ليست موضعاً للصلاة أيضاً، وهو قوله: «صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً»^(٢) وهذا الحديث أخرجه البخاري بنحوه وترجم له بقوله: باب كراهية الصلاة في المقابر فأشار به إلى أن حديث ابن عمر يفيد كراهة الصلاة في المقابر، فكذلك حديث أبي هريرة يفيد كراهة قراءة القرآن في المقابر، ولا فرق. ولذلك كان مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وغيرهم كراهة القراءة عند القبور. ثم قال الألباني رحمه الله وقد استدل جماعة من العلماء بالحديث على ما استدل به البخاري، وأيده الحافظ في شرحه^(٣). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والقراءة على الميت بعد موته بدعة، بخلاف القراءة على المحتضر فإنها تستحب بـ ياسين»^(٤).

وقال الألباني - معلقاً على كلام ابن تيمية السابق -: «لكن حديث قراءة ياسين ضعيف والاستحباب حكم شرعي، ولا يثبت بالحديث الضعيف كما هو معلوم من كلام ابن تيمية نفسه في بعض مصنفاته وغيرها»^(٥).

وقال الإمام ابن باز رحمه الله: «لا تشرع قراءة سورة «يس» ولا غيرها من القرآن على القبر بعد الدفن ولا عند الدفن، ولا تشرع القراءة في القبور؛ لأن النبي ﷺ لم يفعل ذلك ولا خلفاؤه الراشدون، كما لا يشرع الأذان ولا الإقامة في القبر، بل كل

(١) أخرجه مسلم ١٨٨/٢.

(٢) أخرجه مسلم ١٨٧/٢.

(٣) أحكام الجنائز ص ١٩١، ١٩٠.

(٤) الاختيارات العلمية ص ٥٣.

(٥) أحكام الجنائز ١١، ١٩٠، ١٩١.

ذلك بدعة، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» خرجه الإمام مسلم في صحيحه ... وليس للمسلمين أن يحدثوا شيئاً من القربات لم يشرعه الله للحديث المذكور، ولقوله الله سبحانه ﴿لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]»^(١).

٩ - الأذان والإقامة حال وضعه في القبر^(٢).

وقد سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عن حكم الأذان والإقامة في قبر الميت عند وضعه فيه؟

فأجاب - قدس الله روحه -: «لا ريب أن ذلك بدعة ما أنزل الله بها من سلطان؛ لأن ذلك لم ينقل عن رسول الله ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم والخير كله في اتباعهم وسلوك سبيلهم»^(٣).

ومن البدع أن يبخر القبر، أو أن يفرش فيه ريحان^(٤).

١٠ - الطواف بالقبر وقد تقدم في باب (الطواف بغير الكعبة).

٢٢١ - القبول المنافي للرد

من شروط (لا إله إلا الله) انظر: باب (لا إله إلا الله).

(١) مجموع فتاوى ابن باز ص ٧٤٣.

(٢) انظر الاقتضاء ص ١٨٣ كشف القناع ٢/ ١٣٤ أحكام الجنائز الألباني ص ٢٥٣ رقم ٨٣، ٢٤٥ رقم ١٠٢.

(٣) الفتاوى ص ٧٥٧.

(٤) المدخل لابن الحاج ٣/ ٢٦٢.

٢٢٢- القدر*

القدر في اللغة: القدر بفتح القاف والدال وسكونها مصدر قدر يقدر تقديرًا، قال ابن سيده: «القَدْر والقَدَر: القضاء والحكم وهو ما يقدره الله ﷻ من القضاء

* الشريعة للأجري ص ١٤١، ١٦٦، ١٧٨. السنة لعبد الله بن الإمام أحمد ٣٨٤ - ٤٢٨. التمهيد ٣/ ١٣٩، ١٢/ ٦، ٦٢، ١١/ ١٨. الاستذكار لابن عبد البر ٨٣/ ٢٦. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٧/ ٤٨، ١٤٩. شرح السنة للبعوي ١/ ١٢٢. مجموع فتاوى شيخ الإسلام المجلد الثامن. اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ١٤٣، ٢/ ٨٤٨. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل للإمام ابن القيم. لوامع الأنوار للسفاريني ١/ ٢٩٧. وانظر كتاب القدر للفريابي فإنه أصل من الأصول التي اعتمد عليه كبار العلماء كالأجري وابن بطة وغيرهم وقد خرج في طبعة أنيقة تحقيق أخينا الفاضل عبد الله المنصور حفظه الله. تيسير العزيز الحميد ص ٦٩٩. فتح المجيد ص ٥٧١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ٣٦٤. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٣/ ١٥٨، ط ٢- ٣/ ١٩٨ ومن المجموع ١٠/ ٩٨٤. الدرر السنية ١/ ٢١٦، ٥١٢، ٣/ ٢١٣. فتاوى اللجنة ٣/ ٣٧٤. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/ ٤٧٣. معارج القبول ٢/ ٢٦٦، ٣٠٥. مجموع الفوائد واقتناص الأوابد للسعدي ٤٠، ١٢٠، ٢٣٦. الدرة البهية شرح العقيدة التائية في حل المشكلة القدريّة من مجموعة ابن سعدي ٣/ ١٤٥ - ٢٠٤. أهم المهمات لابن سعدي من المجموعة ٣/ ٦٧. شرح مسائل الجاهلية للألوسي ٥٨. القضاء والقدر لابن عثيمين. العقيدة الصحيحة وما يضادها لابن باز. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٢/ ٤٣٦. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢/ ٧٥، ٣/ ١٨٨، ٢٥٥، ٤/ ٢٩٩، ٢٠٤، ٥/ ١٣٧، ٢١٣، ٢١٩، ٧/ ٢٦٥. المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة الأحدي ١/ ١٣٥. القضاء والقدر للأشقر. القضاء والقدر للمحمود. موقف ابن تيمية من الأشاعرة ص ٣٠٨، ٣٨٤. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٤٤٩، ٤٥٧، ٤٦٨. الشيخ السعدي وجهوده في توضيح العقيدة للعباد ص ٨٥. الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء ٢/ ٥٣٥. الجيلاني وآراؤه الاعتقادية ص ٢٦٠. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ٥٩٣. عقيدة الإمام ابن عبد البر للغصن ص ٣٩٩، ٤٢٢. منهج الحافظ ابن رجب في العقيدة ص ٤٢٠، ٤١٥. الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة ص ٣٧٥. منهج ابن حجر في العقيدة ص ٣٦٩. مباحث العقيدة في سورة الزمر ص ٤٩٣. الإمام المروزي وجهوده في توضيح العقيدة للنفيعي ص ١٦٥. منهج الإمام مالك في العقيدة ص ٣٥٥.

ويحكم به من الأمور»^(١).

وقال ابن حجر في الفتح: «قدرت الشيء بتخفيف الدال وفتحها أقدره بالكسر والفتح قَدْرًا وَقَدْرًا إذا أحطت بمقداره»^(٢).

والقدر في الشرع: «ما سبق به العلم، وجري به القلم مما هو كائن إلى الأبد، وأنه ﷻ قَدَّرَ مقادير الخلائق، وما يكون من الأشياء قبل أن تكون في الأزل، وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده تعالى وعلى صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدرها»^(٣).

وقال ابن حجر في تعريفه: «المراد أن الله تعالى علم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد ما سبق في علمه أنه يوجد، فكل محدث صادر عن علمه وقدرته وإرادته»^(٤).

وسئل الإمام أحمد عن القدر فقال: «القدر قدرة الله على العباد»^(٥).

وقال النووي في معنى القدر: «أن الله تبارك وتعالى قدر الأشياء في القدم وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده ﷻ وعلى صفات مخصوصة فهي تقع على حسب ما قدرها ﷻ»^(٦).

وسئلت اللجنة عن معنى القدر فأجابت: «معناه أن الله ﷻ علم الأشياء كلها قبل وجودها وكتبها عنده وشاء ما وجد منها وخلق ما أراد خلقه»^(٧).

(١) لسان العرب (ق در).

(٢) فتح الباري ١/١١٨.

(٣) لوامع الأنوار ١/٣٤٨.

(٤) فتح الباري ١/١١٨.

(٥) مسائل ابن هانئ ٢/١٥٥، انظر كتاب المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة - الأحمدي ١/١٣٥.

(٦) مسلم بشرح النووي ١/١٥٤، وانظر أيضاً فتح الباري ١١/٤٧٧.

(٧) انظر فتوى اللجنة في مجلة البحوث الإسلامية العدد ٤٠ ص ١٠٢.

وقال ابن عثيمين: «الإيمان بالقدر: هو أن تؤمن بتقدير الله ﷻ للأشياء كلها سواء ما يتعلق بفعله أو ما يتعلق بفعل غيره، وأن الله ﷻ قدرها وكتبها عنده قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، ومعلوم أنه لا كتابة إلا بعد علم، فالعلم سابق على الكتابة، ثم إنه ليس كل معلوم الله ﷻ مكتوب، لأن الذي كتب إلى يوم القيامة، وهناك أشياء بعد يوم القيامة كثيرة أكثر مما في الدنيا هي معلومة عند الله ﷻ، ولكنه لم يرد في الكتاب والسنة أنها مكتوبة»^(١).

*** الدليل من الكتاب:** قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢]. وقوله جل ذكره: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢]. وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٧]. وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]. وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٥١]. وقوله جل وعلا: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]. وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]. وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]. وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]. وقد جاء في سبب نزولها ما رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر فنزلت

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠ / ١٠٠١. وانظر: القول المفيد ٣ / ١٧٦

﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ (٤٨) إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾ [القمر ٤٨-٤٩] (١).

*** الدليل من السنة:** عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقَدَرِ مَعْبُدُ الْجَهَنِّي قَالَ: فَخَرَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمِيرِيُّ حَتَّى أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا أَحْدَثَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ، قَالَ: فَلَقِينَاهُ - يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَاسْتَفْتَيْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكُلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدَرَ وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفُ قَالَ فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَاءٌ وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قُبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرَ وَشَرِّهِ، ثُمَّ اسْتَدَلَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَعْرِيفِ الْإِيمَانِ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» (٢).

وروى مسلم عن طاوس أنه قال: «أدركت ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: كل شيء بقدر» (٣).

وفي رواية: «أدركت ثلاثمائة من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: كل شيء بقدر» (٤). وقال طاوس: وسمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس، أو الكيس والعجز» (٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٦)

(٢) أخرجه مسلم (٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٥٥).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي ٥٨٠/٤، ٦٦١ (ح: ١٠٢٧، ١٢٠٠).

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٥٥).

وَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رضي الله عنه لَابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعَمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي» ^(١).

وفي رواية لأحمد: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ اكْتُبْ فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ^(٢).

وفي رواية لابن وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يَأْمَنْ بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ أَحْرَقَهُ اللَّهُ ﻋَظْمًا بِالنَّارِ» ^(٣).

* **أَقْوَالُ السَّلَفِ:** عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لَا يَذُوقُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَأْمَنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ، وَبَأَنَّهُ مَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ» ^(٤).

وقال ﷺ: «لَأَنْ أَعْضَ عَلَى جَمْرَةٍ وَأَقْبِضَ عَلَيْهَا حَتَّى تَبْرُدَ فِي يَدِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ لَشَيْءٍ قَضَاهُ اللَّهُ: لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ» ^(٥).

وفي السنن عن ابن الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ لَهُ: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي. قَالَ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٠٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٢٣٠٨١) (٢٣٠٨٣).

(٣) القدر لعبد الله بن وهب ص ١٢١.

(٤) أخرجه الآجري في الشريعة ص ٢٠٤، وعبدالرزاق في المصنف ١١٨/١١ (ح: ٢٠٠٨١/).

(٥) (٢٠٠٨٢).

(٥) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٦٦٧/٤ (ح: ١٢١٧).

خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبَلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ. قَالَ ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ»^(١).

وعن أبي الحجاج الأزدي قال: قلت لسلمان^(٢): «ما قول الناس حتى تؤمن بالقدر خيره وشره؟» قال: «حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أخْطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، ولا تقول: لو فعلت كذا وكذا لكان كذا وكذا، ولو لم أفعل كذا وكذا لم يكن كذا وكذا»^(٣).

قال أحمد بن جعفر الإصطخري: قال لي أحمد: «والقدر خيره وشره وقليله وكثيره وظاهره وباطنه وحلوه ومره ومحبوه ومكروهه وحسنه وسيئه وأوله وآخره من الله قضاءً وقضاءً وقدرًا قدره عليهم لا يعدو واحد منهم مشيئة الله ﷻ ولا يجاوز قضاءه بل هم كلهم صائرون إلى ما خلقهم له واقعون فيما قدر عليهم لا محالة وهو عدل منه عز ربنا وجل»^(٤).

والإيمان بالقدر هو الركن السادس من أركان الإيمان التي لا يتحقق إيمان عبد إلا بها. ويجب الإيمان به إيماناً جازماً ومن أنكره فإنه كافر مشرك بالربوبية. قال علي

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٩٩).

(٢) هو سلمان الفارسي، الصحابي الجليل ﷺ.

(٣) أخرجه الآجري في الشريعة ص ٢٠٦، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٤/٦٧٧ (ح: ١٢٤٠)، وعبد الرزاق في المصنف ١١/١١٨ (ح: ٢٠٠٨٣).

(٤) طبقات الحنابلة ١/٢٥. المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة - الأحمدي ١/١٣٩.

بن أبي طالب عليه السلام: «إن أحدكم لن يخلص الإيمان إلى قلبه حتى يستقر يقينا غير ظن أنه ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، ويقر بالقدر كله»^(١).

قال الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -: «من السنة اللازمة: الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها لا يقال: لم؟ ولا كيف؟ إنما هو التصديق بها والإيمان بها»^(٢).

وقال ابن القيم رحمته الله: «وقال الإمام أحمد: القدر قدرة الله واستحسن ابن عقيل هذا الكلام جدا وقال: هذا يدل على دقة علم أحمد وتبحره في معرفة أصول الدين وهو كما قال أبو الوفاء فإن إنكار القدر إنكار لقدرة الرب على خلق الأعمال وكتابتها وتقديرها»^(٣).

أحكام وفوائد:

١ - أركان الإيمان بالقدر:

الإيمان بالقدر على أربع مراتب^(٤):

المرتبة الأولى: الإيمان بعلم الله الذي هو صفته الأزلية فهو سبحانه عالم بكل شيء وهو بكل شيء محيط فلا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض فيعلم جميع خلقه قبل خلقهم ويعلم ما ستكون عليه أحوالهم كلها سرها وعلايتها. قال ابن عثيمين رحمته الله: «فعلم ما كان وما يكون. فكل شيء معلوم لله سواء كان دقيقا أم جليلا من أفعاله أو أفعال خلقه»^(٥).

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٦٦٦/٤ (ح: ١٢١٤).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ١٥٧/١.

(٣) شفاء العليل ٢٨/١.

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣/١٤٨، ١٥٠.

(٥) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/٩٩٠، ٩٩١. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ٣/١٦٤.

والأدلة على هذا كثيرة منها:

قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]. وقوله سبحانه: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الحشر: ٢٢]. وقوله تعالى: ﴿عَلِمِ الْغَيْبِ ۚ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: ٣]. وقوله ﷻ: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَافِيسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]. ومن السنة حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أطفال المشركين؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين إذ خلقهم»^(١). وهذا يدل على علم الله وإحاطته بكل شيء وأنه يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون.

قال شارح الطحاوية: «وقد ضل في هذا الموضوع خلائق من المشركين والصابئين والفلاسفة وغيرهم ممن ينكر علمه بالجزئيات أو بغير ذلك، فإن ذلك كله مما يدخل في التكذيب بالقدر»^(٢).

المرتبة الثانية: الإيمان بأن الله تعالى كتب مقادير خلقه في اللوح المحفوظ ولم يفرط في ذلك من شيء.

والأدلة على هذا كثيرة منها:

قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ۚ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]. وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ۚ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ ۚ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠].

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٤) (٦٥٩٨) (٦٦٠٠). مسلم (٢٦٥٩).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٠٥.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨].

ومن السنة حديث عبادة رضي الله عنه قال: يا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ. فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَا بُنَيَّ إِنْ مِتَّ وَلَسْتَ عَلَى ذَلِكَ دَخَلْتَ النَّارَ»^(١).

وعن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار أو من الجنة. فقال رجل من القوم: ألا نتكل يا رسول الله؟ قال: لا، اعملوا فكل ميسر ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَى﴾ [الليل: ٥]»^(٢).

وكل هذا يدل على أن الله تبارك وتعالى كتب كل شيء قبل الخلق، ولم يفرط في الكتاب من شيء وذلك يسير على الله.

❖ فائدة:

قوله: «أول ما خلق الله القلم» يعني: بعد خلق العرش؛ لأن العرش هو أول المخلوقات على الصحيح من قولي العلماء لما ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «قدر الله - وفي رواية: كتب الله - مقادير الخلق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء»^(٣).

فالذي عليه الجمهور أن العرش مخلوق قبل القلم، قال ابن عباس: «إن الله كان على عرشه قبل أن يخلق شيئاً فكان أول ما خلق الله القلم فأمره أن يكتب ما هو كائن، وأن ما يجري على الناس على أمر قد فرغ منه» وعلى هذا فإن أول شيء

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٠٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٠٥). ومسلم (٢٦٤٧).

(٣) صحيح مسلم (٢٦٥٢).

خلق بعد العرش هو القلم وقد سئل ابن عباس عن قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]. على أي شيء؟ قال: على متن الريح^(١).

وقد رواه البيهقي وروى حديث: «أول شيء خلقه الله القلم» ثم قال البيهقي رحمه الله: وإنما أراد والله أعلم أول شيء خلقه بعد خلق الماء والريح والعرش^(٢).

المرتبة الثالثة: مرتبة الإيمان بمشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة فما شاء الله تعالى كونه فهو كائن بقدرته ولا بد وما لم يشأ لم يكن لعدم المشيئة لا لعدم القدرة لأن الله تبارك وتعالى لا يعجزه شيء كما قال: ﴿وَمَا كَانُ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤].

* والأدلة على المشيئة الشاملة كثيرة منها:

قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [النحل: ٩٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

ومن السنة قول الرسول ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم بسنديهما عن معاوية بن أبي سفيان: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(٣).

ودلالة هذه الأدلة على عموم مشيئة الله تعالى ظاهرة فكل ما يحصل في هذا الكون فهو مراد له ﷻ بالإرادة الكونية فهو الخالق وحده المالك المدبر فلا يجري في ملكه إلا ما يريد لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه ولا يعجزه شيء. ولا

(١) العرش ص ٥٢، السنة لابن أبي عاصم ٢٥٨/١، والعظمة ٥٧٦/٢.

(٢) للاستزادة انظر: تيسير العزيز الحميد ص ٦٩٥، نونية ابن القيم ٣٧٦/١.

(٣) أخرجه البخاري (٧١)(٣١١٦)(٣٦٤١)(٧٣١٢)(٧٤٦٠). ومسلم (١٠٣٧).

يعني هذا أن الله ﷻ يرضى عن ما يقع من العباد من الكفر والمعاصي.

الفرق بين المشيئة والإرادة:

الإرادة أعم من المشيئة؛ لأن الإرادة تنقسم إلى قسمين: إرادة كونية، وإرادة شرعية. أما مشيئة الله فهي في النصوص واحدة فلا تكون إلا كونية ولا يوجد مشيئة شرعية.

قال الشيخ محمد بن إبراهيم: «... الإرادة إرادتان: كونية قدرية، وشرعية دينية، وأما المشيئة فلم ترد في النصوص إلا كونية قدرية فلا تنقسم»^(١).

وقال الشيخ عبدالمحسن العباد: «والفرق بين المشيئة والإرادة: أن المشيئة لم تأت في الكتاب والسنة إلا لمعنى كوني قدري، وأما الإرادة فإنها تأتي لمعنى كوني ومعنى ديني شرعي...»^(٢).

وأما الفرق بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية:

قال شارح الطحاوية: «الإرادة في كتاب الله نوعان: إرادة قدرية كونية خلقية، وإرادة دينية أمرية شرعية، فالإرادة الشرعية هي المتضمنة للمحبة والرضى، والكونية هي المشيئة الشاملة لجميع الموجودات»^(٣).

وقال ابن باز رحمه الله: «والفرق بين الإرادتين: الأولى لا يتخلف مرادها أبدا بل ما أَرَادَهُ اللهُ كونا فلا بد من وقوعه كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ﴾».

أما الإرادة الشرعية فقد يوجد مرادها من بعض الناس وقد يتخلف، وإيضاح ذلك أن الله سبحانه أخبر أنه يريد البيان للناس والهداية والتوبة، ومع ذلك أكثر

(١) شرح العقيدة الواسطية ص ٤٩.

(٢) قطف الجنى الداني شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني ص ١٢٩.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ص ١١٦.

الخلق لم يهتد ولم يوفق للتوبة ولم يتبصر في الحق ؛ لأنه ﷻ قد أوضح الحجة والدليل وبين السبيل وشرع أسباب التوبة وبينها ولكنه لم يشأ لبعض الناس أن يهتدي أو يتوب أو يتبصر فذلك لم يقع منه ما أراده الله شرعاً، لما قد سبق في علم الله وإرادته الكونية من أن هذا الشخص المعين لا يكون من المهتدين ولا ممن يوفق للتوبة. وهذا بحث عظيم ينبغي تفهمه وتعلقه والتبصر في أدلته، ليسلم المؤمن من إشكالات كثيرة وشبهات مضلة حار فيها الكثير من الناس لعدم تحقيقهم للفرق بين الإرادتين.

ومما يزيد المقام بياناً أن الإرادتين تجتمعان في حق المؤمن فهو إنما آمن بمشيئة الله وإرادته الكونية، وهو في نفس الوقت قد وافق بإيمانه وعمله الإرادة الشرعية وفعل ما أراده الله منه شرعاً وأحبه منه، وتنفرد الإرادة الكونية في حق الكافر والعاصي فهو إنما كفر وعصى بمشيئة الله وإرادته الكونية، وقد تخلفت عنه الإرادة الشرعية لكونه لم يأت بمرادها وهو الإسلام والطاعة فتنبه وتأمل، والله الموفق»^(١).

ويقول شارح الطحاوية: «ومنشأ الضلال من التسوية بين المشيئة والإرادة وبين المحبة والرضى، فسوى بينهما الجبرية والقدرية ثم اختلفوا فقالت الجبرية: الكون كله بقضائه وقدره فيكون محبوباً مرضياً.

وقالت القدرية النفاة: ليست المعاصي محبوبة لله ولا مرضية له، فليست مقدرة ولا مقضية فهي خارجة عن مشيئته وخلقه وقد دل على الفرق بين المشيئة والمحبة الكتاب والسنة والفطرة الصحيحة.

أما أهل السنة فيقولون: إن الله وإن كان يريد المعاصي قدراً فهو لا يحبها ولا يرضاها ولا يأمر بها بل يبغضها ويسخطها وينهى عنها وهذا قول السلف قاطبة»^(٢).

(١) مجموع فتاوى ابن باز ص ٤٧٨، ٤٧٩.

(٢) شرح الطحاوية ص ١١٦.

ومع إيماننا بقدرة الله ومشيتته فإننا نؤمن أيضاً أن للعبد قدرة ومشية واختياراً بها تتحقق أفعاله وبمقتضاها يكون الثواب والعقاب كما أن قدرة العبد ومشيتته التي بها تحصل أعماله غير خارجة عن قدرة الله ومشيتته فهو الذي منح الإنسان ذلك وجعله قادراً على التمييز والاختيار فأَيُّ الفعلين اختار لم يخرج عن كونه داخلاً تحت مشية الله وقدرته وخلقه.

وقال الشيخ ابن عثيمين: «وقد ضل في القدر طائفتان:

إحدهما: الجبرية الذين قالوا إن العبد مجبر على عمله وليس له فيه إرادة ولا قدرة.

الثانية: القدرية الذين قالوا إن العبد مستقل بعمله في الإرادة والقدرة، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه أثر.

والرد على الطائفة الأولى «الجبرية» بالشرع والواقع:

أما الشرع: فإن الله تعالى أثبت للعبد إرادة ومشية، وأضاف العمل إليه قال الله تعالى: ﴿مِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]. وقال: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ [الكهف: ٢٩]. الآية. وقال: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

وأما الواقع: فإن كل إنسان يعلم الفرق بين أفعاله الاختيارية التي يفعلها بإرادته كالأكل، والشرب، والبيع، والشراء، وبين ما يقع عليه بغير إرادته كالارتعاش من الحمى، والسقوط من السطح، فهو في الأول فاعل مختار بإرادته من غير جبر، وفي الثاني غير مختار ولا مريد لما وقع عليه.

والرد على الطائفة الثانية «القدرية» بالشرع والعقل:

أما الشرع: فإن الله تعالى خالق كل شيء، وكل شيء كائن بمشيئته، وقد بين الله تعالى في كتابه أن أفعال العباد تقع بمشيئته فقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣] وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣].

وأما العقل: فإن الكون كله مملوك لله تعالى، والإنسان من هذا الكون فهو مملوك لله تعالى، ولا يمكن للمملوك أن يتصرف في ملك المالك إلا بإذنه ومشيئته^(١).

المرتبة الرابعة: الإيمان بأن الله تعالى خالق كل شيء لا خالق غيره ولا رب سواه ومما يدل على هذا ما يلي:

قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢]. وقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]. وقوله ﷻ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]. وقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]. ومن السنة قول الرسول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنَعَتِهِ»^(٢).

ودلت هذه النصوص على أن الله تبارك وتعالى هو الذي قدر كل شيء وخلقه وهو الذي أحاط الأشياء بعنايته ورعايته وقد قدر الكائنات وأوجدتها لا على مثال سابق ووهب بعض خلقه القدرة والفعل، والله سبحانه هو الخالق للفاعل وفعله وهو الخلاق العليم.

(١) شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٦/ ١١٤، ١١٥.

(٢) المستدرک للحاکم ١/ ٣١، ٣٢. ومجمع الزوائد ٧/ ١٩٧.

وأهل السنة والجماعة يؤمنون بجميع هذه المراتب الأربع وقد جُمعت في بيت:

علم كتابته مولانا مشيئته وخلقه وهو إيجاد وتكوين

ومنهم من يجعلها مرتبتين وكل مرتبة تتضمن مرتبتين فتكون أربعاً. قال شيخ الإسلام: «والإيمان بالقدر على درجتين كل درجة تتضمن شيئين فالدرجة الأولى الإيمان بأن الله تعالى عليم بما الخلق عاملون بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلاً وأبداً وعلم جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي والأرزاق والآجال ثم كتب الله في اللوح المحفوظ مقادير الخلق «فأول ما خلق الله القلم قال له اكتب قال ما أكتب قال اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة فما أصاب الإنسان لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه جفت الأقلام وطويت الصحف». وأما الدرجة الثانية فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة وهو الإيمان بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وأنه ما في السموات وما في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه لا يكون في ملكه ما لا يريد وأنه سبحانه على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه ومع ذلك فقد أمر العباد بطاعته وطاعة رسله ونهاهم عن معصيته وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين والمقسطين ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ولا يحب الكافرين ولا يرضى عن القوم الفاسقين ولا يأمر بالفحشاء ولا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد. والعباد فاعلون حقيقة والله خالق أفعالهم والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلي والصائم وللعباد القدرة على أعمالهم ولهم إرادة الله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم كما قال الله تعالى: ﴿لَمَن شَاءَ مِنكُم أَن يَسْتَقِيمَ ۖ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن

يَشَاءُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ وهذه الدرجة من القدر يكذب بها عامة القدرية الذين سماهم النبي ﷺ مجوس هذه الأمة ويغلو فيها قوم من أهل الإثبات حتى سلبوا العبد قدرته واختياره ويخرجون عن أفعال الله وأحكامه حكمها ومصالحها» (١).

وقال ابن رجب: «والإيمان بالقدر على درجتين:

أحدهما: الإيمان بأن الله تعالى سبق علمه ما يعلمه العباد من خير وشر، وطاعة ومعصية قبل خلقهم وإيجادهم، ومن هو منهم من أهل الجنة، ومن هو منهم من أهل النار، وأعد لهم الثواب والعقاب جزاء لأعمالهم قبل خلقهم وتكوينهم. **وأنه كتب ذلك** عنده وأحصاه، وأن أعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه. **الثانية:** أن الله خلق أفعال العباد كلها من الكفر والإيمان والطاعة والعصيان، وشاءها منهم.

فهذه الدرجة التي يثبتها أهل السنة والجماعة وتنكرها القدرية، والدرجة الأولى أثبتها كثير من القدرية ونفاها غلاتهم كمعبد الجهني الذي سئل ابن عمر عن مقالته، وكعمرو بن عبيد وغيره...» (٢).

٢ - مسألة:

فإن قلت: كيف؟ قال: «وتؤمن بالقدر خيره وشره» وقد قال في الحديث: «والشر ليس إليك»؟ فالجواب عن هذا أن إثبات الشر في القضاء والقدر إنما هو بالإضافة إلى العبد، والمفعول إن كان مقدرًا عليه فهو بسبب جهله وظلمه وذنوبه لا إلى الخالق فله في ذلك من الحكم ما تقصر عنه أفهام البشر لأن الشر إنما هو بالذنوب وعقوباتها في الدنيا والآخرة، فهو شر بالإضافة إلى العبد، أما بالإضافة إلى الرب ﷻ

(١) العقيدة الواسطية ٣٥ - ٣٨.

(٢) جامع العلوم والحكم ٢٦.

فكله خير وحكمة فإنه صادر عن حكمه وعلمه وما كان كذلك فهو خير محض بالنسبة إلى الرب ﷻ إذ هو موجب أسمائه وصفاته^(١).

٣ - أقسام التقديرات وأنواعها:

أولاً: التقدير العام لجميع الأشياء قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة عندما خلق الله القلم وأمره بالكتابة لما هو كائن إلى يوم القيامة وهو التقدير الأزلي. ويدل على ذلك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء»^(٢).

وقد ذكر ابن القيم هذا التقدير في كتابه «شفاء العليل» ثم ذكر في الباب الثاني تقدير الرب تبارك وتعالى شقاوة العباد وسعادتهم وأرزاقهم وآجالهم وأعمالهم قبل خلقهم، قال: «وهو تقدير ثان بعد التقدير الأول عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «كنا في جنازة في بقيع الغرقد فقعد وقعدنا حوله ثم قال: ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار، وإلا قد كتب شقية أو سعيدة، ثم قال: فقال رجل: يا رسول الله أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؟ فقال: من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة، ثم قرأ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَّى ۝٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَلَّ وَاسْتَعْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾﴾ [الليل ٥٠-١٠]»^(٣). وذكر أحاديث منها ما رواه هشام بن حكيم بن

(١) ملخص من كلام ابن القيم - - مستفاد من تيسير العزيز الحميد ص ٦٩١.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٦٢)، (٤٩٤٥)، ومسلم (٢٦٤٧).

حزام أن رجلاً قال: يا رسول الله أبتدأ الأعمال أم قد مضى القضاء؟ فقال: «إِنَّ اللَّهَ لما أخرج ذرية آدم من ظهره أشهدهم على أنفسهم، ثم أفاض بكفيه فقال: هؤلاء للجنة وهؤلاء للنار»^(١).

فهناك تقديرات أخرى نسبية وكلها ترجع إلى علم الله تعالى الشامل لكل شيء. ثانياً: لتقدير العمري: كما جاء في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيَّ أَوْ سَعِيدٍ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٢).

قال الشيخ ابن عثيمين: «منها: تقدير عمري: حين يبلغ الجنين في بطن أمه أربعة أشهر يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد»^(٣).

ثالثاً: التقدير الحولي: قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَكَةٍ﴾ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٢﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٥﴾ رَحْمَةً مِّنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦﴾ [الدخان: ٦-٣].

قال ابن القيم: «وهذه ليلة القدر قطعاً، لقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾

(١) شفاء العليل ١/ ١٠.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٨) (٣٣٣٢) (٦٥٩٤) (٧٤٥٤)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٣) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/ ٩٩٢، ٩٩٣. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين

٣/ ١٦٦. وقد ذكره ابن القيم في شفاء العليل ١/ ٥١.

[القدر: ١] عن ابن عباس قال: «يكتب من أم الكتاب ليلة القدر ما يكون في السنة من موت و حياة ورزق ومطر حتى الحجاج يقال: حج فلان ويحج فلان»^(١).
قال ابن عثيمين: «ومنها: التقدير الحولي وهو الذي يكون في ليلة القدر يكتب فيها ما يقدر في السنة»^(٢).

رابعاً: التقدير اليومي: قال الله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩].

قال ابن القيم في شفاء العليل: «وقال مجاهد والكلبي وعبيد بن عمير وأبو ميسرة وعطاء ومقاتل: من شأنه أن يحيي ويميت، ويرزق ويمنع، وينصر، ويعز، ويذل، ويفك عانياً، ويشفي مريضاً، ويعطي داعياً، ويعطي سائلاً، ويتوب على قوم، ويكشف كرباً، ويغفر ذنباً، ويضع قوماً ويرفع آخرين دخل كلام بعضهم في بعض»^(٣).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «ومنها: التقدير اليومي كما ذكره بعض أهل العلم واستدل له بقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩].
فهو كل يوم يغني فقيراً، ويفقر غنياً، ويوجد معدوماً، ويعدم موجوداً، ويبسط الرزق ويقدره، وينشئ السحاب والمطر وغير ذلك»^(٤).

وهذا التقدير وما سبقه من التقدير السنوي والعمرى هو تفصيل من القدر الأزلي.

٤ - القدر سر من أسرار الله:

ومما سبق يتبين لنا حرص السلف على ترك التعمق في القدر والاعتماد في معرفته على الكتاب والسنة وكل من خاض في هذه المسألة بعقله ضل وتاه، وما

(١) شفاء العليل ٥٩/١.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩٩٣، ٩٩٢/١٠. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ١٦٧/٣.

(٣) شفاء العليل ٦١/١.

(٤) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩٩٣/١٠. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ١٦٧/٣، ١٦٨.

ضلت القدرية والجبرية إلا بسبب اعتمادها المحض على العقل وعدم الاعتماد على الكتاب والسنة وقول سلف الأمة، ومعلوم أن بعض جوانب القدر لا يمكن للعقل الإنساني مهما كان نبوغه أن يستوعبها.

قال إبراهيم القرشي: «كنت جالساً عند ابن عمر رضي الله عنهما فسئل عن القدر؟ فقال: شيء أراد الله ﷻ ألا يطلعكم عليه، فلا تريدوا من الله ﷻ ما أبى عليكم»^(١).

وفي شرح النووي قال: «قال الإمام أبو المظفر السمعاني: سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول، فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء النفس، ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب؛ لأن القدر سر من أسرار الله تعالى التي ضربت من دونها الأستار، واختص الله به، وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم؛ لما علمه من الحكمة. وواجبنا أن نقف حيث حدّ لنا، ولا نتجاوزه، وقد طوى الله تعالى علم القدر على العالم، فلم يعلمه نبي مرسل، ولا ملك مقرب. وقيل: إن سر القدر ينكشف لهم إذا دخلوا الجنة، ولا ينكشف قبل دخولها. والله أعلم»^(٢).

وقال الآجري: «لا يحسن بالمسلمين التنقيير والبحث في القدر؛ لأن القدر سر من أسرار الله ﷻ، بل الإيمان بما جرت به المقادير من خير أو شر واجب على العباد أن يؤمنوا به، ثم لا يأمن العبد أن يبحث عن القدر فيكذب بمقادير الله الجارية على العباد، فيضل عن طريق الحق قال النبي ﷺ: «ما هلك أمة قط إلا بالشرك بالله ﷻ، وما أشركت أمة حتى يكون بدو شركها التكذيب بالقدر»^(٣).

ويقول الطحاوي - رحمه الله تعالى -: «وأصل القدر سر الله تعالى في خلقه، لم

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ص ٢٣٥.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٩٦/١٦. وراجع فتح الباري ٤٧٧/١١.

(٣) الشريعة للآجري ص ١٤١.

يطلع على ذلك ملك مقرب، ولا نبي مرسل، والتعمق في ذلك ذريعة الخذلان، وسلم الحرمان، ودرجة الطغيان، فالحذر الحذر من ذلك نظرا وفكرا ووسوسة، فإن الله طوى علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه، كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء. ٢٣] ^(١).

وقال ابن عثيمين: «وهذا القدر قال بعض العلماء إنه سر من أسرار الله، وهو كذلك لم يُطلع الله عليه أحدا، لا ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا، إلا ما أوحاه الله ﷻ إلى رسله، وإلا فإنه سر مكتوم. قال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [الزمر. ٣٤]. أو وقع فعلم به الناس. وإلا فإنه سر مكتوم، وإذا قلنا إنه سر مكتوم فإن هذا القول يقطع احتجاج العاصي بالقدر على معصيته...» ^(٢).

٥ - ثمرات الإيمان بالقدر:

قال الشيخ ابن عثيمين: «وللإيمان بالقدر ثمرات جلية منها:
الأولى: الاعتماد على الله تعالى، عند فعل الأسباب بحيث لا يعتمد على السبب نفسه لأن كل شيء بقدر الله تعالى.

الثانية: أن لا يعجب المرء بنفسه عند حصول مراده، لأن حصوله نعمة من الله تعالى بما قدره من أسباب الخير، والنجاح، وإعجابه بنفسه ينسيه شكر هذه النعمة.

الثالثة: الطمأنينة والراحة النفسية بما يجري عليه من أقدار الله تعالى فلا يقلق بفوات محبوب، أو حصول مكروه، لأن ذلك بقدر الله الذي له ملك السماوات والأرض، وهو كائن لا محالة وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي

(١) شرح الطحاوية ٢٧٦. للاستزادة انظر فتاوى الشيخ ابن باز ص ٤٧٦، ٤٧٩. القضاء والقدر عمر الأشقر ٣٦/٢٩.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/١٠٠١. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٣/١٧٦.

الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾
 لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ
 ﴿٢٣﴾ [الحديد: ٢٢-٢٣]. ويقول النبي ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير،
 وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته
 ضراء صبر فكان خيراً له»^(١) ^(٢).

٦ - مسألة: الاحتجاج بالقدر على فعل المعاصي:

قال الشيخ ابن عثيمين: «والإيمان بالقدر على ما وصفنا لا يمنح العبد حجة على ما
 ترك من الواجبات أو فعل من المعاصي، وعلى هذا فاحتجاجة به باطل من وجوه:

الأول: قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا
 حَرَمًا مِّن شَيْءٍ كَذَبَ الَّذِينَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَاسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُمْ مِّن
 عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨]. ولو كان
 لهم حجة بالقدر ما أذاقهم الله بأسه.

الثاني: قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ
 الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]. ولو كان القدر حجة للمخالفين لم
 تنتف بإرسال الرسل، لأن المخالفة بعد إرسالهم واقعة بقدر الله تعالى.

الثالث: ما رواه البخاري أن النبي ﷺ قال: «ما منكم من أحد إلا قد كتب
 مقعده...» الحديث^(٣). وفي لفظ لمسلم: «فكل ميسر لما خلق له» فأمر النبي ﷺ
 بالعمل ونهى عن الاتكال على القدر.

(١) أخرجه مسلم (٢٩٩٩).

(٢) شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٦ / ١١٣، ١١٤.

(٣) سبق تخريجه.

الرابع: أن الله تعالى أمر العبد ونهاه، ولم يكلفه إلا ما يستطيع، قال الله تعالى: ﴿فَأَنْقُذُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]. وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. ولو كان العبد مجبرا على الفعل لكان مكلفا بما لا يستطيع الخلاص منه، وهذا باطل ولذلك إذا وقعت منه المعصية بجهل، أو نسيان، أو إكراه، فلا إثم عليه لأنه معذور.

الخامس: أن قدر الله تعالى سر مكتوم لا يعلم به إلا بعد وقوع المقدور، وإرادة العبد لما يفعله سابقة على فعله فتكون إرادته الفعل غير مبنية على علم منه بقدر الله وحينئذ تنتفي حجته بالقدر إذ لا حجة للمرء فيما لا يعلمه.

السادس: أننا نرى الإنسان يحرص على ما يلائمه من أمور دنياه حتى يدركه ولا يعدل عنه إلى ما لا يلائمه ثم يحتج على عدوله بالقدر، فلماذا يعدل عما ينفعه في أمور دينه إلى ما يضره ثم يحتج بالقدر؟! أفليس شأن الأمرين واحداً؟!

وإليك مثلاً يوضح ذلك: لو كان بين يدي الإنسان طريقان أحدهما ينتهي به إلى بلد كلها فوضى، وقتل، ونهب، وانتهاك للأعراض، وخوف، وجوع، والثاني ينتهي به إلى بلد كلها نظام، وأمن مستتب، وعيش رغيد، واحترام للنفوس والأعراض والأموال، فأَي الطريقين يسلك؟ إنه سيسلك الطريق الثاني الذي ينتهي به إلى بلد النظام والأمن، ولا يمكن لأي عاقل أبداً أن يسلك طريق بلد الفوضى، والخوف، ويحتج بالقدر فلماذا يسلك في أمر الآخرة طريق النار دون الجنة ويحتج بالقدر؟!

مثال آخر: نرى المريض يؤمر بالدواء فيشربه ونفسه لا تشتهيه، وينهى عن الطعام الذي يضره فيتركه ونفسه تشتهيه، كل ذلك طلباً للشفاء والسلامة، ولا يمكن أن يمتنع عن شرب الدواء أو يأكل الطعام الذي يضره ويحتج بالقدر فلماذا يترك الإنسان ما أمر الله ورسوله، أو يفعل ما نهى الله ورسوله ثم يحتج بالقدر؟!

السابع: أن المحتج بالقدر على ما تركه من الواجبات أو فعله من المعاصي لو اعتدى عليه شخص فأخذ ماله أو انتهك حرمة ثم احتج بالقدر، وقال: لا تلمني فإن اعتدائي كان بقدر الله، لم يقبل حجته. فكيف لا يقبل الاحتجاج بالقدر في اعتداء غيره عليه ويحتج به لنفسه في اعتدائه على حق الله تعالى؟!

ويذكر أن - أمير المؤمنين - عمر بن الخطاب رضي الله عنه رفع إليه سارق استحق القطع، فأمر بقطع يده فقال: مهلاً يا أمير المؤمنين، فإنما سرقت بقدر الله. فقال عمر: ونحن إنما نقطع بقدر الله^(١).

٧ - حكم الاحتجاج بالقدر عند المصائب:

روى مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «احتج آدم وموسى فقال موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة. فقال له آدم: أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده، أتولموني على أمر قدره الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ فقال النبي ﷺ فحج آدم موسى، فحج آدم موسى»^(٢).

فلاحتجاج بالقدر على المصيبة جازئ فإن آدم عليه السلام احتج بالقدر على المصيبة وهي الخروج من الجنة، وقد حابه موسى عليه السلام بذلك حيث قال: «لماذا أخرجتنا من الجنة؟ فكانت الحجة لآدم على موسى. والله ﻻ يظلم أحد شيئاً قد كتب أن آدم وذريته يعيشون في الأرض وقد خلقهم لذلك كما أخبر تعالى بقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

فكانت الحجة لآدم على موسى ولم تكن محاجة موسى لآدم عليهما السلام على

(١) شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٦ / ١١٢.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٠٩) (٤٧٣٦) (٤٧٣٨) (٦٦١٤) (٧٥١٥)، ومسلم (٢٦٥٢).

المعصية وهي الأكل من الشجرة حيث لم يَلْمَ على ذلك وموسى عليه السلام أعلم من أن يلومه على ذنب تاب منه وتاب الله عليه، وآدم عليه السلام أعلم من أن يحتج بالقدر على أن المذنب لا ملام عليه والله أعلم.

قال الحافظ ابن رجب: «لَمَّا التَقَى آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَاتَبَهُ مُوسَى عَلَى إِخْرَاجِهِ نَفْسَهُ وَذُرِيَّتَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، فَاحْتَجَّ آدَمُ بِالْقَدْرِ السَّابِقِ. وَالاحتجاج بالقدر على المصائب حسن، كما قال النبي ﷺ: «إِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا كَانَ كَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» كما قيل:

والله لولا سابق الأقدار لم تبعد قط داركم عن داري
من قبل النأي جرية المقدار هل يمحو العبد ما قضاه الباري^(١)

٨ - مسألة في بعض النصوص التي يتوهم الناظر معارضتها للقدر:

وردت بعض النصوص ظاهرها التعارض مع القدر ومن ذلك:

- قول الله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ۖ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾

[الرعد: ٣٩].

- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ

لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ^(٢) فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(٣).

- وَعَنْ سَلْمَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءَ وَلَا يَزِيدُ فِي

الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ»^(٤).

(١) لطائف المعارف ١١٧.

(٢) قال في تحفة الأحوذى: «وَالْمَعْنَى أَنَّهَا سَبَبٌ لِتَأْخِيرِ الْأَجَلِ وَمُوجِبٌ لِزِيَادَةِ الْعُمْرِ، وَقِيلَ بَاعِثُ دَوَامٍ وَاسْتِمْرَارٍ فِي النَّسْلِ» تحفة الأحوذى شرح حديث رقم ١٩٠٢.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٦٧)، (٥٩٨٦). ومسلم (٢٥٥٧). وأبو داود (١٤٤٣).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٠٣٩).

- وَعَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ وَلَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَحْرَمُ الرِّزْقَ بِخَطِيئَةٍ يَعْمَلُهَا»^(١).

- وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَصِلَّةِ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ»^(٢).

- وَلَا يَبِي يَعْلَى مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَفَعَهُ «إِنَّ الصَّدَقَةَ وَصِلَةُ الرَّحِمِ يَزِيدُ اللَّهُ بِهِمَا فِي الْعُمْرِ، وَيَذْفَعُ بِهِمَا مِيتَةَ السُّوءِ»^(٣).

فهذه النصوص قد يوهم ظاهرها أنها تعارض الآيات والأحاديث السابقة، كما أن ظاهرها يعارض الحديث الذي في مسلم وفيه قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ أَمْتَعْنِي بِزَوْجِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ ﷻ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، وَلَنْ يُعَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ»^(٤).

*** وللجمع بين هذه النصوص نورد ما ذكره العلماء في ذلك:**

قال ابن كثير: «قال عكرمة عن ابن عباس الكتاب كتابان فكتاب يمحو الله منه ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب»^(٥).

قال النووي: «وَأَمَّا التَّأْخِيرُ فِي الْأَجَلِ فَفِيهِ سُؤَالٌ مَشْهُورٌ، وَهُوَ أَنَّ الْأَجَالَ

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٠) (٤٠٢٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٢٥٧٧٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى وقال ابن حجر: سنده ضعيف انظر: فتح الباري ١٠/ ٤٣٠ عند شرح الحديث رقم (٥٩٨٥) (٥٩٨٦).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٦٣).

(٥) تفسير ابن كثير ٢/ ٥٢١.

وَالْأَرْزَاقُ مُقَدَّرَةٌ لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْذِنُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٤] وَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ بِأَجْوِبَةٍ:

الصَّحِيحُ مِنْهَا أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ بِالْبَرَكَةِ فِي عُمْرِهِ، وَالتَّوْفِيقَ لِلطَّاعَاتِ، وَعِمَارَةَ أَوْقَاتِهِ بِمَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَصِيَانَتَهَا عَنِ الضِّيَاعِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَظْهَرُ لِلْمَلَائِكَةِ وَفِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَيَظْهَرُ لَهُمْ فِي اللُّوحِ أَنَّ عُمْرَهُ سِتُّونَ سَنَةً إِلَّا أَنْ يَصِلَ رَحِمَهُ فَإِنَّ وَصْلَهَا زِيدَ لَهُ أَرْبَعُونَ، وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ ﷻ مَا سَيَقَعُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ فَبِالنِّسْبَةِ إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا سَبَقَ بِهِ قَدْرَهُ وَلَا زِيَادَةَ بَلْ هِيَ مُسْتَحِيلَةٌ، وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا ظَهَرَ لِلْمَخْلُوقِينَ تُتَصَوَّرُ الزِّيَادَةُ، وَهُوَ مُرَادُ الْحَدِيثِ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ الْمُرَادَ بَقَاءَ ذِكْرِهِ الْجَمِيلِ بَعْدَهُ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ. حَكَاهُ الْقَاضِي، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَوْ بَاطِلٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١).

وَقَالَ فِي تحفة الأحوذِي: «وَقَالَ فِي اللَّمَعَاتِ: وَالْمُرَادُ بِتَأْخِيرِ الْأَجَلِ بِالصَّلَةِ إِمَّا حُصُولُ الْبَرَكَةِ وَالتَّوْفِيقُ فِي الْعَمَلِ وَعَدَمُ ضَيَاعِ الْعُمْرِ فَكَأَنَّهُ زَادَ، أَوْ بِمَعْنَى أَنَّهُ سَبَبٌ لِبَقَاءِ ذِكْرِهِ الْجَمِيلِ بَعْدَهُ، أَوْ وُجُودِ الذَّرِّيَّةِ الصَّالِحَةِ. وَالتَّحْقِيقُ أَنَّهَا سَبَبٌ لَزِيَادَةِ الْعُمْرِ كَسَائِرِ أَسْبَابِ الْعَالَمِ. فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى زِيَادَةَ عُمْرِهِ وَفَقَهُ لِصَلَةِ الْأَرْحَامِ، وَالزِّيَادَةُ إِنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْخَلْقِ، وَأَمَّا فِي عِلْمِ اللَّهِ فَلَا زِيَادَةَ وَلَا نُقْصَانَ، وَهُوَ وَجْهُ الْجَمْعِ بَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ: «جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِنٌ»، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ ^(٢).

وَفِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَدْ سَأَلْتُ اللَّهَ ﷻ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ

(١) شرح مسلم للنووي ١١٤/١٦.

(٢) تحفة الأحوذِي ٩٧/٦.

مَقْسُومَةٌ، وَلَنْ يُعَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ». قال النووي **رحمته**:

«وَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْأَجَالَ وَالْأَرْزَاقَ مُقَدَّرَةٌ لَا تَتَغَيَّرُ عَمَّا قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَعِلْمُهُ فِي الْأَزَلِّ، فَيَسْتَحِيلُ زِيَادَتُهَا وَنَقْصُهَا حَقِيقَةً عَنْ ذَلِكَ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ صَلَةِ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ وَنَظَائِرِهِ فَقَدْ سَبَقَ تَأْوِيلُهُ فِي بَابِ صَلَةِ الْأَرْحَامِ وَاضْطِحًا. قَالَ الْمَازِرِيُّ هُنَا: قَدْ تَقَرَّرَ بِالْأَدَلِّ الْقَطْعِيَّةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالْأَجَالِ وَالْأَرْزَاقِ وَغَيْرِهَا، وَحَقِيقَةُ الْعِلْمِ مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ زَيْدًا يَمُوتُ سِنِّهِ خَمْسِمِائَةٍ اسْتَحَالَ أَنْ يَمُوتَ قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لِئَلَّا يَنْقَلِبَ الْعِلْمُ جَهْلًا، فَاسْتَحَالَ أَنَّ الْأَجَالَ الَّتِي عَلِمَهَا اللَّهُ تَعَالَى تَزِيدُ وَتَنْقُصُ، فَيَتَعَيَّنُ تَأْوِيلُ الزِّيَادَةِ أَنَّهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ أَوْ غَيْرِهِ مِمَّنْ وَكَلَهُ اللَّهُ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ، وَأَمْرُهُ فِيهَا بِأَجَالٍ مَمْدُودَةٍ فَإِنَّهُ بَعْدَ أَنْ يَأْمُرُهُ بِذَلِكَ أَوْ يُثْبِتُهُ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ يَنْقُصُ مِنْهُ وَيَزِيدُ عَلَى حَسَبِ مَا سَبَقَ بِهِ عِلْمُهُ فِي الْأَزَلِّ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ وَعَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ يُحْمَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تُرْفَضُ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ﴾ ^(١).

وقال ابن حجر: «قَالَ ابْنُ التَّيْنِ: ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يُعَارِضُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَ

أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهَيْنِ: **أَحَدُهُمَا**: أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ كِنَايَةٌ عَنِ الْبَرَكَاتِ فِي الْعُمُرِ بِسَبَبِ التَّوْفِيقِ إِلَى الطَّاعَةِ، وَعُمَارَةٍ وَقْتَهُ بِمَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَصَيَانَتِهِ عَنْ تَضْيِيعِهِ فِي غَيْرِهِ ذَلِكَ. وَمِثْلُ هَذَا مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَقَاصَرَ أَعْمَارُ أُمَّتِهِ بِالنِّسْبَةِ لِأَعْمَارِ مَنْ مَضَى مِنَ الْأُمَمِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. وَحَاصِلُهُ أَنَّ صَلَةَ الرَّحِمِ تَكُونُ سَبَبًا لِلتَّوْفِيقِ لِلطَّاعَةِ وَالصَّيَانَةِ عَنْ الْمَعْصِيَةِ فَيَبْقَى بَعْدَهُ الذِّكْرُ الْجَمِيلُ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ. وَمِنْ جُمْلَةِ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنْ

(١) شرح مسلم للنووي ٢١٣/١٦.

التَّوْفِيقَ الْعِلْمَ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ مَنْ بَعْدَهُ، وَالصَّدَقَةَ الْجَارِيَةَ عَلَيْهِ، وَالْخَلْفَ الصَّالِحَ.

ثَانِيهِمَا: أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى حَقِيقَتِهَا، وَذَلِكَ بِالنُّسْبَةِ إِلَى عِلْمِ الْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِالْعُمُرِ، وَأَمَّا الْأَوَّلُ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ فَبِالنُّسْبَةِ إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، كَأَن يُقَالَ لِلْمَلِكِ مَثَلًا: إِنَّ عُمُرَ فُلَانٍ مِائَةٌ مَثَلًا إِنْ وَصَلَ رَحِمَهُ، وَسَتُونَ إِنْ قَطَعَهَا. وَقَدْ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ يَصِلُ أَوْ يَقْطَعُ، فَالَّذِي فِي عِلْمِ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ، وَالَّذِي فِي عِلْمِ الْمَلِكِ هُوَ الَّذِي يُمَكِّنُ فِيهِ الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَ وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمَحُوهُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ ۚ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ الْمَحُوهُ وَالْإِثْبَاتُ بِالنُّسْبَةِ لِمَا فِي عِلْمِ الْمَلِكِ، وَمَا فِي أُمِّ الْكِتَابِ هُوَ الَّذِي فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا مَحُوهُ فِيهِ الْبَتَّةُ. وَيُقَالُ لَهُ الْقَضَاءُ الْمُبْرَمُ، وَيُقَالُ لِلْأَوَّلِ الْقَضَاءُ الْمُعْلَقُ. وَالْوَجْهَ الْأَوَّلُ أَلِيقَ بِلَفْظِ حَدِيثِ الْبَابِ، فَإِنَّ الْأَثَرَ مَا يَتَّبِعُ الشَّيْءَ، فَإِذَا أُخِّرَ حُسْنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الذِّكْرِ الْحَسَنِ بَعْدَ فَقْدِ الْمَذْكُورِ. وَقَدْ وَرَدَ فِي تَفْسِيرِهِ وَجْهٌ ثَالِثٌ، فَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ وَصَلَ رَحِمَهُ أُتْسِيَ لَهُ فِي أَجَلِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ زِيَادَةٌ فِي عُمُرِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾ الْآيَةُ ؛ وَلَكِنَّ الرَّجُلَ تَكُونُ لَهُ الذَّرِّيَّةُ الصَّالِحَةُ يَدْعُونَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ.

وَلَهُ فِي «الْكَبِيرِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُشْجَعَةَ الْجُهَنِيِّ رَفَعَهُ «إِنَّ اللَّهَ لَا يُؤَخِّرُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا، وَإِنَّمَا زِيَادَةُ الْعُمُرِ ذُرِّيَّةٌ صَالِحَةٌ» الْحَدِيثُ.

وَجَزَمَ ابْنُ فُورَكٍ أَنَّ الْمُرَادَ بِزِيَادَةِ الْعُمُرِ نَفْيُ الْآفَاتِ عَنْ صَاحِبِ الْبِرِّ فِي فَهْمِهِ وَعَقْلِهِ. وَقَالَ غَيْرُهُ فِي أَعَمٍّ مِنْ ذَلِكَ وَفِي وُجُودِ الْبَرَكَةِ فِي رِزْقِهِ وَعِلْمِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ^(١).

وَفِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَبْسُطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ...» الْحَدِيثُ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: «وَقَدْ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ إِنْ الْمُرَادُ بِهِ الْبَرَكَةُ فِي الْعُمُرِ بَأَن يَعْمَلَ فِي الزَّمَنِ

(١) فتح الباري ١٠/ ٤٣٠ عند شرح الحديث رقم (٥٩٨٥) (٥٩٨٦).

القصير ما لا يعمله غيره إلا في الكثير. قالوا: لأن الرزق والأجل مقدران مكتوبان. فيقال لهؤلاء: تلك البركة و هي الزيادة في العمل والنفع هي أيضاً مقدرة مكتوبة و تتناول لجميع الأشياء.

والجواب المحقق: أن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة فإذا وصل رحمه زاد في ذلك المكتوب، و إن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب. ونظير هذا ما في الترمذي وغيره عن النبي ﷺ: «إِنَّ آدَمَ لَمَّا طَلَبَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرِيهِ صُورَةَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ فَأَرَاهُ إِيَّاهُمْ فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ بَصِيصٌ فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا رَبُّ؟ فَقَالَ: ابْنُكَ دَاوُدَ. قَالَ: فَكَمْ عَمْرُهُ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً. قَالَ: وَكَمْ عَمْرِي؟ قَالَ: أَلْفَ سَنَةٍ. قَالَ: فَقَدْ وَهَبْتَ لِي مِنْ عَمْرِي سِتِينَ سَنَةً، فَكُتِبَ عَلَيْهِ كِتَابٌ، وَشَهِدَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: قَدْ بَقِيَ مِنْ عَمْرِي سِتُونَ سَنَةً قَالُوا: وَهَبْتَهَا لِابْنِكَ دَاوُدَ. فَأَنْكَرَ ذَلِكَ فَأُخْرِجُوا الْكِتَابَ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَسِيتُ آدَمَ فَنَسِيتُ ذُرِّيَّتَهُ، وَجَعَدْتُ آدَمَ فَجَعَدْتُ ذُرِّيَّتَهُ».

وروي «أنه كمل لآدم عمره ولدادود عمره، فهذا داود كان عمره المكتوب أربعين سنة ثم جعله ستين، وهذا معنى ما روي عن عمر أنه قال: اللهم إن كنت كتبتني شقياً فامحني واكتبني سعيداً، فانك تمحو ما تشاء وتثبت ، والله سبحانه عالم بما كان وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون فهو يعلم ما كتبه له وما يزيده إياه بعد ذلك، والملائكة لا علم لهم إلا ما علمهم الله - والله يعلم الأشياء قبل كونها وبعد كونها ؛ فلهذا قال العلماء إن المحو والإثبات في صحف الملائكة - وأما علم الله سبحانه فلا يختلف ولا يبدو له ما لم يكن عالماً به فلا محو فيه ولا إثبات - وأما اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات على قولين، والله ﷻ أعلم»^(١).

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ قال السعدي رحمه الله: «وهذا المحو والتغيير في غير ما سبق به علمه، وكتبه قلمه، فإن هذا لا يقع فيه تبديل ولا تغيير؛ لأن ذلك محال على الله أن يقع في علمه نقص، أو خلل، ولهذا قال: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أي: اللوح المحفوظ، الذي ترجع إليه سائر الأشياء، فهو أصلها، وهي فروع وشُعَب.

فالتغيير والتبديل يقع في الفروع والشعب كأعمال اليوم والليلة، التي تكتبها الملائكة، ويجعل الله لثبوتها أسباباً، ولمحوها أسباباً، لا تتعدى تلك الأسباب، ما رسم في اللوح المحفوظ كما جعل الله البر والصلة والإحسان من أسباب طول العمر، وسعة الرزق والعمر، وكما جعل أسباب النجاة من المهالك والمعاطب، سبباً للسلامة، وجعل التعرض لذلك سبباً للعطب، فهو الذي يدبر الأمور بحسب قدرته وإرادته، وما يدبره منها لا يخالف ما قد علمه وكتبه، في اللوح المحفوظ»^(١).

وقد سئل الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله عن الدعاء والصدقة هل يردان القضاء والقدر، فذكر الآيات والأحاديث الدالة على أن قدر الله ﷻ ماضٍ في عباده، ثم قال: «وقد ثبت عنه ﷺ ما يدل على أن الحوادث معلقة بأسبابها، كما في قوله ﷺ:

«إن العبد ليحرم الرزق بالذنوب يصيبه، وإن البر يزيد في العمر، ولا يرد القدر إلا الدعاء» ومراده ﷺ أن القدر المعلق بالدعاء يرده الدعاء، وهكذا قوله ﷺ: «من أحب أن يُيسر له في رزقه وأن ينسأ له في أجله فليصل رحمه». فالأقدار تردّها الأقدار التي جعلها الله سبحانه مانعة لها، والأقدار المعلقة على وجود أشياء كالبر والصلة والصدقة توجد عند وجودها، وكل ذلك داخل في القدر العام المذكور في

(١) تفسير ابن سعدي ص ٣٧٤.

قوله سبحانه: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقوله ﷺ: «وتؤمن بالقدر خيره وشره»، ومن هذا قوله ﷺ: «الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار». وروي عنه ﷺ أنه قال: «إن صدقة السر تطفئ غضب الله وتدفع ميتة السوء...»^(١).

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: هل للدعاء تأثير في تغيير ما كتب للإنسان قبل خلقه؟

فأجاب بقوله: «لا شك أن للدعاء تأثيراً في تغيير ما كتب، لكن هذا التغيير قد كتب أيضاً بسبب الدعاء، فلا تظن أنك إذا دعوت الله فإنك تدعو بشيء غير مكتوب، بل الدعاء مكتوب وما يحصل به مكتوب، ولهذا نجد القارئ يقرأ على المريض فيشفى، وقصة السرية التي بعثها النبي ﷺ فنزلوا ضيوفاً على قوم ولكنهم لم يضيفوهم، وقدر أن لدغت حية سيدهم فطلبوا من يقرأ عليه، فاشتراط الصحابة أجرة على ذلك، فأعطوهم قطيعاً من الغنم، فذهب أحدهم فقرأ عليه الفاتحة، فقام اللديغ كأنما نشط من عقال، أي كأنه بعير فك عقاله، فقد أثرت القراءة في شفاء المريض.

فللدعاء تأثير لكنه ليس تغييراً للقدر، بل هو مكتوب بسببه المكتوب، وكل شيء عند الله بقدر، وكذلك جميع الأسباب لها تأثير في مسبباتها بإذن الله، فالأسباب مكتوبة والمسببات مكتوبة»^(٢).

٩ - حكم سب القدر:

لا يجوز سب القدر أو الاستهزاء به بل ذلك كفر بالله ﷻ وقد سئل الشيخ ابن باز عن كلام ورد في صحيفة محلية وفيه: «منصور البالغ من العمر ١٣ ربيعاً مزدهراً برحيق الصبا، كان على موعد مع الحزن والأسى ولعبة القدر العمياء. ثم:

(١) مجموع فتاوى ابن باز ٢/ ٤٩٠-٤٩١.

(٢) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٢/ ٩٣، ٩٤.

ولكن القدر المترصد لمنصور لم يحكم لعبته الأزلية... إلخ.
 فقال الشيخ ابن باز رحمته: «هذا الكلام وأشباهه من المنكرات العظيمة بل من الكفر البواح اعتراضاً على الله سبحانه وسباً لما سبق به علمه واستهزاء بذلك، فعلى من قال ذلك أن يتوب إلى الله سبحانه توبة صادقة»^(١).

٢٢٣- قراءة الفنجان والكف

انظر: باب (الكهانة) (العراف).

(١) مجموع فتاوى سماحة الشيخ ابن باز ص ٤٩٨، ٤٩٩.

٢٢٤- القضاء*

القضاء: الفصل والحكم. وهو في اللغة يرد لمعان تختلف باختلاف التركيب فمنها:

- ١- الحكم يقال يقضي قضاء بمعنى حكم.
 - ٢- ومنها الأمر كما قال الله تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]. أي أمر بعبادته وحده دون سواه.
 - ٣- ومنها الخبر كما في قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمَرَ أَنَّ دَابِرَ هَٰؤُلَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصْبِحِينَ﴾ [الحجر: ٦٦].
- قال الجوهري: «أي أنهينا وأبلغناه»^(١).
- قال ابن الأثير: «قال الزهري: القضاء في اللغة على وجوه، مرجعها إلى انقضاء الشيء وتمامه، وكل ما أحكم عمله، أو أتم، أو ختم، أو أدي، أو أوجب، أو أعلم، أو أنفذ، أو أمضي، فقد قُضي، وقد جاءت هذه الوجوه كلها في الأحاديث»^(٢).
- والمقصود هنا القضاء بمعنى: الفصل والحكم. قال الراغب: «القضاء فصل الأمر قولاً كان ذلك أو فعلاً»^(٣).

* لوامع الأنوار للسفاريني ١/ ٣٤٥، ٣٥٧. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٣/ ١٥٣. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ١/ ٢٥، ٤٨٨ ومن المجموع ٩/ ٢٥. القضاء والقدر للأشقر ص ٢٧. منهج الشافعي في إثبات العقيدة ٤٢٧. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ٥٩٥. الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة لأبي عبد الرحمن العلوي ٣٧٩. منهج ابن حجر في العقيدة ٣٧١.

(١) الصحاح ٦/ ٢٤٦٤.

(٢) النهاية لابن الأثير: «ق ض ي».

(٣) المفردات: «ق ض ي».

قال ابن الأثير: «وقد تكرر في الحديث ذكر «القضاء» وأصله القطع والفصل. يقال قَضَى يَقْضِي قضاءً فهو قاض: إذا حكم وفصل. وقضاء الشيء إحكامه وإمضاؤه والفراغ منه، فيكون بمعنى الخلق»^(١).

* الفرق بين القضاء والقدر :

قال الراغب: «والقضاء من الله تعالى أخص من القَدَر لأنه الفصل بين التقدير، فالقَدَر هو التقدير، والقضاء هو الفصل والقطع، وقد ذكر بعض العلماء أن القدر بمنزلة المعدد للكيل والقضاء بمنزلة الكيل.. ويشهد لذلك قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾، وقوله: ﴿كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾، ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي فصل تبييناً أنه صار بحيث لا يمكن تلافيه»^(٢).

وقال ابن الأثير: «ومنه القضاء المقرون بالقدر، والمراد بالقدر: التقدير، وبالقضاء: الخلق كقوله تعالى: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ أي خلقهن. فالقضاء والقدر أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس وهو القَدَر، والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء، فمن رام الفصل بينهما، فقد رام هدم البناء ونقضه»^(٣).

وفي فتح الباري لابن حجر العسقلاني بقوله: «قال العلماء القضاء هو الحكم الكلي الإجمالي في الأزل، والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفصيله»^(٤).
وقال في موضع آخر: (القضاء الحكم بالكليات على سبيل الإجمال في الأزل،

(١) النهاية لابن الأثير (ق ض ي).

(٢) المفردات (ق ض ي).

(٣) النهاية (ق ض ي).

(٤) فتح الباري ١١/ ٤٧٧.

والقدر الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات على سبيل التفصيل»^(١).
وقال في التعريفات: «القدر» تعلق الإرادة الذاتية بالأشياء في أوقاتها الخاصة.
فتعليق كل حال من أحوال الأعيان بزمان معين وسبب معين عبارة عن القدر.
وخروج الممكنات من العدم إلى الوجود، واحداً بعد واحد، مطابقاً للقضاء،
والقضاء في الأزل، والقدر فيما لا يزال، والفرق بين القدر والقضاء، هو أن القضاء
وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة، والقدر وجودها متفرقة في
الأعيان بعد حصول شرائطها»^(٢).

وقال ابن بطال: «القضاء هو المقضي»^(٣).
وقال الخطابي في معالم السنن: «القدر اسم لما صار مقدراً عن فعل القادر،
كالهدم والنشر والقبض: أسماء لما صدر من فعل الهادم والناشر والقباض،
والقضاء في هذا معناه الخلق، كقوله تعالى: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾
[فصلت. ١٢] أي خلقهن»^(٤).

وقال السفاريني رحمه الله: «القضاء إرادة الله الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي
عليه فيما لا يزال والقدر تقدير الله تعالى لذلك»^(٥).

(١) فتح الباري ١١/ ١٤٩.

(٢) التعريفات للجرجاني ٢٢٠.

(٣) فتح الباري ١١/ ١٤٩.

(٤) معالم السنن للخطابي ٧٠/ ٧.

(٥) لوامع الأنوار ١/ ٣٤٥. وينبغي التنبيه إلى أن الأشعرية في التفريق بين القضاء والقدر قالوا: إن القضاء إرادة الله الأزلية المتعلقة بالأشياء على وفق ما توجد عليه وجودها الحادث، كإرادته تعالى الأزلية بخلق الإنسان في الأرض، والقدر هو إيجاد الله الأشياء على مقاديرها المحددة بالقضاء في ذواتها وصفاتها وأفعالها وأطوالها وأزمنتها وأمكنتها وأسبابها كإيجاد الله الإنسان فعلاً على وجه الأرض طبق ما سبق في قضائه سبحانه.

وقال عبداللطيف بن الشيخ عبدالرحمن بن حسن رحمهم الله: «القدر في الأصل، مصدر قدر، ثم استعمل في التقدير، الذي هو التفصيل والتبيين، واستعمل أيضاً بعد الغلبة في تقدير الله للكائنات قبل حدوثها، وأما القضاء فقد استعمل في الحكم الكوني، بجريان الأقدار، وما كتب في الكتب الأولى، وقد يطلق هذا على القدر الذي هو التفصيل والتمييز، ويطلق القدر أيضاً على القضاء الذي هو الحكم الكوني بوقوع المقدرات»^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «القضاء إذا أطلق شمل القدر، والقدر إذا أطلق شمل القضاء، ولكن إذا قيل القضاء والقدر صار بينهما فرق، وهذا كثير في اللغة العربية تكون الكلمة لها معنى شامل عند الانفراد، ومعنى خاص عند الاجتماع ويقال في مثال ذلك: «إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا» فالقضاء والقدر الصحيح أنهما من هذا النوع يعني أن القضاء إذا أفرد شمل القدر، والقدر إذا أفرد شمل القضاء، لكن إذا اجتمعا فالقضاء ما يقضيه الله في خلقه من إيجاد، أو إعدام، أو تغيير، والقدر ما قدره الله تعالى في الأزل، هذا هو الفرق بينهما فيكون القدر سابقاً والقضاء لاحقاً»^(٢).

وهذا أحسن فارق أن القضاء اسم لما وقع، وما لم يقع بعد فهو قدر.

انظر: العقيدة الإسلامية وأسسها لعبدالرحمن حبنكة ص ٦٢٦.

(١) الدرر السنية ٥١٢/١.

(٢) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٧٩/٢، ٨٠.

٢٢٥- القنوط من رحمة الله *

قال ابن الأثير: «قد تكرر ذكر القنوط في الحديث، وهو أشد اليأس من الشيء»^(١).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «فعلى هذا يكون الفرق بينه وبين اليأس كالفرق بين الاستغاثة والدعاء، فيكون القنوط من اليأس، وظاهر القرآن أن اليأس أشد لأنه حكم لأهله بالكفر، ولأهل القنوط بالضلال»^(٢).
والقنوط: استبعاد الفرج واليأس منه. وهو يقابل الأمن من مكر الله، وكلاهما ذنب عظيم.

قال شيخ الإسلام **رحمته**: «والقنوط يكون بأن يعتقد أن الله لا يغفر له إما لكونه إذا تاب لا يقبل الله توبته ويغفر ذنبه، وإما بأن يقول نفسه لا تطاوعه على التوبة بل هو مغلوب معها، والشيطان قد استحوذ عليه، فهو ييأس من توبة نفسه...»^(٣).

*** الدليل من الكتاب:** قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾

[الحجر: ٥٦].

*** الدليل من السنة:** عن فضالة بن عبيد عن رسول الله ﷺ أنه قال: ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً، وأمة أو عبد أبق

* تيسير العزيز الحميد ص ٥١٢. فتح المجيد ص ٤١٦. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢٥٦.
القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/٢٠٣، ط ٢ - ٢/٢٥٠ ومن المجموع ١٠/٦٨١. القول
السديد لابن سعدي المجموعة ٣/٣٧.

(١) النهاية (ق ن ط).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٥١٤.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٦/٢٠ وقد نقلها ابن قاسم في حاشية كتاب التوحيد ٢٥٦.

فَمَاتَ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا قَدْ كَفَاهَا مُؤَنَّةُ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ فَلَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ، وَثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللَّهَ ﷻ رِدَاءَهُ فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَهُ الْعِزَّةُ، وَرَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ^(١).

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما في قوله: ﴿الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كِبَرَهُ الْأَثَرِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا أَلَمَمٌ﴾ [النجم: ٣٢] قال: أكبر الكبائر الإشراك بالله، لأن الله قال: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ﴾ [المائدة: ٧٢] واليأس من روح الله لأن الله يقول: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِئُشُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] والأمن من مكر الله لأن الله ﷻ يقول: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]^(٢).

وعن ابن مسعود قال: «الكبائر الإشراك بالله والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله واليأس من روح الله». وفي رواية: «أكبر الكبائر»^(٣). وينبغي للعبد أن يوفق بين الرجاء والخوف فلا يقنط من رحمة الله ولا يأمن من مكر الله بل تكون حاله وسط بين الرجاء والخوف.

أحكام وفوائد:

١ - وللقنوط من رحمة الله واليأس من روحه سببان محذوران :

أحدهما: أن يسرف العبد على نفسه ويتجراً على المحارم فيصير عليها ويصمم على الإقامة على المعصية، ويقطع طمعه من رحمة الله لأجل أنه مقيم على الأسباب

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٤٤٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٠٢٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد إسناده حسن (١١٦/٧).

(٣) أخرجه معمر في جامعه (١٩٧٠١)، والطبراني في الكبير (٨٧٨٣)، وعبدالرزاق في المصنف ٤٥٩/١٠، وقال الهيثمي إسناده صحيح، وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: (هذا الأثر رواه ابن جرير بأسانيد صحاح عن ابن مسعود قال ابن كثير: «وهو صحيح إليه بلا شك») تيسير العزيز الحميد ٥١٤.

التي تمنع الرحمة فلا يزال كذلك حتى يصير له هذا وصفا وخلقاً لازماً وهذا غاية ما يريده الشيطان من العبد. ومتى وصل إلى هذا الحد لم يُرَجَّ له خير إلا بتوبة نصوح وإقلاع قوي.

الثاني: أن يقوى خوف العبد بما جنت يده من الجرائم ويضعف علمه بما عند الله من واسع الرحمة والمغفرة ويظن بجهله أن الله لا يغفر له ولا يرحمه ولو تاب وأناب وتضعف إرادته فيأس من الرحمة. وهذا من المعاذير الضارة الناشئة من ضعف علم العبد بربه، وماله من الحقوق، ومن ضعف النفس وعجزها ومهانتها^(١).

٢ - مسألة: القنوط على قسمين باعتبار محله:

- ١- ما يتعلق بالأشياء الآخروية كأن يستبعد أن يغفر الله له. أو أن يستبعد أن يتوب هو أو يتوب الله عليه.
- ٢- ما يتعلق بالأشياء الدنيوية كأن يستبعد الغنى، أو الشفاء من المرض وكلاهما محرم. والنوع الأول أشد.

٣ - حكم القنوط:

قال الشيخ ابن عثيمين: «القنوط من رحمة الله لا يجوز؛ لأنه سوء ظن بالله ﷻ، وذلك من وجهين:

الأول: أنه طعن في قدرته سبحانه؛ لأن من علم أن الله على كل شيء قدير لم يستبعد شيئاً على قدرة الله.

الثاني: أنه طعن في رحمته سبحانه؛ لأن من علم أن الله رحيم لا يستبعد أن يرحمه الله سبحانه ولهذا كان القنوط من رحمة الله ضالاً^(٢).

(١) القول السديد ١٠٤.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/٦٨٢، ٦٨٣. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/٢٠٤.

٢٢٦- القِيَامُ تَعْظِيماً*

التعريف: قام قياماً أي انتصب واقفاً^(١). والمراد ببيان القيام المنهي عنه وهو ما كان على سبيل التعظيم لأنه نوع عبادة يجب ألا تُصرف إلا لله.

* **الأدلة من السنة:** عن أنس قال: «ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك»^(٢).

وعن أبي الزبير عن جابر قال: اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يُسمعُ الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياماً فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعوداً فلما سلم قال: «إِنْ كُنتُمْ أَنْفَاءً لَتَفْعَلُونَ فَعَلَ فَارِسٌ وَالرُّومُ يَقُومُونَ عَلَىٰ مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا ائْتَمُوا بِأَيْمَتِكُمْ إِنْ صَلَّيْ قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً وَإِنْ صَلَّي قَاعِداً فَصَلُّوا قُعُوداً»^(٣).

* التمهيد لابن عبد البر ٢٣/٢٦٠. الاستذكار لابن عبد البر ٨/٩٧، ٣٠٩. شرح السنة للبخاري ٥/١١، ٣٢٧/٩٢، ١٢/٢٩٥. مشكل الآثار للطحاوي ٢/٢٩، ٤٠. الفروق للقرافي ٢/١٩٧. اقتضاء الصراط المستقيم ١/١٩٥، ٢٠٠. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩/٢٦٥. شرح صحيح مسلم للنووي ١٢/٤٤٠، ١٧/٢٥٠. المحلى بالآثار لابن حزم ٣/٣٧٩. الدرر السنية ٧/٢٣٥، ١٥/٣٨٧، الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٤/٤٤٥. تحفة الأحوزي ٨/٣٠. الآداب الشرعية ١/٤٠٨، ٩/٤٠٩. الفتح ١١/٥٠، ٥٣. عون المعبود ١٤/١٤٢. بذل المجهود ٢٠/١٥٣. الدرر السنية ٧/٢٣٥، ١٥/٣٨٧. مجموع الفتاوى لابن باز ١/٢٨٤. مجموع الفوائد واقتناص الأوابد للسعدي ص ٦٢. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ١/٢٥٨، ٢٦١. حكم القيام للقدام لمحمد فاضل، تحية السلام في الإسلام د. عبدالله الطريقي. التبرك د: ناصر الجديع ص ٣٦٦، ٣٦٧.

(١) المعجم الوسيط ٧٦٧.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٢٣٧٠) (١٢٣٩٧) (١٢٥٥٤) (١٣٦٥٨). والترمذي (٢٧٥٤).

(٣) أخرجه الإمام مسلم (٤١٣).

وأخرج الطبراني عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: «إنما هلك من كان قبلكم بأنهم عظموا ملوكهم بأن قاموا وقعدوا»^(١).

وروى البخاري في الأدب المفرد أن معاوية رضي الله عنه خرج وعبد الله بن عامر وعبد الله بن الزبير قعود فقام ابن عامر وقعد ابن الزبير وكان أوزنهما فقال معاوية قال النبي ﷺ: «من سره أن يمثل له عباد الله قياماً فليتبوأ بيتاً من النار»^(٢).

وعن ابن بريدة أن معاوية خرج من حمام حمص فذكر الحديث وفيه: وإني سأحدثكم بخصلتين حفظتهما من رسول الله ﷺ: «ما من رجل يكون على الناس فيقوم على رأسه الرجال يحب أن تكثر الخصوم عنده فيدخل الجنة...»^(٣).

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد - هو ابن معاذ - بعث رسول الله ﷺ إليه وكان قريباً منه فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم» فجاء فجلس إلى رسول الله ﷺ... وذكر الحديث^(٤).

وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: «ما رأيت أحداً كان أشبه سمتاً ودلاً وهدياً وقال الحسن: حديثاً وكلاماً، ولم يذكر الحسن السميت والهدي والدل برسول الله ﷺ من فاطمة رضي الله عنها كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها فقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته في مجلسها»^(٥). وفي حديث كعب بن مالك حين تخلف في قصة تبوك قال: «فَانْطَلَقْتُ أَنَا مُمْ

(١) مجمع البحرين ٢٦٨/٥ رقم ٣٠٤٥.

(٢) أبو داود (٥٢٢٩)، والترمذي (٢٧٥٥) وحسنه البغوي في شرح السنة ١٢/٢٩٥ رقم ٣٣٣٠ وقال هذا حديث حسن وروايته: «فليتبوأ بيتاً من النار».

(٣) أخرجه الحاكم ٩٤/١ في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وقال صحيح.

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٤٣) ومسلم (١٧٦٨) وأخرجه الإمام أحمد (٢٥٦١٠) عن أبي سعيد الخدري وفيه زيادة: «فأنزلوه» وهذه إن صحت فلا إشكال هنالك فالمراد من النهي ما كان للتعظيم وقد حسن الحافظ ابن حجر هذه الزيادة في الفتح ١١/٥٢.

(٥) أبو داود (٥٢١٧)، والترمذي (٣٨٧٢).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ: لِيَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ يَهْرَوُلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّاؤِي وَاللَّهُ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ قَالَ: فَكَانَ كَعَبٍّ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ... وذكر الحديث»^(١).

قال الحافظ ابن حجر في فوائده حديث توبة كعب: «تهنئة من تجددت له نعمة، والقيام إليه إذا أقبل واجتماع الناس عند الإمام في الأمور المهمة وسروره بما يسر أتباعه، ومشروعية العارية، ومصافحة القادم والقيام له»^(٢).

* ومن فعل السلف وأقوالهم:

ذكر رجاء بن حيوة عن رجل قال: كنا جلوساً بباب معاوية، فخرج علينا معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه فقمنا له فقال: «لا تقوموا الحي ولا لميت»^(٣).

وقال الأوزاعي رحمه الله: حدثني بعض حرس عمر بن عبدالعزيز قال: خرج علينا عمر بن عبدالعزيز ونحن ننتظره يوم الجمعة فلما رأيناه قمنا فقال: «إذا رأيتموني فلا تقوموا ولكن توسعوا»^(٤).

قال الخطيب البغدادي: «لما حج المهدي دخل مسجد النبي ﷺ فلم يبق أحد إلا قام إلا ابن أبي ذئب، فقال له المسيب بن زهير: قم هذا أمير المؤمنين! فقال ابن أبي ذئب: إنما يقوم الناس لرب العالمين. فقال المهدي دعه فلقد قامت كل شعرة في رأسي»^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٩)، (٢٧٥٧)، (٧٢٢٥)، ومسلم (٢٧٦٩) واللفظ له، وأبو داود (٢٢٠٢).

(٢) الفتح ٧/٧٣١.

(٣) الزهد لهناد السري ص ١٨٢، وتهذيب الآثار للطبري ١/٢٨٦، ٢٨٧.

(٤) تاريخ دمشق ٦٨/١٨٤.

(٥) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢/٢٩٨، تذكرة الحفاظ ١/١٩٢، وانظر: سير أعلام النبلاء

٧/١٤٣ تذكرة الحفاظ ١/١٩٢، وقصة مشابهة في البداية والنهاية لابن كثير ١٠/٣٦٥، وتاريخ

بغداد ١١/٣٦١.

وكان أحمد بن المعذل وغيره بدار المتوكل فخرج عليهم المتوكل فلم يقم له أحمد خاصة فسأل عن ذلك وزيره فاعتذر عنه بسوء بصره فرد عليه أحمد ذلك وقال للمتوكل: إنما نزهتك من عذاب النار، وساق له حديث: «**من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار**» فجاء المتوكل فجلس إلى جانبه»^(١).

وخرج المأمون يوماً من عند أبيه فقام له العلماء ما خلا وكيع بن الجراح قال: فالتفت إليه بعض القواد فقال له: ما هذه الجفوة؟ يمر بك ابن الخليفة ولا تقوم له فقال له: يا هذا إذا طلبنا العلم ولم نعمل به فما نرجوا منه، قال النبي ﷺ: «**من أحب أن يتمثل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار**».

وهؤلاء أحق الناس بالشدة في الدين وترك الالتفات فإن الإعراض عنهم موعظة^(٢).

أحكام وفوائد:

١ - حكم القيام للقادم:

قال ابن رشد: «إن القيام يقع على أربعة أوجه:

الأول: محذور، وهو أن يقع لمن يريد أن يقام إليه تكبرا وتعظما على القائمين إليه.

الثاني: مكروه، وهو أن يقع لمن لا يتكبر ولا يتعظم على القائمين، ولكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر ولما فيه من التشبيه بالجباية.

الثالث: جائز، وهو أن يقع على سبيل البر والإكرام لمن لا يريد ذلك ويؤمن معه التشبه بالجباية.

الرابع: مندوب، وهو أن يقوم لمن قدم من سفر فرحا بقدمه ليسلم عليه أو إلى من تجددت له نعمة فيهنئه بحصولها، أو مصيبة يعزيه فيها»^(٣).

(١) فتح المغيث ٢/ ٣٢٩، المجالسة وجواهر العلم ٢/ ٢١٣.

(٢) الجليس الصالح والأنيس السوء لسبط الإمام ابن الجوزي ص ٢٢٢.

(٣) انظر: الفتح ١١/ ٥٤.

* ومن القيام ما هو جائز، كالقيام على رأس بعض الأمراء خوفاً عليه، فهذا جائز لذلك السبب؛ وقد ورد مثل ذلك من بعض الصحابة مع النبي ﷺ، وذلك في صلح الحديبية، ففي الحديث الصحيح قال: «والمغيرة ابن شعبة قائم على رأس النبي ﷺ ومعه السيف وعليه المغفر...»^(١).

قال ابن القيم: «وفي قيام المغيرة بن شعبة على رأس رسول الله ﷺ بالسيف ولم يكن عادته أن يقام على رأسه وهو قاعد سنة يقتدى بها عند قدوم رسل العدو من إظهار العز والفخر وتعظيم الإمام وطاعته ووقايته بالنفوس، وهذه هي العادة الجارية عند قدوم رسل المؤمنين على الكافرين وقدوم رسل الكافرين على المؤمنين وليس هذا من هذا النوع الذي ذمه النبي ﷺ بقوله: «من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار» كما أن الفخر والخيلاء في الحرب ليسا من هذا النوع المذموم في غيره»^(٢).

* ومن القيام الجائز القيام إليه للتلقي إذا قدم. قال ابن القيم: «فالمذموم القيام للرجل وأما القيام إليه للتلقي إذا قدم فلا بأس به»^(٣).

*** ويجوز القيام إذا ترتب على تركه مفسدة:**

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والذي ينبغي للناس أن يعتادوا السنة في ترك القيام المتكرر للقاء، ولكن إذا اعتاد الناس القيام وقدم من لا يرى كرامته إلا بالقيام له وإذا ترك توهم بغضه وإهانته، وتولد من ذلك عداوة وشر، فالقيام له على هذا الوجه لا بأس به و«إنما الأعمال بالنيات»»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

(٢) زاد المعاد ٣/ ٣٠٤.

(٣) حاشية ابن القيم مع عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٤/ ٨٥.

(٤) مختصر الفتاوى المصرية ص ٥٦٣.

وقال ابن حجر: «وفي الجملة متى صار ترك القيام يشعر بالاستهانة أو يترتب عليه مفسدة امتنع، وإلى ذلك أشار ابن عبدالسلام»^(١).

أما أن تقيم الرجل ثم يُجلَس مكانه فمنهي عنه ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه»^(٢).

* حكم القيام لأهل العلم والفضل: قال ابن مفلح: قال حنبل: «قلت لعمي: ترى للرجل أن يقوم للرجل إذا رآه؟ قال: لا يقوم أحد لأحد إلا الولد لوالده أو لأمه فأما لغير الوالدين فلا»^(٣).

وللإمام النووي رحمته رسالة أسماها الترخيص في القيام، وقد تعقبه ابن الحاج رحمته ورد عليه كل ما استدل به، وقد ذكر ابن حجر شيئاً من أقوالهم في الفتح^(٤).

وقال الإمام أبو بكر بن العربي: «يجوز القيام للرجل الكبير بداءة إذا لم يؤثر ذلك في نفسه كما قال النبي ﷺ لجلسائه حين جاء سعد: «قوموا إلى سيدكم» فإن أثر فيه لم يجز عونه على ذلك، لما روى: «من سره أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»^(٥).

ولكن أخرج الإمام أحمد الحديث وفيه: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه» وزيادة (فأنزلوه) حسنّها الحافظ ابن حجر حيث قال: «وسنده حسن، وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه»^(٦).

وقال ابن مفلح: «روى ابن القاسم في المدونة: قيل لمالك: فالرجل يقوم

(١) فتح الباري ١١/ ٥٤.

(٢) أخرجه البخاري (٩١١)، ومسلم (٢١٧٧).

(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/ ٤٠٩. وانظر: منهاج القاصدين ص ٣٤٤.

(٤) ١١/ ٥٠، ٥٤.

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣/ ١١٠٦.

(٦) فتح الباري ١١/ ٥١.

للرجل له الفضل والفقه؟ قال: أكره ذلك»^(١).

وفي حديث: «من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً...» قال ابن قتيبة: «معناه من أراد أن يقوم الرجال على رأسه كما يقام بين يدي ملوك الأعاجم وليس المراد به نهي الرجل عن القيام لأخيه إذا سلم عليه»^(٢).

وقال ابن كثير: «فأما اتخاذه ديدناً فإنه من شعار الأعاجم»^(٣).

وقال ابن حجر: «وأما القيام حتى يجلس فلا. فإن هذا فعل الجبابة، وقد أنكره عمر بن عبدالعزيز»^(٤).

* وقد سئل الشيخ حسين، وعبد الله ابنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله - عن القيام في وجوه الأمراء والعلماء، وأهل الفضل... إلخ؟

فأجابا: «لا يجوز القيام للعلماء، ولا الأمراء، بحيث يتخذ ذلك عادة وسنة، بل ذلك من فعل أهل الجاهلية والجبابة، كملوك فارس والروم وغيرهم، فإنهم كانوا يفعلون ذلك مع عظمائهم»^(٥).

وقد تقدم حديث النبي ﷺ: «من سره أن يمثل له عباد الله قياماً فليتبوأ بيتاً من النار»^(٦).

قال الإمام البغوي: «هذا فيمن سلك فيه طريق التكبر»^(٧).

وقال ابن قدامة: «ومن خصال المتكبر أنه يحب قيام الناس له»^(٨).

(١) الآداب الشرعية ١/ ٤٠٨.

(٢) فتح الباري ١١/ ٥٠.

(٣) تفسير ابن كثير ٤/ ٣٢٥.

(٤) فتح الباري ١١/ ٥٣.

(٥) الدرر السنية ٧/ ٢٣٥.

(٦) أبو داود (٥٢٢٩)، والترمذي (٢٧٥٥).

(٧) شرح السنة ١٢/ ٢٩٥.

(٨) مختصر منهاج القاصدين ص ٣٤٤.

وقال المناوي: «وذلك لأن ذلك إنما ينشأ عن تعظيم المرء نفسه واعتقاده الكمال وذلك عجب وتكبر وجهل وغرور ولا يناقضه خبر: «قوموا لسيدكم» لأن سعداً لم يحب ذلك والوعيد إنما هو لمن أحب»^(١).

وجاء في روضة الطالبين: «وأما الداخل فيحرم عليه أن يحب قيامهم له»^(٢). وقال ابن مفلح: «والنهي قد وقع على السرور بذلك الحال، فإذا لم يسر بالقيام إليه وقاموا له فغير ممنوع منه»^(٣).

٢ - أثر القيام على التوحيد:

القيام المنهي عنه قد يكون فيه تعظيم غير الله أو تشبه بالأعاجم. وقد تقدم أن اتخاذه عادة من شعار الأعاجم، وقد نهينا عن التشبه بهم، أما التعظيم فهو حق الله وحده. قال فضل الله الجيلاني: «ومن العجب استدلالهم على جواز القيام للناس بحديث «قوموا إلى سيدكم» ومن المستدلين من يسهو فيذكره بلفظ: «قوموا لسيدكم»، كأنهم لم يعرفوا الفرق بين القيام للرجل والقيام إليه وهو أن القيام له معناه القيام تعظيماً له، قال الله ﷻ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. هذا أصل معناه عند الإطلاق وأما القيام إليه فمعناه أن تقوم عامداً إليه، ولا يفهم منه التعظيم والإكرام إلا بقريئة كما في حديث: «قوموا إلى سيدكم»^(٤).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «وبالجملة فالقيام والقعود والركوع والسجود حق للواحد المعبود خالق السموات والأرض، وما كان حقاً خالصاً لله لم يكن لغيره فيه نصيب»^(٥).

(١) فيض القدير ٣٢ / ٦.

(٢) روضة الطالبين ٢٣٦ / ١٠.

(٣) الآداب الشرعية ١٥٨ / ١.

(٤) شرح الأدب المفرد فضل الله الجيلاني ٣٩٩ / ٢.

(٥) مجموع الفتاوى ٩٣ / ٢٧.

* ولشيخ الإسلام تفصيل في مسألة القيام يحسن بنا أن نذكره في خاتمة هذا البحث:

سئل الإمام العالم العامل الرباني والحبر النوراني أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله تعالى عن النهوض والقيام الذي يعتاده الناس من الإكرام عند قوم شخص معين معتبر هل يجوز أو لا؟ وإذا كان يغلب على ظن المتقاعد عن ذلك أن القادم يخجل أو يتأذى باطناً، وربما أدى ذلك إلى بغض وعداوة ومقت، وأيضاً المصادفات في المحافل وغيرها، وتحريك الرقاب إلى جهة الأرض والانخفاض، هل يجوز ذلك أم يحرم؟

فإن فعل ذلك الرجل عادة وطبعاً ليس فيه له قصد هل يحرم عليه أم لا يجوز ذلك في حق الأشراف والعلماء وفيمن يرى مطمئناً بذلك دائماً هل يأثم على ذلك أم لا؟ وإذا قال: سجدت لله هل يصح ذلك أم لا؟

فأجاب: «الحمد لله رب العالمين لم تكن عادة السلف على عهد النبي ﷺ وخلفائه الراشدين أن يعتادوا القيام كلما يروونه عليه السلام كما يفعله كثير من الناس بل قد قال أنس بن مالك لم يكن شخص أحب إليهم من النبي ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك، ولكن ربما قاموا للقدام من مغيبه تلقياً له، كما روى عن النبي ﷺ أنه قام لعكرمة، وقال للأَنْصار لما قدم سعد بن معاذ: «قوموا إلى سيدكم» وكان قد قدم ليحكم في بني قريظة لأنهم نزلوا على حكمه. والذي ينبغي للناس أن يعتادوا اتباع السلف على ما كانوا عليه على عهد رسول الله ﷺ، فإنهم خير القرون، وخير الكلام كلام الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، فلا يعدل أحد عن هدى خير الورى، وهدى خير القرون إلى ما هو دونه، وينبغي للمطاع أن لا يقر ذلك مع أصحابه، بحيث إذا رأوه لم يقوموا له إلا في اللقاء المعتاد. وأما القيام لمن يقدم من سفر ونحو ذلك تلقياً له فحسن.

وإذا كان من عادة الناس إكرام الجائي بالقيام ولو ترك لاعتقد أن ذلك لترك حقه أو قصد خفضه ولم يعلم العادة الموافقة للسنة فالأصلح أن يقام له؛ لأن ذلك أصلح لذات البين وإزالة التباغض والشحناء، وأما من عرف عادة القوم الموافقة للسنّة فليس في ترك ذلك إيذاء له وليس هذا القيام المذكور في قوله ﷺ: «من سرّه أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار» فإن ذلك أن يقوموا له وهو قاعد ليس هو أن يقوموا لمجيئه إذا جاء ولهذا فرقوا بين أن يقال: قمت إليه وقمت له، والقائم للقادم ساواه في القيام بخلاف القائم للقاعد، وقد ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ لما صلى بهم قاعداً في مرضه صلوا قياماً أمرهم بالعود وقال: «لا تعظموني كما يعظم الأعاجم بعضها بعضاً»، وقد نهاهم عن القيام في الصلاة وهو قاعد لئلا يتشبه بالأعاجم الذين يقومون لعظمائهم وهم قعود.

وجماع ذلك كله الذي يصلح اتباع عادات السلف وأخلاقهم والاجتهاد عليه بحسب الإمكان، فمن لم يعتقد ذلك ولم يعرف أنه العادة وكان في ترك معاملته بما اعتاد من الناس من الاحترام مفسدة راجحة فإنه يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما كما يجب فعل أعظم الصالحين بتفويت أدناهما^(١).

٣- حكم القيام للكافر:

قال العز بن عبد السلام: «ولا يفعل - القيام - للكافر لأننا مأمورون بإهانتهم، وإظهار صغاره، فإن خيف من شره ضرر عظيم جاز؛ لأن التلفظ بكلمة الكفر جائز للإكراه فهذا أولى^(٢)».

وجاء في حاشية ابن عابدين عن الذخيرة: «لو دخل ذمي على مسلم فقام له ليميل قلبه إلى الإسلام فلا بأس، وإن لم ينو شيئاً، أو عظمه لغناه كره. اهـ. قال

(١) مجموع الفتاوى ١/ ٣٧٤-٣٧٦.

(٢) الفتاوى الكبرى الفقهية لابن حجر الهيتمي ٤/ ٢٧٤.

الطرسوسي: وإن قام تعظيماً لذاته وما هو عليه كفر؛ لأن الرضى بالكفر كفر، فكيف بتعظيم الكفر. اهـ.

قلت: وبه علم أنه لو قام له خوفاً من شره فلا بأس أيضاً إذا تحقق الضرر، فقد يجب وقد يستحب على حسب حال ما يتوقعه^(١).

وجاء في الفتوحات الربانية: «ويحرم لنحو كافر لا يخشى من ترك القيام له محذوراً»^(٢).

وقال القرافي رحمته: «فيتعين علينا أن نبرهم بكل أمر لا يكون ظاهره يدل على مودات القلوب، ولا تعظيم شعائر الكفر، فمتى أدى إلى أحد هذين امتنع، وصار من قبل ما نهى عنه في الآية، وغيرها. ويتضح ذلك بالمثل، فإخلاء المجالس لهم عند قدومهم علينا، والقيام لهم حينئذ وبداءهم بالأسماء العظيمة الموجبة لرفع شأن المنادئ بها، هذا كله حرام»^(٣).

(١) حاشية ابن عابدين ٣/ ٢٧٥.

(٢) الفتوحات الربانية ٥/ ٤٠٣.

(٣) كتاب الفروق للقرافي ٢/ ٧٠٢. دار السلام.

٢٢٧- الكتابة على القبر*

الكتابة على القبور أمر نهى الشارع عنه. سواء نصب لوحاً على القبر وكتب فيه من آيات القرآن أو غير ذلك مما ورد النهي عنه والتحذير منه فقد ورد عن جابر بن عبد الله أنه قال: نهى رسول الله ﷺ: «أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه»^(١). وفي بعض الروايات زاد: «أو يزد عليه أو يكتب عليه»^(٢).

قال ابن القيم في بيان مخالفة القبوريين لأوامر الشريعة: «ونهى عن الكتابة عليها، وهؤلاء يتخذون عليها الألواح، ويكتبون عليها القرآن وغيره»^(٣).

وقال رحمه الله: «ولم يكن من هديه ﷺ تعلية القبور ولا بناءها بآجر، ولا بحجر ولبن، ولا تشييدها، ولا تطيينها... فسنته ﷺ تسوية هذه القبور المشرفة كلها، ونهى أن يجصص القبر، وأن يبنى عليه، وأن يكتب عليه»^(٤).

وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم عن نقش حصاة (وَسْم) تبين أن هذا قبر فلان فقال: «هو بمعنى الكتابة، وفيه مزيد الاعتناء الذي ليس شرعياً، وليس عليه الصحابة، فهو ما ينبغي»^(٥).

قال ابن باز رحمه الله: «لا يجوز أن يكتب على قبر الميت لا آيات قرآنية ولا غيرها،

* المصنف لابن أبي شيبة ٢٣/٣ - ٢٥. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/٣٨١. الدرر السنية

٥/١٣٦. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٣/٦٢٢. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٧٤١.

(١) أخرجه مسلم (٩٧٠).

(٢) النسائي (٢٠٢٩) وينظر كلام أهل العلم في صحتها.

(٣) إغاثة اللفهان ١/١٩٦.

(٤) الزاد ١/٥٢٤.

(٥) فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم ٣/٢٠٠.

لا في حديدة ولا في لوح ولا في غيرها ؛ لما ثبت عن النبي ﷺ من حديث جابر رضي الله عنه : «نهى ﷺ أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه». رواه الإمام مسلم في صحيحه. زاد الترمذي والنسائي بإسناد صحيح: وأن يكتب عليه»^(١).

قال الشيخ ابن قاسم: «وظاهره تحريم الكتابة عليه... ومن ظن أن الأصحاب أرادوا كراهة التنزيه فقد أبعد النجعة»^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين في شرح الزاد: «وتكره الكتابة» أي على القبر، سواء كتب على الحصن المنسوب عليه، أو كتب على نفس القبر، لأن ذلك يؤدي إلى تعظيمه، وتعظيم القبور يخشى أن يوصل صاحبه إلى الشرك، وظاهر كلام المؤلف رحمه الله أن الكتابة مكروهة، ولو كانت بقدر الحاجة، أي حاجة بيان صاحب القبر درءاً للمفسدة»^(٣).

وقال الشيخ صالح الفوزان: «ويحرم البناء على القبور وتجسيصها والكتابة عليها»^(٤).

ووضع العلامة لمعرفة القبر جاء فيها ما رواه المطلب قال: لما مات عثمان بن مظعون أخرج بجنازته فدفن فأمر النبي ﷺ رجلاً أن يأتيه بحجر فلم يستطع حمله فقام إليها رسول الله ﷺ وحسر عن ذراعيه قال كثير: قال المطلب، قال الذي يخبرني ذلك عن رسول الله ﷺ قال: كأني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله ﷺ حين حسر عنهما ثم حملها فوضعها عند رأسه وقال: أتعلم بها قبر أخي وأدفن إليه من مات من أهلي»^(٥).

(١) فتاوى ابن باز ص ٧٤١ .

(٢) حاشية الروض ٣/ ١٢٨ .

(٣) الشرح الممتع ٥/ ٤٥٩ .

(٤) الملخص الفقهي ١/ ٢١٤ .

(٥) أبو داود ٣٢٠٦ .

فإذا علّم القبر بعلامة غير الكتابة لكي يعرف للزيارة والسلام عليه كأن يخط خطأً أو يضع حجراً على القبر ليس فيه كتابة، من أجل أن يزور القبر ويسلم عليه؛ لا بأس بذلك، أما الكتابة فلا يجوز، لأن الكتابة وسيلة من وسائل الشرك، فقد يأتي جيل من الناس فيما بعد ويقول: إن هذا القبر ما كتب عليه إلا لأن صاحبه فيه خير ونفع للناس، وبهذا حدثت عبادة القبور.

قال الشيخ السعدي فيما نقله الشيخ ابن عثيمين عنه موضحاً معنى الكتابة: «المراد بالكتابة ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من عبارات المدح والثناء لأن هذه هي التي يكون بها المحظور أما التي بقدر الإعلام فلا تكره»^(١).

٢٢٨- الكرامة *

التعريف: «الكرامة ظهور أمر خارق للعادة من قبل شخص غير مقارن لدعوى النبوة، فما لا يكون مقرونا بالإيمان والعمل الصالح يكون استدراجاً، وما كان مقرونا بدعواها يكون معجزة»^(١).

قال ابن عثيمين: «الكرامة أمر خارق للعادة، يجريه الله تعالى على يد ولي؛ تأييداً له، أو إعانة، أو تشيئاً، أو نصراً للدين»^(٢).

قال في الكواشف الجليلة: «أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح، ملتزم المتابعة لنبي كلف بشريعته، مصحوباً بصحة الاعتقاد والعمل الصالح علم بها أو لم يعلم»^(٣).

* الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/٢٩٧، ٢٩٨، ٩/١٦٩، ١٠/١٣٨، ١٤٣، ١٤٤، ١١/٣٠. التحفة العراقية لابن تيمية ٤٤. الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان. لوامع الأنوار للسفاريني ٢/٣٩٢، ٣٩٧. الدرر السنية ١/٣٢، ٢٣٠، ٢/١٩٦، ١٢/٢٠١، ٢١٣. قطف الثمر صديق حسن القنوجي ١٠٥. الدين الخالص صديق حسن القنوجي ٣/٥٧٨. تيسير العزيز الحميد ٤٠٠. فتح المجيد ٣٢٥. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ١٩٤. فتاوى اللجنة الدائمة ١/٣٨٨. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٦٩٩. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٧/٢٠٨. الجيلاني وآراؤه الاعتقادية ٥٦٢. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٢٩٨. علم التوحيد د: الربيع ١١٩. ١٢٢، ١٢٦. التبرك د: ناصر الجديد ٩٧.

(١) التعريفات للجرجاني ٢٣٥، ٢٣٦.

(٢) شرح الواسطية من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٨/٦٢٦. وقال ابن عثيمين معلقاً على هذا التعريف: «ولهذا كانت الكرامات في التابعين أكثر منها في الصحابة؛ لأن الصحابة عندهم من التشييت والتأييد والنصر ما يستغنون به عن الكرامات؛ فإن الرسول ﷺ كان بين أظهرهم، وأما التابعون فإنهم دون ذلك، ولذلك كثرت الكرامات في زمنهم تأييداً لهم وتشييتاً ونصراً للحق الذي هم عليه» من شرح الواسطية ٨/٦٣٠.

(٣) الكواشف الجليلة ص ٧١٧، وانظر أصل التعريف في لوامع الأنوار ٢/٣٩٢.

وقد بيّن شيخ الإسلام أنه لا يكفي في المعجزة مجرد الدعوى، قال **رحمته الله**: «فقد تبين أنه ليس من شرط دلائل النبوة لا اقترانه بدعوى النبوة، ولا الاحتجاج به ولا التحدي بالمثل ولا تقريع من يخالفه، بل كل هذه الأمور قد تقع في بعض الآيات، لكن لا يجب أن ما لا يقع معه لا يكون آية بل هذا إبطال لأكثر آيات الأنبياء لخلوها عن هذا الشرط... وهم - أي الأشاعرة - إنما شرطوا ذلك لأن كرامات الأولياء عندهم متى اقترن بها دعوى النبوة، كانت آية للنبوة، وجنس السحر والكهانة متى اقترن به دعوى النبوة كان دليلاً على النبوة عندهم لكن قالوا: الساحر والكاهن لو ادعى النبوة لكان يمتنع من ذلك، أو يعارض بمثله، وأما الصالح فلا يدعى، فكان أصلهم أن ما يأتي به النبي والساحر والكاهن والولي من جنس واحد لا يتميز بعضه عن بعض بوصف، لكن خاصة النبي اقتران الدعوى والاستدلال والتحدي بالمثل بما يأتي به، فلم يجعلوا لآيات الأنبياء خاصة تتميز بها عن السحر والكهانة وعما يكون لأحاد المؤمنين، ولم يجعلوا للنبي مزية على عموم المؤمنين، ولا على السحرة والكهان من جهة الآيات التي يدل الله بها العباد على صدقه.

وهذا افتراء عظيم على الأنبياء وعلى آياتهم، وتسوية بين أفضل الخلق وشرار الخلق، بل تسوية بين ما يدل على النبوة، وما يدل على نقيضها، فإن ما يأتي به السحرة والكهان لا يكون إلا لكذاب فاجر عدو لله، فهو مناقض للنبوة، فلم يفرقوا بين ما يدل على النبوة وعلى نقيضها، وبين ما لا يدل عليها، ولا على نقيضها، فإن آيات الأنبياء تدل على النبوة، وعجائب السحرة والكهان تدل على نقيض النبوة، وإن صاحبها ليس ببر ولا عدل، ولا ولي لله فضلاً عن أن يكون نبياً، بل يمتنع أن يكون الساحر والكاهن نبياً بل هو من أعداء الله»^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «والله ﷻ بعث الرسل بالآيات لا بالمعجزات، ولهذا كان التعبير بالآيات أحسن من التعبير بالمعجزات:

أولاً: لأن الآيات هي التي يُعبر في الكتاب والسنة.

ثانياً: أن المعجزات قد تقع من ساحر ومشعوذ وما أشبه ذلك تُعجزُ غيره.

ثالثاً: أن كلمة (آيات) أدل على المعنى المقصود من كلمة (معجزات)؛ فآيات الله ﷻ هي العلامات الدالة على الله ﷻ، وحيثُ تكون خاصةً به، ولولا أنها خاصة؛ ما صارت آية له»^(١).

فوائد وأحكام:

١ - الفرق بين الكرامة والمعجزة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «اسم المعجزة يعم كل خارق للعادة في اللغة وعرف الأئمة المتقدمين كالإمام أحمد بن حنبل وغيره، ويسمونها الآيات، لكن كثيراً من المتأخرين يفرق في اللفظ بينهما، فيجعل المعجزة للنبي والكرامة للولي وجماعهما الأمر الخارق للعادة»^(٢).

وقال المازري: «إن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريد، والكرامة لا تحتاج إلى ذلك بل إنما تقام غالباً اتفاقاً وأما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي»^(٣).

(١) شرح العقيدة الواسطية ص ١٢٤. ضمن مجموع فتاوى ابن عثيمين ٨ / ١٠٠.

(٢) مجموع الفتاوى ١١ / ٣١١.

(٣) فتح الباري ١٠ / ٢٢٣ وانظر للاستزادة حول معنى المعجزة الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢ / ١٤٧. ١١ / ٣٠. لوامع الأنوار للسفاريني ٢ / ٣٩٢. قطف الثمر صديق حسن ص ١٠٦. مذكرة التوحيد عبد الرزاق عفيفي ص ٤٨. فتاوى اللجنة الدائمة ١ / ٣٨٥. الجيلاني وآراؤه الاعتقادية ص ١٢٤. موقف ابن تيمية من الأشاعرة ١٣٧٨. علم التوحيد د الربيعه ص ١١٤، ١١٨، ١٢١.

وقال الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمته الله: «كل ما لم تبلغه طاقة البشر ولم يقع في دائرة قدرتهم فهو معجزة، وقد تطلق المعجزة على ما خرج عن طاقة العامة من الخلق دون الخاصة، كبعض المسائل العلمية واختراع بعض الآلات والأجهزة الحديثة وغيرها مما لا يقوى عليه إلا خواص الناس، وكالغوص والسباحة وحمل الأثقال وهذا عجز نسبي يكون في مخلوق دون آخر.

وأما المراد من المعجزة هنا - أي في علم التوحيد - فهي الأمر الخارق للعادة الخارج عن سنة الله في خلقه، الذي يظهره الله على يد مدّعي النبوة تصديقاً له في دعواه، وتأييداً له في رسالته، مقروناً بالتحدي لأمته، ومطالبتهم أن يأتوا بمثله، فإذا عجزوا كان ذلك آية من الله تعالى على اختياره إياه وإرساله إليهم بشريعته»^(١).

٢ - أقسام الكرامة:

قال الشيخ ابن عثيمين: «الكرامة تنقسم إلى قسمين: قسم يتعلق بالعلوم والمكاشفات، وقسم يتعلق بالقدرة والتأثيرات.

* أما العلوم كأن يحصل للإنسان من العلوم ما لا يحصل لغيره.

* وأما المكاشفات كأن يظهر له من الأشياء التي يكشف له عنها ما لا يحصل لغيره.

- **مثال الأول العلوم:** ما ذكر عن أبي بكر أن الله أطلعه على ما في بطن زوجته - الحمل - أعلمه الله أنه أنثى^(٢).

- **ومثال الثاني** المكاشفات ما حصل لأmir المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث كان يخطب الناس يوم الجمعة على المنبر، فسمعوه يقول: يا سارية! الجبل! فتعجبوا من هذا الكلام، ثم سألوه عن ذلك؟ فقال: إنه كشف له عن سارية بن

(١) مذكرة التوحيد عبد الرزاق عفيفي ص ٤٥.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٢٦١. وقد ذكرها ابن القيم في مدارج السالكين ٣ / ٢٢٨.

زنيم وهو أحد قواده في العراق، وأنه محصور من عدوه، فوجهه إلى الجبل، وقال له: يا سارية! الجبل! فسمع سارية صوت عمر، وانحاز إلى الجبل، وتحصن به^(١). هذه من أمور المكاشفات؛ لأنه أمر واقع، لكنه بعيد.

أما القدرة والتأثيرات؛ فمثل ما وقع لمريم من هزها لجذع النخل وتساقط الرطب عليها. ومثل ما وقع للذي عنده علم من الكتاب؛ حيث قال لسليمان: أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك... ثم ذكر قول شيخ الإسلام في كتاب الفرقان حين قال: «وهذا باب واسع، قد بسط الكلام على كرامات الأولياء في غير هذا الموضوع، وأما ما نعرفه نحن عياناً ونعرفه في هذا الزمان؛ فكثير»^(٢). وهناك أنواع تتعلق بالكشف والكرامة أهمها:

١ - الإلهام وهو معنى يُلقى في القلب أو شيء يلقي في القلب تطمئن له النفس، وينشرح له الصدر^(٣).

وهذا الشيء الذي يُلقى في القلب يحتاج أن يعرضه صاحبه على ما جاء به النبي ﷺ، قال الإمام ابن تيمية: «ولهذا لما كان ولي الله يجوز أن يغلط لم يجب على الناس الإيمان بجميع ما يقوله من هو ولي الله لئلا يكون نبياً؛ بل ولا يجوز لولي الله أن يعتمد على ما يلقي إليه في قلبه إلا أن يكون موافقاً للشرع، وعلى ما يقع له مما يراه إلهاماً ومحادثة وخطاباً من الحق؛ بل يجب عليه أن يعرض ذلك جميعه على ما جاء به محمد ﷺ فإن وافقه قبله وإن خالفه لم يقبله وإن لم يعلم أموافق هو أم

(١) هذه الكرامة لعمر ﷺ جرت حقيقة ولا عبرة لمن قال إنها جرت أحلاماً ومنامات فهذا تعسف وتحريف بل جرى ذلك يقظة على الحقيقة وقد أخرج قصة سارية البيهقي وأبو نعيم والخطيب عن ابن عمر وقال ابن حجر في الإصابة: إسناده حسن نقلاً عن تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١١٧ وانظر القصة في البداية والنهاية ١٣١/٧.

(٢) شرح الواسطية في مجموع فتاوى ابن عثيمين ٨/ ٦٣١، ٦٣٢.

(٣) انظر: التعريفات للجرجاني، موسوعة مصطلحات أهل الفقه ١/ ٢٤٧.

مخالف؟ توقف فيه»^(١).

٢- الهواتف جمع هاتف وهو الصوت المسموع لا يعلم من ألقاه»^(٢).

وهذا وإن كان يقع للعبد على سبيل الكرامة فإن هناك من استزله الشيطان وخدعه بما يظن أنه كرامة حتى أضله عن الطريق وسار به إلى الاستغاثة بالأموات والإشراك بالله ﷻ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكثير من هؤلاء يتمثل له الشيطان، ويرى نوراً أو عرشاً أو نوراً على العرش، ويقول: أنا ربك. ومنهم من يقول: أنا نبيك، وهذا قد وقع لغير واحد، ومن هؤلاء من تخاطبه الهواتف بخطاب على لسان الإلهية أو غير ذلك، ويكون المخاطب له جنياً، كما قد وقع لغير واحد، لكن بسط الكلام على ما يُرى ويُسمع وما هو في النفس والخارج، وتمييز حقه من باطله ليس هذا موضعه، وقد تكلمنا عليه في غير هذا الموضع»^(٣).

٣ - أمثلة لكرامات الأولياء»^(٤):

الأولياء جمع ولي: وهو المؤمن المتقي كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(١٢) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ^(١٣) [يونس: ٦٢-٦٣]. سمي ولياً اشتقاقاً من الولاء وهو المحبة والقرب فولي الله من والى الله بموافقته في محبوباته والتقرب إليه بمرضاته»^(٥).

(١) مجموع الفتاوى ١١/٢٠٣.

(٢) انظر في ذلك رسالة ذكر الله بين الاتباع والابتداع ص ٣٨٨-٤٢٥.

(٣) منهاج السنة ١/٦٢٥.

(٤) للاستزادة حول معنى الولي والولاية انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧/٣٩، ١١/٢٨ -

٤٠. شرح مسائل الجاهلية للألوسي ص ١١٨. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢/١٦٧. شرح

رياض الصالحين لابن عثيمين ٣/٧٦. الجيلاني وآراؤه الاعتقادية ص ٥٥١. نواقض الإيمان

القولية والعملية ٧/١٣٥، ١٣٨. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ١/٦١٥.

(٥) شرح الواسطية الفوزان ص ٢٠٧.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «من كان مؤمناً تقياً؛ كان لله ولياً»^(١).
قال العلماء: كل كرامة لولي؛ فهي آية للنبي الذي اتبعه؛ لأن الكرامة شهادة من الله ﷻ أن طريق هذا الولي طريق صحيح.
وعلى هذا ما جرى من الكرامات للأولياء من هذه الأمة فإنها آيات لرسول الله ﷺ^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكرامات أولياء الله إنما حصلت ببركة اتباع رسول الله ﷺ فهي في الحقيقة تدخل في معجزات الرسول ﷺ مثل انشقاق القمر وتسبيح الحصا في كفه، وإتيان الشجر إليه وحنين الجذع إليه، وإخباره ليلة المعراج بصفة بيت المقدس وإخباره بما كان وما يكون وإتيانه بالكتاب العزيز، وتكثير الطعام والشراب مرات كثيرة، كما أشبع في الخندق العسكر من قدر طعام وهو لم ينقص، في حديث أم سليم المشهور وروى العسكر في غزوة خيبر من مزادة ماء ولم تنقص وملاً أوعية العسكر عام تبوك من طعام قليل ولم ينقص وهم نحو ثلاثين ألفاً، ونبع الماء من بين أصابعه مرات متعددة حتى كفى الناس الذي كانوا معه، كما كانوا في غزوة الحديبية نحو ألفاً وأربعمائة أو خمسمائة وردّه لعين أبي قتادة حين سألت على خذه فرجعت أحسن عينيه.

وكرامات الصحابة والتابعين بعدهم وسائر الصالحين كثيرة جداً، مثل ما كان أسيد بن حضير يقرأ سورة الكهف فنزل من السماء مثل الظلة فيها السرج، وهي الملائكة نزلت لقراءته وكانت الملائكة تسلم على عمران بن حصين، وكان سلمان وأبو الدرداء يأكلان في صحفة، فسبحت الصحفة أو سبح ما فيها. وعباد

(١) مجموع الفتاوى ٢/ ٢٢٤، ٣١٦/ ٢٥. وانظر صفات أولياء الله مفصلة في الجزء السابع من

مجموع فتاوى ابن عثيمين ص ١٣٥-١٤٤.

(٢) انظر شرح الواسطية لابن عثيمين ٨/ ٦٢٨.

بن بشر وأسيد بن الحضير خرجا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فأضاء لهما نور مثل طرف السوط، فلما افترقا افترق الضوء معهما»^(١).

٤ - بقاء الكرامات في أولياء الله إلى يوم القيامة:

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «الدليل على أنها موجودة إلى يوم القيامة: سمعي، وعقلي.

أما السمعي فإن الرسول ﷺ أخبر في قصة الدجال أنه يدعو رجلا من الناس من الشباب يأتي، ويقول له: كذبت ! إنما أنت المسيح الدجال الذي أخبرنا عنك رسول الله ﷺ، فيأتي الدجال، فيقتله قطعتين، فيجعل واحدة هنا وواحدة هنا رمية الغرض - يعني: بعيدا ما بينهما - ويمشي بينهما، ثم يدعوه، فيقوم يتהלّل، ثم يدعوه ليقر له بالعبودية، فيقول الرجل: ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم ! فيريد الدجال أن يقتله ؛ فلا يسلط عليه»^(٢).

فهذه أي عدم تمكن الدجال من قتل ذلك الشاب من الكرامات بلا شك. وأما العقلي فيقال: ما دام سبب الكرامة هي الولاية ؛ فالولاية لا تزال موجودة إلى قيام الساعة»^(٣).

٥ - حال العبد عند حصول الكرامة أو الخارق للعادة:

ينبغي للعبد أن لا يغتر بالكرامة ولا يشتد فرحه بها ؛ لأنها قد تكون سبباً لهلاكه فيصيبه العُجب والأمن بل المطلوب أن يستعين بذلك على التقرب إلى الله والتواضع له وازدراء النفس لتصفو نفسه أما أن يعجب بها ويعظم نفسه بسببها فإن في هذا عطفه وهلاكه.

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٥٥، ١٦٥، ومجموع الفتاوى ١١/٢٧٦، وانظر

للاستزادة من الأمثلة شرح الواسطية من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٨/٦٢٧، ٦٢٨.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٢)، ومسلم (٢٩٣٨).

(٣) شرح الواسطية من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٨/٦٣٢، ٦٣٣.

وفي مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام: «قال أبو علي الجوزجاني: «كن طالباً للاستقامة لا طالباً للكرامة، فإن نفسك منجبة على طلب الكرامة وربك يطلب منك الاستقامة». قال الشيخ السهروردي في عوارفه: وهذا الذي ذكره أصل عظيم كبير في الباب وسر غفل عن حقيقته كثير من أهل السلوك والطلاب وذلك أن المجتهدين والمتعبدين سمعوا عن سلف الصالحين المتقدمين وما مُنحوا به من الكرامات وخوارق العادات فأبدأ نفوسهم لا تزال تتطلع إلى شيء من ذلك ويحبون أن يرزقوا شيئاً من ذلك، ولعل أحدهم يبقى منكسر القلب متهماً لنفسه في صحة عمله حيث لم يُكاشف بشيء من ذلك، ولو علموا سر ذلك لهان عليهم الأمر، فيعلم أن الله يفتح على بعض المجاهدين الصادقين من ذلك باباً، والحكمة فيه أن يزداد بما يرى من خوارق العادات وآثار القدرة تفنناً فيقوى عزمه على هذا الزهد في الدنيا والخروج عن دواعي الهوى، وقد يكون بعض عباده يكشف بصدق اليقين ويرفع عن قلبه الحجاب، ومن كوشف بصدق اليقين أغنى بذلك عن رؤية خرق العادات؛ لأن المراد منها كان حصول اليقين وقد حصل اليقين، فلو كوشف هذا المرزوق صدق اليقين بشيء من ذلك لازداد يقيناً، فلا تقتضي الحكمة كشف القدرة بخوارق العادات لهذا الموضع استغناء به وتقتضي الحكمة كشف ذلك لآخر لموضع حاجته، وكان هذا الثاني يكون أتم استعداداً وأهلية من الأول، فسيبيل الصادق مطالبة النفس بالاستقامة فهي كل الكرامة، ثم إذا وقع في طريقه شيء خارق كان كأن لم يقع فما يبالي ولا ينقص بذلك وإنما ينقص بالإخلال بواجب حق الاستقامة، فتعلم هذا لأنه أصل كبير للطالبيين والعلماء الزاهدين ومشايخ الصوفية»^(١).

٦ - وجوب الإتيان بكرامات الأولياء وحكم إنكارها:

قرر هذه العقيدة الإمام الطحاوي حيث قال: «ولا نفضل أحداً من الأولياء على أحد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ونقول: نبي واحد أفضل من جميع الأولياء، ونؤمن بما جاء من كراماتهم، وصح عن الثقات من رواياتهم»^(١).

وقال شيخ الإسلام **رحمته**: «ومن أصول أهل السنة التصديق بكرامات الأولياء وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات. والمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين وسائر فرق الأمة، وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة»^(٢).

جاء في لوامع الأنوار: «وكرامة الأولياء حق وأنكر الإمام أحمد **رحمته** على من أنكرها وضلله»^(٣).

وقال ابن عثيمين **رحمته**: «وهناك مذهب مخالف لمذهب أهل السنة، وهو مذهب المعتزلة ومن تبعهم؛ حيث إنهم ينكرون الكرامات ويقولون: إنك لو أثبت الكرامات لاشتبه الساحر بالولي والولي بالنبي؛ لأن كل واحد منهم يأتي بخارق.

فيقال: لا يمكن الالتباس؛ لأن الكرامة على يد ولي، والولي لا يمكن أن يدعي النبوة، ولو ادّعاها لم يكن ولياً. آية النبي تكون على يد نبي، والشعوذة والسحر على يد عدو بعيد من ولاية الله، وتكون بفعله باستعانتة بالشياطين، فينالها بكسبه بخلاف الكرامة فهي من الله تعالى، لا يطلبها الولي بكسبه»^(٤).

(١) الطحاوية مع الشرح ص ٥٨، ٥٩.

(٢) العقيدة الواسطية مع شرح الشيخ صالح الفوزان ص ٢٠٧.

(٣) لوامع الأنوار ٢/ ٣٩٣.

(٤) شرح الواسطية من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٨/ ٦٢٨، ٦٢٩.

٧ - الفرق بين كرامات الأولياء وخوارق الشياطين:

ينبغي للعبد أن يفرق بين حال أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ذلك أن لكل واحد منهما خصائص وسمات تدل عليه.

وقد نقل إمام الحرمين الإجماع على أن السحر لا يظهر إلا من فاسق وأن الكرامة لا تظهر على فاسق^(١).

وذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب أن من مسائل أهل الجاهلية: «اعتقادهم في مخاريق السحرة وأمثالهم أنها من كرامات الصالحين، ونسبته إلى الأنبياء، كما نسبوه إلى سليمان»^(٢).

وقد بين ابن تيمية رحمته: أن ليس كل خارق يجري على يدي صاحبه يدل على أن ذلك كرامة له، أو أنه أكرم الخلق على الله، فلربما كان ذلك الخارق حالا شيطانية، وذكر أن المخاريق ثلاثة أنواع:

أحدها: ما يكون آية لنبي، وهذه حق لا ريب فيها، ولا يمكن لأحد أن يعارضها بمثلها.

ثانيها: ما يكون كرامة لولي، وهذه حق عند أهل السنة والجماعة، وهذه تكون على يدي الصالحين، وتدل على صحة الدين الذي جاء به الرسول لا تدل على أن الولي معصوم ولا تدل على وجوب طاعته في كل ما يقوله.

ثالثها: خوارق الكفار والفجار كالسحرة والكهان وأمثالهم من الفجرة التي تعينهم خوارقهم على محرمات مثل الفواحش والظلم والشرك والقول الباطل^(٣).

(١) الفتح ١٠/ ٢٢٣.

(٢) شرح مسائل الجاهلية للسعيد ١ / ٣٠٠.

(٣) انظر النبوات لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٤، وقد تكلمت عن هذه المسألة بالتفصيل في كتابي «أحكام الكهانة» ص ٧٨ - ١٠٧.

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى -: «وبين كرامات الأولياء وما يشبهها من الأحوال الشيطانية فروق متعددة: منها أن كرامات الأولياء سببها الإيمان والتقوى، والأحوال الشيطانية سببها ما نهى الله عنه ورسوله، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. فالقول على الله بغير علم والشرك والظلم والفواحش قد حرمها الله تعالى ورسوله ﷺ فلا تكون سبباً لكرامة الله تعالى بالكرامات عليها، فإذا كانت لا تحصل بالصلاة والذكر وقراءة القرآن، بل تحصل بما يحبه الشيطان، وبالأموال التي فيها، استغاثة بالمخلوقات، أو كانت مما يستعان بها على ظلم الخلق وفعل الفواحش، فهي من الأحوال الشيطانية، لا من الكرامات الرحمانية»^(١).

وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية على الأشاعرة ومن قال بقولهم في التفريق بين المعجزات وخوارق السحرة وبين التحقيق في ذلك فقال: «وعندهم لا فرق بين جنس وجنس في اختصاصه بالأنبياء به، فليس في أجناس المعقولات ما يكون آية تختص بالأنبياء، فيستلزم نبوتهم بل ما كان لهم قد يكون عند غيرهم حتى للسحرة والكهان، وهم أعداؤهم، وفرقوا بعدم المعارضة، وهذا فرق غير معلوم وهو مجرد دعوى.

قالوا: لو ادعى الساحر والكاهن النبوة، لكان الله ينسبه الكهانة والسحر، ولكان له من يعارضه لأن السحر والكهانة هي معجزة عندهم، وفي هذه الأقوال من الفساد عقلاً وشرعاً ومن المناقضة لدين الإسلام ولالحق ما يطول وصفه، ولا ريب أن قول من أنكر وجود هذه الخوارق أقل فساداً من هذا، ولهذا يشنع عليهم

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ٧١. انظر: شرح مسائل الجاهلية ١/ ٣٠٢.

ابن حزم وغيره بالشناعات العظيمة.

ولهذا يقيم أكابر فضلائهم مدة يطلبون الفرق بين المعجزات والسحر، فلا يجدون فرقاً إذ لا فرق عندهم في نفس الأمر، والتحقيق أن آيات الأنبياء مستلزمة للنبوة ولصدق الخبر بالنبوة، فلا يوجد إلا مع الشهادة للرسول بأنه رسول لا يوجد مع التكذيب بذلك، ولا مع عدم ذلك البتة، وليست من جنس ما يقدر عليه لا الإنس ولا الجن، فإن ما يقدر عليه الإنس والجن يفعلونه فلا يكون مختصاً بالأنبياء.

ومعنى كونها خارقة للعادة: أنها لا توجد إلا للنبوة لا مرة ولا أقل، ولا أكثر، فالعادة هنا تثبت بمرة، والقاضي أبوبكر يقول: إن ما فعل مرات يسيرة لا يكون معتاداً، وفي كلامه في هذا الباب من الاضطراب ما يطول وصفه، وهو رأس هؤلاء الذين اتبعوه كالقاضي أبي يعلى وأبي المعالي والرازي والآمدي وغيرهم.

وما يأتي به السحرة والكهان يمتنع أن يكون آية لنبي بل هو آية على الكفر، فكيف يكون آية للنبوة، وهو مقدور للشياطين، وآيات الأنبياء لا يقدر عليها جن ولا إنس، وآيات الأنبياء آيات لجنسها فحيث كانت آية لله تدل على مثل ما أخبرت به الأنبياء، وإن شئت قلت: هي آيات لله يدل بها على صدق الأنبياء تارة، وعلى غير ذلك تارة، وما يكون للسحرة والكهان لا يكون من آيات الأنبياء، بل آيات الأنبياء مختصة بهم.

وأما كرامات الأولياء فهي أيضاً من آيات الأنبياء فإنها إنما تكون لمن تشهد لهم بالرسالة فهي دليل على صدق الشاهد لهم بالنبوة، وأيضاً فإن كرامات الأولياء معتادة من الصالحين ومعجزات الأنبياء فوق ذلك، فانشقاق القمر والإتيان بالقرآن، وانقلاب العصا حية، وخروج الدابة من صخرة لم يكن مثله للأولياء، وكذلك خلق الطير من الطين، ولكن آياتهم صغار وكبار كما قال الله تعالى:

﴿فَأَرْنَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى﴾ [النازعات: ٢٠]، فله تعالى آية كبيرة وصغيرة، وقال عن نبيه محمد: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ ءَايَتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٨] فالآيات الكبرى مختصة بهم، وأما الآيات الصغرى فقد تكون للصالحين مثل تكثير الطعام، فهذا قد وجد لغير واحد من الصالحين، لكن لم يوجد كما وجد للنبي ﷺ أنه أطعم الجيش من شيء يسير، فقد يوجد لغيرهم من جنس ما وجد لهم، لكن لا يماثلون في قدره، فهم مختصون إما بجنس الآيات فلا يكون لمثلهم كالإتيان بالقرآن وانشقاق القمر، وقلب العصا حية، وانفلاق البحر، وأن يخلق من الطين كهيئة الطير، وأما بقدرها وكيفيتها كنار الخليل، فإن أبا مسلم الخولاني وغيره وصارت النار عليهم برداً وسلاماً، لكن لم تكن مثل نار إبراهيم في عظمتها كما وصفوها، فهو مشارك للخليل في جنس الآية، كما هو مشارك في جنس الإيمان محبة الله وتوحيده، ومعلوم أن الذي امتاز به الخليل من هذا لا يماثله فيه أبو مسلم وأمثاله^(١).

والأحوال الشيطانية تكون على يدي السحرة والكهان وأمثالهم من الفجرة^(٢) فهم أولياء الشيطان وجنوده وأنصاره وينخدع بالأحوال الشيطانية كثير ممن يستغيث بغير الله فيستنجد بالمقبور ويستغيث بالقبور كما ينخدع بها من يصدق الكهان والسحرة والمشعوذين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «وهذا بخلاف الأحوال الشيطانية، مثل حال عبد الله بن صياد الذي ظهر في زمن النبي ﷺ، وكان قد ظن بعض الصحابة أنه الدجال، وتوقف النبي ﷺ في أمره حتى تبين له فيما بعد أنه ليس هو الدجال، لكنه كان من جنس الكهان. قال له النبي ﷺ: قد خبأت لك خبءاً، قال

(١) النبوات ٧٩٧/٢.

(٢) النبوات ص ٤، وانظر للاستزادة تيسير العزيز الحميد ص ٣٩٧-٤٠١.

الدَّخِ الدَّخَ وقد كان خبأً له سورة الدخان، فقال له النبي ﷺ: «**احسأ فلن تعدو قدرك**»^(١) يعني إنما أنت من إخوان الكهان، والكهان كان يكون لأحدهم القرين من الشيطان يخبره بكثير من المغيبات بما يسرقه من السمع، وكانوا يخلطون الصدق بالكذب كما في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري وغيره أن النبي ﷺ قال: الملائكة تنزل في العنان - وهو السحاب - فتذكر الأمر قضي في السماء، فتسترق الشياطين السمع فتوحيه إلى الكهان، فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم. والأسود العنسي الذي ادّعى النبوة كان له من الشياطين من يخبره ببعض الأمور المغيبة، فلما قاتله المسلمون كانوا يخافون من الشياطين أن يخبروه بما يقولون فيه، حتى أعانتهم عليه امرأته لما تبين لها كفره فقتلوه. وكذلك مسيلمة الكذاب كان معه من الشياطين من يخبره بالمغيبات ويعينه على بعض الأمور.

وأمثال هؤلاء كثيرون، مثل الحارث الدمشقي الذي خرج بالشام زمن عبد الملك بن مروان وادّعى النبوة، وكانت الشياطين تخرج رجله من القيد، وتمنع السلاح أن ينفذ فيه، وتسبح الرّخامة إذا مسحها بيده، وكان يرى الناس رجالاً وركبانا على خيل في الهواء ويقول: هي الملائكة، وإنما كانوا جنًا، ولما أمسكه المسلمون ليقتلوه طعنه الطاعن بالرمح فلم ينفذ فيه، فقال له عبد الملك: إنك لم تسم الله فطعنه فقتله»^(٢).

وقال **رحمته**: «ومن هؤلاء من إذا حضر سماع المكاء والتصديّة يتنزل عليه شيطانه حتى يحمله في الهواء ويخرجه من تلك الدار، فإذا حضر رجل من أولياء الله تعالى، طرد شيطانه فيسقط، كما جرى هذا لغير واحد.

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٩٢٤).

(٢) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٦٦، ١٧٣.

ومن هؤلاء من يستغيث بمخلوق إما حي أو ميت، سواء كان ذلك المخلوق مسلماً أو نصرانياً أو مشركاً، فيتصور الشيطان بصورة ذلك المستغاث به، ويقضي بعض حاجة ذلك المستغيث، فيظن أنه ذلك الشخص، أو هو ملك تصور على صورته، وإنما هو شيطان أضله لما أشرك بالله، كما كانت الشياطين تدخل في الأصنام وتكلم المشركين ومن هؤلاء من يتصور له الشيطان ويقول له: أنا الخضر، وربما أخبره ببعض الأمور، وأعانه على بعض مطالبه، كما قد جرى ذلك لغير واحد من المسلمين واليهود والنصارى.

ومنهم من يرى عرشاً في الهواء، وفوقه نور، ويسمع من يخاطبه ويقول: أنا ربك، فإن كان من أهل المعرفة، علم أنه شيطان فزجره واستعاذ بالله منه، فيزول^(١).

وقال الشيخ العلامة محمد بن عبد العزيز المانع: «وبهذا يتبين أن من ظهر على يديه شيء من الخوارق التي يسمونها كرامات الأولياء، وهو مصر على دعوة غير الله تعالى من الأحياء والأموات، معتقدا أنهم ينفعونه أو يضرّونه، فهو من الحيل والشعوذة لا من الكرامات، إذ من شروط حصولها صحة الاعتقاد، وأي اعتقاد أفسد من الإشراف بالله تعالى؟ وكذا يتبين كذب من ادعى الولاية وهو تارك للصلوات مع المسلمين في مساجدهم، ويزعم أنه يصلي بمكة جميع الصلوات ولو كان بينه وبينها مسافة أيام...»^(٢).

٨ - ما يطرد الأحوال الشيطانية:

سلاح العبد في ذلك كله تعلقه بالله وتوكله عليه وأن يصدق في توجهه إلى الله وقد جاءت الأحاديث مبينة لما يطرد الشيطان فمنها الاستعاذة بالله منه^(٣) ومنها

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٧٣، وقد ذكر - تعالى - أمثلة كثيرة اقتصرنا على بعضها، انظر كتابنا أحكام الكهانة ص ٩٩ - ١٤٤.

(٢) حاشية على لوامع الأنوار ٢/ ٣٩٧.

(٣) أبو داود (١٤٦٢، ١٤٦٣).

الآذان^(١) ومنها المحافظة على الأذكار^(٢) وقراءة القرآن، فقد ثبت في صحيح مسلم قوله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة»^(٣). قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهكذا أهل الأحوال الشيطانية تنصرف عنهم شياطينهم إذا ذكر عندهم ما يطردها، مثل آية الكرسي، فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ في حديث أبي هريرة ؓ لما وكله النبي ﷺ بحفظ زكاة الفطر، فسرقت منه الشيطان ليلة بعد ليلة وهو يمسكه فيتوب فيطلقه، فيقول له النبي ﷺ: ما فعل أسيرك البارحة؟ فيقول: زعم أنه لا يعود، فيقول: كذبك وأنه سيعود، فلما كان في المرة الثالثة، قال دعني حتى أعلمك ما ينفعك: إذا أويت إلى فراشك فاقراء آية الكرسي ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. إلى آخرها»^(٤)، فإنه لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فلما أخبر النبي ﷺ قال: صدقك وهو كذوب. وأخبره أنه شيطان»^(٥).

ولهذا إذا قرأها الإنسان عند الأحوال الشيطانية بصدق أبطلتها^(٦).

٩- فائدة في معجزات الأنبياء وآياتهم:

قال الشيخ عبد الرزاق عفيفي: «إن آيات المعجزات التي أيد الله بها رسله قد اختلفت أنواعها، وتباينت مظاهرها وأشكالها، إلا أنها تجتمع في أن كلا منها قد عجز البشر عن أن يأتوا بمثله، منفردين أو مجتمعين، فكانت بذلك شاهد صدق على الرسالة، وحجة قاطعة تخرس الألسنة، وينقطع عندها الخصوم ويجب لها

(١) أخرجه البخاري (٣٢٨٥)، مسلم (٣٨٨).

(٢) جاء في ذلك أحاديث انظر على سبيل المثال سنن أبي داود (١٣٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨٠).

(٤) سورة البقرة الآية ص ٢٥٥.

(٥) أخرجه البخاري (٢٣١١) (٣٢٧٥).

(٦) انظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ١٦٩، ١٧٠.

التسليم والقبول.

ويغلب أن تكون معجزة كل رسول مناسبة لما انتشر في عصره، وبرز فيه قومه، وعرفوا بالمهارة فيه، ليكون ذلك أدعى لفهمها، وأعظم لدلائلها على المطلوب، وأمكن في الالتزام بمقتضاها، ففي عهد موسى عليه السلام انتشر السحر، ومهر فيه قومه، حتى أثروا به على النفوس، وسحروا به أعين الناظرين، وأوجس في نفسه خيفة منه من شاهده، وإن كان عالي الهمة، قوي العزيمة، فكان ما آتاه الله نبيه موسى فوق ما تبلغه القوى والقدر، وما لا يدرك بالأسباب والوسائل، وقد أوضح الله ذلك في كثير من الآيات، منها قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَجْدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا ءَامَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [الأعراف: ١٢٠-١٢٢].

وفي عهد المسيح عيسى بن مريم عليه السلام برع بنو إسرائيل في الطب فكان مما آتاه الله أن يصور من الطين كهية الطير فينفخ فيه فيكون طيرا بإذن الله، وإبراء الأكمه والأبرص بإذن الله، وإحياء الموتى بإذن الله، إلى غير ذلك من الآيات التي تثبت بها رسالته، وقامت الحجة على قومه.

وفي عهد محمد ﷺ كان العرب قد بلغوا الغاية في فصاحة اللسان، وقوة البيان، وجرت الحكمة على ألسنتهم حتى اتخذوا ذلك ميداناً للسباق والمباراة، فأنزل الله القرآن على رسوله محمد ﷺ فكانت بلاغته وبيانه وما تضمنه من الحكم والأمثال جانبا من جوانب إعجازه، عن أبي هريرة قال: قال ﷺ: «وما من الأنبياء نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة» ^(١) «^(٢)».

(١) أخرجه مسلم (١٥٢).

(٢) مذكرة التوحيد عبد الرزاق عفيفي ص ٤٨، ٤٩.

وقال ابن عثيمين: «قال بعض العلماء: ما من آية لنبي من الأنبياء السابقين إلا ولرسول الله ﷺ مثلها.

- فأورد عليهم أن الرسول ﷺ لم يلق في النار فيخرج حياً كما حصل ذلك لإبراهيم.
- فأجيب بأنه جرى ذلك لأتباع الرسول عليه الصلاة والسلام كما ذكره المؤرخون عن أبي مسلم الخولاني، وإذا أكرم أتباع الرسول عليه الصلاة والسلام بجنس هذا الأمر الخارق للعادة دل ذلك على أن دين النبي ﷺ حق؛ لأنه مؤيد بجنس هذه الآية التي حصلت لإبراهيم.

- وأورد عليهم أن البحر لم يفلق للنبي ﷺ، وقد فلق لموسى!
- فأجيب بأنه حصل لهذه الأمة فيما يتعلق في البحر شيء أعظم مما حصل لموسى، وهو المشي على الماء؛ كما في قصة العلاء بن الحضرمي حيث مشوا على ظهر الماء، وهذا أعظم مما حصل لموسى؛ لأن موسى مشى على أرض يابسة.
- وأورد عليهم أن من آيات عيسى إحياء الموتى، ولم يقع ذلك لرسول الله ﷺ.
- فأجيب بأنه حصل ووقع لأتباع الرسول عليه الصلاة والسلام كما في قصة الرجل الذي مات حمارة في أثناء الطريق، فدعا الله تعالى أن يحييه فأحياه الله تعالى.
- وأورد عليهم إبراء الأكمه والأبرص.

- فأجيب بأنه حصل من النبي ﷺ أن قتادة بن النعمان لما جرح في أحد ندرت عينه حتى صارت على خده، فجاء النبي ﷺ، فأخذها بيده، ووضعها في مكانها، فصارت أحسن عينيه.

الكراهية لانتصار دين الرسول ﷺ.

انظر باب: «النفاق».

٢٢٩- الكفر*

في اللغة: كفر بالفتح: الستر والتغطية وبالضم ضد الإيمان^(١). ووصف الليل بالكافر لستره الأشخاص، والزراع لستره البذر في الأرض^(٢).

وفي الشرع: قال الراغب: «والكافر على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الواحدانية أو النبوة أو الشريعة أو ثلاثهما، وقد يقال كفر لمن أخل بالشريعة وترك ما لزمه من شكر الله عليه»^(٣).

وقال ابن حزم: «وهو في الدين صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه»^(٤) ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان»^(٥). ويقول السبكي: «التكفير حكم شرعي سببه جحد الربوبية، أو الواحدانية، أو

* التمهيد لابن عبد البر ٢/٥٣، ٤/٢٤٠، ٣٠٦، ٩/٢٣٦، ١٧/١٤-١٦، ٢٣/٢٩٥. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/١٨٣، ١٨٤. المحلى بالآثار لابن حزم ٣/١٦٥. اقتضاء الصراط المستقيم ١/١٧٢. فتح الباري لابن رجب ١/١٣٧، ١٣٨. الدرر السنية ١/١٨٩، ٣٦٧، ٥٢٣، ٨/٢٥٣، ١٠/١٥١، ١٢/٥٣٦. قطف الثمر لصديق حسن ص ١٠٧. فتاوى اللجنة الدائمة ١/٢. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٥٠٣، ٥٣٧. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢/١٢٥، ٧/١٦٨. نواقض الإيمان القولية والعملية ص ٣٤. نواقض الإيمان الاعتقادية د. الوهبي ٢/٣٢. الإمام المروزي وجهوده في توضيح العقيدة للنفي ص ٤٤٢، ٤٥٠. الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د. جمال بن أحمد ٢/٥٠٢، ٥١٧. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٠٦٤. الجهل بمسائل الاعتقاد لمعاش ص ١٠٥-١٢٣. الشيخ السعدي وجهوده في توضيح العقيدة للعباد ص ١٨٦.

(١) الجامع لأحكام القرآن ١/١٨٣.

(٢) المفردات (ك ف ر).

(٣) المفردات (ك ف ر).

(٤) سبق توضيح أن من لم تقم عليه الحجة قد يطلق عليه أنه كافر وإن كان له في الآخرة حكم خاص.

(٥) الإحكام ١/٤٥، وانظر: الفصل ٣/٢٥٢، والمحلى ١٣/٤٣٧.

الرسالة، أو قول، أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحداً^(١).
 ويقول ابن تيمية: «الكفر: عدم الإيمان، باتفاق المسلمين، سواء اعتقد نقيضه
 وتكلم به، أو لم يعتقد شيئاً ولم يتكلم»^(٢).
 ويقول: «الكفر عدم الإيمان بالله ورسله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه
 تكذيب، بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله حسداً أو كبراً، أو اتباعاً لبعض
 الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة»^(٣).
 ويعرف الشيخ عبد الرحمن السعدي الكفر قائلاً: «الكافر هو ضد المسلم،
 والمرتد هو الذي كفر بعد إسلامه بقول أو فعل أو اعتقاد أو شك، وحدُّ الكفر
 الجامع لجميع أجناسه، وأنواعه، وأفراده هو: جحد ما جاء به الرسول، أو جحد
 بعضه، كما أن الإيمان اعتقاده ما جاء به الرسول والتزامه جملة وتفصيلاً، فالإيمان
 والكفر ضدان متى ثبت أحدهما ثبوتاً كاملاً، انتفى الآخر»^(٤).
 فالكفر اعتقادات أو أقوال أو أفعال حكم الشارع أنها تناقض الإيمان.
 وقد ورد لفظ الكفر في مواضع كثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية سوف
 نسوقها اختصاراً ضمن تقسيم أنواع الكفر الأكبر والأصغر.

أحكام وفوائد:

١ - أنواع الكفر:

الكفر أنواع وشعب متعددة، فمن وقع في أصل الكفر، وهو ما يضاد أصل
 الإيمان وحقيقته، فلا نزاع في كفره. أما من وقع في بعض شعب الكفر التي لا تضاد

(١) فتاوى السبكي ٥٨٦/٢ دار المعرفة.

(٢) مجموع الفتاوى ٨٦/٢٠.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٣٥/١٢، وانظر: ٣/٣١٥.

(٤) الإرشاد إلى معرفة الأحكام ص ٢٠٣، ٢٠٤.

أصل الإيمان وحقيقته، وكان معه أصل الإيمان الذي ثبت له به وصف الإسلام، فإنه لا يكفر بذلك.

* الكفر نوعان:

أولاً: كفر أكبر مخرج من الدين يكون صاحبه في الدنيا خارجاً عن الملة، وفي الآخرة من أهل النار الخالدين فيها. كالتكذيب بالله ورسوله والسجود للأصنام. وسيأتي ذكر أنواعه في باب (الكفر الأكبر).

قال ابن القيم: «الكفر الأكبر: هو الموجب للخلود في النار»^(١).

وقد أطلق العلماء على هذا النوع اسم (الكفر الأكبر)، لأنه ينتفي عن صاحبه مطلق الإيمان، ووصف الإسلام، ويحصل بالقول وبالفعل والاعتقاد والشك مع ثبوت الشروط، وانتفاء الموانع. أما إطلاق القول بأن الكفر الاعتقادي هو الكفر الأكبر، وأنه يقابله الكفر العملي، وهو الأصغر فهو قول باطل، بل الكفر العملي قد يكون كفراً أكبر.

قال ابن القيم **رحمته**: «فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختياراً، وهي شعبة من شعب الكفر، كذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه، كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف»^(٢).

ثانياً: كفر أصغر: كالاقتتال بين المسلمين والنياحة والتبرؤ من النسب^(٣). وهذا لا مناقضة فيه لأصل الإيمان، بل هو مما يتعلق بفروع الإيمان ودرجاته ومكملاته، فلا يخرج به الشخص عن دائرة الملة الإسلامية؛ لأن أصل الإيمان باق معه، طالما لم ينقضه بناقض من قول أو عمل. إنما الذي ينتفي في هذا النوع هو كمال الإيمان الواجب، وهو درجة زائدة على أصل الإيمان أو «مرتبة الإسلام»،

(١) مدارج السالكين ١/ ٣٦٦.

(٢) كتاب الصلاة ص ٣٤.

(٣) مدارج السالكين ١/ ١٦٤، الفتاوى السعدية ص ١٠٣.

وليس مطلق الإيمان.

والكفر الأصغر: كل ما ورد في النصوص تسميته كفراً ولم يصل إلى درجة الكفر الأكبر وله ضوابط يعرف بها. كما أن لأئمة السلف عبارات تدل عليه، كقولهم: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في معرض كلامه عن النفاق: «وبالجملة فأصل هذه المسائل أن تعلم أن الكفر نوعان: كفر ظاهر، وكفر نفاق»^(٢).

الفرق بين الكفر والشرك:

انظر باب (الشرك).

٢ - الكفر هو الغاية الكبرى للشيطان:

قال ابن القيم رحمته: «فصل: النظر الرابع نظره إلى الأمر له بالمعصية المزين له فعلها، الحاض له عليها وهو شيطانه الموكل به، فيفيده النظر إليه وملاحظته اتخاذ عدواً وكمال الاحتراز منه والتحفظ واليقظة والانتباه لما يريد منه عدوه وهو لا يشعر فإنه يريد أن يظفر به في عقبة من سبع عقبات، بعضها أصعب من بعض، لا ينزل منه من العقبة الشاقة إلى ما دونها إلا إذا عجز عن الظفر به فيها، **العقبة الأولى** عقبة الكفر بالله وبدينه ولقائه وبصفات كماله وبما أخبر به رسله عنه فإنه إن ظفر به في هذه العقبة بردت نار عداوته واستراح، فإن اقتحم هذه العقبة ونجا منها ببصيرة الهداية وسلم معه نور الإيمان طلبه على **العقبة الثانية** وهي عقبة البدعة، إما باعتقاد خلاف الحق الذي أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه وإما بالتعبد بما لم يأذن به الله... **العقبة الثالثة** وهي عقبة الكبائر... **العقبة الرابعة** وهي عقبة الصغائر... **العقبة الخامسة** وهي عقبة المباحات التي لا حرج على فاعلها

(١) مدارج السالكين ١/ ٣٣٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٧/ ٦٢٠، ٦٢١.

فشغله بها عن الاستكثار من الطاعات وعن الاجتهاد في التزود لمعاده... **العقبة السادسة** وهي عقبة الأعمال المرجوحة المفضولة من الطاعات ؛ ليشغله بها عما هو أفضل منها وأعظم كسباً وربحاً... ولكن أين أصحاب هذه العقبة فهم الأفراد في العالم والأكثر من قد ظفر بهم في العقبات الأول.. فإذا نجا منها لم يبق هناك عقبة يطلبه العدو عليها سوى واحدة لا بد منها، ولو نجا منها أحد لنجا منها رسل الله وأنبياءه وأكرم الخلق عليه وهي **عقبة تسليط جنده عليه بأنواع الأذى** باليد واللسان والقلب على حسب مرتبته في الخير، فكلما علت مرتبته أجلب عليه العدو بخيله ورجله وظاهر عليه بجنده وسلط عليه حزبه وأهله بأنواع التسليط...»^(١).

٣ - ما معنى قول السلف: إن المعاصي تسمى كفراً؟:

قال ابن القيم **رحمته**: «والقصد: أن المعاصي كلها من نوع الكفر الأصغر. فإنها ضد الشكر، الذي هو العمل بالطاعة. فالسعي: إما شكر، وإما كفر، وإما ثالث، لا من هذا ولا من هذا. والله أعلم»^(٢).

وقال ابن العربي **رحمته**: «الطاعات كما تسمى إيماناً كذلك المعاصي تسمى كفراً، لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد عليه الكفر المخرج من الملة»^(٣).

وإذا كانت الطاعات تسمى إيماناً، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]. يعني صلاتكم إلى بيت المقدس، قبل تحويل القبلة إلى الكعبة، فكذلك المعاصي تسمى كفراً، كما تقدم من كلام ابن القيم **رحمته**، لكن لا يراد به الكفر المخرج عن الملة بل يراد الاعتبار اللغوي.

وقد تنسب المعاصي إلى الجاهلية ؛ لشناعتها، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا

(١) مدارج السالكين ١/ ٢٤٤-٢٤٨ باختصار.

(٢) مدارج السالكين ١/ ٣٦٥.

(٣) محاسن التأويل ٥/ ٣٠٧.

بالشرك، قال الإمام البخاري رحمته: «باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، لقول النبي ﷺ: «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. ثم أورد حديث أبي ذر عندما ساء رجلاً فغيره بأمه، فقال له النبي ﷺ تلك المقالة ^(١). قال الإمام بدر الدين العيني: «أما وجه الاستدلال بما في الحديث، فهو أنه قال له: فيك جاهلية يعني أنك في تعبير أمه على خلق من أخلاق الجاهلية، ولست جاهلاً محضاً... وهو نوع من المعصية، ولو كان مرتكب المعصية يكفر، لبيّن النبي ﷺ لأبي ذر، ولم يكتف بقوله في الإنكار عليه: «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ» ^(٢). وقال الحافظ ابن حجر رحمته: «وأما قصة أبي ذر فإنما ذكرت ليستدل بها على أن من بقيت فيه خصلة من خصال الجاهلية سوى الشرك، لا يخرج عن الإيمان بها، سواء كانت من الصغائر أم الكبائر» ^(٣).

٤ - الفرق بين كفر الاعتقاد وكفر العمل:

قال ابن القيم رحمته: (الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود وعناد، فكفر الجحود أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحوداً وعناداً، من أسماء الرب وصفاته وأفعاله وأحكامه. وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه. وأما كفر العمل فينقسم إلى ما يضاد الإيمان وإلى ما لا يضاده، فالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف وقتل النبي وسبه يضاد الإيمان. وأما الحكم بغير ما أنزل الله وترك الصلاة فهو من الكفر العملي قطعاً، ولا يمكن أن ينفي عنه اسم الكفر

(١) انظر فتح الباري ١/ ١٠٦.

(٢) عمدة القاري ١/ ٢٠٤.

(٣) فتح الباري ١/ ٨٥ وانظر اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٢٠٨-٢٢٠، الجهل بمسائل الاعتقاد

لمعاش ص ١١٩-١٢١.

بعد أن أطلقه الله ورسوله عليه: فالحاكم بغير ما أنزل الله كافر، وتارك الصلاة كافر بنص رسول الله ﷺ، ولكن هو كفر عمل لا كفر اعتقاد، ومن الممتنع أن يسمى الله سبحانه الحاكم بغير ما أنزل الله كافراً ويسمى رسول الله ﷺ تارك الصلاة كافراً ولا يطلق عليهما اسم الكفر، وقد نفى رسول الله ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر وعمن لا يأمن جاره بوائقه، وإذا نفى عنه اسم الإيمان فهو كافر من جهة العمل، وانتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد.

وكذلك قوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(١) فهذا كفر عمل، وكذلك قوله: «من أتى كاهناً فصدقه أو امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد»^(٢)، وقوله: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»^(٣)، وقد سمى الله ﷻ من عمل ببعض كتابه وترك العمل ببعضه مؤمناً بما عمل به وكافراً بما ترك العمل به... فالإيمان العملي يضاده الكفر العملي، والإيمان الاعتقادي يضاده الكفر الاعتقادي، وقد أعلن النبي ﷺ بما قلناه في قوله في الحديث الصحيح «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»^(٤) ففرق بين قتاله وسبابه، وجعل أحدهما فسوقاً لا يكفر به والآخر كفراً، ومعلوم أنه إنما أراد الكفر العملي لا الاعتقادي، وهذا الكفر لا يخرج من الدائرة الإسلامية والملة بالكلية، كما لا يخرج الزاني والسارق والشارب من الملة وإن زال عنه اسم الإيمان.

وهذا التفصيل هو قول الصحابة الذين هم أعلم الأمة بكتاب الله وبالإسلام والكفر ولوازمهما، فلا تتلقى هذه المسائل إلا عنهم. فإن المتأخرين لم يفهموا مرادهم

(١) أخرجه البخاري (١٢١) (٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥).

(٢) مسند الإمام أحمد (١٠١٧٠) (٩٢٧٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦١٠٣)، ومسلم (٦٠).

(٤) أخرجه البخاري (٤٨) (٦٠٤٤) (٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤).

فانقسموا فريقين: فريقاً أخرجوا من الملة بالكبائر وقضوا على أصحابها بالخلود في النار، وفريقاً جعلوهم مؤمنين كاملي الإيمان. فهؤلاء غلوا، وهؤلاء جفوا. وهدى الله أهل السنة للطريقة المثلى والقول الوسط الذي هو في المذاهب كالإسلام في الملل^(١). وهذا المذكور من أنواع الكفر إنما هو لمعرفة الأحكام أما إطلاق ذلك على شخص بعينه فيتبع فيها استكمال الشروط وانتفاء الموانع حسب ما ذكرناه من ضوابط في باب التكفير.

وهناك مباحث تتعلق بالكافر، منها:

استقدام الكافر إلى جزيرة العرب. انظر باب (جزيرة العرب).

زيارة قبر الكافر. انظر باب (زيارة القبور).

الدعاء للكافر. انظر باب (الدعاء).

لعن الكافر المعين، وقد أفردت لذلك باباً فليراجع.

السلام على الكافر والرد عليه إذا سلم.

معرفة أهل الكتاب.

٥ - حكم السلام على الكافر:

قال الشيخ ابن باز رحمته الله: «ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه». رواه مسلم في صحيحه.

وقال ﷺ: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم». متفق عليه. وأهل الكتاب هم اليهود والنصارى، وحكم بقية الكفار حكم اليهود والنصارى في هذا الأمر؛ لعدم الدليل على الفرق فيما نعلم.

(١) الصلاة لابن القيم ص ٢٦، ٢٧، وانظر: تلخيص ذلك وتوضيحه في كتاب أصول وضوابط في التكفير للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ.

فلا يبدأ الكافر بالسلام مطلقاً، ومتى بدأ هو بالسلام وجب الرد عليه بقولنا: وعليكم، امتثالاً لأمر الرسول ﷺ، ولا مانع من أن يقال له بعد ذلك: كيف حالك؟ وكيف أولادك؟ كما أجاز ذلك بعض أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ولا سيما إذا اقتضت المصلحة الإسلامية ذلك كترغيبه في الإسلام وإيناسه بذلك ليقبل الدعوة ويصغي لها^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «لا يجوز أن يبدأ غير المسلمين بالسلام؛ لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك، ولأن في هذا إذلالاً للمسلم حيث يبدأ بتعظيم غير المسلم، والمسلم أعلى مرتبة عند الله ﷻ، فلا ينبغي أن يذل نفسه في هذا، أما إذا سلموا علينا فإننا نرد عليهم مثل ما سلموا.

وكذلك أيضاً لا يجوز أن نبدأهم بالتحية مثل أهلاً وسهلاً ومرحباً وما أشبه ذلك لما في ذلك من تعظيمهم فهو كابتداء السلام عليهم^(٢).

وسئل رحمه الله عن الكافر إذا سلم على المسلم فهل يرد عليه؟ فأجاب بقوله: «إذا سلم الكافر على المسلم سلاماً بيناً واضحاً فقال: السلام عليكم. فإنك تقول: عليك السلام؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحْوَةِ فَعِيوْا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا﴾ [النساء: ٨٦].

أما إذا لم يكن بيناً واضحاً فإنك تقول: وعليك. وكذلك لو كان سلامه واضحاً يقول فيه: السام عليكم، يعني الموت فإنه يقال: وعليك.

فالأقسام ثلاثة:

الأول: أن يقول بلفظ صريح «السام عليكم» فيجيب: «وعليكم».

الثاني: أن نشك هل قال: «السام» أو قال: «السلام»، فيجيب: «وعليكم».

الثالث: أن يقول بلفظ صريح «السلام عليكم». فيجيب: «عليكم السلام»

(١) مجموع فتاوى ابن باز ص ١٠٤٢.

(٢) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣/ ٣٤، ٣٥.

لقلوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾.

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى -: «فلو تحقق السامع أن الذي قال له: سلام عليكم لا شك فيه، فهل له أن يقول: وعليك السلام، أو يقتصر على قوله: وعليك؟ فالذي تقتضيه الأدلة وقواعد الشريعة أن يقال له: وعليك السلام. فإن هذا من باب العدل، والله تعالى يأمر بالعدل والإحسان، وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ فندب إلى الفضل، وأوجب العدل، ولا ينافي هذا شيئاً من أحاديث الباب بوجه ما، فإنه ﷺ إنما أمر بالاقتصار على قول الراد «وعليكم» على السبب المذكور الذي كانوا يعتمدونه في تحيتهم»^(١).

٦ - معرفة أهل الكتاب:

قال الشيخ ابن باز رحمته: «أهل الكتاب هم اليهود والنصارى، كما نص على ذلك علماء التفسير وغيرهم، أما المجوس فليسوا من أهل الكتاب عند الإطلاق ولكنهم يعاملون معاملتهم في أخذ الجزية منهم؛ لأن الرسول ﷺ أخذها منهم، أما نساؤهم وذبائحهم فحرام على المسلمين عند الأئمة الأربعة وغيرهم وهو كالإجماع من أهل العلم، وفي جملهما قول شاذ لا يُعوّل عليه عند أهل العلم، وممن نص عليهما ذكرنا من العلماء أبو محمد ابن قدامة رحمته في كتابه «المغني» قال ما نصه:

فصل: وأهل الكتاب الذين هذا حكمهم هم أهل التوراة والإنجيل، قال الله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [الأنعام: ١٥٦] فأهل التوراة اليهود والسامرة، وأهل الإنجيل النصارى ومن وافقهم في أصل دينهم من الإفرنج والأرمن وغيرهم»^(٢).

(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣/ ٣٧، ٣٨.

(٢) مجموع فتاوى ابن باز ص ٥١١.

٢٣٠- كفر الإباء والاستكبار*

قال الرازي: «الإباء: الامتناع»^(١).

وقال الراغب: «الإباء: شدة الامتناع، فكل إباء امتناع وليس كل امتناع إباء. قوله تعالى: ﴿وَيَأْتِكُ اللَّهُ إِلَآ أَنْ يُتِمَّ نُورُهُ﴾ [التوبة: ٣٢]. وقال: ﴿وَتَأْتِي قُلُوبُهُمْ﴾، وقوله: ﴿أَبَىٰ وَأَسْتَكْبَرُ﴾. وقوله: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ﴾^(٢). فمن أبى أن يعبد الله فهو مستكبر، ومن عبده وعبد معه غيره فهو مشرك، ومن عبده وحده بغير ما شرع فهو مبتدع ومن عبده وحده بما شرع فهو المؤمن الموحد.

والإباء يقابله الانقياد والقبول قال الشيخ عبدالرحمن البراك: «وأما الانقياد: فإنه يتضمن الاستجابة والمحبة والرضا والقبول، وضد ذلك الإباء والاستكبار والكراهة لما جاء به الرسول ﷺ»^(٣).

ومن الأمثلة على ذلك كفر إبليس فإن كفره من جهة الإباء والاستكبار كما أخبر الله عنه في أكثر من موضع قال شيخ الإسلام: «وكفر إبليس وفرعون واليهود ونحوهم لم يكن أصله من جهة عدم التصديق والعلم، فإن إبليس لم يخبره أحد بخبر، بل أمره الله بالسجود لآدم فأبى واستكبر، وكان من الكافرين، فكفره بالإباء

* التمهيد لابن عبد البر ٢٢٦/٤. مجموع الفتاوى ٢٠/ ٩٧، ٢٨/٥٠٢. والعبودية ص ١١٠. كتاب الصلاة لابن القيم ص ٥٤. مدارج السالكين ١/ ٣٣٧، معارج القبول ٢/ ٢٢، ٢٣. النواقض لعبد العزيز آل عبد اللطيف.

(١) مختار الصحاح (أ ب ا).

(٢) المفردات للراغب (أ ب ا).

(٣) جواب في الإيمان ونواقضه، ص ١٥.

والاستكبار وما يتبع ذلك، لا لأجل تكذيب، وكذلك فرعون وقومه جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً...»^(١).

وقال ابن القيم رحمته: «وأما كفر الإباء والاستكبار: فنحو كفر إبليس، فإنه لم يجحد أمر الله ولا قابله بالإنكار، إنما تلقاه بالإباء والاستكبار، ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول، وأنه جاء بالحق من عند الله، ولم ينقد له إباءً واستكباراً، وهو الغالب على كفر أعداء الرسل...»^(٢).

وقال شيخ الإسلام: «ولو أنهم هدوا لما هدي إليه السلف الصالح لعلمو أن الإيمان قول وعمل أعني في الأصل قولاً في القلب وعملاً في القلب فإن الإيمان بحسب كلام الله ورسالته، وكلام الله ورسالته يتضمن أخباره وأوامره فيصدق القلب أخباره تصديقاً يوجب حالاً في القلب بحسب المصدق به والتصديق هو من نوع العلم والقول وينقاد لأمره ويستسلم وهذا الانقياد والاستسلام هو نوع من الإرادة والعمل ولا يكون مؤمناً إلا بمجموع الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبراً فصار من الكافرين وإن كان مصداقاً، فالكفر أعم من التكذيب يكون تكديباً وجهلاً ويكون استكباراً وظلماً، ولهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر والاستكبار دون التكذيب، ولهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود ونحوهم من جنس كفر إبليس وكان كفر من يجهل مثل النصارى ونحوهم ضلالاً وهو الجهل ألا ترى أن نفراً من اليهود جاؤوا إلى النبي وسألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا نشهد أنك نبي ولم يتبعوه، وكذلك هرقل وغيره فلم ينفعهم هذا العلم...»^(٣).

(١) الإيمان الأوسط ص ٧٦، وانظر: الفتاوى ٢٠ / ٩٧، والعبودية ص ١١٠.

(٢) مدارج السالكين ١ / ٣٦٦.

(٣) الصارم المسلول ٣ / ٩٦٧.

وقال الشيخ حافظ حكيمي رحمته الله «... وإن انتفى عمل القلب، وعمل الجوارح مع المعرفة بالقلب والاعتراف باللسان فكفر عناد واستكبار، ككفر إبليس، وكفر غالب اليهود الذين شهدوا أن الرسول حق ولم يتبعوه أمثال حُيي بن أخطب، وكعب بن الأشرف وغيرهم، وكفر من ترك الصلاة عناداً واستكباراً، ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب»^(١).

وقال الشيخ عبدالرحمن البراك حفظه الله: «من كفر الإباء والاستكبار الامتناع عن متابعة الرسول ﷺ والاستجابة لما يدعو إليه ولو مع التصديق بالقلب واللسان، وذلك ككفر أبي طالب، وكفر من أظهر الاعتراف بنبوة النبي ﷺ من اليهود وغيرهم»^(٢). فالإيمان هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد ليس مجرد التصديق كما زعمت المرجئة»^(٣).

قال إسحاق بن راهويه: «وقد أجمع العلماء على أن من دفع شيئاً أنزله الله.. وهو مع ذلك مقر بما أنزل الله أنه كافر»^(٤).

وقال الجصاص في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] (وفي هذه الآية دلالة على أن من رد شيئاً من أوامر الله تعالى، أو أوامر رسوله ﷺ فهو خارج من الإسلام، سواء ردّه من جهة الشك فيه، أو من جهة ترك القبول والامتناع من التسليم وذلك يوجب صحة ما ذهب إليه الصحابة في

(١) معارج القبول ٢/ ٢٢، ٢٣.

(٢) أجوبة في الإيمان ونواقضه ص ١٦.

(٣) انظر: كتاب الصلاة لابن القيم ٥٤.

(٤) التمهيد لابن عبد البر ٤/ ٢٢٦ باختصار.

حكمهم بارتداد من امتنع من أداء الزكاة، وقتلهم وسبي ذراريهم، لأن الله تعالى حكم بأن من لم يسلم للنبي ﷺ قضاءه وحكمه، فليس من أهل الإيمان^(١).

ويقول ابن تيمية: «إن العبد إذا فعل الذنب مع اعتقاد أن الله حرمه عليه، واعتقاد انقياده لله فيما حرمه وأوجبه، فهذا ليس بكافر، فأما إن اعتقد أن الله لم يحرمه، أو أنه حرمه، لكن امتنع من قبول هذا التحريم، وأبى أن يذعن لله وينقاد، فهو إما جاحد أو معاند، ولهذا قالوا: من عصى الله مستكبراً كإبليس كفر بالاتفاق، ومن عصى مشتتياً لم يكفر عند أهل السنة والجماعة، وإنما يكفره الخوارج، فإن العاصي المستكبر وإن كان مصداقاً بأن الله ربه، فإن معاندته له ومحادثته تنافي هذا التصديق، وبيان هذا أن من فعل المحارم مستحلاً فهو كافر بالاتفاق، فإنه ما آمن بالقرآن من استحل محارمه، وكذلك لو استحلها من غير فعل، والاستحلال اعتقاد أنها حلال له وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله أحلها، وتارة باعتقاد أن الله لم يحرمها، وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية، ولخلل في الإيمان بالرسالة، ويكون جحداً محضاً غير مبني على مقدمة، وتارة يعلم أن الله حرمها، ويعلم أن الرسول إنما حرم ما حرمه الله، ثم يمتنع عن التزام هذا التحريم، ويعاند المحرم، فهذا أشد كفراً ممن قبله، وقد يكون هذا مع علمه أن من لم يلتزم هذا التحريم عاقبه الله وعذبه، ثم إن هذا الامتناع والإباء، إما لخلل في اعتقاد حكمة الأمر وقدرته، فيعود هذا إلى عدم التصديق بصفة من صفاته، وقد يكون مع العلم بجميع ما يصدق به تمرداً أو اتباعاً لغرض النفس، وحقيقته كفر، هذا لأنه يعترف لله ورسوله بكل ما أخبر به، ويصدق بكل ما يصدق به المؤمنون، لكنه يكره ذلك ويغضه ويسخطه لعدم

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢١٣، ٢١٤.

موافقته لمراده ومشتهاه، ويقول: أنا لا أقرّ بذلك، ولا ألتزمه وأبغض هذا الحق وأنفر منه، فهذا نوع غير النوع الأول، وتكفير هذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، والقرآن مملوء من تكفير مثل هذا النوع^(١).

قال النسفي **رحمته** في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]: «فإن كان العصيان عصيان ردّ وامتناع عن القبول فهو ضلال كفر، وإن كان عصيان فعل مع قبول الأمر واعتقاد الوجوب فهو ضلال خطأ وفسق»^(٢).

(١) الصارم المسلول ص ٥٢١، ٥٢٢، وانظر: مجموع الفتاوى ٩٧/٢٠.

(٢) تفسير النسفي ٤٦٨/٣ عند تفسيره آخر الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

٢٣١- كُفْرُ الْأَسْتِحْلَالِ*

التعريف: قال شيخ الإسلام: «والاستحلال اعتقاد أنها حلال وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله أحلها، وتارة اعتقاد أن الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية ولخلل في الإيمان بالرسالة»^(١).

وهذا الاستحلال مضبوط بضابط وهو أن يكون المحرم مجمعا على تحريمه، لم يخالف فيه أحد من الأمة، والإجماع أن يجتمع علماء المسلمين في عصر من العصور على حكم من الأحكام^(٢).

أما إذا كانت المسألة مما فيها خلاف بين الأمة فمن ذهب إلى أحد القولين ولو كان قولاً شاذاً مستحلاً للعمل به، فإنه لا يكون كافراً بذلك، لأنه لم يستحل مجمعا عليه، ولذلك يُعَبَّرُ عنه بعض العلماء بقولهم: «من استحل معلوماً من الدين بالضرورة». وقولهم: معلوماً من الدين بالضرورة يعنون به: مما لا يحتاج الناس في إثباته إلى برهان مثل وجوب الصلاة وحرمة الخمر والزنا والقتل. فمن استحل مجمعاً عليه معلوماً من الدين بالضرورة صار كافراً، ويشترط أن يكون الإجماع معلوماً.

* المغني ١٣١/٨. روضة الطالبين ٦٤/٥، ومسلم بشرح النووي ١٥٠/١، ١٤/٦. مجموع الفتاوى ٣/٢٦٧، ٧/٣٨، ١٩/٢٧٠. الصارم المسلول ٣/٩٧١. شرح الطحاوية ٣٥٥. شرح الفقه الأكبر ص ٥٨. الضياء الشارق ص ٣٤٩. التوضيح عن توحيد الخلاق ص ١٣٥، ١٥٠. معارج القبول ٢/٥٩٣. مجلة البحوث العدد الأول ص ٦٧. المنهاج ١/٥٩. الدواء العاجل للشوكاني ص ٣٤. الروض المربع ٣/٣٣٩. ضوابط التكفير القرني ص ٢١٩. منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١/٨٥. الحكم بغير ما أنزل الله د. محمود ص ١٦٠، ١٧٤.

(١) الصارم المسلول ٣/٩٧١.

(٢) انظر مجموع الفتاوى ٢٠/١٠.

قال ابن تيمية رحمته الله: «والتحقيق أن الإجماع المعلوم يكفر مخالفه كما يكفر مخالف النص بتركه، لكن هذا لا يكون إلا فيما علم ثبوت النص به. وأما العلم بثبوت الإجماع في مسألة لا نص فيها فهذا لا يقع، وأما غير المعلوم فيمتنع تكفيره، وحينئذ فالإجماع مع النص دليلان كالكتاب والسنة»^(١).

وقال الشيخ ابن باز رحمته الله: «وقد أجمع علماء الإسلام على كفر من استحل ما حرم الله، أو حرم ما أحله الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة»^(٢).

فمن ضوابط الاستحلال أن يكون مما قامت عليه الأدلة من الكتاب والسنة وشاعت، ليست خفية ما يعلمها إلا بعض الناس، فلا تكفير باستحلال عمل لا يعلم حكمه إلا طائفة من أهل العلم، بل الاستحلال مقيد بما أجمع عليه، بما هو معلوم من الدين بالضرورة فمثلاً: العلماء لم يكفروا طائفة من الفقهاء ممن يبيحون النبيذ الذي يسكر كثيره مع أن فيه أدلة كثيرة، وهذا النبيذ الذي يبيحه طائفة من أهل الرأي يستحلونه ويشربونه ويعتقدونه حلالاً، لم يحكم أحد من أهل السنة على تلك الطائفة من الفقهاء بأنهم كفار، لأنهم استحلوا محرماً وهو النبيذ، الذي يسكر كثيره وهذا لا تكفير لمستحله لأن فيه قولاً لطائفة من الفقهاء بإباحته ولو كان ضعيفاً؛ إذ لا تكفير إلا في المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة.

وكذلك الإمام عبد الله بن عباس رحمته الله يقال: إنه رجع في آخر عمره أنه لا ربا إلا في النسيئة. قال القرطبي رحمته الله عن ابن عباس رحمته الله: «إنه كان لا يرى الدرهم بدرهمين بأساً حتى صرفه عن ذلك ابن سعيد»^(٣).

فمن رابى ربا الفضل فهذا جائز عند ابن عباس، فمن ذهب إلى هذا الرأي

(١) مجموع الفتاوى ١٩ / ٢٧٠

(٢) مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ٣ / ٩٨٤، ٩٨٩.

(٣) تفسير القرطبي ص ١١٥٨، وانظر المغني ٦ / ٥٢.

وأجاز ربا الفضل، وقال: أنا أعتقد أن ربا الفضل حلال فلا تكفير في حقه لأنه لا يريد الربا المجمع على تحريمه، بل ولا يجوز تأثيمهم بأنهم تبلغهم لعنة آكل الربا، يقول شيخ الإسلام **رحمته**: «ثم إن الذين بلغهم قول النبي **ﷺ**: «إنما الربا في النسئة» فاستحلوا بيع الصاعين بالصاع يدأ بيد: مثل ابن عباس **رحمته** وأصحابه أبي الشعثاء وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم من أعيان المكيين الذين هم من صفوة الأمة علماً وعملاً، لا يحل لمسلم أن يعتقد أن أحداً منهم بعينه أو من قلده بحيث يجوز تقليده: تبلغهم لعنة آكل الربا ؛ لأنه فعلوا ذلك متأولين تأويلاً سائغاً في الجملة»^(١).

فهناك معاصي يكون منها ما هو مجمع على تحريمها، وبعض صورها غير مجمع على تحريمها، كبعض صور الربا والخمر فليس كل أحوالها مجمع على تحريمها.

قال الإمام الشافعي **رحمته**: «ذهب الناس من تأويل القرآن والأحاديث أو من ذهب منهم إلى أمور اختلفوا فيها فتباينوا فيها تبايناً شديداً، واستحل فيها بعضهم من بعض ما تطول حكايته، وكان ذلك منهم متقادماً، منه ما كان في عهد السلف وبعدهم إلى اليوم فلم نعلم أن أحداً من سلف هذه الأمة يقتدى به ولا من التابعين بعدهم رد شهادة أحدٍ بتأويل وإن خطأه وضلَّه ورآه استحل فيه ما حرم عليه، ولا رد شهادة أحدٍ بشيءٍ من التأويل كان له وجهٌ يحتمله، وإن بلغ فيه استحلال الدم والمال أو المفطر من القول، وذلك أنا وجدنا الدماء أعظم ما يعصى الله تعالى بها بعد الشرك، ووجدنا متأولين يستحلونها بوجوه، وقد رغب لهم نظراؤهم عنها وخالفوهم فيها، ولم يردوا شهادتهم بما رأوا من خلافهم فكل مستحلٌ بتأويل من

قول أو غيره فشهادته ماضية لا تردُّ من خطأ تأويله، وذلك أنه قد يستحل من خالفه الخطأ إلا أن يكون منهم من يعرف باستحلال الشهادة بالزور.

والمستحل لنكاح المتعة والمفتي بها، والعامل بها ممن لا ترد شهادته وكذلك لو كان موسراً فنكح أمةً مستحلاً لنكاحها مسلمة أو مشركة لأننا نجد من مفتي الناس وأعلامهم من يستحل هذا، وهكذا المستحل للدينار بالدينارين، والدرهم بالدرهمين يداً بيد، والعامل به، لأننا نجد من أعلام الناس من يفتي به ويعمل به ويرويه وكذا المستحل لإتيان النساء في أدبارهن، فهذا كله عندنا مكروه محرم، وإن خالفنا الناس فيها فرغبنا عن قولهم ولم يدعنا هذا إلى أن نجرحهم ونقول لهم: إنكم حللتم ما حرم الله وأخطأتم؛ لأنهم يدعون علينا الخطأ كما ندعيه عليهم وينسبون من قال قولنا إلى أنه حرّم ما أحل الله ﷻ^(١).

فالتحليل والتحريم من اختصاص الله تعالى لا يكون لأحد سواه وليس المراد هنا المسائل الاجتهادية التي يخطئ فيها العالم ويصيب ولكن المراد استحلال أمر معلوم تحريمه من الدين بالضرورة.

والجحد يعتبر من أنواع الكفر وليس نوعاً مستقلاً بذاته، ومن اشترط الجحد والاستحلال فقد حصر الكفر في نوع واحد بينما أنواع الكفر كثيرة. قال ابن تيمية: «والكفر لا يختص بالتكذيب»^(٢)، فكل مستحل أو جاحد كافر وليس كل كافر مستحل أو جاحد وبهذا نعلم أن بعض الأعمال يكفر المكلف بفعلها ولو لم يستحل، مثل إهانة المصحف والسجود لغير الله.

أقوال للعلماء تتعلق بكفر الاستحلال:

قال ابن قدامة: «ومن اعتقد حل شيء أجمع على تحريمه، وظهر حكمه بين

(١) الأم ٦/٢٠٥-٢٠٦.

(٢) ٢٩٢/٧.

المسلمين، وزالت الشبهة فيه للنصوص الواردة فيه، كأكل لحم الخنزير، وإباحة الزنا، وأشباه هذا مما لا خلاف فيه كفر لما ذكرنا في تارك الصلاة، وإن استحل قتل المعصومين وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل فكذلك...»^(١).

قال أحمد: «من قال: الخمر حلال، فهو كافر، يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه».

وقال ابن قدامة: «وهذا محمول على من لا يخفى على مثله تحريمه»^(٢).
قال أبو يعلى: «ومن اعتقد تحليل ما حرم الله بالنص الصريح، أو من رسوله، أو أجمع المسلمون على تحريمه فهو كافر، كمن أباح شرب الخمر ومنع الصلاة والصيام والزكاة، وكذلك من اعتقد تحريم شيء حلله الله وأباحه بالنص الصريح، أو أباحه رسوله أو المسلمون مع العلم بذلك، فهو كافر كمن حرم النكاح والبيع والشراء على الوجه الذي أباحه الله ﷻ، والوجه فيه أن في ذلك تكديماً لله تعالى ولرسوله في خبره، وتكديماً للمسلمين في خبرهم، ومن فعل ذلك فهو كافر بإجماع المسلمين»^(٣).

وقد بين شيخ الإسلام في منهاج السنة أن استحلال قتل المسلم المعصوم كفر^(٤).

وقال في موضع آخر: «وأما إذا قتله قتلاً محرماً؛ لعداوة أو مال، أو خصومة، ونحو ذلك، فهذا من الكبائر، ولا يكفر بمجرد ذلك عند أهل السنة والجماعة»^(٥).

(١) المغني ٩/ ٢١.

(٢) المغني ٩/ ٢٢.

(٣) المعتمد في أصول الدين ٢٧١، ٢٧٢.

(٤) انظر منهاج السنة ٤/ ٥٠٥.

(٥) انظر مجموع الفتاوى ٣٤/ ١٣٧، وانظر منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ص ١٥٢.

وقال في الفتاوى: «والإنسان متى حلل الحرام - المجمع عليه - أو حرم الحلال - المجمع عليه - أو بدل الشرع - المجمع عليه - كان كافراً مرتداً. باتفاق الفقهاء»^(١).

ونقل الإمام البغوي رحمته الإجماع على عدم تكفير فاعل الكبائر إذا لم يستحل^(٢). وقال القاضي عياض رحمته: «... وكذلك أجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه، كأصحاب الإباحة من القرامطة وبعض غلاة المتصوفة»^(٣).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «.. وأما استحلال المحرمات المجمع على حرمتها أو بالعكس فهو كفر اعتقادي لأنه لا يجحد تحليل ما أحل الله ورسوله أو تحريم ما حرم الله ورسوله إلا معاند للإسلام...»^(٤).

ولما ذكر الشيخ ابن باز رحمته الناقض الرابع من نواقض الإسلام التي ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب وهو «من اعتقد أن هدي غير النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر»^(٥) قال: «ويدخل في ذلك أيضاً كل من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير شريعة الله في المعاملات أو الحدود أو غيرهما، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة؛ لأنه بذلك يكون قد استباح ما حرمه الله إجماعاً، وكل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة، كالزنا والخمر والربا

(١) الفتاوى ٣/ ٢٦٧.

(٢) شرح السنة ١/ ١٠٣.

(٣) الشفا ٢/ ١٠٧٣.

(٤) توحيد الخلاق ٩٨، وانظر معارج القبول ٢/ ٣٥٧.

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١/ ١٣١.

والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين»^(١).

فائدة: في قول النبي ﷺ: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريم والخمر والمعازف»^(٢).

حيث رد الحافظ الصنعاني على من قال أن الحديث يدل على أن استحلال المحرم لا يخرج فاعله من مسمى الأمة فقال رحمه الله: «ولا يخفى ضعف هذا القول، فإن من استحل محرماً أي اعتقد حله فإنه قد كذب الرسول ﷺ الذي أخبر أنه حرام، فقوله بحله رد لكلامه وتكذيب كفر، فلا بد من تأويل الحديث بأنه أراد أنه من الأمة قبل الاستحلال فإذا استحل خرج عن مسمى الأمة ولا يصح أن يراد بالأمة هنا أمة الدعوة لأنهم مستحلون لكل ما حرمه لا لهذا بخصوصه»^(٣).

وقال الشيخ ابن بسام رحمه الله: «وقوله ﷺ: «من أمتي» يحتمل أحد أمرين: ١ - إما أنه سمي من الأمة باعتبار ما سبق قبل استحلاله لهذه الأشياء، وهذا

جائز لغة باعتبار ما كان كقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا آلِينَاعَى أَمْوَالَهُمْ﴾.

٢ - وإما أنه من أمة الدعوة فقط، وليس من أمة الإجابة»^(٤).

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١/ ١٣٢.

(٢) أخرجه البخاري تعليقاً (٥٥٩٠). وقال ابن حجر: والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح. انظر الفتوح ١٠/ ٥٢. وأخرجه أبوداود في السنن (٤٠٣٩).

(٣) سبل السلام ٢/ ١٧١، ١٧٢.

(٤) توضيح الأحكام ٢/ ٤٤٦.

٢٣٢- الكفر الأصغر*

الكفر الأصغر: وهو ما جاء في النصوص تسميته كفراً ولا يصل إلى حد الكفر الأكبر فلا مناقضة فيه لأصل الإيمان، ولا يخرج من الملة، ولا يوجب الخلود في النار ولكن صاحبه على خطر عظيم.

الأدلة من السنة:

عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجِيَّةِ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما»^(٢).

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَتَى حَائِضاً أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا أَوْ كَاهِناً فَصَدَقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»^(٣).

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كَفَرُ: الطَّعْنُ فِي النِّسْبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»^(٤).

وقوله ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٥).

* تقدم ذكر المراجع في باب (الكفر) وللاستزادة انظر: مباحث العقيدة في سورة الزمر ص ٣٨٧. الجهل بمسائل الاعتقاد من ص ١١٨ إلى ١٢٥.

(١) أخرجه البخاري (٤٨)(٦٠٤٤)(٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٣). مسلم (٦٠).

(٣) مسند الإمام أحمد (١٠١٧٠)(٩٢٧٩).

(٤) أخرجه مسلم (٦٧).

(٥) أخرجه البخاري (١٢١)، (٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥). وانظر كلام الشيخ ابن باز في مجلة الدعوة

العدد (١٥١١) تاريخ ١٢/٥/١٤١٦هـ.

وقال ابن القيم: «الكفر الأصغر: موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود. كما في قوله تعالى - وكان مما يتلى فنسخ لفظه - «لا ترغبوا عن آبائكم. فإنه كفر بكم»، وقوله ﷺ في الحديث: «اثنتان في أمتي، هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة»، وقوله في السنن: «من أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد»، وفي الحديث الآخر: «من أتى كاهناً أو عرافاً، فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل الله على محمد»^(١)، وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» وهذا تأويل ابن عباس وعامة الصحابة في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. قال ابن عباس: «ليس بكفر ينقل عن الملة. بل إذا فعله فهو به كفر. وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر» وكذلك قال طاووس. وقال عطاء: «هو كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق»^(٢).

(١) مسند الإمام أحمد (١٠١٧٠) (٩٢٧٩).

(٢) مدارج السالكين ١/ ٣٦٤، ٣٦٥، وانظر مجموع الفتاوى ٣٢٧/٧، والصلاة وحكم تاركها لابن القيم ص ٢٦، ٢٧.

٢٣٣- كُفْرُ الْإِعْرَاضِ

قال المناوي: «الإعراض: الإضراب عن الشيء وحقيقته جعل الهمزة للصيرورة أي أخذت عرضاً أي جانباً غير الجانب الذي هو فيه»^(١).
وقال في اللسان: «الإعراض عن الشيء: الصد عنه، والإعراض: الصدود، أعرض عنه: صدَّ وولَّى»^(٢).

وقال الراغب: «وإذا قيل: أعرض عني فمعناه: ولَّى مبدئياً عرضه»^(٣).

قال ابن القيم رحمته الله: «الأصل الثاني: أن العذاب يستحق بسببين:

أحدهما: الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها.

الثاني: العناد لها بعد قيامها، وترك إرادة موجبها.

فالأول كفر إعراض، والثاني كفر عناد وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل»^(٤).

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾

[الأحقاف: ٣].

(١) التعاريف للمناوي ٢/ ٧٦.

(٢) لسان العرب (ع رض).

(٣) المفردات (ع رض).

(٤) طريق الهجرتين ص ٤١٢.

٢٣٤- الكفر الأكبر^(١)

الكفر الأكبر: وهو ما يناقض أصل الإيمان وحقيقته.

قال ابن القيم: «الكفر الأكبر: هو الموجب للخلود في النار»^(٢).

وفي تهذيب اللغة: «قال شمر: قال بعض أهل العلم: الكفر على أربعة أنحاء: كفر إنكار، وكفر جحود، وكفر معاندة، وكفر نفاق. ومن لقي ربه بشيء من ذلك لم يغفر له ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء»^(٣).

*** أنواع الكفر المخرج من الملة:**

النوع الأول: كفر التكذيب^(٤)، والدليل قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ۖ﴾ [العنكبوت: ٦٨].

النوع الثاني: كفر الإباء والاستكبار^(٥) مع التصديق، والدليل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ۖ﴾ [البقرة: ٣٤].

النوع الثالث: كفر الشك^(٦)، وهو كفر الظن، والدليل قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ

(١) مباحث العقيدة في سورة الزمر ٣٨٧. الجهل بمسائل الاعتقاد ١٠٩ إلى ١١٨ .

(٢) مدارج السالكين ١/ ٣٦٦.

(٣) تهذيب اللغة ١٠/ ١٩٣.

(٤) انظر باب كفر الجحود التكذيب .

(٥) انظر باب كفر الإباء والاستكبار .

(٦) انظر باب كفر الشك .

جَنَّتَهُ، وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴿٣٥﴾ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُودَتْ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا ﴿٣٦﴾ قَالَ لَهُ، صَاحِبُهُ، وَهُوَ يُحَاوِرُهُ، أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ﴿٣٧﴾ لَنَكُنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ﴿﴾ [الكهف: ٣٥-٣٨].

النوع الرابع: كفر الإعراض^(١) والدليل قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ ﴾ [الأحقاف: ٣].

النوع الخامس: كفر النفاق والدليل قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقون: ٣] ﴿٢﴾ .
وهذه الأنواع ذكرها ابن القيم رحمته الله.

وهناك قسمان آخران وهما كفر الاستحلال وكفر الجحود، وقد يدخلان فيما سبق ذكره من الأنواع.

* الفرق بين الكفر الأكبر والكفر الأصغر:

الكفر الأكبر: هو تكذيب أو استحلال أو استكبار أو عناد أو إعراض أو نفاق أو شك في شيء مما جاء به نبينا محمد ﷺ.

الكفر الأصغر: كل ما أطلق عليه الكتاب والسنة كفرا ولم يصل إلى حد الكفر الأكبر كإضافة النعم لغير الله والطعن في النسب والنياحة على الميت وإتيان المرأة في الدبر فهذا كله كفر أصغر لا يخرج من الملة، ويقال في الفرق بينهما ما قيل في الفرق بين الشرك الأصغر والأكبر^(٣) حيث يفترقان في حد كل منهما وتعريفه،

(١) انظر باب كفر الإعراض.

(٢) مدارج السالكين ١/ ٣٣٧-٣٣٨.

(٣) انظر باب الشرك الأصغر.

وكذلك الكفر الأكبر محكوم على صاحبه بالخروج من الإسلام والخلود في النار وتحريمه دخول الجنة، أما الكفر الأصغر فيجتمع مع الإيمان ولا يناقضه ولا يوجب الخلود في النار ولا يحكم عليه بتحريم دخول الجنة.

٢٣٥- كفر الإنكار

انظر باب (كفر الجحود والتكذيب).

٢٣٦- كفر الجحود والتكذيب*

الجحد في اللغة: الإنكار مع العلم^(١).

وقال العلامة الفيومي: «جحد حقه وبحقه جحد وجحوداً: أنكره ولا يكون إلا على علم من الجاحد به»^(٢).

وقال ابن القيم: «الجحود: إنكار الحق بعد معرفته وهذا كثير في القرآن فهو إنكار مع العلم، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]»^(٣).

قال الراغب: «الجحود: نفي ما في القلب إثباته وإثبات ما في القلب نفيه»^(٤). والجحود يراد به التكذيب المنافي للتصديق، كما يراد به الامتناع والإباء المنافي للانقياد^(٥).

وقال شيخ الإسلام: «ومن أطلق من الفقهاء أنه لا يكفر إلا من يجحد وجوبها أي الصلاة فيكون الجحد عنده متناوياً للتكذيب بالإيجاب ومتناوياً للإمتناع عن الإقرار والالتزام»^(٦).

* الشفاء ١٠٧٣/٢. مجموع الفتاوى ٤٠٥/١١، بيان تلييس الجهمية ٣٢٤/١. الصارم المسلول ص ٥٢٤. مدارج السالكين ٣٦٧/١. الدرر السنية ٦٨/١، ٤٨٠، ١١/١٨٣. الحكم بغير ما أنزل الله لعبد الرزاق عفيفي ص ٥١. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٢/٢٩١ ومن المجموع ١٠/٧٦٥.

(١) مختار الصحاح (ج ح د).

(٢) المصباح المنير (ج ح د).

(٣) شفاء العليل ١٧٢.

(٤) المفردات (ج ح د).

(٥) انظر الفتاوى لابن تيمية ٩٨/٢٠، وكتاب الصلاة لابن القيم ص ٤٤.

(٦) مجموع الفتاوى ٩٨/٢٠.

فالجحود أن يكذب وينكر بلسانه أن هذا حكم الله أو أنه من عنده ﷻ مع تصديق قلبه بذلك.

قال الراغب: «وأعظم الكفر جُحود الوجدانية أو الشريعة أو النبوة»^(١).

قال الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ۚ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠].

وسبب نزول الآية: أنه حين كتب «بسم الله الرحمن الرحيم» في صلح الحديبية، قالوا: أما الرحمن فلا نعرفه ولا ندري ما الرحمن، ولا نكتب إلا باسمك اللهم. فقال أصحابه: دعنا نقاتلهم. فقال: لا، ولكن اكتبوا كما يريدون^(٢).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وقيل قالوا ذلك حينما سمعوا الرسول ﷺ يدعو في سجوده ويقول «يا رحمن يا رحيم» فقالوا: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ أي يجحدون هذا الاسم لأنهم يجحدون الله فإنهم يقرون به كما قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]. والمراد بهذا كفار قريش أو طائفة منهم فإنهم جحدوا هذا الاسم عناداً وجهلاً، وأما كثير من أهل الجاهلية فيقرون بهذا الاسم كما قال بعضهم:

وما يشأ الرحمن يعقد ويطلق

قال ابن كثير: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ أي: لا يقرون به، لأنهم يأبون من وصف الله بالرحمن الرحيم»^(٣).

قال ابن القيم: «وكفر الحجود نوعان: كفر مطلق عام، وكفر مقيد خاص.

(١) المفردات (ج ح د).

(٢) فتح القدير ١١٩/٣.

(٣) تيسير العزيز الحميد ٥٨١.

فالمطلق: أن يجحد جملة ما أنزله الله، وإرساله الرسول.
والخاص المقيد: أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام أو تحريم محرم من محرماته...»^(١).

* تعريف التكذيب:

الكذب ضد الصدق، قال الرازي: «وكذبته: أخبر أنه كاذب»^(٢).
وقد استعملت العرب الكذب في موضع الخطأ، قال ابن الأثير: «ومنه حديث صلاة الوتر «كذب أبو محمد»^(٣) أي أخطأ، سماه كذباً؛ لأنه يشبهه في كونه ضد الصواب، كما أن الكذب ضد الصدق وإن اختلفا من حيث النية والقصد؛ لأن الكاذب يعلم أن ما يقوله كذب، والمخطئ لا يعلم، وهذا الرجل ليس بمُخْبِر، وإنما قاله باجتهاده أداه إلى أن الوتر واجب، والاجتهاد لا يدخله الكذب، وإنما يدخله الخطأ»^(٤).

وقال الشيخ عبدالرحمن البراك: «فأما التصديق: فضده التكذيب والشرك والإعراض»^(٥).

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] قال مجد الدين الفيروزآبادي: «كذبهم في اعتقادهم لا في مقالهم، فمقالهم كان صدقاً»^(٦).
قال الراغب: «إذا قال الكافر من غير اعتقاد: محمدٌ رسول الله، فإن هذا يصح

(١) مدارج السالكين ١/ ٣٦٧.

(٢) مختار الصحاح (كذب).

(٣) أخرجه أبو داود (١٤٢٠).

(٤) النهاية (كذب) ص ٢١١.

(٥) جواب في الإيمان ونواقضه ص ١٤.

(٦) بصائر ذوي التمييز ٤/ ٣٣٩.

أن يقال: صدق، لكون المُخْبِر عنه كذلك، ويصح أن يقال: كَذَبَ لمخالفة قوله ضميره، وبالوجه الثاني إكذابُ الله تعالى المنافقين حيث قالوا: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١] ^(١).

* أقوال السلف:

قال ابن بطة: «وكذلك وجوب الإيمان والتصديق بجميع ما جاءت به الرسل، من عند الله وبجميع ما قال الله ﷻ، فهو حق لازم، فلو أن رجلاً آمن بجميع ما جاءت به الرسل إلا شيئاً واحداً كان برد ذلك الشيء كافراً عند جميع العلماء» ^(٢).
وقال: «فمن كذب بآية أو بحرف من القرآن أو رد شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ فهو كافر» ^(٣).

وقال أيضاً: «فكل من ترك شيئاً من الفرائض التي فرضها الله ﷻ في كتابه أو أكدها رسول الله ﷺ في سننه على سبيل الجحود لها والتكذيب بها فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر» ^(٤).

ويقول القاضي عياض رحمته الله: «وكذلك نقطع بتكفير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع وما عرف يقينا بالنقل المتواتر من فعل الرسول ووقع الإجماع المتصل عليه كمن أنكر وجوب الصلوات الخمس أو عدد ركعاتها وسجدها» ^(٥).
وقال أيضاً: «وكذلك من أنكر القرآن، أو حرفاً منه، أو غير شيئاً منه، أو زاد

(١) المفردات (ص د ق).

(٢) الشرح والإبانة ص ٢١١.

(٣) الشرح والإبانة لابن بطة ص ٢٠١.

(٤) الإبانة ٢/ ٧٦٤.

(٥) الشفا ٢/ ١٠٧٣.

فيه... وكذلك من أنكر شيئاً مما نص فيه القرآن بعد علمه أنه من القرآن الذي في أيدي الناس ومصاحف المسلمين، ولم يكن جاهلاً به، ولا قريب عهد بالإسلام... وكذلك من أنكر الجنة أو النار، أو البعث أو الحساب أو القيامة فهو كافر بإجماع للنص عليه، وإجماع الأمة على صحة نقله متواتراً..^(١)

يقول الإمام ابن تيمية رحمته الله: «ومن جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة: كالفواحش والظلم والخمر والميسر والزنا وغير ذلك، أو جحد حل بعض المباحات الظاهرة المتواترة: كالخبز واللحم والنكاح فهو كافر مرتد، يستتاب فإن تاب وإلا قتل»^(٢).

وقال ابن تيمية: «والناس لهم فيما يجعلونه كفراً طرق متعددة، فمنهم من يقول الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول، ثم الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك، ومنهم من يقول الكفر هو الجهل بالله تعالى، ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف، وقد لا يجعلها، وهم مختلفون في الصفات نفياً وإثباتاً، ومنهم من لا يحده بحد، بل كل ما تبين له أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الإيمان بالله واليوم الآخر، جعله كفراً، إلى طرق أخرى.

ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة، فتكذيب الرسول كفر، وبغضه وسبه وعداوته، مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة، والتابعين لهم بإحسان وأئمة العلم، إلا الجهم ومن وافقه كالصالحى، والأشعري، وغيرهم»^(٣).

ويقول رحمته الله: «إنما الكفر يكون بتكذيب الرسول ﷺ فيما أخبر به، أو الامتناع

(١) الشفاء ٢/١٠٧٦، ١٠٧٧.

(٢) مجموع الفتاوى ١١/٤٠٥.

(٣) منهاج السنة ٥/٢٥١.

عن متابعتة مع العلم بصدقه، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم»^(١).

قال ابن القيم: «وكفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام، وكفر مقيد خاص.

- فالمطلق: أن يجحد جملة ما أنزله الله، وإرساله الرسول.

- والخاص المقيد: أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام، أو تحريم محرم من محرماته، أو صفة وصف الله بها نفسه، أو خبراً أخبر الله به، عمداً، أو تقديماً لقول من خالف عليه لغرض من الأغراض.

وأما من جحد ذلك جهلاً، أو تأويلاً يعذر فيه صاحبه: فلا يكفر صاحبه به، كحديث الذي جحد قدرة الله عليه. وأمر أهله أن يحرقوه ويذروه في الريح ومع هذا فقد غفر الله له، ورحمه لجهله. إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه ولم يجحد قدرة الله على إعادته عناداً أو تكديباً»^(٢).

وقال السيوطي: «اعلموا - رحمكم الله - أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفر وخرج عن دائرة الإسلام، وحشر مع اليهود والنصارى أو مع من يشاء من فرق الكفرة»^(٣).

وقال الملا علي القاري الحنفي: «وفي جواهر الفقه، من جحد فرضاً مجمعاً عليه كالصوم والصلاة والزكاة والغسل من الجنابة كفر، قلت: وفي معناه من أنكر حرمة محرم مجمع عليه كشرب الخمر والزنا وقتل النفس وأكل مال اليتيم والربا»^(٤).

وقال الإمام الشوكاني في الدواء العاجل: «وقد تقرر في القواعد الإسلامية أن منكر القطعي أو جاحده، والعامل على خلافه تمرداً وعناداً أو استحلالاً أو

(١) درء التعارض ١/ ٢٤٢.

(٢) مدارج السالكين ١/ ٣٦٧.

(٣) مجموعة الرسائل المنيرية ٤/ ٣٠٢ من رسالة مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة.

(٤) شرح الفقه الأكبر ص ١٤٣.

استخفافاً كافر بالله، وبالشرعية المطهرة التي اختارها الله تعالى لعباده»^(١).
وقال ابن سحمان: «لا خلاف بين العلماء أن الإنسان إذا صدق الرسول ﷺ في شيء وكذبه في شيء لم يدخل الإسلام كمن جحد فريضة أو واجباً....»^(٢).
وقد ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية ضمن أقسام النفاق الأكبر المخرج من الملة فقال: «أن يظهر كذب الرسول أو جحود بعض ما جاء به أو بغضه»^(٣).

* الفرق بين الجحود والتكذيب:

التكذيب يقابله التصديق، أما الجحود فيقابله الإقرار قال في اللسان: «الجحد والجحود: نقيض الإقرار كالإنكار والمعرفة»^(٤).

فالجحود يكون مع الاستيقان والتصديق ولكنه ينكر بلسانه ويعرف الفرق بينهما بالتأمل في الآيات وأقوال المفسرين، قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]. فلا يلزم منه أن القلب يكذبه كما قال تعالى: ﴿قَدْ عَلِمَ إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣].

فنفي عنهم تكذيب القلب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية حول هذه الآية: «فنفي عنهم التكذيب وأثبت الجحود ومعلوم أن التكذيب باللسان لم يكن متنفياً عنهم، فعلم أنه نفى عنهم تكذيب القلب، ولو كان المكذب الجاحد علمه يقوم بقلبه خبر نفساني لكانوا مكذبين بقلوبهم، فلما

(١) الدواء العاجل ص ٣٤ ضمن مجموعة الرسائل السلفية. وانظر حكم منكر السنة في باب السنة.

(٢) الضياء الشارق سليمان بن سحمان ص ٣٤٩.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨ / ٤٣٤، وانظر باب النفاق.

(٤) لسان العرب (ج ح د).

نفى عنهم تكذيب القلوب علم أن الجحود الذي هو ضرب من الكذب والتكذيب بالحق المعلوم ليس هو كذباً في النفس ولا تكذيب فيها...»^(١).
قال الخفاجي: «الفرق بين التكذيب والجحد أن الأول: مطلق الإنكار، والثاني: الإنكار لما يعلم حقيقته عناداً»^(٢).

* فائدة:

ومما يجدر ذكره هنا ما أطلق عليه بعض العلماء بـ (كفر العناد).
حيث يقول الإمام ابن القيم رحمته الله من أنواع الكفر: «كفر جحود وعناد وقصد مخالفة الحق... وغالب ما يقع هذا النوع فيمن له رياسة علمية في قومه من الكفار أو رياسة سلطانية...»^(٣).

وقال رحمته الله: «والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله، اتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل. فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً، فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إمّا عناداً أو جهلاً وتقليداً لأهل العناد»^(٤).

قال الراغب: «والمعاناد: المباهي بما عنده، قال تعالى: ﴿كُلُّ كَفَّارٍ عَنِيدٌ﴾ [ق. ٢٤]، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ لِإِيْتِنَا عَنِيدًا﴾ [المدثر. ١٦] والعنود قيل مثله قال: لكن بينهما فرق لأن العنيد الذي يُعاند ويُخالف والعنود الذي يعنّد عن القصد»^(٥).

(١) الفتاوى الكبرى ٥/ ١٩٨.

(٢) نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض ٦/ ٤١٨.

(٣) مفتاح دار السعادة ١/ ٩٤، وانظر التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٨٩.

(٤) طريق الهجرتين ص ٣٨٢.

(٥) المفردات (ع د).

قال في مختار الصحاح: «عَنْدَ: أي خالف ورد الحق وهو يعرفه»^(١).

وهذا يشبه قولهم في كفر الجحود أنه «الإنكار مع العلم»^(٢).

لكن المعاند ينكره بعدما عرف قلبه وأقر لسانه والجاحد لا يقر بلسانه فيجتمع العناد والجحود في الامتناع عن قبول الحق كما يجتمعان في المعرفة.

قال ابن القيم: «الجحود أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحوداً وعناداً من أسماء الرب وصفاته وأفعاله وأحكامه وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه»^(٣).

ونجد أن العلماء أيضاً يذكرون العناد مع الجهل وكأنهما نقيضان، فالعناد بعلم بخلاف الجهل قال الشيخ محمد بن إبراهيم: «ولا فرق بين من يكون كفره عناداً أو جهلاً، الكفر منه عناد ومنه جهل»^(٤).

وسألت الشيخ ابن جبرين عن الفرق بينهما فأجاب - حفظه الله -: «أن إبليس وفرعون وأهل الكتاب الذين عرفوا الرسول وكذبوه هؤلاء كفروهم كفر عناد قال تعالى ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]. أما كفر الجحود فيظهر أنه قريب من كفر العناد ومعناه معرفة الحق ثم إنكار باللسان فيصدق على آل فرعون ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]. وكذلك قال تعالى: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِّنْ مَّسْكِنِهِمْ^ط وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ﴾ [العنكبوت: ٣٨]. فكفروهم

(٣) مختار الصحاح (ع ن د)

(٤) مختار الصحاح (ج ح د)

(٣) الصلاة لابن القيم ص ٢٦.

(٤) كشف الشبهات ص ١٠١.

جحود للحق وهم ينظرون إليه ويعرفونه.

وللتدقيق في التعريف بينهما يُنظر في قول الأزهري حين قال: «وأما كفر الجحود فأن يعرف بقلبه ولا يقر بلسانه، فهذا كافر جاحد ككفر إبليس، وكفر أمية بن أبي الصلت، ومنه قوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩]. يعني كفر الجحود.

وأما كفر المعاندة فهو أن يعرف بقلبه ويقر بلسانه، ويأبى أن يقبل ككفر أبي طالب حيث يقول:

ولقد علمت بأن دين محمدٍ من خير أديان البرية دينا
لولا الملامة أو حذارٌ مسببةٌ لوجدتني سمحا بذلك مينا^(١)

فهو بهذا مقر بالدين وبأنه خير لكنه غير ملتزم به فهو كفر عناد واستكبار. قال ابن حجر: «ومما ورد من شعر أبي طالب في ذلك أنه نظير ما حكى الله تعالى عن كفار قريش ﴿وَحَدِّثُوا بِهِا وَاسْتَفْتِنَهَا أَنْفُسَهُمْ ظُلُمًا وَعُلُوًّا﴾ فكان كفرهم عناداً ومنشؤه من الأنفة والكبر، وإلى ذلك أشار أبو طالب في قوله: لولا أن تعيرني قريش^(٢)».

* الفرق بين الكفر والتكذيب والإنكار:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «... والكفر أعم من التكذيب فكل من كذَّب الرسول كافر، وليس كل كافر مكذباً، بل من يعلم صدقه، ويقر به وهو مع ذلك يبغضه أو يعاديه كافر، أو من أعرض فلم يعتقد لا صدقه ولا كذبه كافر وليس بمكذب...»^(٣).

(١) تهذيب اللغة ١٠/ ١٩٤. انظر للاستزادة باب (كفر الإعراض).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة ٧/ ٢٣٩.

(٣) الفتاوى الكبرى ٥/ ١٩٩، ٢٠٠.

فالكفر نقيض الإيمان والتكذيب يقابل التصديق أما الإنكار فيقابل المعرفة.
قال في تهذيب اللغة: «فأما كفر الإنكار فهو أن يكفر بقلبه ولسانه ولا يعرف ما يذكر له من التوحيد.

وكذلك رُوي في تفسير قوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]. أي الذين كفروا بتوحيد الله»^(١).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «الوجه الثامن: إن الإنسان قد يكون مكذبا ومنكرا لأمر لا يعلم أن الرسول أخبر بها وأمر بها، ولو علم ذلك لم يكذب ولم ينكر، بل قلبه جازم بأنه لا يخبر إلا بصدق ولا يأمر إلا بحق، ثم يسمع الآية أو الحديث، أو يتدبر ذلك، أو يفسر له معناه، أو يظهر له ذلك بوجه من الوجوه فيصدق بما كان مكذبا به، ويعرف ما كان منكرا، وهذا تصديق جديد وإيمان جديد ازداد به إيمانه ولم يكن قبل ذلك كافرا بل جاهلاً...»^(٢).

وبعض العلماء رحمهم الله لم يعتن في الغالب في التفريق بين مفهوم كفر الجحود والتكذيب والاستحلال والإنكار ولعل السبب في ذلك أنها كلها من النواقض الاعتقادية التي يكفر من وقع في واحد منها إجماعاً. والله أعلم.

(١) تهذيب اللغة ١٠ / ١٩٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٧ / ٢٣٧.

٢٣٧ - كفر الشك

الشك نقيض اليقين، وهو التردد بين شيئين، كالذي لا يجزم بصدق الرسول ﷺ ولا بكذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه^(١).

وتقدم في باب (لا إله إلا الله) أن من شروطها (اليقين المنافي للشك) وأنه إذا اختل هذا الشرط فإن إسلام العبد يتنفي إذ لا بد من اليقين الذي هو حقيقة العلم بأن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فمن شك في الله أو في رسوله ﷺ أو شك فيما جاء به عن الله فهو كافر بالله.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في معرض كلامه عن أنواع الكفر الأكبر: «أما كفر الشك: فإنه لا يجزم بصدقه ولا يكذبه، بل يشك في أمره، وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول ﷺ جملة، فلا يسمعها ولا يلتفت إليها، وأما مع التفاته إليها ونظره فيها، فإنه لا يبقى معه الشك...»^(٢).

*** الدليل من الكتاب:** قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ۝٣٥ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا ۝٣٦ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ۝٣٧ لَنَكُنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ۝٣٨﴾ [الكهف: ٣٥-٣٨].

قال الشيخ ابن سحمان رحمه الله: «وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين، كالذي لا يجزم بصدق الرسول ﷺ ولا كذبه لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم

(١) الضياء الشارق لسليمان بن سحمان ٢٧٤.

(٢) مدارج السالكين ١/ ٣٦٧. نواقض الإيمان الاعتقادية د/ الوهبي ٧٠، ٧١.

تحريمه وهذا كفر بإجماع العلماء»^(١).

وقال الشيخ حافظ الحكمي: «فإن الإيمان لا يغني فيه إلا علم اليقين لا علم الظن، فكيف إذا دخله الشك، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؕ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات. ١٥]، فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله كونهم لم يرتابوا أي لم يشكوا، فأما المرتاب فهو من المنافقين - والعياذ بالله - الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ [التوبة. ٤٥]»^(٢).

* الفرق بين الشك والريب:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والريب يكون في علم القلب وفي عمل القلب، بخلاف الشك، فإنه لا يكون إلا في العلم، ولهذا لا يوصف باليقين إلا من اطمأن قلبه علماً وعملاً»^(٣).

٢٣٨ - كفر العناد

انظر باب: (كفر الجحود والتكذيب).

(١) الضياء الشارق ص ٣٤٧.

(٢) معارج القبول ١/ ٣٧٨، ٣٧٩.

(٣) الإيمان ص ٢٦٧.

٢٣٩- كُفْرُ النِّعْمَةِ*

النعم كلها من عند الله تعالى ونكرانها وعدم القيام بطاعة المُنْعِم بها محرم ويطلق عليه العلماء (كفر دون كفر) أو الكفر الأصغر وهو لا يوجب الخلود في النار بل قد يغفره الله ﷻ كما يغفر سائر المعاصي، لكن صاحبه على خطر. قال في التعريفات: «الكفران: ستر نعمة المُنْعِم بالجحود، أو بعمل هو كالجحود في مخالفة المنعم»^(١).

ويطلق على إضافة النعم لغير الله بالقول كفر لأنه تناسى المنعم الحقيقي ولم يقيم بالشكر الذي هو من أجل العبادات. قال ابن رجب: «فإضافة النعم إلى غير المنعم بها بالقول كفر للمنعم في نعمه وإن كان الاعتقاد يخالف ذلك»^(٢).

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢]. وقال تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي

* التمهيد لابن عبد البر ١٦/ ٢٨٤، ٢٣/ ٢٦٥. شرح مسلم للنووي ٢/ ٦٠، فتح الباري لابن رجب ٣/ ٣٣٦. شرح مسائل الجاهلية للألوسي ص ٦٧، ٥٨٩، ٦٣٣. تيسير العزيز الحميد ص ٦٣٣، فتح المجيد ص ٤٨٣، ٥١٧، حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢٩٧، ٣٢٤، القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٢/ ٣١١، ٣/ ٣٩، ط ٢- ٢/ ٣٧٥، ٣/ ٤٨ ومن المجموع ١٠/ ٧٨٤، ٨٦٥. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣/ ٤١، ٤٥. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ١/ ٤٨٣.

(١) التعريفات ص ٢٣٧.

(٢) شرح البخاري ٦/ ٣٣٧.

إِنَّ لِي عِنْدَهُ لِلْحُسْنَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٥٠﴾

[فصلت: ٥٠].

وفي قوله تعالى: ﴿هَذَا لِي﴾ قال مجاهد: «أي بعلمي، وأنا محقق بهذا»^(١).
وقال ابن جرير: ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ عند الله، لأن الله راض عني برضاه عملي، وما أنا عليه مقيم»^(٢).
وقوله: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨] قال ابن كثير: «يقول تبارك وتعالى مخبراً عن الإنسان أنه في حال الضراء يتضرع إلى الله ﷻ وينيب إليه ويدعوه، وإذا خوله نعمة منه بغى وطغى، وقال: ﴿إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ أي لما يعلم الله تعالى من استحقاقي له، ولولا أنني عند الله خصيص لما خولني هذا. قال قتادة: على علم عندي على خير عندي»^(٣).

وفي تأويل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٤٩]. قال ابن جرير: «يقول تعالى ذكره فإذا أصاب الإنسان بؤس وشدة دعانا مستغيثاً بنا من جهة ما أصابه من الضر ﴿ثُمَّ﴾ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِنَّا يقول ثم إذا أعطيناه فرجاً مما كان فيه من الضر بأن أبدلناه بالضر رخاء وسعة وبالسقم صحة وعافية فقال إنما أعطيت الذي أعطيت من الرخاء والسعة في المعيشة والصحة في البدن والعافية على علم عندي يعني على علم من الله بأنني له أهل لشرفي ورضاه بعلمي عندي يعني فيما

(١) تفسير ابن جرير الطبري ٣/٢٥.

(٢) تفسير ابن جرير الطبري ٣/٢٥.

(٣) تفسير ابن كثير ٥٨/٤.

عندي ... وقال مجاهد في قوله: ﴿أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ أي على شرف أعطانيه»^(١).

قال ابن عثيمين: «معنى الآية يدور على وجهين:

الوجه الأول: أن هذا إنكار أن يكون ما أصابه من النعمة من فضل الله بل زعم أنها من كسب يده وعلمه ومهارته.

الوجه الثاني: أنه أنكر أن يكون الله الفضل، وكأنه هو الذي له الفضل على الله، لأن الله أعطاه ذلك لكونه أهلاً لهذه النعمة.

فيكون على كلا الأمرين غير شاكر لله ﷻ والحقيقة أن كل ما نؤتاه من النعم فهو من الله، فهو الذي يسرها حتى حصلنا عليها، بل كل ما نحصل عليه من علم أو قدرة أو إرادة فمن الله، فالواجب علينا أن نضيف هذه النعم إلى الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّنْ نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] حتى ولو حصلت لك هذه النعمة بعلمك أو مهارتك فالذي أعطاك هذا العلم أو المهارة هو الله ﷻ...»^(٢).

*** الدليل من السنة:** عن أبي هريرة ؓ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أن ثلاثة من بني إسرائيل أبرص وأعمى وأقرع فأراد الله أن يتليهم فبعث إليهم ملكاً فأتى الأبرص فقال: أي شيء أحب إليك قال: لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قدرني الناس به. قال: فمسحه فذهب عنه قدره فأعطي لوناً حسناً وجلداً حسناً، قال: فأى المال أحب إليك قال: الإبل أو البقر - شك إسحاق - فأعطي ناقه عشرة. وقال: بارك الله لك فيها. قال: فأتى الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك، قال: شعر حسن ويذهب عني الذي قد قدرني الناس به فمسحه فذهب عنه وأُعطي شعراً حسناً، فقال: أي المال أحب إليك قال: البقر أو الإبل فأعطي بقرة حاملاً

(١) تفسير ابن جرير الطبري ١٢/٢٤.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٨٦٨/١٠. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٣/٤٢.

قال: بارك الله لك فيها. فأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك. قال: أن يردّ الله إليّ بصري فأبصر به الناس، فمسحه فردّ الله بصره، قال: فأبي المال أحب إليك قال الغنم فأعطي شاة والدا، فأنج هذا وولد هذا فكان لهذا واد من الإبل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم، قال: ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بغيراً أتبلغ به في سفري فقال: الحقوق كثيرة، فقال: كأني أعرفك ألم تكن أبرص يقذرك الناس فقيرا فأعطاك الله ﷻ المال، فقال: إنما ورثت هذا المال كابرا عن كابر، فقال: إن كنت كاذباً فصيّرك الله إلى ما كنت. وأتى الأقرع في صورته فقال: له مثل ما قال لهذا وردّ عليه مثل ما رد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذباً فصيّرك الله إلى ما كنت، قال: وأتى الأعمى في صورته فقال: رجل مسكين وابن سبيل قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك. أسألك بالذي ردّ عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري. فقال: قد كنت أعمى فردّ الله إليّ بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت. فوالله لا أجهدك بشيء أخذته الله. فقال: أمسك مالك فإنما ابتليتكم فقد رضي الله عنك وسمّط على صاحبيك»^(١).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وهذا حديث عظيم، وفيه معتبر، فإن الأولين جحدا نعمة الله، فما أقرا الله بنعمته، ولا نسبا النعمة إلى المنعم بها، ولا أديا حق الله، فحل عليهما السخط. وأما الأعمى فاعترف بنعمة الله، ونسبها إلى من أنعم عليه بها، وأدى حق الله فيها، فاستحق الرضى من الله بقيامه بشكر النعمة لما أتى بأركان الشكر الثلاثة التي لا يقوم الشكر إلا بها، وهي: الإقرار بالنعمة ونسبتها إلى

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٤)، (٦٦٥٣)، ومسلم (٢٩٦٤).

المنعم، وبذلها فيما يحب.

قال العلامة ابن القيم رحمته الله: «أصل الشكر هو الاعتراف بإنعام المنعم على وجه الخضوع له، والذل، والمحبة، فمن لم يعرف النعمة، بل كان جاهلاً بها، لم يشكرها، ومن عرفها ولم يعرف المنعم بها، لم يشكرها أيضاً، ومن عرف النعمة والمنعم، لكن جحدتها كما يجحدونها المنكر لنعمة المنعم عليه بها، فقد كفرها، ومن عرف النعمة والمنعم بها وأقر بها ولم يجحدوها، ولكن لم يخضع له ولم يحبه ولم يرض به وعنه، لم يشكره أيضاً، ومن عرفها وعرف المنعم بها وأقر بها وخضع للمنعم بها وأحبه ورضي به وعنه، واستعملها في محابه وطاعته، فهذا هو الشاكر لها. فلا بد في الشكر من علم القلب، وعمل يتبع العلم، وهو الميل إلى المنعم ومحبه والخضوع له»^(١).

وبوب الشيخ محمد بن عبد الوهاب بباب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣]. فقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «المراد بهذه الترجمة التأدب مع جناب الربوبية عن الألفاظ الشركية الخفية، كنسبة النعم إلى غير الله؛ فإن ذلك باب من أبواب الشرك الخفي، وضده باب من أبواب الشكر كما في الحديث الذي رواه ابن حبان في صحيحه عن جابر مرفوعاً: «من أولي معروفاً فلم يجد له جزاء إلا الثناء فقد شكره، ومن كتمه فقد كفره»... ونقل في معنى قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ قول ابن جرير «هي المساكن والأنعام وما يرزقون منها وسرايل الثياب، والحديد يعرفه كفار قريش ثم ينكرونه بأن يقولوا: هذا كان لأبائنا وراثته عنهم»^(٢).

(١) تيسير العزيز الحميد ٦٢٧، ٦٢٨، طبع المكتب الإسلامي.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٥٨٩، تفسير ابن جرير الطبري ١٤/ ١٥٧.

قال ابن القيم ما معناه: «لما أضافوا النعمة إلى غير الله فقد أنكروا نعمة الله بنسبتها إلى غيره، فإن الذي يقول هذا جاحد لنعمة الله عليه غير معترف بها، وهو كالأبرص والأقربى اللذين ذكرهما الملك بنعم الله عليهما فأنكراهما وقالوا: إنما ورثنا هذا كابراً عن كابر، وكونهما موروثة عن الآباء أبلغ في إنعام الله عليهم إذ أنعم بها على آبائهم ثم ورثهم إياها فتمتعوا هم وآباؤهم بنعمه»^(١).

ففي قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ قال عون بن عبد الله: «يقولون: لولا فلان لم يكن كذا»، وعلّق على قوله هذا الشيخ ابن عثيمين فقال: «وهذا القول من قائله فيه تفصيل:

إن أراد به الخير وكان الخبر صدقاً مطابقاً للواقع، فهذا لا بأس به.

وإن أراد بها السبب، فلذلك ثلاث حالات:

الأولى: أن يكون سبباً خفياً لا تأثير له إطلاقاً، كأن يقول: لولا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا؛ فهذا شرك أكبر لأنه يعتقد بهذا القول أن لهذا الولي تصرفاً في الكون مع أنه ميت، فهو تصرف سري خفي.

الثانية: أن يضيفه إلى سبب صحيح ثابت شرعاً أو حساً؛ فهذا جائز بشرط أن لا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه، وأن لا يتناسى المنعم بذلك.

الثالثة: أن يضيفه إلى سبب ظاهر، لكن لم يثبت كونه سبباً لا شرعاً ولا حساً؛ فهذا نوع من الشرك الأصغر، وذلك مثل: التّولة، والقلائد التي يقال: أنها تمنع العين، وما أشبه ذلك؛ لأنه أثبت سبباً لم يجعله الله سبباً، فكان مشاركاً لله في إثبات الأسباب»^(٢).

وقال في موضع آخر: «أما الاعتماد على السبب الشرعي أو الحسي المعلوم، فقد تقدم أنه لا بأس به وأن النبي ﷺ قال: «لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار» لكن

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٥٨٩، ٥٩٠.

(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد من مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٠ / ٧٨٧.

قد يقع في قلب الإنسان إذا قال: لولا كذا لحصل كذا أو ما كان كذا، قد يقع في قلبه شيء من الشرك بالاعتماد على السبب بدون نظر إلى المسبب وهو الله ﷻ»^(١).

ومنع في «التيسير» حيث نهى عن إضافة النعم لغير الله ولو كان المنعم سبباً حقيقياً واستدل بالحديث المخرج في الصحيحين عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنْ اللَّيْلَةِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرَّنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(٢). قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «... فيكون نسبة ذلك إلى طيب الريح وحذق الملاح من جنس نسبة المطر إلى الأنواء وإن كان المتكلم بذلك لم يقصد أن الريح والملاح هو الفاعل لذلك من دون خلق الله وأمره، وإنما أراد أنه سبب لكن لا ينبغي أن يضيف ذلك إلا إلى الله وحده؛ لأن غاية الأمر في ذلك أن يكون الريح والملاح سبباً أو جزء وسبب ولو شاء الرب تبارك وتعالى لسلبه سببيته فلم يكن سبباً أصلاً فلا يليق بالمنعم عليه المطلوب منه الشكر أن ينسى من بيده الخير كله وهو على كل شيء قدير ويضيف النعم إلى غيره بل يذكرها مضافة منسوبة إلى مولاها والمنعم بها وهو المنعم على الإطلاق كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾، فهو المنعم بجميع النعم في الدنيا والآخرة وحده لا شريك له فإن ذلك من شكرها وضده من إنكارها»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/ ٧٩٥. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/ ٣٢٢.

(٢) أخرجه البخاري (٨٤٦) (١٠٣٨) (٤١٤٧) (٧٥٠٣)، ومسلم (٧١).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ٥٩٢.

٢٤٠- كُفْرُ النِّفَاقِ*

من أقسام الكفر الأكبر. قال الأزهرى: «وأما كفر النفاق فأن يكفر بقلبه ويقر بلسانه»^(١).

قال في معارج القبول عند حديثه عن كفر النفاق: «وإن انتفى عمل القلب من النية والإخلاص والمحبة والإذعان مع انقياد الجوارح الظاهرة، فكفر نفاق، سواء وجد التصديق المطلق أو انتفى، وسواء انتفى بتكذيب أو شك. قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيَوْمَ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة. ٨]»^(٢).
وسوف يأتي بحثه في باب (النفاق).

٢٤١- كلمة الإخلاص

٢٤٢- كلمة التوحيد

فيه حديث: «يا عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله»^(٣).
انظر باب (لا إله إلا الله).

* الدرر السنية ٨ / ١٦٤.

(١) تهذيب اللغة ١٠ / ١٩٤.

(٢) معارج القبول ٢ / ١٩.

(٣) أخرجه مسلم (٢٤).

٢٤٣- الكلمة الطيبة

هي كلمة التوحيد وهي الشهادة وهي العروة الوثقى.

قال الله تعالى: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ (٢٤) ﴿تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: ٢٤-٢٥]

قال ابن رجب: «الكلمة الطيبة هي كلمة التوحيد وهي أساس الإسلام، وهي جارية على لسان المؤمن وثبوت أصلها هو ثبوت التصديق بها في قلب المؤمن، وارتفاع فرعها في السماء هو علو هذه الكلمة وبسوقها وأنها تحرق الحجب ولا تتناهى دون العرش، وإتيانها أكلها كل حين: هو ما يرفع بسببها للمؤمن كل حين من القول الطيب والعمل الصالح؛ فهو ثمرتها»^(١). وانظر باب (لا إله إلا الله).

٢٤٤- الكنيسة

هي معبد النصارى وعن حكم وجودها في الجزيرة انظر باب جزيرة العرب. وعن حكم الصلاة فيها انظر باب اتخاذ القبور مساجد.

(١) فتح الباري لابن رجب، ١/ ٢٧، ٢٨.

٢٤٥- الكهانة*

قال الجرجاني «الكاهن: هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار ومطالعة علم الغيب»^(١).

فالكاهن: هو من يدعي معرفة الغيب المستقبل^(٢) ويتنبأ بما سيحصل. قال في التيسير: «الكهانة ادعاء علم الغيب، كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب»^(٣).

وقال الشيخ عبدالرحمن بن حسن: «هو الذي يأخذ عن مسترق السمع»^(٤). وهذا كله يتم باستخدام الجن والشياطين كما في حديث عائشة رضي الله عنها. قال

* التمهيد لابن عبد البر ١٢٣/٣. مصنف عبد الرزاق ٢٠٩/١١. الإبانة لابن بطة العكبري ٧٢٩. شرح السنة للبغوي ١٧٩/١٢. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣/٧. المحلى بالآثار لابن حزم ٣٧٠/٢. تيسير العزيز الحميد ٤٠٩. فتح المجيد ٣٣٣. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢٠٢. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٣١٤/١، ٤٧/٢، ط ٢- ٥٨/٢. ومن المجموع ٩/٣٠٥، الدرر السنية ٧٣/٥. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/٣٣٣. فتاوى اللجنة الدائمة ٣٩٢/١. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣/٣٠. نور على الدرب ص ٢١٥، ٢٣٥. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٦٤٣. معارج القبول ١/٤٣٥. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢/١٨٣. شرح مسائل الجاهلية للألوسي ص ١٥١. كتاب الكهانة للمؤلف. المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة الأحمدي ٢/١٠٦. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٢/٨٧٢. الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة لأبي عبد الرحمن العلوي ص ٢٦٩. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١١٠٧.

(١) التعريفات ص ٢٣٥. وكذلك قال ابن الأثير في النهاية ونصه كالآتي: «الكاهن: الذي يتعاطى الخبر

عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار» النهاية (ك هـ ن) ٤/ ٢١٤.

(٢) انظر المفهم ٥/ ٦٣٣، وشرح السنة ١٢/ ١٨٢، والنهاية ٤/ ٢١٤.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ٤٠٩.

(٤) فتح المجيد ٣٣٣.

الخطابي: «الكهان فيما علم بشهادة الامتحان: قوم لهم أذهان حادة ونفوس شريرة، وطبائع نارية، فهم يفرعون إلى الجن في أمورهم ، ويستفتونهم في الحوادث، فيلقون إليهم الكلمات»^(١).

وقال بعضهم: إن الكاهن اسم للعراف^(٢).

وقيل إن العراف أشمل لأنه يطلق على المنجم والحازي كما ذكره ابن الأثير^(٣).

قال ابن تيمية: «والعراف قد قيل إنه اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في تقدم المعرفة بهذه الطرق»^(٤).

فالعراف هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها كالمسروق من الذي سرقها ومعرفة مكان الضالة، وتتهم المرأة بالزنى فيقول من صاحبها^(٥) وهذا كله في معرفة أمور سبقت في الماضي ويسمى كاهنا لأنه يدعي معرفة الغيب الآتي.

وبعض العلماء يجعل الكاهن مكان العراف ويجعل هذا تعريفاً للآخر كما قال الراغب الأصفهاني في كتاب المفردات: «الكاهن هو الذي يخبر بالأخبار الماضية الخفية بضرب من الظن، والعراف الذي يخبر بالأخبار المستقبلية على نحو ذلك»^(٦).

وقال **رحمته** في موضع آخر: «والعراف كالكاهن إلا أن العراف يختص بمن يخبر بالأحوال المستقبلية والكاهن بمن يخبر عن الأحوال الماضية»^(٧).

(١) نقله الحافظ في الفتح ٢١٧/١٠. وانظر: تيسير العزيز الحميد ص ٤٠٩.

(٢) مجموع الفتاوى ١٧٣/٣٥، ١٩٣، حاشية ابن عابدين ٤٤٢/٤.

(٣) النهاية (ع ر ف).

(٤) مجموع الفتاوى ١٧٣/٣٥.

(٥) شرح السنة للبغيوي ١٨٢/١٢.

(٦) المفردات في غريب القرآن (ك ه ن).

(٧) المفردات في غريب القرآن (ع ر ف).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: «الكهانة فعالة مأخوذة من التكهن، وهو التخرص والتماس الحقيقة بأمور لا أساس لها وكانت في الجاهلية صنعة لأقوام تتصل بهم الشياطين وتسترق السمع من السماء وتحدثهم به، ثم يأخذون التي نقلت إليهم من السماء بواسطة هؤلاء الشياطين ويضيفون إليها ما يضيفون من القول، ثم يحدثون بها الناس. فإذا وقع الشيء مطابقا لما قالوا اغتر بهم الناس واتخذوهم مرجعا في الحكم بينهم، وفي استنتاج ما يكون في المستقبل، ولهذا نقول الكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل»^(١). وقد تقدم في باب (العراف) بحث الفرق بين الكاهن والعراف.

*** الدليل من السنة:** عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ^(٢) أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»^(٣). وعن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد»^(٤).

وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله إن الكهان يحدثونا بالشيء فنجده حقا قال: «تلك الكلمة الحق يخطفها الجنى فيقذفها في أذن وليه

(١) المجموع الثمين من فتاوى ابن عثيمين ١٣٦/٢.

(٢) قال الحافظ في الفتح (٢٢٨/١٠): «من الرواة من سماها حفصة».

(٣) قال النووي: «وأما عدم قبول صلاته فمعناه أنه لا ثواب له فيها..» ومعنى كلام النووي أنها لا تسقط عنه بل يجب الإتيان بها والمداومة عليها مع عدم القبول. النووي ٢٢٧/١٤.

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٣٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤) والترمذي: (١٣٥) وابن ماجه (٦٣٩). قال الحافظ في الفتح وله شواهد من حديث جابر وعمران بن حصين أخرجهما البزار بسندين جيدين ولفظهما «من أتى كاهنا» ٢٢٧/١٠ قال المناوي في فيض القدير ٣٢/٦ وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث صحيح ورواه عنه البيهقي في السنن فقال الذهبي: إسناده قوي.

ويزيد فيها مائة كذبة»^(١).

وفيه أيضا أن عائشة قالت: سأل أناس رسول الله ﷺ عن الكهان فقال لهم رسول الله ﷺ: «ليسوا بشيء». قالوا يا رسول الله ﷺ فإنهم يحدثون أحيانا الشيء يكون حقا، قال رسول الله ﷺ: «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرأها في أذن وليه قر الدجاجة فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة»^(٢).

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ: «قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا إلى النبي ﷺ فقضى أن دية ما في بطنها غرة عبد أو أمة فقال ولي المرأة التي غرمت: كيف أغرم يا رسول الله ﷺ من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال النبي ﷺ: إنما هذا من إخوان الكهان»^(٣).

وجاء عند النسائي عن المغيرة بن شعبة نحوه وفيه فقال النبي ﷺ: «أسجع كسجع الأعراب»^(٤).

وفي صحيح مسلم عن ابن شهاب قال: حدثني علي بن حسين أن عبد الله بن

(١) أخرجه البخاري (٥٧٦٢)، ومسلم (٢٢٢٨) واللفظ له.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٢٨)، وقوله: فيقرأها أي يصبها، تقول: قررت على رأسه دلوا: إذا صببته فكأنه صب في أذنه ذلك الكلام، قال القرطبي: ويصح أن يقال: المعنى: ألقاها في أذنه بصوت، يقال: قر الطائر: إذا صوت. اهـ من الفتح ١٠/٢٣٠.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٥٨) (٥٧٥٩) (٥٧٦٠) (٦٧٤٠) (٦٩٠٤) (٦٩٠٩) (٦٩١٠) ومسلم (١٦٨٢) وقوله: يطل أي يهدر ويلغى.

(٤) أخرجه النسائي (٤٨٢٥) (٤٨٢٦). قال الخطابي لم يعبه بمجرد السجع بل بما تضمنه سجعه من الباطل وإنما ضرب المثل بالكهان لأنهم كانوا يروجون أقاويلهم الباطلة بأسجاع ترقق القلوب ليميلوا إليها، حاشية السندي على سنن النسائي ٨/٤٨، وسمعت شيخنا عبدالعزيز بن باز - يقول: إنما أنكر الرسول ﷺ سجعه لأنه اعترض على الشرع أما السجع الذي في الحق فلا بأس به. (التعليق على النسائي) درس ليلة الخميس ٣٠/٥/١٤١٨ هـ في باب دية جنين المرأة ٨/٤٦.

عباس قال: أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله ﷺ رمى بنجم فاستنار فقال لهم رسول الله ﷺ: «ماذا كنتم تقولون في الجاهلية إذا رمي بمثل هذا» قالوا: الله ورسوله أعلم، كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم، فقال رسول الله ﷺ: «فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته ولكن ربنا تبارك وتعالى اسمه إذا قضى أمراً سبح حملة العرش ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل السماء الدنيا ثم قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش: ماذا قال ربكم: فيخبرونهم ماذا قال؟ قال: فيستخبر بعض أهل السماوات بعضاً حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فتخطف الجن السمع فيقذفون إلى أوليائهم ويرمون به فما جاءوا به على وجهه فهو حق ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون»^(١).

وعن أبي مسعود الأنصاري أن رسول الله ﷺ: «نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن»^(٢). وحلوانه: الذي تسميه العامة حلاوته ويدخل في هذا ما يعطاه المنجم وصاحب الأزلام والضارب بالحصى والذي يخط في الرمل. وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان لأبي بكر غلام يُخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراج، فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر فقال له الغلام: أتدري ما هذا؟ فقال أبو بكر: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أحسن الكهانة، إلا أني خدعته، فلقيني، فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه، فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٢٩)، ومعنى «يقرفون» أي: يخلطون فيه الكذب. انظر: شرح النووي على

صحيح مسلم ٢٢٦/١٤.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٣٧)(٢٢٨٢)(٥٣٤٦)، ومسلم (١٥٦٧)، وأبو داود (٣٤٢٨) (٣٤٨١)، والترمذي (١٢٧٦)(٢٠٧١)، وابن ماجه (٢١٥٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٤٢).

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعاً: «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تُكهن، له أو سحر أو سُحر له، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(١).

أحكام وفوائد:

١ - حكم إتيان الكهّان والعرافين:

يذهب بعض الجهال وضعاف الإيمان إلى هؤلاء المنجمين والكهّان والعرافين فيسأله عن مستقبل حياته والحظ وما يجري عليه فيه وعن زواجه وعن نجاحه في الامتحان وغير ذلك من الأمور التي اختص الله ﷻ بعلمها.

وقد جاءت الفتوى من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أن «من أتاهم وصدقهم فقد كفر بالوحي المنزل على محمد ﷺ - وأما من أتاهم ولم يصدقهم فإنه لا تقبل له صلاة أربعين يوماً عقوبة له؛ لأن إتيانهم حرام ولو لم يصدقهم وبهذا يجمع بين حديث: «لم تقبل له صلاة أربعين يوماً». وحديث: «فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(٢).

وهذا بخلاف من يسأله من القادرين ليظهر خداعه وتمويهه فهذا قد يكون مستحباً وقد يكون واجباً.

قال الشيخ محمد بن عثيمين: «سؤال العرافين ونحوه ينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن يسأل سؤالاً مجرداً فهذا حرام لقول النبي ﷺ: «من أتى عرافاً...»

فإثبات العقوبة على سؤاله يدل على تحريمه، إذ لا عقوبة إلا على فعل محرم.

(١) أخرجه البزار بإسناد جيد وأخرجه الطبراني بإسناد حسن من حديث ابن عباس دون قوله «ومن

أتى» إلى آخره، وقد ذكر الحديث الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد، انظر لمزيد من

التخريج النهج السديد ١٥١.

(٢) فتوى رقم ١٠٦٤٨.

القسم الثاني: أن يسأله فيصدق، ويعتبر قوله، فهذا كفر، لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن ...

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره، هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث.

وقد سأل النبي ﷺ ابن صياد فقال: ما خبأت لك؟ قال الدخ فقال: «**أخساً، فلن تعدو قدرك**»^(١) فالنبي ﷺ سأل عن شيء أضمره له لأجل أن يختبره، فأخبره به.

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجباً.

وإبطال قول الكهنة لا شك أنه أمر مطلوب، وقد يكون واجباً، فصار السؤال هنا ليس على إطلاقه، بل يفصل فيه هذا التفصيل على حسب ما دلت عليه الأدلة الشرعية الأخرى^(٢).

وقال الألباني رحمه الله: «فمن استعان بهم على فك سحر - زعموا - أو معرفة هوية الجنى المتلبس بالإنسي أذكر هو أم أنثى؟ مسلم أو كافر. وصدقه المستعين به ثم صدق هذا الحاضرون فقد شملهم جميعاً وعيد قوله صلى الله عليه وسلم «من أتى عرافاً، أو كاهناً فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد» وفي حديث آخر «لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(٣).

٢- هل إتيان الكهان وتصديقهم كفر أكبر؟

الجواب: اختلف العلماء في حكم إتيان الكاهن مع تصديقه فمنهم من جعله

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٥)، ومسلم (٢٩٢٤).

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٥٣٢/٩، ٥٣٣. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٤٩/٢ وانظر للاستزادة في حكم سؤال الكهان كتاب فتاوى اللجنة الأول ٣٩٢ إلى ٤١٧.

(٣) السلسلة الصحيحة لشيخنا الألباني (١٠١٠-١٠٠٩/٢/٦).

كفرا أكبر ومنهم من جعله كفرا أصغر ومنهم من توقف.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمته: «وهل الكفر في هذا الموضع كفر دون كفر، فلا ينقل عن الملة، أم يتوقف فلا يقال: يخرج عن الملة ولا ما يخرج؟ وهذا أشهر الروايتين عن أحمد رحمته»^(١).

وقد قرنه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته بمن أنكر الإسلام أو سَحَر فقال رحمته: «فمن أشرك بالله تعالى كفر بعد إسلامه ... أو سجد لصنم أو شمس أو قمر، أو أتى بقول أو فعل صريح، في الاستهزاء بالدين الذي شرعه الله تعالى، أو وجد منه امتهان القرآن، أو أنكر الإسلام كفر، لأن الدين عند الله الإسلام، أو سحر أو أتى عرافاً فصدقه، أو جحد البعث كفر»^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته: «فالذي يصدق الكاهن في علم الغيب، وهو يعلم أنه لا يعلم الغيب إلا الله، فهو كافر كفراً أكبر مخرجاً عن الملة، وإن كان جاهلاً ولا يعتقد أن القرآن فيه كذب فكفره كفر دون كفر»^(٣).

وممن يرى من العلماء أنه كفر أصغر الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ابن حسن رحمته حيث قال: «وكذلك قوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» وقوله: «من أتى كاهناً فصدقه، أو أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» فهذا من الكفر العملي وليس كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف وقتل النبي وسبه وإن كان الكل يطلق عليه الكفر...»^(٤).

وبعض العلماء يستدل على أنه كفر أصغر بحديث: «من أتى عرافاً فصدقه بما

(١) فتح المجيد ص ٣٣٥.

(٢) الدرر السنية ٨٩ / ١٠.

(٣) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٥٣٨ / ٩. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢ / ٥٥.

(٤) الرسائل والمسائل النجدية ١٥ / ٣.

يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»^(١).

فلو كان كفره مخرجاً من الملة لما قبلت منه الصلاة الدهر كله حتى يرجع إلى الإسلام ولكنه حصرها بأربعين يوماً، كما أن الأمر فيه شبهة بالنظر للغيب النسبي، حيث يُفَرَّق بين الغيب المطلق والغيب النسبي المعتمد على إخبار الشياطين في الماضي والحاضر لا المستقبل.

*** وأنت ترى من خلال هذه النقول أن الأقوال ثلاثة:**

فقليل: كفر أكبر، وقيل كفر أصغر، والثالث التوقف.

وينبغي أن يعلم أن من ظن أن أحداً يعلم الغيب المطلق غير الله فقد كفر سواء اعتقد ذلك في كاهن أو ساحر أو عالم، أو حتى نبي أو ملك فإنهما لا يعلمان من الغيب إلا ما أطلعهما الله عليه كما قال تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ۝﴾ [الجن: ٢٦-٢٧]. وقد علمنا أن ادعاء الغيب كفر^(٢).

قال المناوي: «إن مصدق الكاهن إن اعتقد أنه يعلم الغيب كفر، وإن اعتقد أن الجن تلقي إليه ما سمعته من الملائكة وأنه بإلهام فصدقه من هذه الجهة لا يكفر»^(٣).

ونقل الشيخ سليمان صاحب «التيسير» أن بعضهم قال: «لا تعارض بين هذا الخبر، وبين حديث: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» إذ الغرض في هذا الحديث أنه سأل معتقداً صدقه وأنه يعلم الغيب فإنه يكفر، فإن اعتقد أن الجن تلقي إليه ما سمعته من الملائكة، أو أنه بإلهام فصدقه من هذه

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٦١٠).

(٢) انظر: فتاوى اللجنة ١١٩/٢. وانظر باب (الغيب).

(٣) الفيض ٢٣/٦.

الجهة لا يكفر كذا قال، وفيه نظر. وظاهر الحديث أنه يكفر متى اعتقد بأي وجه كان، لا اعتقاده أنه يعلم الغيب، وسواء كان كذلك من قبل الشياطين، أو من قبل الإلهام لا سيما وغالب الكهان في وقت النبوة إنما كانوا يأخذون عن الشياطين. وفي حديث رواه الطبراني عن وائلة مرفوعاً: «من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجب عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر». قال المنذري: ضعيف. فهذا لو ثبت نص في المسألة لكن ما تقدم من الأحاديث يشهد له، فإن الحديث الذي فيه الوعيد بعدم قبول الصلاة أربعين ليلة ليس فيه ذكر تصديقه والأحاديث التي فيها إطلاق الكفر مقيدة بتصديقه^(١).

٣ - حكم الكاهن وعمله:

- دخلت الكهانة والعرافة والتنجيم في الشرك من جهتين:
- جهة ادعاء علم الغيب الذي اختص به الله ﷻ.
- وجهة استخدام الشياطين بعد التقرب لهم فهو تقرب إلى غير الله ﷻ بأي نوع من أنواع العبادة.
- قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله: «وكثير من الكهانة المتعلقة بالشياطين لا تخلو من الشرك والتقرب إلى الوسائط التي تستعين بها على دعوى العلوم الغيبية فهو شرك من جهة دعوى مشاركة الله في علمه الذي اختص به ومن جهة التقرب إلى غير الله^(٢)».

وفي حديث «من أتى عرافاً...» الحديث قال شارح الطحاوية: «فإذا كانت هذه حال السائل فكيف بالمسؤول»^(٣).

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٤١٣.

(٢) القول السديد ص ٨٥.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ص ٥٦٧.

وأفتت اللجنة الدائمة بأن الكهان الذين يزعمون علم المغيبات وأمثالهم ممن يخط في الرمل وينظر في الفنجان أو في الكف ومن يفتح الكتاب زعماً منهم أنهم يعرفون بذلك الغيب أنهم كفار ؛ لزعمهم أنهم شاركوا الله في صفة من صفاته الخاصة به وهي علم الغيب^(١).

وكذلك أفتت اللجنة الدائمة أن الكاهن والعراف إذا ماتا وهما على حالتهما المعروفة من دعواهما علم الغيب فإنه لا يُصلّى عليهما ولو كانا يصليان ؛ لأن دعواهما علم الغيب كفر أكبر يبطل الصلاة وغيرها^(٢).

يقول الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله: «من يدّعي علم الغيب من العرافين والكهان، بنظره في النجوم أو في كتاب، أو بخط في رمل، أو استخدام جن، أو نحو ذلك، مما ليس من الأسباب العادية فهو كافر بقوله تعالى ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]... وعلى هذا لا يجوز لمن يعلم حال هؤلاء أن يصلي وراءهم، ولا تصح صلاته خلفهم»^(٣).

وقال الشيخ حافظ حكمي رحمته الله: «وأما كفر الكاهن فمن وجوه: منها: كونه ولياً للشيطان فلم يوح إليه الشيطان إلا بعد أن تولّاه، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَيْكَ أَوْلِيَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١] والشيطان لا يتولى إلا الكفار ويتولونه، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وهذا وجه ثانٍ.

(١) فتاوى اللجنة ١/ ٣٩٣.

(٢) فتاوى اللجنة ١/ ٤٠٧. وانظر للاستزادة كتاب إقامة البراهين على حكم من استعان بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين.

(٣) فتوى صادرة من رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد برقم ٢٩٤٨.

والثالث: قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ﴾ أي نور الإيمان والهدى ﴿إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ أي ظلمات الكفر والضلالة.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٩] وهذا **وجه رابع**.

والخامس: تسميته طاغوتاً في قوله ﷺ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠] نزلت في المتحاكمين إلى كاهن جهيته.

وقوله: ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾ أي بالطاغوت وهذا **وجه سادس**.

والسابع: أن من هداه الله للإيمان من الكهان كسواد بن قارب ﷺ لم يأت رثيه بعد أن دخل في الإسلام، فدل أنه لم يتنزل عليه في الجاهلية إلا لكفره وتولييه إياه، حتى إنه ﷺ كان يغضب إذا سُئل عنه حتى قال له عمر ﷺ: ما كنا فيه من عبادة الأوثان أعظم.

الثامن - وهو أعظمها -: تشبهه بالله ﷻ في صفاته ومنازعتة له تعالى في ربوبيته، فإن علم الغيب من صفات الربوبية التي استأثر الله تعالى بها دون من سواه فلا سمي له ولا مضاهي ولا مشارك ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]، ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]، ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ (٦٦) ﴿إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ [الجن: ٢٦-٢٧]، ﴿أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ﴾ [الطور: ٤١]، ﴿أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ يَرَىٰ﴾ [النجم: ٣١] ولسان حال الكاهن وقاله يقول: نعم.

التاسع: أن دعواه تلك تتضمن التكذيب بالكتاب وبما أرسل الله به رسله.

العاشر: النصوص في كفر من سأله عن شيء فصدقه بما يقول فكيف به هو نفسه فيما ادّعاه؟^(١).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمته الله عن حكم الكاهن والمنجم والرمال من حيث العقوبة في الدنيا: «إن حكمنا بكفرهم فحكمهم في الدنيا أنهم يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا كفاراً.

وإن حكمنا بعدم كفرهم إما لكون السحر لا يصل إلى الكفر، أو قلنا: إنهم لا يكفرون لأن المسألة فيها خلاف، فإنه يجب قتلهم لدفع مفسدتهم ومضرتهم حتى وإن قلنا بعدم كفرهم لأن أسباب القتل ليست مختصة بالكفر فقط بل للقتل أسباب متعددة ومتنوعة قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]. فكل من أفسد على الناس أمور دينهم أو دنياهم فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ولا سيما إذا كانت هذه الأمور تصل إلى الإخراج من الإسلام»^(٢).

٤ - لا يجوز تأجير الحوانيت على الكهان أو مساعدتهم في أعمالهم:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن أخذ الأجرة والهبة والكرامة على التنجيم والضرب بالحصي حرام على الدافع والآخذ ويجب على ولي الأمر منعهم ويجب على كل قادر السعي في إزالة كل ما يعينهم على ذلك، ويحرم على النظار والوكلاء والملاك، إكراء الحوانيت المملوكة، أو الموقوفة، أو غيرها لهؤلاء الكفار والفساد بهذه المنفعة ويجب أن يمنعوا من الجلوس في الحوانيت والطرقات، أو دخولهم

(١) معارج القبول ٢/ ٥٧٠، ٥٧١.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/ ٥٤٨، ٥٤٩. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/ ٦٥.

على الناس في منازلهم، والقيام في ذلك من أفضل الجهاد في سبيل الله^(١).

٥ - تأثر الكهانة بحراسة السماء:

الكهانة كانت معروفة منذ القدم، وكان استراق الشياطين للسمع في الجاهلية كثيراً جداً، وكان رمي الشياطين في الجاهلية موجوداً ولكن بقلّة، قيل للزهري: أكان يرمى في الجاهلية؟ قال: نعم. قلت: أفرأيت قوله سبحانه: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعَدًا لِلْسَّمْعِ فَمَنْ يَسْمَعُ الْآنَ يَحِذُّ لَهُ شَهَابًا رَصَدًا﴾ [الجن: ٩] قال: غلظت وشدد أمرها حين بعث النبي ﷺ^(٢).

قال ابن قتيبة: «ولكن اشتدت الحراسة بعد المبعث وكانوا من قبل يسترقون ويرمون في بعض الأحوال فلما بعث محمد ﷺ منعت من ذلك أصلاً»^(٣).

وحين بعث النبي ﷺ ملئت حرساً شديداً وشهباً وبعد موته ﷺ بقيت السماء محروسة كذلك ولكن ليس كحال بعثة النبي ﷺ فقد كان استراق الشياطين للسمع قليلاً^(٤)، قال ابن حجر: «وكانت إصابة الكهان قبل الإسلام كثيرة جداً كما جاء في أخبار «شق» و «سطيح» ونحوهما وأما في الإسلام فقد ندر ذلك جداً حتى كاد يضمحل والله الحمد»^(٥).

ويوضح هذا ما ذكره الشيخ سليمان بن عبد الله رحمته حين قال: «اعلم أن الكهان الذين يأخذون عن مسترقي السمع موجودون إلى اليوم لكنهم قليل بالنسبة

(١) مجموع الفتاوى ٣٥/ ٩٤، ٩٧ وانظر مفتاح دار السعادة ٢/ ١٢٥، ١٢٩.

(٢) مسند الإمام أحمد (١٨٨٢)، وجامع الأحكام للقرطبي ١٩/ ١٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٩/ ١٣ في تفسير سورة الجن الآية ٩.

(٤) ويرى القرطبي أن حراسة السماء دامت في حياة النبي ﷺ وبعد أن توفاه الله. انظر: الجامع لأحكام

القرآن في تفسيره قوله تعالى: ﴿وَيَقْدِفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ﴾ من سورة الصف.

(٥) فتح الباري ١٠/ ٢٢٧.

لما كانوا عليه في الجاهلية، لأن الله تعالى حرس السماء بالشهب، ولم يبق من استراقهم إلا ما يتخطفه الأعلى، فيلقيه إلى الأسفل قبل أن يصيبه الشهاب. وأما ما يخبر به الجنى مواليه من الإنس بما غاب عن غيره مما لا يطلع عليه الإنسان غالباً فكثير جداً في أناس ينتسبون إلى الولاية والكشف، وهم من الكهان إخوان الشياطين لا من الأولياء^(١).

٦ - الفرق بين الساحر والكاهن:

يختلف الكاهن عن الساحر في أمور، كما يشابهه في أمور، وقد جاء عن الإمام أحمد أن الكاهن من يدّعي علم الغيب والساحر هو الذي يعقد ويفعل^(٢)، ونقل عنه حنبل بن إسحاق أنه سئل عن الكاهن فقال: «هو نحو العراف، والساحر أخبث؛ لأن السحر شعبة من الكفر»^(٣).

وقد يجتمع في إنسان أنه ساحر وكاهن فيعقد وينفذ كما أنه يستخدم الشياطين ويستعين بهم في ادعاء علم الغيب، وبهذا يفرق بين الكاهن والساحر. فالكاهن يستعين بالشياطين لمعرفة الأمور الغيبية كما جاء في الحديث أن الجنى يخطف ويكذب معها مائة كذبة، أما الساحر فإنه يستخدم الشياطين في تنفيذ عقده وإظهار سحره، والكاهن لا يؤثر بمرض أو تعب بخلاف الساحر الذي يسعى في التأثير بمرض أو غير ذلك.

وحكم إتيان الكاهن يدخل فيه الساحر والمنجم والرمال وأشباههم حيث يجمعهم أنهم يستعينون بالشياطين ويقدمون لهم ما يرضيهم وهم كلهم كذبة

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٤٠٩.

(٢) المسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة ١٠٦/٢.

(٣) انظر المسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة ١٠٦/٢ جمع وتحقيق عبد الإله الأحدي وقد عزا الأولى إلى كتاب أهل الملل للخلال ص ٢٠٨.

فجار يستغلون حاجة الضعفاء والسذج^(١).

قال ابن باز رحمته: «لا يجوز إتيان السحرة ولا الكهنة ولا سؤالهم»^(٢).

٧ - الفرق بين معرفة الأمور بالكهانة ومعرفتها بالحساب:

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته: «... وليس من الكهانة في شيء من يخبر عن أمور تدرك بالحساب، فإن الأمور التي تدرك بالحساب ليست من الكهانة في شيء، كما لو أخبر عن كسوف الشمس أو خسوف القمر، فهذا ليس من الكهانة، لأنه يدرك بالحساب، وكما لو أخبر عن أن الشمس تغرب في ٢٠ من برج الميزان مثلاً في الساعة كذا وكذا فهذا ليس من علم الغيب وكما يقولون: إنه سيخرج في أول العام أو العام الذي بعده مذنّب «هالي»، وهو نجم له ذنب طويل، فهذا ليس من الكهانة في شيء، لأنه من الأمور التي تدرك بالحساب. فكل شيء يدرك بالحساب، فإن الإخبار عنه ولو كان مستقبلاً لا يعتبر من علم الغيب، ولا من الكهانة»^(٣).

ويدخل في هذا أيضاً معرفة الخسوف والكسوف فهي من الحساب وليس فيها كهانة، قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «الخسوف والكسوف لهما أوقات مقدرة، كما لطلوع الهلال وقت مقدر، وذلك ما أجرى الله عادته بالليل والنهار والشتاء والصيف»^(٤).

وقال أيضاً: «لكن العلم بالعادة في الهلال علم عام، يشترك فيه جميع الناس، وأما العلم بالعادة في الكسوف والخسوف فإنما يعرفه من يعرف حساب

(١) للاستزادة انظر: كتاب موقف الإسلام من السحر تأليف أ. حياة سعيد عمر باخضر ١/ ٢٣٢،

(٢) فتاوى نور على الدرب ص ٢١٩.

(٣) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/ ٥٣٠. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/ ٤٧.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٤/ ٢٥٤.

جريانهما، وليس خبر الحاسب بذلك من باب علم الغيب، ولا من باب ما يخبر به من الأحكام التي يكون كذبه فيها أعظم من صدقه، فإن ذلك قول بلا علم ثابت، وبناء على غير أصل صحيح^(١).

وفي حكم العمل بما يقولون وتصديق أهل الحساب في ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما تصديق المخبر بذلك وتكذيبه فلا يجوز أن يصدق إلا أن يعلم صدقه، ولا يكذب إلا أن يعلم كذبه، كما قال النبي ﷺ: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم فإما أن يحدثوكم بحق فتكذبوهم، وإما يحدثوكم بباطل فتصدقوهم»...

ولكن إذا تواطأ خبر أهل الحساب على ذلك فلا يكادون يخطئون، ومع هذا فلا يترتب على خبرهم علم شرعي، فإن صلاة الكسوف والخسوف لا تصلح إلا إذا شاهدنا ذلك، وإذا جوز الإنسان صدق المخبر بذلك، أو غلب على ظنه فنوى أن يصلي الكسوف والخسوف عند ذلك، واستعد ذلك الوقت لرؤية ذلك كان هذا حثاً من باب المسارعة إلى طاعة الله تعالى وعبادته^(٢).

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله: «وأما الذين يعلنون بقولهم الشمس يكشف بها أو القمر فهم مخطئون في إعلانهم وجزمهم بذلك في الوقت الذي عينوه، وإن كان ذلك يدرك بالحساب لأن له أسباباً معلومة عند علماء الهيئة إلا أن الحساب يخطئ ويصيب^(٣).

٨ - الفرق بين الكهانة وأحوال الطقس:

الإخبار عن حالة الطقس أو أحوال الجو من أمطار، أو رياح أو غيوم أو صحو

(١) مجموع الفتاوى ٢٤/٢٥٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٤/٢٥٨.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم ١/١٦٨، ١٧٠.

أو غير ذلك، إنما هي توقعات مبنية على مقدمات مستفادة من مرصد الأحوال الجوية التي تتأثر بالرطوبة وحركة الرياح ونحو ذلك، وقد يكون الأمر على خلاف ما قالوا^(١).

قال ابن عثيمين رحمته الله: «هل من الكهانة ما يخبر به الآن من أحوال الطقس في أربع وعشرين ساعة أو ما أشبه ذلك؟».

الجواب: لا، لأنه أيضاً يستند إلى أمور حسية، وهي تكيف الجو، لأن الجو يتكيف على صفة معينة تعرف بالموازن الدقيقة عندهم فيكون صالحاً لأن يمطر أو لا يمطر ونظير ذلك في العلم البدائي إذا رأينا تجمع الغيوم والرعد والبرق وثقل السحاب، نقول يوشك أن ينزل المطر... إلى أن قال: فالذي يعلم بالحس لا يمكن إنكاره ولو أن أحداً أنكره مستنداً بذلك إلى الشرع لكان ذلك طعناً بالشرع^(٢).

يقول المشعبي: «أما في العصر الحاضر فاختلفت العلامات التي يعتمد عليها أرباب الأرصاد في الإخبار عن حالة الجو، فأصبحت أخبارهم مبنية على مقدمات حسية تصل إليهم من المناطق المجاورة لهم^(٣)».

قلت: ومما يعلم بالحس الآن معرفة أحوال الطقس عن طريق صور الأقمار الصناعية لحركة السحب وسير الرياح وتكاثف الماء ومقدار الرطوبة في الجو وغير ذلك.

٩ - أنواع الكهانة:

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -: «كانت الكهانة في الجاهلية فاشية

(١) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري ١/١١٢.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/٥٣١. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢/٤٨.

(٣) التنجيم والمنجمون ص ٣١٥، ٣١٧ تأليف عبد المجيد المشعبي.

خصوصاً في العرب، لانقطاع النبوة فيهم... وهي على أصناف: منها ما يتلقونه من الجن فإن الجن كان يصعدون إلى جهة السماء، فيركب بعضهم بعضاً، إلى أن يدنو الأعلى بحيث يسمع الكلام، فيلقيه إلى الذي يليه، إلى أن يتلقاه من يلقيه في أذن الكاهن، فيزيد فيه، فلما جاء الإسلام ونزل القرآن حرست السماء من الشياطين، وأرسلت عليهم الشهب، فبقي من استراقهم ما يتخطفه الأعلى فيلقيه إلى الأسفل قبل أن يصيبه الشهاب، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ (١٠) فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ ﴿١١﴾ [الصافات. ١٠-١١].

ثانيها: ما يخبر الجني به من يواليه بما غاب عن غيره مما لا يطلع عليه الإنسان غالباً، أو يطلع عليه من قرب لا من بعد.

ثالثها: ما يستند إلى ظن وتخمين، وحدث وهذا قد يجعل الله فيه لبعض الناس قوة مع كثرة الكذب فيه.

رابعها: ما يستند إلى التجربة والعادة، فيستدل على الحادث بما وقع قبل ذلك، ومن هذا القسم الأخير ما يضاهي السحر، وقد يعتضد بعضهم في ذلك بالزجر والطرق والنجوم، وكل ذلك مذموم شرعاً^(١).

ومما يدخل في الكهانة:

أولاً: العرّاف: وقد سبق أن بينا معناه والفرق بينه وبين الكاهن^(٢).

ثانياً: المنجم: وهو من يخبر بالغيب عن طريق النجوم ويستدل على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية وقد سبق الحديث عنه^(٣).

(١) فتح الباري ١٠/٢٢٧.

(٢) انظر: باب (العراف).

(٣) انظر: باب (المنجم).

ثالثاً: الحازي: وهو الخارص الذي يدعي علم الغيب وقد استأثر الله تعالى به.

رابعاً: قارئ الفنجان: وهو فنجان القهوة حيث يعتمد الكاهن على ما تبقى من القهوة فيه، فيرسم به على جوانب الفنجان خطوطاً، ثم يتنبأ بما يحصل. وربما أمسك الكاهن بالفنجان بعد أن ينتهي الشخص منه ثم يديره عدة مرات ثم يكفيه على حافته وبعد رفعه يتطلع إلى الصور والقطرات التي ترسمها خطوط القهوة على جدرانه وقاعه ثم يتنبأ الكاهن بما يحصل.

خامساً: قراءة الكف والكوتشينة^(١): أما «قراءة الكف» فيعتمد مدعي الغيب على خطوط الكف، وما فيها من تقاطعات، وتعرجات وانقطاعات، واتصالات، ثم يزعم أنه يكون كذا وكذا.

وأما قراءة «الكوتشينة»، فهي كزهر الطاولة. قال شارح مسائل الجاهلية: «ومما يلحق بها في هذا العصر، ما يسمى بـ «زهر الطاولة» و«الدومينو» وهذان يقومان على التنبؤ بالشيء عن طريق الأرقام، بحيث توضع دائرة على الأرض، ثم يلقي بالزهر المرقم داخلها، فإن لم يدخل فيها، فهو يعني أن ثمة شقافاً سيقع، وإن دخل فيها تمت قراءة الأرقام الموجودة على الزهر، وكل رقم يدل على حادثة معينة.

ومنها قراءة النار: حيث إنهم يستدلون على ما يقع بزعمهم من الأحداث في المستقبل بصور الجمر، وتلهب النار^(٢).

سادساً: الرمال^(٣): وهو الذي يخط بالرمل، وهو ضرب من ادعاء علم الغيب،

(١) مجموع الفتاوى لابن باز ٦٩٨/٢.

(٢) انظر: كتاب المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية دراسة وتحقيق وشرح يوسف محمد السعيد ص ٨٦٣، ٨٦٤.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ٤١٥. فتح المجيد ص ٣٣٧. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ١٩٥. معارج القبول ٤٣٦/١. موقف الإسلام من السحر ٢١٦/١.

يقوم على وضع خط أو خطوط على الأرض ثم يحذف منه ويُبقي، وتأتيه الشياطين فتقول له إذا بقي واحد فيدل على كذا وإذا بقي اثنان فيدل على كذا، فهو ضرب من الكهانة لأن فيه ادعاء علم الغيب الآتي. ويتخذ في هذا العصر شكلا آخر حيث يقوم الرمال برسم صورة لأشخاص وحيوانات على الأرض باستخدام الرمل الملون، وعن طريق ملاحظة ما يحدث لهذه الصور الرملية من عوامل التعرية يتنبئون بأحداث المستقبل أو علاج المرضى.

والعجر المتجولون في مختلف أنحاء العالم يزعمون لأنفسهم براعة خاصة في قراءة الرمل وضرب الودع، وتسير الواحدة منهم في شوارع القرية أو المدينة حاملة سلة بها رمل وودع وتنادي: «أَبَيِّنْ زين... أَبَيِّنْ»، فيستدعيها الناس ويسألونها عما يشغل بالهم، نسأل الله العافية.

سابعاً: الطرق^(١) وهو بفتح الطاء وسكون الراء ومعناه الخط يخط بالأرض. قال ابن الأثير: «الطرق الضرب بالحصي الذي يفعله النساء وقيل هو الخط في الرمل»^(٢). وأصل الطرق: الضرب، ومنه سميت مطرقة الصانع والحداد؛ لأنه يطرق بها أي يضرب بها^(٣).

قال الحربي: «وهو ضرب من الكهانة»^(٤).

ودليله حديث قَبِيصَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعِيَاةُ وَالطَّيْرَةُ

(١) شرح السنة للبلغوي ١٢/١٧٧. شرح مسائل الجاهلية للألوسي ص ١٥١. تيسير العزيز الحميد ص ٤٠٢. فتح المجيد ص ٣٢٦. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٩٥. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/٣٠. ٢٨/٢-٢٠. ومن المجموع ٩/٥١٣. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٢/٨٦٠. نواقض الإيمان القولية والعملية ص ٥٢٣.

(٢) النهاية (ط ر ق).

(٣) مختار الصحاح (ط ر ق)، لسان العرب (ط ر ق).

(٤) النهاية (خ ط ط).

وَالطَّرْقُ مِنَ الْجَبْتِ^(١). الطَّرْقُ: الْخَطُّ، وَالْعِيَافَةُ: الزَّجْرُ^(٢).

ونقل ابن الأثير تفسير الخط عن ابن عباس قال: قال ابن عباس: «الخط هو الذي يخطه الحازي، وهو علم قد تركه الناس، يأتي صاحب الحاجة إلى الحازي فيعطيه حلواناً، فيقول له أقعد حتى أخط لك، وبين يدي الحازي غلام له معه ميل، ثم يأتي إلى أرض رخوة فيخط فيها خطوطاً كثيرة بالعجلة، لئلا يلحقها العدد، ثم يرجع فيمحو منها على مهل خطين خطين، وغلامه يقول للتفاؤل: ابن عيان أسرع البيان! فإن بقي خطان فهما علامة النجاح، وإن بقي خط واحد فهو علامة الخيبة^(٣)».

وذكر الحربي من صورته أيضاً أن يخط ثلاثة خطوط ثم يضرب عليهن بشعير أو نوى ويقول: يكون كذا وكذا^(٤).

وهذا معروف في زماننا بخط الرمل، ويتعیش به كثير من الدجالين وأصحاب الحيل المتكهنين، يوهمون الرعاع الجهلة أنهم يطلعون على المغيبات، وهو في الحقيقة خداع ومكر وحيل ما أنزل الله بها من سلطان، نسأل الله السلامة والعافية من ذلك^(٥).

١٠ - مسألة:

جاء في صحيح مسلم عن مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) انظر: باب الجبت.

(٢) سنن أبي داود (٣٩٠٧) وأحمد (١٦٠١٠) وسنن البيهقي الكبرى ٨ / ١٣٩.

(٣) النهاية (خ ط ط).

(٤) غريب الحديث ٢ / ٧٢٢، النهاية لابن الأثير (خ ط ط) عون المعبود ١٠ / ٢٨٨.

(٥) انظر: حاشية على كتاب التوحيد ص ٦٨.

أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ قَالَ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ» قَالَ: قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ. قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدِّدَنَّكُمْ». وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رَجُلٌ يَخْطُونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ»^(١).

وقد أزال النووي رحمته الله هذا الإشكال عند شرحه لهذا الحديث فقال: «قوله: ومنا رجال يخطون. قال: «كان نبي من الأنبياء عليهم السلام يخط، فمن وافق خطه فذاك» اختلف العلماء في معناه، فالصحيح أن معناه من وافق خطه فهو مباح له، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة، فلا يباح، والمقصود أنه حرام لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة، وليس لنا يقين بها؛ وقال النبي ﷺ: «فمن وافق خطه فذاك» ولم يقل هو حرام، بغير تعليق على الموافقة، لئلا يتوهم متوهم أن هذا النهي يدخل فيه ذاك النبي الذي كان يخط، فحافظ النبي ﷺ على حرمة ذاك النبي مع بيان الحكم في حقنا. فالمعنى أن ذلك النبي لا منع في حقه وكذا لو علمتم موافقته، ولكن لا علم لكم بها. وقال الخطابي: هذا الحديث يحتمل النهي عن هذا الخط، إذا كان علماً لنبوة ذاك النبي، وقد انقطعت؛ فنهينا عن تعاطي ذلك»^(٢).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «ويحتمل أن المعنى أن سبب إصابة صاحب الخط هو موافقته لخط ذلك النبي، فمن وافق خطه أصاب وإذا كان كذلك وكانت الإصابة نادرة بالنسبة إلى الخط، ولا طريق إلى اليقين بالموافقة صار ذلك بالنسبة إلى من يتعاطاه من أنواع الكهانة لمشاركته لها في المعنى»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧).

(٢) شرح النووي ٢٣/٥.

(٣) انظر تيسير العزيز الحميد ص ٤١٧.

وقال ابن عثيمين رحمته الله: «فإن قيل قد صح عن الرسول ﷺ أنه سئل عن نبي من الأنبياء يخط فقال: «من وافق خطه فذاك» قلنا: يجاب عنه بجوابين:

الأول: أن الرسول ﷺ علقه بأمر لا يتحقق الوصول إليه لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أم لا.

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحي من الله تعالى كما في حال هذا النبي فلا بأس به لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بخطوط يعلمه إياها.

أما هذه الخطوط السحرية فهي من الوحي الشيطاني فإن قيل: طريقة الرسول ﷺ أنه يسد الأبواب جميعا خاصة في موضوع الشرك فلماذا لم يقطع ويسد هذا الباب؟

فالجواب: كان هذا - والله أعلم - أمر معلوم وهو أن فيه نبياً من الأنبياء يخط فلا بد أن يجيب عنه الرسول ﷺ ^(١).

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٥١٤/٩. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢/٣١.

٢٤٦- الكي *

قال في مختار الصحاح: «كواه يكويه كيًّا فاكتوى هو يقال آخر الدواء الكي ولا يقال آخر الداء الكي و المكواة الميسم»^(١).

وقال ابن الأثير: «الكي بالنار من العلاج المعروف في كثير من الأمراض وقد جاء في أحاديث كثيرة النهي عن الكي»^(٢).

وقد وردت الرخصة فيه فدل على الجواز. وجاء الشاء على تاركة فدل على أن تركه أولى وأفضل وأكمل في تحقيق التوحيد.

*** الدليل من السنة:** عن جابر رضي الله عنه قال: «رُمي سعد بن معاذ في أكحله، قال: فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص»^(٣)، ثم ورمت، فحسمه الثانية»^(٤).

وعن جابر رضي الله عنه قال: «رُمي أبي يوم الأحزاب على أكحله، قال فكواه رسول الله ﷺ وفي رواية قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى أبي بن كعب طبيباً، فقطع منه عرقاً، ثم كواه عليه»^(٥).

وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «كوى أسعد بن زرارة من الشوكة»^(٦) وروى الإمام

* التمهيد لابن عبد البر ٥ / ٢٦٧، ٢٧٣. ٢٣ / ٦٥. الاستذكار لابن عبد البر ٢٧ / ٣٨، ٤٤. شرح

السنة للبخاري ١٢ / ١٤٤. تيسير العزيز الحميد ١٠٩. فتح المجيد ٩٤. حاشية كتاب التوحيد

لابن قاسم ٤٥. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٩٨ / ١ - ط ٢ - ١٢٥ / ١ ومن المجموع ٩٢ / ٩.

(١) مختار الصحاح (ك و ئ).

(٢) النهاية لابن الأثير (ك و ئ).

(٣) المشقص: حديد طويل غير عريض كنصل السهم.

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٠٨).

(٥) أخرجه مسلم (٢٢٠٧).

(٦) أخرجه الترمذي (٢٠٥١). المستدرک على الصحيحين ٣ / ٢٠٧، ٤ / ٤٦٢.

أحمد أن النبي ﷺ كواه في حلقه من الذبحة^(١).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «أذن رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار أن يرقوا من الحمة والأذن، قال أنس: كويت من ذات الجنب ورسول الله ﷺ حي، وشهدني أبو طلحة، وأنس بن النضر، وزيد بن ثابت، وأبو طلحة كواني^(٢).

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «الشفاء في ثلاثة: في شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أو شربة عسل، أو كية بنار، وأنهى أمتي عن الكي^(٣).

وعن ابن مسعود قال: جاء نفر إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن صاحباً لنا اشتكى، أفنكويه؟ قال: فسكت ساعة، ثم قال: «إن شئتم فاكوه، وإن شئتم فارضفوه، - يعني بالحجارة»^(٤).

قال في النهاية: «اكوه أو ارضفوه» أي كمّدوه بالرضف.

وقال الطحاوي: «معنى هذا عندنا على الوعيد الذي ظاهره الأمر، وباطنه النهي كما قال الله ﷻ: ﴿وَأَسْتَفْزِرْ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ﴾ [الإسراء: ٦٤] وكقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]»^(٥).

وقال الإمام البغوي: «أما الكي، فقد جاء في الحديث بالنهي عنه، وروي عن عمران بن حصين قال: «نهى النبي ﷺ عن الكي، فابتلينا، فاكوتينا، فما أفلحنا، ولا أنجحنا»^(٦). وقد وردت الرخصة فيه^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٣٥٩٤) (١٦٧٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٢١، ٥٧٢٠، ٥٧١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٨٠) (٥٦٨١).

(٤) المصنف ١٩٥١٧ شرح السنة للبغوي ١٢/ ١٤٥.

(٥) معاني الآثار ٢/ ٣٨٥.

(٦) أخرجه أبو داود (٣٨٦٥).

(٧) شرح السنة للبغوي ١٢/ ١٤٤.

وقال ابن القيم: «فقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع:

أحدها: فعله. والثاني: عدم محبته له. والثالث: الشاء على من تركه. والرابع: النهي عنه. ولا تعارض بينهما بحمد الله، فإن فعله له يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه. وأما الشاء على تاركه، فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه، فعلى سبيل الاختيار والكرهية أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه بل يفعله خوفاً من حدوث الداء - والله أعلم -^(١).

قال أبو سليمان الخطابي: «الكي داخل في جملة العلاج والتداوي المأذون فيه، والنهي عن الكي يحتمل أن يكون من أجل أنهم كانوا يعظمون أمره، ويرون أنه يحسم الداء ويبرئه وإذا لم يفعل هلك صاحبه ويقولون آخر الدواء الكي، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، إذا كان على هذا الوجه، وأباح استعماله على معنى طلب الشفاء والترجي للبرء بما يحدث الله من صنعه فيه، فيكون الكي والدواء سبباً لا علة.

وفيه وجه آخر: وهو أن يكون نهيه عن الكي، هو أن يفعله احترازاً عن الداء قبل وقوع الضرورة، ونزول البلية، وذلك مكروه وإنما أبيض العلاج، والتداوي عند وقوع الحاجة، ودعاء الضرورة إليه، وقد يحتمل أن يكون إنما نهى عمران عن الكي في علة بعينها لعلمه أنه لا ينجع، ألا تراه يقول: فما أفلحنا، وقد كان به الباسور، ولعله إنما نهاه عن استعمال الكي في موضعه من البدن، والعلاج إذا كان فيه الخطر العظيم كان محظوراً، والكي في بعض الأعضاء يعظم خطره، وليس كذلك في بعضها، فيشبه أن يكون النهي منصرفاً إلى النوع المَخُوف - والله أعلم - وروي عن ابن عمر أنه اكتوى من اللقوة، ورقى من العقرب وكوى ابنه واقدًا^(٢).

وقال ابن قتيبة: «الكي جنسان: كي الصحيح لئلا يعتل، كما يفعله كثير من أمم

(١) زاد المعاد ٤/٦٦.

(٢) شرح السنة للبخاري ١٢/١٤٦.

العجم، فإنهم يكونون ولدانهم وشبانهم من غير علة، يرون أن ذلك الكي يحفظ لهم الصحة، ويدفع عنهم الأسقام...، قال وهذا هو الأمر الذي أبطله الرسول ﷺ، وقال فيه: «لم يتوكل من اكتوى»، لأنه ظن أن اكتواءه وإفزاعه الطبيعة بالنار وهو صحيح، يدفع عنه قدر الله تعالى.

وأما الجنس الآخر، فكي الجرح إذا نغل، وإذا سال دمه فلم ينقطع، وكى العضو إذا قطع، أو حسمه... وهذا هو الكي الذي قال النبي ﷺ: «إن فيه الشفاء»^(١).

قال ابن القيم: «وأما إذا كان الكي للتداوي الذي يجوز أن ينجع، ويجوز ألا ينجع فإنه إلى الكراهية أقرب»^(٢).

*** مسألة: هل يقدح الكي في التوكل؟**

انظر: باب (التداوي)، (الرقى).

٢٤٧- اللات

اللات من أصنام الجاهلية وكان لثقيف بالطائف^(٣). انظر باب: (صنم).

(١) تأويل مختلف الحديث ٣٢٩، ٣٣٢.

(٢) زاد المعاد ٤/ ٦٥.

(٣) مختار الصحاح (ل ي ه).

٢٤٨- لعن المعين

اللعن في اللغة: الطرد والإبعاد. قال الفيروزآبادي: «لعنه كمنعه: طرده وأبعده فهو لعين وملعون»^(١).

واللعين والملعون: من حقت عليه اللعنة أو دُعِيَ عليه بها^(٢).
قال الفيروزآبادي: «واللعين من يلعنه كُلُّ أَحَدٍ»^(٣).

وفي الشرع: الطرد والإبعاد عن رحمة الله تعالى بطريق العقوبة. قال الراغب الأصفهاني: «اللعن: هو الطرد والإبعاد على سبيل السخط وذلك من الله تعالى في الآخرة عقوبة، وفي الدنيا انقطاع من قبول رحمته وتوفيقه، ومن الإنسان دعاء على غيره»^(٤).
وقال القرطبي: «لعنة الله طرده للملعون وإبعاده عن رحمته، ولعنة الملائكة والناس، الإبعاد والدعاء بالإبعاد»^(٥).

وقال ابن الأثير: «وأصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السبُّ والدعاء»^(٦).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «الظاهر أنه من الخلق طلب طرد الملعون وإبعاده من الله بلفظ اللعن لا مطلق السب والشتم»^(٧).

(١) القاموس المحيط (ل ع ن).

(٢) انظر: فتح المجيد ص ١٦٨.

(٣) القاموس المحيط (ل ع ن).

(٤) المفردات (ل ع ن).

(٥) المفهم ٤ / ٣٤١.

(٦) النهاية (ل ع ن).

(٧) تيسير العزيز الحميد ص ٢٢٠.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: «اللعنة: البعدُ عن مظان الرحمة»^(١).

*** الدليل من السنة:** عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من حلف بغير ملة الإسلام فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم، ولعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله»^(٢).

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله وكان يلقب حماراً وكان يُضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب فأتي به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي ﷺ: «لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله».

وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعض القوم: أخزاه الله، فقال رسول الله ﷺ: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيك»^(٣).

❖ حكم اللعن:

يمكن أن نتكلم عن هذه المسألة في ثلاثة أقسام:

أولاً: جواز اللعن المطلق سواء على الكفار أو على الفساق.

ثانياً: حكم لعن الكافر المعين.

ثالثاً: حكم لعن الفاسق المعين.

أولاً: جواز اللعن المطلق سواء على الكفار أو على الفساق وسواء بوصف عام

أم بوصف أخص: قال الله تعالى ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [المائدة: ٧٨]، وقال تعالى: ﴿فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَن لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤]،

(١) فتح المجيد ص ١٦٨.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٣)(٦٦٥٢)(٤١٧١) ومسلم (١١٠).

(٣) أخرجه البخاري (٦٧٨١) وأبو داود (٤٤٧٧).

وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلُ فَنَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١]، وقال تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٨٦) أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿[آل عمران: ٨٦-٨٧].

وثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة»^(١).

وقال ﷺ: «لعن الله السارق؛ يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده»^(٢).

وقال ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٣).

وعن علي رضي الله عنه قال: «حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى مُحَدِّثًا، لعن الله من غير منار الأرض»^(٤).

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ»^(٥).

وثبت أن رسول الله ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال^(٦)، وَلَعَنَ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ

(١) أخرجه البخاري (٥٩٣٣) ومسلم (٢١٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٨٣) ومسلم (١٦٨٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٠)، ومسلم ١٩ - (٥٢٩).

(٤) أخرجه مسلم (١٩٧٨).

(٥) سنن أبي داود (٣٢٣٦) و الترمذي (٣٢٠).

(٦) أخرجه البخاري (٥٨٨٥).

وَالْمُصَوِّرُ^(١)، ولعن ﷺ النائحة والمستمعة^(٢).

وفي حديث عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرجال ينزلون على أبواب المساجد، نساءؤهم كاسيات عاريات، على رؤوسهن كأسنمة البخت، العنوهن فإنهن ملعونات، لو كانت وراءكم أمة من الأمم لخدم نساءؤكم نساءهم كما خدمتكم نساء الأمم من قبلكم»^(٣).

وفي الصحيحين في قنوته عليه الصلاة والسلام للنازلة: «اللهم العن لِحْيَانٍ ورِعْلاً وذُكُوانَ وعُصِيَّةً»^(٤).

قال النووي رحمته الله: «فيه: جَوَازُ لَعْنِ الْكُفَّارِ وَطَائِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنْهُمْ»^(٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لأقربن صلاة النبي ﷺ، فكان أبو هريرة رضي الله عنه يقنت في الركعة الأخرى من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعد ما يقول: «سمع الله لمن حمده» فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار»^(٦).

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «وقد ثبت عن أبي هريرة أنه كان يقنت ويلعن الكفرة عموماً، ثم ذكر الحديث السابق»^(٧).

وكان معاذ بن الحارث الأنصاري إذا انتصف رمضان لعن الكفرة^(٨).

(١) أخرجه البخاري (٥٩٦٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٢٨). والإمام أحمد (١١٦٤٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٧٠٨٣)، والطبراني ٩/١٣١.

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم ص ١٠٨٢ (٥-١٧٧). وانظر النووي ص ٤٥٧٥ (١٦-٧٣).

(٦) أخرجه البخاري (٧٩٧).

(٧) القول المفيد من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٩/٢٩٣.

(٨) مختصر الوتر ص ١٤١ رقم (٢٣٣).

وقال الأعرج: «ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان»^(١).
وقال القرطبي رحمته: «أما لعن الكفار جملة من غير تعيين فلا خلاف في ذلك....
قال علماؤنا: وسواء كانت لهم ذمة أم لم تكن وليس ذلك بواجب ولكنه مباح لمن فعله لجحدهم الحق وعداوتهم للدين وأهله، وكذلك كل من جاهر بالمعاصي كشراب الخمر وأكلة الربا ومن تشبه من النساء بالرجال ومن الرجال بالنساء إلى غير ذلك مما ورد في الأحاديث لعنه»^(٢).

وقال ابن كثير رحمته: «لا خلاف في جواز لعن الكفار وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن بعده من الأئمة يلعنون الكفرة في القنوت»^(٣).

وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية: «قال الشيخ تقي الدين: المنصوص عن أحمد الذي قرره خلال اللعن المطلق العام، لا المقيّد المعين»^(٤).

وقال أيضاً: «يجوز لعن الكفار عامة، وهل يجوز لعن كافر مُعَيَّن؟ على روايتين، قال الشيخ تقي الدين: ولعن تارك الصلاة على وجه العموم جائز، وأما لعنة المعين فالأولى تركها، لأنه يمكن أن يتوب»^(٥).

وقال ابن تيمية رحمته: «فلعنة الفاسق المعين ليست مأموراً بها إنما جاءت السنة بلعنة الأنواع كقول النبي ﷺ: «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده»، وقوله: «لعن الله من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً»، وقوله «لعن الله أكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه»، وقوله: «لعن الله المحلل والمحلل له»، «لعن الله الخمر، وعاصرها

(١) الموطأ للإمام مالك ص ١١٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٢/ ١٨٩. وانظر أيضاً شرح الزرقاني ١/ ٢٣٩، ٢٤٠.

(٣) تفسير ابن كثير ١/ ٢٠٢.

(٤) الآداب الشرعية ١/ ٢٨٦.

(٥) الآداب الشرعية ١/ ٢٨٥.

ومعتصرها، وحاملها والمحمولة إليه وساقبها وشاربها وأكل ثمنها»^(١).

وذكر الحافظ العراقي جواز الدعاء على الكفار ولعتهم ثم قال: «قال صاحب المفهم: ولا خلاف في جواز لعن الكفرة والدعاء عليهم»^(٢).

وفي حديث «لعن الله من آوى محدثاً...» الحديث قال الشيخ سليمان ابن عبد الله: «وفي الحديث دليل على جواز لعن أنواع الفساق كقوله: لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه ونحو ذلك - فأما لعن الفاسق المعين ففيه قولان ذكرهما شيخ الإسلام:

أحدهما: أنه جائز، اختاره ابن الجوزي وغيره.

والثاني: لا يجوز - اختاره أبو بكر عبدالعزيز وشيخ الإسلام، قال: والمعروف عن أحمد كراهة لعن المعين كالحجاج وأمثاله وأن يقول كما قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]»^(٣).

ثانياً: حكم لعن الكافر المعين:

يقرر شيخ الإسلام في هذا قاعدة جامعة حيث يقول: «المنصوص عن أحمد الذي قرره الخلال اللعن المطلق العام لا المقيّد المعين، كما قلنا في نصوص الوعد والوعيد وكما نقول في الشهادة بالجنة والنار، فإننا نشهد بأن المؤمنين في الجنة وأن الكافرين في النار، ونشهد بالجنة والنار لمن شهد له الكتاب والسنة، ولا تشهد بذلك لمعين إلا لمن شهد له النص، أو شهد له الاستفاضة على قول. فالشهادة في الخبر كاللعن في الطلب، والخبر والطلب نوعا الكلام»^(٤).

(١) منهاج السنة النبوية ٥٦٩/٤.

(٢) طرح التثريب ٢/٢٩٢.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ١٥٩.

(٤) نقلاً عن الآداب الشرعية ١/٢٨٩.

ويقول شيخ الإسلام فيمن علم أنه مات على الكفر: «وأما لعنة المعين فإن علم أنه مات كافراً جازت لعنته»^(١).

والإمساك عن لعن الكافر المعين أولى لأسباب، منها:
أن أكثر اللعن الوارد في النصوص على سبيل العموم.
عموم الأحاديث الناهية عن اللعن.
أن لا يتعوذ اللسان على السب واللعن.
أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم العن فلاناً وفلاناً» لأئمة الكفر، فنهاه الله عن ذلك.

أن الكافر المعين إن كان حياً فقد يهديه الله للإسلام.
أن الكافر المعين إن كان ميتاً فقد نهى النبي ﷺ عن سب الأموات بقوله: «لا تسبوا الأموات؛ فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا».
وإليك تفصيل أقوال أهل العلم في هذه الأسباب:

١ - أكثر ورود اللعن في الآيات والأحاديث على سبيل العموم:

علق الشيخ ابن عثيمين على قول الله تعالى: ﴿فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩] فقال: «استدل بعض العلماء بهذه الآية على جواز لعن الكافر المعين؛ ولكن لا دليل فيها؛ لأن اللعن الوارد في الآية على سبيل العموم؛ ثم هو خبر من الله ﷻ، ولا يلزم منه جواز الدعاء به»^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۖ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩] قال ابن عثيمين

(١) مجموع الفتاوى ٥١١ / ٦.

(٢) تفسير سورة البقرة ٢٩٣ / ١.

في ذكر فوائد الآية: «ومنها: جواز الدعاء باللعنة على كاتم العلم؛ لقوله تعالى: ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾؛ لأن من معنى ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ الدعاء عليهم باللعنة؛ تقول: اللهم العنهم؛ ولا يلعن الشخص المعين؛ بل على سبيل التعميم؛ لأن الصحيح أن لعن المعين لا يجوز - ولو كان من المستحقين لللعنة؛ لأنه لا يُدرى ماذا يموت عليه؛ قد يهديه الله، كما قال تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]؛ وأما لعنه بعد موته أيجوز، أم لا يجوز؟ فقد يقال: إنه لا يجوز لقول النبي ﷺ: «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا» وهذا عام؛ ثم إنه قد يثير ضغائن، وأحقاد من أقاربه، وأصحابه، وأصدقائه؛ فيكون في ذلك مفسدة؛ ثم إن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»؛ وأي خير في كونك تلعن واحداً كافراً قد مات؛ وأما طريقته فالواجب التنفير عنها، والقدح فيها، وذمها؛ أما هو شخصياً فإنه لا يظهر لنا جواز لعنه - وإن كان المعروف عند جمهور أهل العلم أنه يجوز لعنه إذا مات على الكفر»^(١).

٢ - عموم الأحاديث الناهية عن اللعن:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «لم يكن النبي ﷺ سباً ولا فحاشاً، ولا لعاناً، كان يقول لأحدنا عند المعتبة ما له ترَبَّ جَبِيْنُهُ»^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً»^(٣).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون اللعانون شفعاء ولا

(١) تفسير سورة البقرة ٢/١٩٣.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٣١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٩٧).

شهداء يوم القيامة»^(١).

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار»^(٢).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء»^(٣).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً فإذا لم تجد مساغاً رجعت إلى الذي لعن فإن كان لذلك أهلاً وإلا رجعت إلى قائلها»^(٤).

وعن عائشة رضي الله عنها أن يهوداً أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم. فقالت عائشة: عليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم. قال: مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش. قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم فيّ»^(٥). وفي رواية عند مسلم قال: «يا عائشة لا تكوني فاحشة»^(٦).

وفي لفظ: «مه يا عائشة، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش» وأنزل الله ﻋَﻠَﻴْكَ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨]^(٧).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٨)، وأبو داود (٤٩٠٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٠٦) والترمذي (١٩٧٦).

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٧٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٠٥).

(٥) أخرجه البخاري (٦٠٣٠)، ومسلم (٢١٦٥).

(٦) أخرجه مسلم (٢١٦٥).

(٧) أخرجه مسلم (٢١٦٥).

٣ - أَنْ لَا يَتَعَوَّدَ اللِّسَانُ عَلَى السَّبِّ وَاللَعْنِ:

لأن استمرار ذلك واعتياده يجعل الإنسان لا يتعاضم أن يلعن غير الكافر بغير حق وفي قول رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «مَهْ يَا عَائِشَةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ» قال النووي: «(مَهْ) كَلِمَةٌ زَجَرَ عَنْ الشَّيْءِ. وَأَمَّا الْفُحْشُ فَهُوَ الْقَيْحُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ. وَقِيلَ: الْفُحْشُ مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ تَغَاْفُلِ أَهْلِ الْفَضْلِ عَنْ سَفَهِ الْمُبْطِلِينَ إِذَا لَمْ تَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ»^(١).
وقال الحافظ: «وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ لَا يَتَعَوَّدَ لِسَانُهَا بِالْفُحْشِ، أَوْ أَنْكَرَ عَلَيْهَا الْإِفْرَاطَ فِي السَّبِّ»^(٢).

٤ - النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ وَبَيَانُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

[آل عمران: ١٢٨]:

عن أبي هريرة ؓ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُو لِأَحَدٍ قُنْتُ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَرُبَّمَا قَالَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ اللَّهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعِيَاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ، يَجْهَرُ بِذَلِكَ. وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا» لِأَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ﴿الْآيَةُ﴾»^(٣).

وروى أنس ؓ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَسَرَتْ رِبَاعِيَّتَهُ يَوْمَ أَحَدٍ وَشَجَّ وَجْهَهُ فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَلَى وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ شَجَّوْا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾»^(٤).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤٧/١٤.

(٢) فتح الباري ٤٣/١١.

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥).

(٤) أخرجه مسلم (١٧٩١).

قال الطحاوي: «فتأملنا هذه الآثار وكشفناها لِنَقْفَ عَلَى الْأَوَّلَى مِنْهَا بِمَا نَزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الْمَعْنِيِّينَ الْمَذْكُورِينَ فِيهَا، فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ نَزُولُهَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ يُرَادُّ بِهَا السَّبَبَانِ الْمَذْكُورَانِ فِي هَذِهِ الْآثَارِ، فَوَجَدْنَا ذَلِكَ بَعِيداً فِي الْقُلُوبِ، لِأَنَّ غَزْوَةَ أَحَدٍ كَانَتْ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ، وَفَتْحَ مَكَّةَ كَانَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ، وَدَعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لِمَنْ دَعَا لَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَبَعِيدٌ فِي الْقُلُوبِ أَنْ يَكُونَ السَّبَبَانِ اللَّذَانِ قِيلَ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَانَ نَزُولُهَا فِيهِمَا جَمِيعاً.

وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ نَزُولُهَا كَانَ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً فِي السَّبَبِ الَّذِي ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ نَزُولَهَا كَانَ فِيهِ، وَمَرَّةً فِي السَّبَبِ الَّذِي ذَكَرَ أَنَسٌ أَنَّ نَزُولَهَا فِيهِ، فَدَخَلَ عَلَى ذَلِكَ مَا نَفَاهُ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَكَانَتْ مَوْجُودَةً فِي الْقُرْآنِ فِي مَوْضِعَيْنِ، كَمَا وَجَدَتْ ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ جَهْدَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾ الْآيَةَ فِي مَوْضِعَيْنِ: أَحَدُهُمَا فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ [٧٣]، وَالْآخَرُ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ [٩]، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي الْآيَةِ الْمَثْلُوةِ فِي هَذِهِ الْآثَارِ، بَطَلَ هَذَا الْإِحْتِمَالُ أَيْضاً.

وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ نَزَلَتْ قُرْآنًا لِوَاحِدٍ مِنَ السَّبَبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِي هَذِهِ الْآثَارِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ السَّبَبِ أَيُّهُمَا هُوَ؟ ثُمَّ أُنْزِلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ لِلْسَّبَبِ الْآخَرِ، لَا عَلَى أَنَّهَا قُرْآنٌ لِأَحَقٍّ لِمَا نَزَلَ فِيهِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَكِنْ عَلَى إِعْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، وَأَنَّ الْأُمُورَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، يَتُوبُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ، وَلَمْ نَجِدْ مِنَ الْإِحْتِمَالَاتِ لِمَا فِي هَذِهِ الْآثَارِ أَحْسَنَ مِنْ هَذِهِ الْإِحْتِمَالِ، فَهُوَ أَوْلَاهَا عِنْدَنَا بِمَا قِيلَ فِي إِحْتِمَالِ نَزُولِ الْآيَةِ الْمَثْلُوةِ فِيهَا بِهَا، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ»^(١).

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ: «يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ فِي الْأَمْرَيْنِ جَمِيعاً فَإِنَّهُمَا كَانَا فِي

قصة واحدة^(١). وقال: «وقع في رواية يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة نحو حديث ابن عمر لكن فيه اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية قال ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ قال: وهذا إن كان محفوظاً احتمل أن يكون نزول الآية تراخى عن قصة أحد؛ لأن قصة رعل وذكوان كانت بعدها - وفيه بعد والصواب أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد والله أعلم^(٢)».

وفي معنى الآية: قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «قوله فأنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ قال ابن عطية: كان النبي ﷺ لحقه في تلك الحال يأس من فلاح كفار قريش فمالت نفسه إلى أن يستأصلهم الله ويريح منهم فقليل له بسبب ذلك ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أي عواقب الأمور بيد الله فامض أنت لشأنك ودم على الدعاء لربك. وقال غيره: المعنى أن الله تعالى مالك أمرهم فإما أن يهلكهم أو يكتبهم أو يتوب عليهم إن أسلموا أو يعذبهم إن أصروا وليس لك من أمرهم شيء وإنما أنت عبد مأمور بانذارهم وجهادهم فعلى هذا يكون قوله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ اعتراض المعطوف والمعطوف عليه وقال ابن اسحق أي ليس لك من الحكم بشيء في عبادي إلا ما أمرتك به فيهم^(٣)».

وقال الحافظ المباركفوري: «أي لست تملك إصلاحهم ولا تعذيبهم بل ذلك ملك الله فاصبر أو يتوب عليهم باسلام أو يعذبهم بالقتل والأسر والنهب فإنهم ظالمون بالكفر والمعنى أن الله مالك أمرهم يصنع بهم ما يشاء من الإهلاك أو

(١) فتح الباري ٧/ ٣٦٥.

(٢) فتح الباري ٧/ ٣٦٦.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ٢١٨.

الهزيمة أو التوبة إن أسلموا أو العذاب إن أصروا على الكفر»^(١).

وروى الإمام أحمد عن سالم عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم العن فلاناً، اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن سهيل بن عمرو، اللهم العن صفوان بن أمية». قال: فنزلت هذه الآية ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ فتيب عليهم كلهم»^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر معلقاً على الحديث السابق: «والثلاثة الذين سماهم قد أسلموا يوم الفتح، ولعل هذا هو السر في نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾»^(٣).

وقال الإمام ابن خزيمة بعد أن ذكر الأحاديث في ذلك: «ففي هذه الأخبار دلالة على أن اللعن منسوخ بهذه الآية لا أن الدعاء الذي كان النبي ﷺ يدعو لمن كان في أيدي أهل مكة من المسلمين أن ينجيهم الله من أيديهم، إذ غير جائز أن تكون الآية نزلت ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ في قوم مؤمنين في أيدي قوم كفار يعذبون، وإنما أنزل الله ﷻ هذه الآية ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ فيمن كانوا يدعو النبي ﷺ عليهم باللعن من المنافقين والكفار فأعلمه الله ﷻ أن ليس للنبي ﷺ من الأمر شيء في هؤلاء الذين كان النبي ﷺ يلعنهم في قنوته وأخبر أنه إن تاب عليهم فهداهم للإيمان أو عذبهم على كفرهم ونفاقهم فهم ظالمون وقت كفرهم ونفاقهم لا من كان النبي ﷺ يدعو لهم من المؤمنين أن ينجيهم من أيدي أعدائهم من الكفار، فالوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش

(١) تحفة الأحوذى ٨ / ٢٨٢.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٥٦٧٤).

(٣) فتح الباري ٧ / ٣٦٦.

بن أبي ربيعة والمستضعفون من أهل مكة لم يكونوا ظالمين في وقت دعاء النبي ﷺ بأن ينجيهم من أيدي أعدائهم الكفار ولم يترك النبي ﷺ الدعاء لهم بالنجاة من أيدي كفار أهل مكة إلا بعدما نجوا من أيديهم لا لنزول هذه الآية التي نزلت في الكفار والمنافقين الذين كانوا ظالمين لا مظلومين ألا تسمع خبر يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة فأصبح النبي ﷺ ذات يوم فلم يدع لهم فذكرت ذلك له فقال أوما تراهم قد قدموا فأعلم ﷺ أنه إنما ترك القنوت والدعاء بأن نجاهم الله إذ الله قد استجاب لهم فنجاهم لا لنزول الآية التي نزلت في غيرهم ممن هو ضدهم إذ من دعاء النبي ﷺ بأن ينجيهم مؤمنون مظلومون، ومن كان النبي ﷺ يدعو عليهم باللعن، كفار ومنافقون ظالمون فأمر الله ﷻ نبيه ﷺ بأن يترك لعن من كان يلعنهم وأعلم أنهم ظالمون وأن ليس للنبي ﷺ من أمرهم شيء وأن الله إن شاء عذبهم أو تاب عليهم فتفهموا ما بيته تستيقنوا بتوفيق خالقكم غلط من احتج بهذه الأخبار أن القنوت من صلاة الغداة منسوخ بهذه الآية^(١).

وقال شيخ الإسلام: «وليس لأحد أن يحتج على النسخ (أي نسخ القنوت) بما في الصحيحين عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر يقول: «اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً بعد ما يقول: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد» فأنزل الله ﷻ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ فإن هذا إنما يدل على ترك اللعنة لهم لكونه ليس له من الأمر شيء لجواز توبتهم، وهذا إذا كان نهياً فلا فرق فيه بين الصلاة وخارج الصلاة والكلام إنما هو في الدعاء الجائر خارج الصلاة كالدعاء لمعينين مستضعفين والدعاء على معينين من الكفار بالنصرة عليهم لا باللعنة ونحو ذلك»^(٢).

(١) صحيح ابن خزيمة ١/٣١٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٢١/١٥٦.

وقال شيخ الإسلام أيضاً: «وأما الدعاء على معينين كما كان النبي ﷺ يلعن فلاناً وفلاناً فهذا قد رُوي أنه منسوخ بقوله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع فيما كتبت في قلعة مصر؛ وذلك لأن المعين لا يعلم أن رضى الله عنه أن يهلك بل قد يكون ممن يتوب الله عليه بخلاف الجنس فإنه إذا دُعي عليهم بما فيه عز الدين وذل عدوه وقمعهم كان هذا دعاء بما يحبه الله ويرضاه، فإن الله يحب الإيمان وأهل الإيمان وعلو أهل الإيمان وذل الكفار، فهذا دعاء بما يحب الله، وأما الدعاء على المعين بما لا يعلم أن الله يرضاه فغير مأمور به، وقد كان يفعل ثم نُهي عنه لأن الله قد يتوب عليه أو يعذبه»^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «ويدل على منع لعن المعين أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم العن فلاناً، وفلاناً» لأئمة الكفر، فنهاه الله عن ذلك»^(٢).

وقد يقال هذا من خواص رسول الله ﷺ. قال الحافظ العراقي في سياق كلامه عن لعن أهل المعاصي مع التعيين: «وقد يقال هذا من خواصه ﷺ لقوله ﷺ: «اللهم إني اتخذت عندك عهداً أي مسلم سببته أو لعنته وليس لها بأهل فاجعلها له صلاة...» الحديث، وهذا ليس لغيره»^(٣).

٥- أن الكافر المعين إن كان حياً فقد يهديه الله للإسلام:

قال ابن كثير رحمته الله: «فأما الكافر المعين فقد ذهب جماعة من العلماء إلى أنه لا يلعن لأننا لا ندري بما يختم الله له واستدل بعضهم بالآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ وقالت طائفة أخرى: بل يجوز

(١) مجموع الفتاوى ٨/ ٣٣٥-٣٣٦.

(٢) تفسير سورة البقرة ١/ ٢٩٣.

(٣) طرح الشريب ٢/ ٢٩٢.

لعن الكافر المعين، واختاره الفقيه أبو بكر بن العربي المالكي ولكنه احتج بحديث فيه ضعف، واستدل غيره بقوله عليه السلام في قصة الذي كان يُؤتي به سكران فيحده فقال رجل: لعنه الله، ما أكثر ما يُؤتي به. فقال رسول الله ﷺ: «لا تلعنه، فإنه يحب الله ورسوله» فدل على أن من لا يحب الله ورسوله يُلعن والله أعلم^(١).

٦- أن الكافر المعين إن كان ميتاً فقد نهى النبي ﷺ عن سب الأموات بقوله: «لا تسبوا الأموات؛ فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»:

قال ابن تيمية: «ثم الكلام في لعنة الأموات أعظم من لعنة الحي، فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا» حتى أنه قال: «لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا» لما كان قوم يسبون أبا جهل ونحوه من الكفار الذين أسلم أفارهم فإذا سبوا ذلك آذوا قرابته^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «لأن الكافر المعين قد يهديه الله للإسلام إن كان حياً؛ وإن كان ميتاً فقد قال النبي ﷺ: «لا تسبوا الأموات؛ فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»^(٣).

وإذا تقرر هذا فإننا نقول إن للعلماء أقوالاً أخرى في لعن الكافر المعين. وتقدم عن الشيخ ابن عثيمين قوله: «المعروف عند جمهور أهل العلم أنه يجوز لعنه إذا مات على الكفر»^(٤).

وفي الآداب الشرعية: «وقال الشيخ تقي الدين أيضاً في موضع آخر في لعن المعين من الكفار ومن أهل القبلة وغيرهم ومن الفساق بالاعتقاد أو بالعمل:

(١) تفسير ابن كثير ١/ ١٧٦.

(٢) منهاج السنة النبوية ٤/ ٥٧٢، ٥٧٣.

(٣) تفسير سورة البقرة ١/ ٢٩٣-٢٩٤.

(٤) تفسير سورة البقرة ٢/ ١٩٣.

لأصحابنا فيها أقوال:

أحدها: أنه لا يجوز بحال، وهو قول أبي بكر عبد العزيز. والثاني: يجوز في الكافر دون الفاسق. والثالث: يجوز مطلقاً^(١).

وبعض العلماء جَوَّز ذلك على وجه الانتصار أو الزجر والإرهاب. قال ابن مفلح: «وقال «يعني القاضي» في مكان آخر: وقد نُقِلَ عن أحمد لعنه أقوام معينين من دُعاة أهل البدع، ولهذا فَرَّقَ مَنْ فَرَّقَ من الأصحاب بين لعنة الفاسق بالفعل وبين دُعاة أهل الضلال، إما بناء على تكفيرهم، وإما بناء على أن ضررهم أشد، وَمَنْ جَوَّزَ لعنة المبتدع المكفر معيناً فإنه يُجَوَّز لعنة الكافر المعين بطريق الأولى، وَمَنْ لم يُجَوَّزْ أن يلعن إلا مَنْ ثَبَتَ لعنه بالنص فإنه لا يجوز لعنة الكافر المعين، فَمَنْ لم يُجَوَّزْ إلا لعن المنصوص يرى أن لا يجوز ذلك لا على وجه الانتصار، ولا على وجه الجهاد وإقامة الحدود، كالهجرة والتعزير والتحذير... وكذلك من لم يلعن المعين من أهل السنة أو من أهل القبلة أو مطلقاً. وأما مَنْ جَوَّزَ لعنة الفاسق المُعَيَّن على وجه البغض في الله ﷻ والبراءة منه والتعزير فقد يجوز ذلك على وجه الانتصار أيضاً، وَمَنْ يُرَجِّح المنع مِنْ لعن المعين، فقد يجيبُ عما فعله النبي ﷺ بأحد أجوبة ثلاثة:

إما بأن ذلك منسوخ كلعن من لعن في القنوت على ما قاله أبو هريرة. **وإما أن ذلك** مما دخل في قوله: «اللهم إنما أنا بشرٌ أغضبُ كما يغضب البشر، فأَيُّما مسلم سَبَّيْتُهُ أو لعنته - وليس كذلك - فاجعلْ ذلك له صلاةً وزكاةً ورحمةً تقربه بها إليك يومَ القيامة»^(٢). لكن قد يقال: هذا الحديث لا يدلُّ على تحريم اللعنة، وإنما يدل على أنه يفعلها بجتهاده بالتعزير، فجعلَ هذا الدعاء دافعاً عَمَّنْ ليس لها بأهل.

(١) الآداب الشرعية ١ / ٢٨٥.

(٢) سبق تخريجه.

وإما أن يقال: اللعن من النبي ﷺ ثابت بالنص، فقد يكون اطلع على عاقبة الملعون^(١).

وفي حديث **«إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه»** قال الحافظ ابن حجر: «وفيه جواز لعن العاصي المسلم إذا كان على وجه الإرهاب عليه لئلا يواقع الفعل، فإذا واقعه فإنما يدعى له بالتوبة والهداية.

قلت^(٢): ليس هذا التقييد مستفاداً من هذا الحديث بل من أدلة أخرى، وقد ارتضى بعض مشايخنا ما ذكره المهلب من الاستدلال بهذا الحديث على جواز لعن العاصي المعين وفيه نظر، والحق أن من منع اللعن أراد به معناه اللغوي وهو الإبعاد من الرحمة، وهذا لا يليق أن يدعى به على المسلم بل يطلب له الهداية والتوبة والرجوع عن المعصية، والذي أجاز به أراد به معناه العرفي وهو مطلق السب، ولا يخفي أن محله إذا كان بحيث يرتدع العاصي به وينزجر وأما حديث الباب فليس فيه إلا أن الملائكة تفعل ذلك ولا يلزم منه جوازه على الإطلاق^(٣).

وجاء عن بعض السلف لعن مستحق اللعنة من المعينين خاصة في حق أئمة أهل البدع والضلال.

روى نصر المقدسي عن عبد الرحمن بن مهدي قال: «دخلت على مالك بن أنس رحمته الله وعنده رجل يسأله عن القرآن والقدر، فقال: لعلك من أصحاب عمرو بن عبيد، لعن الله عمرأ فإنه ابتدع هذه البدعة من الكلام^(٤).

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٩١، ٢٩٢.

(٢) أي الحافظ ابن حجر.

(٣) فتح الباري ٩/ ٢٤٩.

(٤) مختصر الحجة على تارك المحجة لأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي تحقيق محمد إبراهيم هارون (رسالة علمية مطبوعة على الآلة الكاتبة بالجامعة الإسلامية) ص ٤٥٢.

قال البخاري: وقال وكيع: «على المريسي لعنة الله، يهودي هو أو نصراني؟ قال له رجل: كان أبوه أو جده يهودياً أو نصرانياً قال وكيع: عليه وعلى أصحابه لعنة الله»^(١).
وروى عبد الله أيضاً عن عباس العنبري. عن شاذ بن يحيى قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: «من قال القرآن مخلوق فهو كافر، وجعل شاذ بن يحيى يلعن المريسي»^(٢).

وجاء عن يزيد بن هارون أنه قال: «لعن الله الجهم ومن قال بقوله»^(٣).
وروى اللالكائي عن سعيد بن رحمة أنه قال: «إنما خرج جهم عليه لعنة الله سنة ثلاثين ومائة»^(٤).

وجاء عن أبي نعيم الفضل بن دكين أنه قال: «لعن الله بشر المريسي الكافر»^(٥).
وروى اللالكائي عن عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سمعت أبي يقول: أول من أتى بخلق القرآن جعد بن درهم وقاله سنة نيف وعشرين ومائة، ثم من بعدهما بشر بن غياث المريسي لعنه الله وكان صباغاً يهودياً^(٦).
وجاء في تراجم اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: أخبار الجعد بن درهم لعنه الله^(٧).

تنبيه: من منع لعن الكافر المعين فإنه لا يمنع الدعاء عليه بالهلاك، وكذلك الدعاء على الكافر أو الظالم وقت النازلة الخالي من اللعن بتعيين جائز.

(١) خلق أفعال العباد ضمن مجموعة (عقائد السلف) تحقيق النشار ص ١٢٤.

(٢) السنة لعبد الله بن أحمد ١/ ١٧٠، ١٢٢.

(٣) السنة لعبد الله بن أحمد ١/ ١٦٧.

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٢/ ٣٨٠.

(٥) السنة لعبد الله بن أحمد ١/ ١٧٠.

(٦) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٢/ ٣٨٢.

(٧) المصدر نفسه ٢/ ٣٨٢.

قال الإمام ابن تيمية: «مع أنهم - أي الصحابة والتابعين - نقلوا قنوته الذي لا يشرع بعينه وإنما يشرع نظيره فإن دعاءه لأولئك المعينين وعلى أولئك المعينين ليس بمشروع باتفاق المسلمين بل إنما يشرع نظيره فيشرع أن يقتل عند النوازل يدعو للمؤمنين ويدعو على الكفار في الفجر وفي غيرها من الصلوات وهكذا كان عمر يقتل لما حارب النصارى بدعائه الذي فيه اللهم العن كفرة أهل الكتاب إلى آخره وكذلك علي عليه السلام لما حارب قوما قتل يدعو عليهم وينبغي للقائت أن يدعو عند كل نازلة بالدعاء المناسب لتلك النازلة وإذا سمى من يدعو لهم من المؤمنين ومن يدعو عليهم من الكافرين المحاربين كان ذلك حسناً»^(١).

وفي قوله «اللهم العن فلاناً وفلاناً...» قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «قوله فلاناً وفلاناً يعني صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث ابن هشام كما بينه في الرواية التي بعدها وفيه جواز الدعاء على المشركين في الصلاة وتسمية المدعو عليهم ولهم بأسمائهم في الصلاة وأن ذلك لا يضر الصلاة»^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «ولا بأس بدعائنا على الكافر بقولنا: اللهم! أرح المسلمين منه، واكفهم شره، واجعل شره في نحره، ونحو ذلك»^(٣).

ثالثاً: حكم لعن الفاسق المعين:

روى البخاري من حديث عمر رضي الله عنه أن رجلاً كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حماراً، وكان يُضحك رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ قد جلده في الشراب، فأُتي به يوماً فأمر به فجلده، فقال رجلٌ من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به؟ فقال النبي ﷺ: «لا تلعنوه، فوالله ما علمتُ إنه يُحبُّ الله ورسوله»^(٤). وروى مسلم من

(١) مجموع الفتاوى ٢٢ / ٢٧٠، ٢٧١.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٢٢٠.

(٣) القول المفيد من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٩ / ٢٤٩.

(٤) أخرجه البخاري في باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج عن الملة رقم (٦٧٨٠).

حديث بريدة أنَّ خالد بن الوليد لما رمى المرجومة بحجر فنضح الدم على وجهه، فسبَّها، فسمع النبي ﷺ سبَّه إياها، فقال: «مهلاً يا خالد، فوالذي نفسي بيده لقد تابَّتْ توبةً لو تابها صاحبُ مكسٍ^(١) لغفر له»^(٢).

قال القرطبي رحمه الله: «وذكر ابن العربي أن لعن العاصي المعين لا يجوز اتفاقاً»^(٣). وقال ابن تيمية رحمه الله: «وقد تنازع الناس في لعنة الفاسق المعين فقليل إنه جائز كما قال ذلك طائفة من أصحاب أحمد وغيرهم كأبي الفرج ابن الجوزي وغيره، وقيل إنه لا يجوز كما قال ذلك طائفة أخرى من أصحاب أحمد وغيرهم كأبي بكر عبد العزيز وغيره، والمعروف عن أحمد كراهة لعن المعين كالحجاج بن يوسف وأمثاله وأن يقول كما قال الله تعالى ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ثم ذكر حديث حمار وقال: فقد نهى النبي ﷺ عن لعنة هذا المعين الذي كان يكثر شرب الخمر معللاً ذلك بأنه يحب الله ورسوله مع أنه لعن شارب الخمر مطلقاً؛ فدل ذلك على أنه يجوز أن يلعن المطلق ولا تجوز لعنة المعين الذي يحب الله ورسوله»^(٤).

ولا يشكل على القول بعدم الجواز ورود اللعن في كتاب الله قال ابن تيمية: «فأما قول الله تعالى ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] فهي آية عامة كآيات الوعيد بمنزلة قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وهذا يقتضي أن هذا الذنب سبب اللعن والعذاب لكن قد يرتفع موجب لمعارض راجح إما توبة، وإما حسنات ماحية، وإما مصائب مكفرة، فمن أين يعلم الإنسان أن يزيد أو غيره من الظلمة لم يتب من

(١) قال ابن الأثير: المكس: الضريبة التي يأخذها الماكس وهو العشار. النهاية (م ك س).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٩٥)، وأبو داود (٤٤٤٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١٨٩/٢.

(٤) منهاج السنة النبوية ٥٦٩/٤ - ٥٧٠.

هذه، أو لم تكن له حسنات ماحية تمحو ظلمه؟ ولم يُبتل بمصائب تكفر عنه، وأن الله لا يغفر له ذلك مع قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، وقد ثبت في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم» وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد، والجيش عدد معين لا مطلق وشمول المغفرة لآحاد هذا الجيش أقوى من شمول اللعنة لكل واحد واحد من الظالمين فإن هذا أخص والجيش معين^(١).

وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية: «قال أبو بكر الخلال في كتاب «السنة»: الذي ذكره أبو عبد الله في التوقف في اللعنة فيه أحاديث كثيرة لا تخفى على أهل العلم، ويتبع فيه قول الحسن وابن سيرين فهما الإمامان في زمانهما، ويقول: لعن الله مَنْ قَتَلَ الحسين بن علي، لعن الله مَنْ قَتَلَ عثمان، لعن الله مَنْ قَتَلَ علياً، لعن الله مَنْ قَتَلَ معاوية بن أبي سفيان، ويقول: لعنة الله على الظالمين إذا ذُكِرَ لنا رجلٌ من أهل الفتن على ما تقلده أحمد^(٢)».

وقال رحمته أيضاً: «قال القاضي: فأما فُسَّاقُ أهل الملة بالأفعال كالزنى والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس ونحو ذلك فهل يجوز لعنهم أم لا؟ فقد تَوَقَّفَ أحمد رحمته عن ذلك في رواية صالح قلت لأبي: الرجل يذكر عنده الحجاج أو غيره يلعنه؟ فقال: لا يعجبني، لو عمَّ فقال: ألا لعنة الله على الظالمين^(٣)».

وقال أيضاً رحمته: «وذكر - يعني القاضي - ما نقله من خط أبي حفص العُكْبَرِي أسنده إلى صالح بن أحمد قلت لأبي: إن قوماً ينسبون إليّ تولّي يزيد،

(١) منهاج السنة النبوية ٤/ ٥٧١، ٥٧٢.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٨٦.

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٢٨٨.

فقال: يا بُنَيَّ، وهل يتولَّى يزيدُ أحدٌ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ؟ فقلت: ولم لا تلعنه؟ فقال: ومتى رأيتني ألعنُ شيئاً؟ لِمَ لا نلعنُ مَنْ لعنه اللهُ ﷻ في كتابه؟ فقلت: وأين لعن اللهُ يزيدَ في كتابه؟ فقرأ: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿ [محمد: ٢٢-٢٣]. فهل يكون في قطع الرحم أعظم من القتل؟

قال القاضي: وهذه الرواية إن صَحَّتْ فهي صريحةٌ في معنى لعن يزيد (١). قال الشيخ تقي الدين: الدلالة مبنية على استلزام المطلق للمعين، انتهت كلامه (٢).

وجاء في رواية أبي طالب قال سألت أحمد بن حنبل عَمَّنْ قال: لعن اللهُ يزيد بن معاوية. فقال: « لا تكلم في هذا، الإمساكُ أحبُّ إليَّ » (٣).

قال ابن مفلح: « قال ابن الجوزي: هذه الرواية تدل على اشتغال الإنسان بنفسه عن لعن غيره. والأولى - على جواز اللعنة - كما قلنا في تقديم التسبيح على لعنه إبليس. وسَلَّمَ ابن الجوزي أن ترك اللعنِ أولى، وقد روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله ادْعُ اللهَ على المشركين، قال: « إني لم أبعثُ لَعَنًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً » (٤) » (٥). وذكر ابن حجر رحمه الله جواز لعن الفاسق المسلم المجاهر بفسقه المشتهر به

(١) لعل هذا وما قبله مأخذ قول العلامة الكيا الهراسي من فقهاء الشافعية إذ سئل عن لعن يزيد فقال: للشافعي فيه قولان تصريح وتلويح، ولأحمد فيه قولان تصريح وتلويح، ولنا قول واحد صريح لا تلويح: لعنة الله عليه.

(٢) الآداب الشرعية ١ / ٢٩٠.

(٣) الآداب الشرعية ١ / ٢٨٦.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٩٩) من حديث أبي هريرة.

(٥) الآداب الشرعية ١ / ٢٨٦.

خاصة إذا كان ضرره بيّناً وأذاه وظلمه للمسلمين ظاهراً^(١).

وقال القرطبي: «ومن أقيم عليه حد الله تعالى فلا ينبغي لعنه، ومن لم يقم عليه الحد فلعنته جائزة سواء سُمِّي أو عيِّن أم لا؛ لأن النبي ﷺ لا يلعن إلا من تجب عليه اللعنة مادام على تلك الحالة الموجبة للعن فإذا تاب منها وأقبح وطهره الحد فلا لعنة تتوجه عليه»^(٢).

وقال ابن تيمية: «وأما ما نقله عن أحمد فالمنصوص الثابت عنه من رواية صالح أنه قال: ومتى رأيت أباك يلعن أحداً لما قيل له: ألا تلعن يزيد؟ فقال ومتى رأيت أباك يلعن أحداً؟».

وثبت عنه أن الرجل إذا ذكر الحجاج ونحوه من الظلمة وأراد أن يلعن يقول: ألا لعنة الله على الظالمين وكره أن يلعن المعين باسمه، ونقلت عنه رواية في لعنة يزيد وأنه قال: ألا ألعن من لعنه الله، واستدل بالآية لكنها رواية منقطعة ليست ثابتة عنه، والآية لا تدل على لعن المعين ولو كان كل ذنب لعن فاعله يلعن المعين الذي فعله للعن جمهور الناس وهذا بمنزلة الوعيد المطلق لا يستلزم ثبوته في حق المعين إلا إذا وجدت شروطه وانتفت موانعه، وهكذا اللعن وهذا بتقدير أن يكون يزيد فعل ما يُقطع به الرحم. ثم إن هذا تحقق في كثير من بني هاشم الذين تقاتلوا من العباسيين والطلبيين فهل يلعن هؤلاء كلهم؟ وكذلك من ظلم قرابة له لا سيما وبينه وبينه عدة آباء أيلعنه بعينه ثم إذا لُعن هؤلاء لعن كل من شمله ألفاظه وحيثُذ فيلعن جمهور المسلمين.... وأما أبو الفرج ابن الجوزي فله كتاب في إباحة لعنة يزيد رد فيه على الشيخ عبد المغيث الحربي فإنه كان ينهى عن ذلك، وقد قيل إن الخليفة الناصر لما بلغه نهى الشيخ عبد المغيث عن ذلك قصده وسأله عن ذلك وعرف عبد المغيث

(١) فتح الباري ٩/ ٢٠٧.

(٢) تفسير القرطبي ٢/ ١٨٩.

أنه الخليفة، ولم يُظهر أنه يعلمه فقال: يا هذا أنا قصدي كف ألسنة الناس عن لعنة خلفاء المسلمين وولاتهم وإلا فلو فتحنا هذا الباب لكان خليفة وقتنا أحق باللعن، فإنه يفعل أموراً منكراً أعظم مما فعله يزيد، فإن هذا يفعل كذا ويفعل كذا وجعل يعدد مظالم الخليفة حتى قال له ادع لي يا شيخ وذهب»^(١).

وقال ابن مفلح: «قال الشيخ تقي الدين: فصار للأصحاب في الفساق ثلاثة أقول: أحدها: المنعُ عموماً وتعييناً إلا برواية النص.

والثاني: إجازتها.

والثالث: التفريق وهو المنصوص.

لكن المنع من المعين هل هو: منع كراهة، أو منع تحريم؟ ثم قال في الرد على الرافضي: لا يجوز واحتج بنهيهِ عليه السلام عن لعنة الرجل الذي يدعى حماراً، وقال: هنا ظاهر كلامه الكراهة، وبذلك فسَّرهُ القاضي فيما بَعُدَ لَمَّا ذكر قول أحمد: لا تعجبني لعنة الحَجَّاج ونحوه، لو عَمَّ فقال: ألا لعنةُ اللَّهِ على الظالمين»^(٢).

والفاسق المعين قد يكون قام به من الأعمال القلبية والبدينية ما يمنع لحوق اللعنة به - فقد تكون له مع اللَّهِ توبة، أو حسنات ماحية، أو يصاب بمصائب مكفرة من عقوبات الدنيا، وقد يحصل له في البرزخ من الشدة أو في عرصات القيامة ما يكون سبب لزوال العقوبة عنه - وقد تزول بدعاء المؤمنين كالصلاة عليه وشفاعة الشفيع المطاع.

قال ابن تيمية: «... فإن ما أمر اللَّهُ به من حقائق الإيمان التي بها يصير العبد من المؤمنين حقاً أعظم نفعاً من نفع ترك بعض الذنوب الظاهرة كحب اللَّهِ ورسوله فإن هذا أعظم الحسنات الفعلية حتى ثبت في الصحيح أنه كان على عهد النبي

(١) منهاج السنة النبوية ٤ / ٥٧٣، ٥٧٥

(٢) الآداب الشرعية ١ / ٢٨٩.

رجل يدعى حمارا وكان يشرب الخمر وكان كلما أتى به إلى النبي ﷺ جلده الحد فلما كثر ذلك منه أتى به مرة فأمر بجلده فلعنه رجل فقال النبي ﷺ: «لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله» نهى عن لعنه مع إصراره على الشرب لكونه يحب الله ورسوله مع أنه ﷺ لعن في الخمر عشرة: «لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وأكل ثمنها» ولكن لعن المطلق لا يستلزم لعن المعين الذي قام به ما يمنع لحوق اللعنة له، وكذلك التكفير المطلق والوعيد المطلق، ولهذا كان الوعيد المطلق في الكتاب والسنة مشروطا بثبوت شروط وانتفاء موانع، فلا يلحق التائب من الذنب باتفاق المسلمين، ولا يلحق من له حسنات تمحو سيئاته، ولا يلحق المشفوع له والمغفور له فإن الذنوب تزول عقوبتها التي هي جهنم بأسباب التوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة - لكنها من عقوبات الدنيا -، وكذلك ما يحصل في البرزخ من الشدة - وكذلك ما يحصل في عرصات القيامة، وتزول أيضا بدعاء المؤمنين كالصلاة عليه وشفاعة الشفيع المطاع كمن يشفع فيه سيد الشفعاء محمد صلى الله عليه وسلم تسليماً^(١).

٢٤٩ - لَمَزَ الرَّسُولَ ﷺ

اللمز: الاغتياب وتتبع المعاييب^(٢).

قال الفيروزآبادي: «اللمز: العيب والإشارة بالعين ونحوها»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى ٣٢٩/١٠.

(٢) التوقيف على مهمات التعريف ٦٢٦.

(٣) القاموس المحيط (ل م ز).

وهذه من خصال المنافقين كما قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾
 [التوبة: ٥٨] وقد تقدم الكلام عنها في باب (سب الرسول ﷺ).

٢٥٠- لز المؤمنین فی الطاعات

وذكر عيوبهم وهذه من صفات المنافقين قال جل ذكره: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ
 الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ
 فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩].
 وقد ألمحنا إليها في باب (سب السلف والعلماء).

٢٥١- لَو *

قال ابن الأثير: «لو» ساكنة الواو وهي حرف من حروف المعاني يمنع بها الشيء لامتناع غيره»^(١).

ويسمى النحاة: «حرف امتناع لامتناع» أي امتناع الجواب لامتناع الشرط، وتفيد التعليق في الماضي وهو أكثر استعمالها.

والغرض هنا أن نبين ما ورد في لفظ «لو» من النهي عنه عند حصول الأمور المكروهة، كالبلايا والمصائب إذا جرى بها القدر لما فيه من الإشعار بعدم الصبر والأسى على ما فات مما لا يمكن استدراكه.

قال ابن الأثير: «وفيه الحديث «إياك واللو فإن اللو من الشيطان» يريد قول المتندم على الفائت: لو كان كذا لقلتُ وفعلتُ، وكذلك قول المتمني لأن ذلك من الاعتراض على الأقدار»^(٢).

فقول «لو» على وجه الاعتراض على أقدار الله ينافي التوحيد أو كماله. قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «اعلم أن من كمال التوحيد الاستسلام للقضاء والقدر رضا بالله رباً فإن هذا من جنس المصائب والعبد مأمور عند المصائب بالصبر والإرجاع والتوبة. وقول «لو» لا يجدي عليه إلا الحزن والتحسر مع ما يخاف توحيده من نوع المعاندة للقدر الذي لا يكاد يسلم منها من وقع منه هذا - إلا ما

* تيسر العزيز الحميد ص ٦٧٣. فتح المجيد ص ٥٥١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٣٥٢.

القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ١٢٢/٣، ط ٢ - ١٥١/٣ ومن مجموع الفتاوى ١٠ / ٩٤٨. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٣ / ١٢٧. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣ / ٤٩.

(١) النهاية (ل و ا).

(٢) النهاية (ل و ا).

شاء الله، فهذا وجه إيراده هذا الباب في التوحيد^(١).

*** الدليل من الكتاب:** قول الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤] وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨].

*** الدليل من السنة:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ قَدَرٌ^(٢) اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ^(٣)».

*** حكم التلفظ بها:**

ينهى عن قول «لو» في الأمور المقدرة في الماضي؛ لأنها تدل على التسخط على القدر وتجدد الأحزان في النفوس. أما قول «لو» تندما على فوات الطاعة فلا بأس به لأنه يدل على الرغبة في الخير وكذلك قولها على وجه التمني للخير فيما يستقبل فيجوز. قال ابن القيم: «وسبب النهي ليس لمجرد لفظ لو بل لما كان لها من الأمور القائمة بقلبه المنافية لكمال الإيمان الفاتحة لعمل الشيطان. بل أرشد العبد في هذه الحال إلى ما هو أنفع له وهو الإيمان بالقدر والتفويض والتسليم للمشیئة الإلهية...»^(٤).

وقال الشيخ السعدي: «اعلم أن استعمال العبد للفظه لو تقع على قسمين: مذموم، ومحمود.

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٦٧٣.

(٢) رويت بتشديد الدال وتخفيفها.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

(٤) إعلام الموقعين ٣/ ٢٠٥.

*** أما المذموم** فأن يقع منه أو عليه أمر لا يحبه فيقول: لو أني فعلت كذا لكان كذا فهذا من عمل الشيطان لأن فيه محذورين:

أحدهما: أنها تفتح عليه باب الندم والسخط والحزن الذي ينبغي له إغلاقه وليس فيها نفع.

الثاني: أن في ذلك سوء أدب على الله وعلى قدره فإن الأمور كلها والحوادث دقيقتها وجليلها بقضاء الله وقدره، وما وقع من الأمور فلا بد من وقوعه، ولا يمكن رده، فكأن في قوله: لو كان كذا، أو لو فعلت كذا كان كذا نوع اعتراض ونوع ضعف إيمان بقضاء الله وقدره.

ولا ريب أن هذين الأمرين المحذورين لا يتم للعبد إيمان ولا توحيد إلا بتركهما.

*** أما المحمود** من ذلك فأن يقولها العبد تمنيا للخير كقوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى ولأهللت بالعمرة».

وقوله في الرجل المتمني للخير: «لو أن لي مثل مال فلان لعملت فيه مثل ما عمل فلان»، «ولو صبر أخي موسى لقص الله علينا من نبأهما» أي قصته مع الخضر.

وكما أن «لو» إذا قالها متمنياً للخير فهو محمود، فإذا قالها متمنياً للشر فهو مذموم. فاستعمال «لو» تكون بحسب الحال الحامل عليها. إن حمل عليها الضجر والحزن وضعف الإيمان بالقضاء والقدر أو تمني الشر كان مذموماً. وإن حمل عليها الخير والإرشاد والتعليم كان محموداً^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «لو» تستعمل على عدة أوجه:

الوجه الأول: أن تستعمل في الاعتراض على الشرع. وهذا محرم قال الله تعالى:

(١) القول السديد ص ١٣٩-١٤١.

﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨] في غزوة أحد حينما تخلف أثناء الطريق عبد الله بن أبي في نحو ثلث الجيش فلما استشهد من المسلمين سبعون رجلاً اعترض المنافقون على تشريع الرسول ﷺ وقالوا: لو أطاعونا ورجعوا كما رجعنا ما قتلوا، فرأينا خير من شر محمد، وهذا محرم وقد يصل إلى الكفر.

الثاني: أن تستعمل في الاعتراض على القدر. وهذا محرم أيضاً قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٥٦] أي لو أنهم بقوا ما قتلوا؛ فهم يعترضون على قدر الله.

الثالث: أن تستعمل للندم والتحسر. وهذا محرم أيضاً لأن كل شيء يفتح الندم عليك فإنه منهى عنه، لأن الندم يكسب النفس حزناً وانقباضاً والله يريد منا أن نكون في انشراح وانبساط قال ﷺ: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا لكان كذا، فإن لو تفتح عمل الشيطان». مثال ذلك: رجل حرص أن يشتري شيئاً يظن أن فيه ربحاً فخرس، فقال: لو أني ما اشتريته ما حصل لي خسارة فهذا ندم وتحسر، ويقع كثيراً، وقد نهى عنه.

الرابع: أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر على المعصية؛ كقول المشركين ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] وقولهم ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠] وهذا باطل.

الخامس: أن تستعمل في التمني، وحكمه حسب المتمني: إن كان خيراً فخييراً وإن كان شراً فشراً، وفي الحديث عن النبي ﷺ في قصه نفر الأربعة قال أحدهم: «لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان». فهذا تمنى خيراً، وقال الثاني: «لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان». فهذا تمنى شراً. فقال النبي ﷺ في الأول: «فهو بنيتة، فأجرهما

سواء». وقال في الثاني: «فهو بنيته فوزهما سواء».

السادس: أن تستعمل في الخبر المحض.

وهذا جائز مثل: لو حضرت الدرس لاستفدت، ومنه قوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى ولأحلت معكم» فأخبر النبي ﷺ أنه لو علم أن هذا الأمر سيكون من الصحابة ما ساق الهدى ولأحل، وهذا هو الظاهر لي. وبعضهم قال: إنه من باب التمني، كأنه قال: ليتني استقبلت من أمري ما استدبرت حتى لا أسوق الهدى. لكن الظاهر: أنه خبر لما رأى من أصحابه، والنبي ﷺ لا يتمنى شيئاً قدر الله خلافه^(١).

قال في التيسير: «وقال القاضي: قال بعض العلماء: هذا النهي إنما هو لمن قاله معتقداً ذلك حتماً، وأنه لو فعل ذلك لم يصبه قطعاً. فأما من رد ذلك إلى مشيئة الله تعالى، وأنه لن يصيبه إلا ما شاء الله، فليس من هذا، واستدل بقول أبي بكر الصديق في الغار: لو أن أحدهم رفع رأسه لرأنا. قال القاضي: وهذا ما لا حجة فيه، لأنه أخبر عن مستقبل، وليس فيه دعوى لرد القدر بعد وقوعه. قال: وكذا جميع ما ذكره البخاري فيما يجوز من «اللو» كحديث «لولا حدثان قومك بالكفر، لأتممت البيت على قواعد إبراهيم» و«لو كنت راجماً بغير بينة لرجمت هذه»، و«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك»، وشبه ذلك، وكله مستقبل لا اعتراض فيه على قدر ولا كراهة فيه، لأنه إنما أخبر عن اعتقاده فيما كان يفعل لولا المانع وعما هو في قدرته، فأما ما ذهب فليس في قدرته. فإن قيل: ما تصنعون بقوله ﷺ: «لو

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩٤٩/١٠، ٩٥٠. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط١-

استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى، ولجعلتها عمرة؟ قيل هذا كقوله: «لولا حدثان قومك بالكفر» ونحوه مما هو خبر عن مستقبل لا اعتراض فيه على قدر، بل هو إخبار لهم أنه لو استقبل الإحرام بالحج؛ ما ساق الهدى ولا أحرم بالعمرة بقوله لهم لما أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة حثا لهم وتطيبا لقلوبهم لما رآهم توقفوا في أمره، فليس من المنهي عنه، بل هو إخبار لهم عما كان يفعل في المستقبل لو حصل، ولا خلاف في جواز ذلك، وإنما ينهى عن ذلك في معارضة القدر مع اعتقاد أن ذلك المانع لو يقع لوقع خلاف المقدور»^(١).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: «واستثنى العلماء من ذلك جواز «لو» في الأمور الشرعية التي لم تمكنه، لأنه من باب تمنى الخير وفعله، وعليه عقد البخاري في الصحيح: باب ما يجوز من اللو. وجوازها فيما يستقبل مثل: لو اشترت كذا فأنا شريكك»^(٢).

(١) تيسير العزيز الحميد ٦٧٨، ٦٧٩.

(٢) معجم الناهي اللفظية ص ٦٧٦.

٢٥٢- لَوْلَا *

والمنهي فيها عن قولين:

أ- لَوْلَا اللَّهُ وفلان.

ب- لَوْلَا فلان لم يكن كذا.

١- لَوْلَا اللَّهُ وفلان: جاء عن إبراهيم النخعي أنه يكره أن يقول الرجل: أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول: بالله ثم بك. قال: ويقول: لَوْلَا اللَّهُ ثم فلان، ولا تقولوا: لَوْلَا اللَّهُ وفلان^(١). وسيأتي تسمية ابن عباس له شركاً.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وذلك - والله أعلم - لأن الواو تقتضي مطلق الجمع؛ فمنع منها للجمع، لئلا توهم الجمع بين الله وبين غيره، كما منع من جمع اسم الله، واسم رسوله في ضمير واحد. و «ثم» إنما تقتضي الترتيب فقط، فجاز ذلك لعدم المانع^(٢)، ويؤيد ذلك حديث: «... ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان»^(٣).

٢- لَوْلَا فلان لم يكن كذا ولَوْلَا فلان لكان كذا وهذا من الشرك الخفي لقول الله

تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

قال ابن عباس في الآية: «الأنداد هو الشرك أخفى من ديب النمل على صفة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلانة، وحياتي، وتقول: لَوْلَا كُليبة هذا أتنا اللصوص، ولَوْلَا البط في الدار لأتني اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول: الرجل لَوْلَا اللَّهُ وفلان، لا تجعل فيها فلانا

* الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٧٣/٩. تيسير العزيز الحميد ص ٥٩٠، ٥٩٤، ٦٠١. فتح المجيد

ص ٤٨٤، ٤٩٠. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢٩٨، ٣٠١. القول المفيد لابن عثيمين ط ١-

٢/ ٣٢١، ط ٢- ٣٧٨- ٣٨٨. ومن المجموع ١٠/ ٧٩٥. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٣/ ١٢٩.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب الصمت» رقم (٣٤٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٦٠١.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٢٣٧٧٣).

هذا كله به شرك»^(١). وهذا محمول على أنه تناسى المنعم^(٢).

وفي قوله: «لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص» قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «والمعنى أن من الشرك نسبة عدم السرقة إلى الكلبة التي إذا رأت السراق نبحتهم، فاستيقظ أهلها وهرب السراق. وربما امتنعوا من إتيان المحل الذي هي فيه خوفاً من نباحها، فيعلم بهم أهلها كما روى ابن أبي الدنيا في «الصمت» عن ابن عباس قال: «إن أحدكم ليشرك حتى يشرك بكلبه يقول: لولاه لسرقنا الليلة».

وقوله: «ولولا البط في الدار لأتني اللصوص». البط بفتح الموحدة: طائر معروف يتخذ في البيوت وإذا دخلها غريب صاح واستنكره، وهو الإوز بكسر الهمزة وفتح الواو ومعناها كالذي قبله. والواجب نسبة ذلك إلى الله تعالى، فهو الذي يحفظ عباده ويكلؤهم بالليل والنهار كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَكْلُوْكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٢]»^(٣).

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «والخلاصة: أن الحادث بسبب معلوم له صور:

الصورة الأولى: أن يضيفه إلى الله وحده.

الثانية: أن يضيفه إلى الله تعالى مقروناً بسببه المعلوم ؛ مثل أن يقول: «لولا أن الله أنجاني بفلان لغرقت».

الثالثة: أن يضيفه إلى السبب المعلوم وحده مع اعتقاد أن الله هو المسبب، ومنه قول النبي ﷺ في عمه أبي طالب لما ذكر عذابه: «لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار».

الرابعة: أن يضيفه إلى الله مقروناً بالسبب المعلوم بـ «ثم»، كقوله: «لولا الله ثم فلان»، وهذه الأربع كلها جائزة.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢٣٠).

(٢) وقد ذكرت تفصيل ذلك في باب (كفر النعمة) فليراجع.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ٥٩٣.

الصورة الخامسة: أن يضيفه إلى الله، وإلى السبب المعلوم مقروناً بالواو؛ فهذا شرك، كقوله: «لولا الله وفلان».

الصورة السادسة: أن يضيفه إلى الله، وإلى السبب المعلوم مقروناً بالفاء، مثل: «لولا الله وفلان»، فهذا محل نظر: يحتمل الجواز، ويحتمل المنع.

الصورة السابعة: أن يضيفه إلى سبب موهوم ليس بثابت شرعاً، ولا حساً، فهذا شرك^(١).

ويستفاد من تفسير ابن عباس للآية: «أن السلف يحتجون بما أنزل في الشرك الأكبر على الأصغر»^(٢).

وجاء عن عون بن عبد الله في قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل: ٨٣] قال: «إنكارهم إياها أن يقول الرجل: لولا فلان ما كان كذا وكذا، ولولا فلان ما أصبت كذا وكذا»^(٣).

قال ابن القيم ما معناه: «هذا يتضمن قطع إضافة النعمة عن من لولاه لم تكن، وإضافتها إلى من لم يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً فضلاً عن غيره، وغايته أن يكون جزءاً من أجزاء السبب أجرى الله نعمته على يده، والسبب لا يستقل بالإيجاد وجعله سبباً هو من نعم الله عليه. فهو المنعم بتلك النعمة، وهو المنعم بما جعله من أسبابها، فالسبب والمسبب من إنعامه، وهو تعالى كما أنه قد ينعم بذلك السبب، فقد ينعم بدونه ولا يكون له أثر، وقد يسلبه سببته، وقد يجعل لها معارضا يقاومها، وقد يرتب على السبب ضد مقتضاه، فهو وحده المنعم على الحقيقة»^(٤).

(١) تفسير سورة البقرة ١/٢١٧، ٢١٨.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٥٩٣.

(٣) أخرجه ابن جرير ١٤/١٥٨.

(٤) تيسير العزيز الحميد ص ٥٩٠. وانظر للاستزادة باب (الند والأنداد).

٢٥٣- ما شاء الله وشئت *

مما جاء فيه النهي عن الرسول ﷺ أن يعطف اسم المخلوق على اسم الخالق بالواو بعد المشيئة ونحوها لأن المعطوف بها يكون مساوياً للمعطوف عليه لكونها إنما وضعت لمطلق الجمع فلا تقتضي ترتيباً ولا تعقياً، وتسوية المخلوق بالخالق شرك.

قال ابن الأثير: «وإنما فُرق بين قول «ما شاء الله وشئت» وما شاء الله ثم شئت؛ لأن الواو تفيد الجمع دون الترتيب، وثم تجمع وترتب، فمع الواو يكون قد جمع بين الله وبينه في المشيئة، ومع ثم يكون قد قَدِّم مشيئة الله على مشيئته»^(١).

*** الدليل من السنة:** عَنْ قَتِيلَةَ امْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَتَقُولُونَ وَالْكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: «وَرَبُّ الْكَعْبَةِ وَيَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ»^(٢).

وعن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان»^(٣).

* تيسير العزيز الحميد ٦٠٥. فتح المجيد ٤٩٧. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٣٠٧. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/٣٣٠، ٣٣٩، ط ٢-٢/٤٠٨ ومن المجموع ٨٠٢/١٠، ٨١١. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٧٦/٣. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ص ٣٩٥. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٠٧٧.

(١) النهاية (ش ي أ).

(٢) أخرجه النسائي (٣٧٧٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٢٣٧٧٣)، أبو داود (٤٩٨٠).

وله أيضا عن ابن عباس رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، قال: «أجعلتني لله ندا؟ بل ما شاء الله وحده»^(١).

وعن طفيل بن سخبرة أخيه عائشة لأمرها أنه رأى فيما يرى النائم كأنه مر برهط من اليهود فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن اليهود. قال: إنكم أنتم القوم لولا أنكم تزعمون أن عزيز ابن الله. فقالت اليهود: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. ثم مر برهط من النصارى فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن النصارى. فقال: إنكم أنتم القوم لولا أنكم تقولون المسيح ابن الله. قالوا: وإنكم أنتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وما شاء محمد. فلما أصبح أخبر بها من أخبر ثم أتى النبي ﷺ فأخبره فقال: «هل أخبرت بها أحداً» قال: نعم، فلما صلوا خطبهم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إن طفيلاً رأى رؤيا فأخبر بها من أخبر منكم، وإنكم كنتم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها قال: لا تقولوا ما شاء الله وما شاء محمد»^(٢).

أحكام وفوائد:

١ - حكم إطلاق ما شاء الله وشئت:

يتبين مما سبق أن هذا الإطلاق له صور ثلاث وهي كالتالي:

١- ما شاء الله وحده فهذه أفضلها لحديث ابن عباس رضي الله عنه: «قل ما شاء الله وحده»^(٣).

٢- ما شاء الله ثم شئت فهذه تجوز؛ لأن فيه العطف بثم والعطف بثم يقتضي الترتيب والتراخي ولكونه صار تابعاً. ففيه إثبات المشيئة لله وحده، وإثبات

(١) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٩٨٨.

(٢) الإمام أحمد (٢٠٩٧٠) (٢٣٧٧٤).

(٣) سبق تخريجه.

المشيئة للعبد وأنها تابعة لمشيئة الله تعالى.

٣- ما شاء الله وشاء فلان وهذا شرك لأن في اللفظة مساواة غير الله مع الله فيما هو من خصائص الله. وجاء الحديث صريحاً في تحريم هذا القول وما أشبهه من الألفاظ مما فيه العطف بالواو لأن العطف بالواو يقتضي الجمع والمساواة بين الخالق والمخلوق وهذا شرك أصغر ينافي كمال التوحيد.

قال في التيسير: «قال ابن القيم: ومن ذلك أي من الشرك بالله في الألفاظ قول القائل للمخلوق: ما شاء الله وشئت، كما ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال له رجل: ما شاء الله وشئت، وذكر الحديث. ثم قال: هذا مع أن الله قد أثبت للعبد مشيئة. لقوله: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ [التكوير: ٢٨].»

فكيف بمن يقول: أنا متوكل على الله وعليك، وأنا في حسب الله وحسبك، وما لي إلا الله وأنت، وهذا من الله ومنك، وهذا من بركات الله وبركاتك، والله لي في السماء وأنت لي في الأرض. والله وحياة فلان أو يقول: نذراً لله وفلان، وأنا تائب لله وفلان، وأرجو الله وفلاناً.

فوازن بين هذه الألفاظ، وبين قول القائل: ما شاء الله وشئت، ثم انظر أيهما أفحش. يتبين لك أن قائلها أولى بجواب النبي ﷺ لقائل تلك الكلمة، وأنه إذا كان قد جعله ندا بها، فهذا قد جعل من لا يداني رسول الله ﷺ في شيء من الأشياء، بل لعله أن يكون من أعدائه ندا لرب العالمين. فالسجود، والعبادة، والتوكل، والإنابة، والتقوى، والخشية، والتوبة، والنذر، والحلف، والتسبيح، والتكبير، والتهليل، والتحميد، والاستغفار، وحلق الرأس خضوعاً وتعبدًا، والطواف بالبيت والدعاء، كل ذلك محض حق لله الذي لا يصلح ولا ينبغي لسواه، من ملك مقرب ولا نبي مرسل. وفي «مسند» الإمام أحمد أن رجلاً أتى به النبي ﷺ، قد

أذنب فلما وقف بين يديه قال: اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد فقال: «عرف الحق لأهله»^(١).

٢ - مسألة:

حكى عن أبي جعفر الداودي ما يقتضي جواز العطف بالواو احتجاجاً بقوله تعالى: ﴿وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٧٤] وقوله: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧] ونحو ذلك. والصواب المنع، لأن النبي ﷺ أنكر ذلك وقال لمن قال له ذلك: «أجعلتني لله نداً». وأقر اليهودي على تسميته تنديداً وشركاً، ومن المحال أن يكون هذا أمراً جائزاً. قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وأما ما احتج من القرآن، فقد ذكروا عن ذلك جوابين:

أحدهما: أن ذلك لله وحده، لا شريك له، كما أنه تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته فكذلك هذا.

الثاني: أن قوله: ما شاء الله وشئت تشريك في مشيئة الله، وأما الآية فإنما أخبر بها عن فعلين متغايرين، فأخبر تعالى أنه أغناهم وأن رسوله أغناهم. وهو من الله حقيقة، لأنه الذي قدر ذلك، ومن الرسول ﷺ حقيقة باعتبار تعاطي الفعل، وكذلك الإنعام أنعم الله على زيد بالإسلام، والنبي ﷺ أنعم عليه بالعتق، وهذا بخلاف المشاركة في الفعل الواحد، فالكلام إنما هو فيه، والمنع إنما هو منه. فإن قلت: قد ذكر النحاة أن «ثم» تقتضي اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم كالواو فلم جاز ذلك بـ «ثم» ومنع منه الواو؟. وغاية ما يقال: إن «ثم» تقتضي الترتيب بخلاف الواو، فإنها تقتضي مطلق الجمع، وهذا لا يغير صورة الاشتراك

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٦٠٨.

قبل النهي عن ذلك، إنما هو إذا أتى بصورة التشريك جميعاً، وهذا لا يحصل إلا بالواو بخلاف ثم، فإنها لا تقتضي الجمع، إنما تقتضي الترتيب، فإذا أتى بها زالت صورة التشريك والجمع في اللفظ»^(١).

٣ - حكم قول: الله ورسوله أعلم:

جاء في حديث معاذ لما كان رديف رسول الله ﷺ على حمار وفيه أنه قال: «الله ورسوله أعلم». وقد يشكل لأنه جمع بين الله ورسوله بالواو مع أن الرسول ﷺ لما قال له الرجل: ما شاء الله وشئت. قال أجعلتني لله نداً.

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: «يقال إن الرسول ﷺ عنده من العلوم الشرعية ما ليس عند القائل ولهذا لم ينكر الرسول ﷺ على معاذ. بخلاف العلوم الكونية القدريّة فالرسول ﷺ ليس عنده علم منها.

فلو قيل: هل يحرم صوم العيدين؟

جاز أن نقول: الله ورسوله أعلم، ولهذا كان الصحابة إذا أشكلت عليهم المسائل ذهبوا إلى رسول الله ﷺ فيبينها لهم ولو قيل: هل يُتَوَقَّعُ نزول مطر في هذا الشهر؟ لم يجز أن نقول: الله ورسوله أعلم لأنه من العلوم الكونية»^(٢).

* فالخلاصة أن حكم قول: الله ورسوله أعلم له حالات:

١- في حياة رسول الله ﷺ وفي الأمور الشرعية لا مانع من ذلك فقد أطلقه الصحابة كما قال معاذ بن جبل لرسول الله ﷺ: الله ورسوله أعلم حين سأل رسول الله ﷺ أتدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله؟

٢- بعد موته في الأمور الشرعية وهذه جائزة، وقد ذكرها الشيخ بكر أبو زيد في معجم المناهي اللفظية فقال: «قد جرى إطلاقها عند بعض أهل العلم منهم ابن

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٦٠٦-٦٠٧.

(٢) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٤٥ / ٩. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢ / ٥٤.

القيم رحمه الله تعالى قال في نونيته:

والله أعلم بالمراد بقوله ورسوله المبعوث بالفرقان

لكن لم يحصل الوقوف على إطلاق الصحابة - رضي الله عنهم - لها بعد وفاته ﷺ بل الظاهر خلافه...^(١) والصحيح الجواز كما تقدم.

٣- بعد موته في الأمور الدنيوية لا يجوز فإن قالها مدعيًا أن رسول الله ﷺ يعلم الغيب الذي اختص الله به فهذا شرك أكبر لأن الغيب لا يعلم إلا الله إلا ما أطلع الله ورسوله عليه.

٤- حكم كتابة الله وكلمة محمد بشكل متداخل:

أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء بأن مزج كلمة الله وكلمة محمد بشكل متداخل فيه خطر عظيم أو في مشابهة لعقيدة النصارى الباطلة، وإليك الفتوى كاملة قالت اللجنة الموقرة: «مما جاء في نصوص الشريعة القرن بين الشهادة لله بالتوحيد والشهادة لنبه محمد ﷺ بالرسالة في مواضع، من ذلك القرن بينهما في الأذان للصلاة وفي الإقامة لها، وفي حديث «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله» وغير ذلك مع بيان ما يجب الإيمان به على المكلفين بالنسبة لكل منهما مما هو أهله كقول المكلف: لا إله إلا الله محمد رسول الله، أما مزجها كتابة فلم يأت في كتاب الله ولا في سنة النبي ﷺ ومع ذلك ففيه خطر عظيم؛ إذ فيه مشابهة لعقيدة النصارى الباطلة في التثليث، وأن الأب والابن وروح القدس إله واحد، وفيه أيضاً رمز للعقيدة الباطلة عقيدة وحدة الوجود، وفيه أيضاً ذريعة إلى الغلو في الرسول ﷺ وعبادته مع الله سبحانه، وعليه يجب أن يمنع كتابة اسم الله تعالى واسم رسوله محمد ﷺ على هذا الشكل؛ شكل تداخل حروف اسميهما كتابه، وتقاطع

(١) معجم المناهي اللفظية ص ١٢٨.

حروف اسم كل منهما بحروف اسم الآخر، بل لا يجوز كتابة (الله - محمد) على باب المسجد ولا على غيره لما في ذلك من الإيهام والتلبيس لما ذكر من المحاذير وغيرها. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم^(١).

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: «وفي هذه الأزمان الحاضرة التي فتحت فيها سبل الاتصال: جواً وبحراً وبراً تكاثرت الأعاجم في جزيرة العرب، وانتقلوا بما معهم من مبادئ ومعتقدات، وكان من الظواهر المنتشرة بعد وفادتهم، ولم تكن معهودة من قبل كتابة: لفظ الجلالة (الله) واسم النبي ﷺ «محمد» على جنبي المحارب، وفي رقاع، ونحوها في المجالس.

وهي دروشة لا معنى لها شرعاً، ومن يسوّي المخلوق بالخالق سبحانه؟ ويجمل بالمسلم التوقي من هذه وأمثالها. وانظر كيف نهى النبي ﷺ عن قول الخطيب: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى»؛ لما يوهم من التسوية.

وما جاء في بيان هدي النبي ﷺ في نقش خاتمه كما في «التراتب الإدارية» من أنه جاء: محمد: سطر، ورسول: سطر، والله: سطر. هذا لمقتضى النقش، ومجموعهما يكون الشهادة بأن محمداً رسول الله ﷺ فتنبه، بل في هذا مضاهاة للنصارى في قولهم: إن عيسى هو الله أو ثالث ثلاثة، فهنا يوهم بأنه ثاني اثنين؟! انظر «التراتب الإدارية» [١٧٨/١ - ١٨٠] ^(٢).

٥- مسألة: في إنكار الرسول ﷺ على الخطيب قوله: «ومن عصاهما فقد غوى»: جاء في حديث عدي بن حاتم أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع الله

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ١/ ٣٩، ٤٠.

(٢) معجم المناهي اللفظية ص ١٢٦-١٢٧.

ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى. فقال رسول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت. قل: ومن يعص الله ورسوله»^(١).

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «... وذم الخطيب الذي قال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن عصاهما فقد غوى.. سداً لذريعة التشريك في المعنى بالتشريك في اللفظ، وحسماً لمادة الشرك حتى في اللفظ»^(٢).

ولكن جاء في حديث آخر تشية الضمير حيث قال ﷺ: «أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» وللإجابة عن ذلك قال النووي رحمه الله: قوله «أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى. فقال رسول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت. قل: ومن يعص الله ورسوله فقد غوى». قال القاضي وجماعة من العلماء: إنما أنكر عليه لتشريكه في الضمير المقتضي للتسوية، وأمره بالعطف تعظيماً لله تعالى بتقديم اسمه، كما قال ﷺ في الحديث الآخر: «لا يقل أحدكم ما شاء الله وشاء فلان، ولكن ليقُل ما شاء الله ثم شاء فلان».

والصواب: أن سبب النهي، أن الخطب شأنها البسط والإيضاح، واجتناب الإشارات والرموز، ولهذا ثبت في الصحيح: أن رسول الله ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً ليفهم، وأما قول الأوليين فيضعف بأشياء منها: أن مثل هذا الضمير قد تكرر في الأحاديث الصحيحة من كلام رسول الله ﷺ كقوله ﷺ: «أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» وغيره من الأحاديث، وإنما ثنى الضمير ههنا لأنه ليس خطبة وعظ، وإنما هو تعليم حكم، فكلما قل لفظه كان أقرب إلى حفظه بخلاف خطبة الوعظ، فإنه ليس المراد حفظه، وإنما يراد الاتعاظ بها»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٧٠).

(٢) إعلام الموقعين ٣/ ١٤٦.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ٦/ ١٥٩.

وقال الحافظ ابن حجر بعد نقله لكلام النووي: «وتمَّ أجوبة أخرى، منها: دعوى الترجيح، فكيون حيز المنع أولى لأنه عام، والآخر يحتمل الخصوصية، ولأنه ناقل والآخر مبني على الأصل، ولأنه قول والآخر فعل، ورد بأن احتمال التخصيص في القول أيضاً حاصل بكل قول، ليس فيه صيغة عموم أصلاً، ومنها دعوى أنه من الخصائص، فيمتنع من غير النبي ﷺ ولا يمتنع منه؛ لأن غيره إذا جمع أوههم إطلاقه التسوية، بخلافه هو فإن منصبه لا يتطرق إليه إيهام ذلك، وإلى هذا مال ابن عبدالسلام. ومنها دعوى التفرقة بوجه آخر وهو أن كلامه ﷺ هنا جملة واحدة فلا يحسن إقامة الظاهر فيها مقام المضمّر، وكلام الذي خطب جملتان لا يكره إقامة الظاهر فيهما مقام المضمّر، وتعقب هذا بأنه لا يلزم من كونه لا يكره إقامة الظاهر فيهما مقام المضمّر أن يكره إقامة المضمّر فيهما مقام الظاهر، فما وجه الرد على الخطيب مع أنه هو ﷺ جمع كما تقدم؟

ويجاب بأن قصة الخطيب - كما قلنا - ليس فيها صيغة عموم، بل هي واقعة عين، فيحتمل أن يكون في ذلك المجلس من يخشى عليه توهّم التسوية كما تقدم. ومن محاسن الأجوبة في الجمع بين حديث الباب وقصة الخطيب أن تشيئة الضمير هنا للإيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين، لا كل واحدة منهما، فإنها وحدها لا غية إذا لم ترتبط بالأخرى، فمن يدعي حب الله مثلاً ولا يحب رسوله لا ينفعه ذلك، ويشير إليه قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ فأوقع متابعتة مكتتفة بين قطري محبة العباد ومحبة الله تعالى للعباد.

وأما أمر الخطيب بالإفراد فلأن كل واحد من العصيانيين مستقل باستلزام الغواية، إذ العطف في تقدير التكرير، والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم ويشير إليه قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فأعاد

﴿أَطِيعُوا﴾ في الرسول ولم يعده في أولي الأمر لأنهم لا استقلال لهم في الطاعة كاستقلال الرسول. انتهى ملخصاً من كلام البيضاوي والطبي^(١).

وذكر الشيخ سليمان بن عبد الله رحمته أن أحسن ما قيل فيه قولان: **أحدهما:** قول البيضاوي السابق أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين... قال: وهو جواب بليغ جداً.

الثاني: يحمل حديث الخطيب على الأدب والأولى، وهذا على الجواز، والله أعلم^(٢).

٦ - حكم قول «شاءت قدرة الله»:

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته: «لا يصح أن نقول: «شاءت قدرة الله» ؛ لأن المشيئة إرادة، والقدرة معنى، والمعنى لا إرادة له، وإنما الإرادة للمريد، والمشيئة لمن يشاء، ولكننا نقول اقتضت حكمة الله كذا وكذا، أو نقول عن الشيء إذا وقع هذه قدرة الله أي مقدوره، كما تقول: هذا خلق الله أي مخلوقه، وأما أن نضيف أمراً يقتضي الفعل الاختياري إلى القدرة فإن هذا لا يجوز.

ومثل ذلك قولهم «شاء القدر كذا وكذا» وهذا لا يجوز ؛ لأن القدر والقدرة أمران معنويان ولا مشيئة لهما، وإنما المشيئة لمن هو قادر ولمن هو مقدر. والله أعلم^(٣).

(١) فتح الباري ١/ ٦١.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٤٨١، ٤٨٢.

(٣) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣/ ١١٤.

٢٥٤- متابعة الرسول ﷺ

انظر (باب البدعة)، (باب شهادة أن محمداً رسول الله).

* تحذير الأئمة من تقليد العلماء مع ورود النص^(١):

الأدلة على هذا الأصل في كتاب الله أكثر من أن تحصر، وفي السنة كذلك. قال الإمام البخاري في صحيحه: «وَكَاثَتِ الْأَئِمَّةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا فَإِذَا وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ»^(٢).

قال ابن تيمية: «أما وجوب اتباع القائل في كل ما يقوله، من غير ذكر دليل يدل على صحة ما يقوله، فليس بصحيح، بل هذه المرتبة هي مرتبة الرسول ﷺ التي لا تصلح إلا له»^(٣).

وقال رحمه الله: «فالحذر الحذر أيها الرجل من أن تكره شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ أو ترده لأجل هواك، أو انتصاراً لمذهبك، أو لشيخك، أو لأجل اشتغالك بالشهوات، أو الدنيا، فإن الله لم يوجب على أحد طاعة أحد إلا طاعة رسوله والأخذ بما جاء به، بحيث لو خالف العبد جميع الخلق، واتبع الرسول ما سأله الله

(١) من المراجع في ذلك جامع بيان العلم لابن عبد البر ٣٢/٢، ٩١، أصول الأحكام لابن حزم ١١٨/٦ مجموع الفتاوى ١٠/٢٠، ٥٨٤، ٢٢/٢٤٨. إيقاظ الهمم للفلاحي ص ٩٣ وما بعدها، إرشاد النقاد للصنعاني ص ١٤١. صفة الصلاة للألباني ص ٢٧، القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٢/٢٥٩، ط ٢ - ٢/١٠٨ ومن المجموع ١٠/٧٣٤، زجر السفهاء عن تتبع رخص الفقهاء للدوسري ص ٣٣، الجوهر الفريد في نهج الأئمة الأربعة عن التقليد لأبي عبد الرحمن الأثري.

(٢) صحيح البخاري ص ١٢٦٧ باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ وبعده الحديث رقم (٧٣٦٩).

(٣) مجموع الفتاوى ٣٥/١٢١.

عن مخالفة أحد، فإن من يطيع أو يطاع إنما يطاع تبعاً للرسول ﷺ، وإلا لو أمر بخلاف ما أمر به الرسول ﷺ ما أطيع فاعلم واسمع وأطع واتبع ولا تبتدع، تكن أبتّر مردوداً عليك عملك بل لا خير في عمل أبتّر من الاتباع ولا خير في عامله»^(١).

* وإليك طرفاً مما ذكره الأئمة الأربعة وغيرهم - رحمهم الله - في التحذير من تقليدهم في كل ما يقولونه:

قال الإمام أبو حنيفة رحمته: «إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول ﷺ فاتركوا قولي»^(٢).

وقال أيضاً: «لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه»^(٣).

وفي رواية: «حرام على من لم يعرف دليلاً أن يفتي بكلامي»^(٤).

وقال الإمام مالك بن أنس رحمته: «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه»^(٥).

وقال الإمام الشافعي رحمته: «إذا صح الحديث فهو مذهبي»^(٦).

وقال أيضاً: «كل مسألة صح فيها الخبر بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي»^(٧).

(١) مجموع الفتاوى ١٦/٥٢٨، ٥٢٩.

(٢) إيقاظ هم أولي الأبصار للفلاني ص ٥٠، وصفة الصلاة للألباني ص ٤٨.

(٣) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء لابن عبد البر ص ١٤٥، وإعلام الموقعين لابن القيم ٣٠٩/٢، وإيقاظ هم أولي الأبصار للفلاني ص ٥٤.

(٤) الميزان للشعراني ١/٥٥، وصفة الصلاة للألباني ص ٤٧.

(٥) جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢/٣٢.

(٦) المجموع للنووي ١/٦٣، وانظر صفة الصلاة ص ٢٦.

(٧) توالي التأسيس لابن حجر ص ١٠٨، ومناقب الشافعي للبيهقي ١/٤٧٣.

وقال أيضاً: «كل حديث عن النبي ﷺ فهو قولي، وإن لم تسمعه مني»^(١).
وقال الإمام أحمد بن حنبل: «كان أحسن أمر الشافعي عندي أنه كان إذا سمع الخبر لم يكن عنده قال به، وترك قوله»^(٢).

وقال الإمام أحمد بن حنبل: «قال لنا الشافعي: أنتم أعلم بالحديث والرجال مني، فإذا كان الحديث صحيحاً، فأعلموني كوفياً كان أو بصرياً أو شامياً حتى أذهب إليه إذا كان صحيحاً»^(٣).

وقال **رحمته**: «لا تقلدوني ولا تقلدوا مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا»^(٤).

وقال أيضاً **رحمته**: «من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة»^(٥).
وقال ابن تيمية **رحمته**: «وهؤلاء الأئمة الأربعة رضي الله عنهم قد نهوا الناس عن تقليدهم في كل ما يقولونه، وذلك هو الواجب عليهم»^(٦).

وقال أيضاً: «ومن تعصب لواحد بعينه من الأئمة الباقين فهو بمنزلة من تعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقين، كالرافضي الذي يتعصب لعلي دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة، وكالخارجي الذي يقدح في عثمان وعلي **رحمتهما**، فهذه طرق أهل البدع والأهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون، خارجون عن الشريعة والمنهاج الذي بعث الله به رسوله ﷺ، فمن تعصب لواحد

(١) آداب الشافعي لابن أبي حاتم ص ٩٤.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي ص ٢٠٦. تاريخ مدينة دمشق ٣٨٤ / ٥١.

(٣) آداب الشافعي لابن أبي حاتم ص ٩٤، والحلية لأبي نعيم ١٠٦ / ٩، ومناقب الإمام أحمد ص ٤٩٩.

(٤) إعلام الموقعين لابن القيم ٣٠٢ / ٢، صفة الصلاة ص ٢٨.

(٥) انظر صفة الصلاة للألباني ص ٥٣.

(٦) مجموع الفتاوى ٢٠ / ٢١١.

من الأئمة بعينه ففيه شبه من هؤلاء، سواء تعصبوا لمالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو أحمد أو غيرهم، ثم غاية المتعصب لواحد منهم أن يكون جاهلاً بقدره في العلم والدين، وبقدر الآخرين، فيكون جاهلاً ظالماً، والله يأمر بالعلم والعدل وينهى عن الجهل والظلم^(١).

وقال ابن القيم **رحمته**: «هذا مع حفظ مراتب العلماء وموالاتهم واعتقاد حرمتهم وأمانتهم واجتهادهم في حفظ الدين وضبطه، فهم دائرون بين الأجر والأجرين والمغفرة ولكن لا يوجب هذا إهدار النصوص وتقديم قول الواحد منهم عليها لشبهة أنه أعلم بها منك، فإن كان كذلك فمن ذهب إلى النص أعلم به منك فهلاً وافقته إن كنت صادقاً.

فمن عرض أقوال العلماء على النصوص ووزنها بها وخالف منها ما خالف النص لم يهدر أقوالهم ولم يهضم جانبهم. بل اقتدى بهم، فإنهم كلهم أمروا بذلك فمتبعهم حقاً من امثال ما وصّوا به لا من خالفهم فخلافتهم في القول الذي جاء النص بخلافه أسهل من مخالفتهم في القاعدة الكلية التي أمروا ودعوا إليها من تقديم النص على أقوالهم، ومن هنا يتبين الفرق بين تقليد العالم في كل ما قال، وبين الاستعانة بفهمه والاستضاءة بنور علمه، فالأول يأخذ قوله من غير نظر فيه ولا طلب لدليله من الكتاب والسنة. بل يجعل ذلك كالحبل الذي يلقيه في عنقه يقلده به ولذلك سمي تقليداً، بخلاف من استعان بفهمه واستضاء بنور علمه في الوصول إلى الرسول صلوات الله وسلامه عليه فإنه يجعلهم بمنزلة الدليل على الدليل الأول. فإذا وصل إليه استغنى بدلالته عن الاستدلال بغيره، فمن استدل بالنجم على القبلة فإنه إذا شاهدها لم يبق لاستدلاله بالنجم معنى^(٢).

(١) مجموع الفتاوى ٢٢/٢٥٢.

(٢) الروح لابن القيم ٣٩٠.

٢٥٥- محبة الله *

الحب ضد البغض قال في المختار: «والحب أيضا المحبة وكذا الحب بالكسر والحب أيضا الحبيب ويقال أحبه فهو محب و حبه يحبه بالكسر فهو محبوب و تحب إليه تودد...»^(١).

وفي هذا المقام سوف أفصلُ الكلام عن محبة الله بنقل كلام العلماء عنها. فمحبة الله تعالى من أعظم مقامات العبودية، وأرفعها شأنًا. يقول الإمام ابن القيم في وصفها: «هي المنزلة التي فيها تنافس المتنافسون، وإليها شخص العاملون، وإلى علمها شمر السابقون، وعليها تفانى المحبون، وبروح نسيما تروح العابدون. فهي قوت القلوب، وغذاء الأرواح، وقرة العيون. وهي الحياة التي من حرمها فهو من جملة الأموات، والنور الذي من فقده فهو بحار الظلمات، والشفاء الذي من عدمه حلت بقلبه جميع الأسقام، واللذة التي من لم يظفر بها فعيشه كله هموم وآلام. وهي روح الإيمان والأعمال، والمقامات والأحوال، التي

* الإبانة لابن بطة العكبري ٦٥٧. التمهيد لابن عبد البر ٢١/٢٣٧. شرح السنة للبغوي ١/٤٨. التحفة العراقية لابن تيمية ٣٣/٧٣. فتح الباري لابن رجب ١/٤٥، ٤٩، ٥٣. تيسير العزيز الحميد ٤٧١. فتح المجيد ٣٨١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ٢٣٦. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ١/١٥١، ٢/١٤١، ط ٢- ٢/١٧٣ ومن المجموع ١٠/٦٢٣. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣/٣٣، ٣٤. الدرر السنية ٢/٣٢١. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/٣٦٠. مجموع الفتاوى ١/٩٥. شرح مسائل الجاهلية للألوسي ص ١٢١. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ص ٣٧١. المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة الأحمدية ٢/٢٥٠. الشيخ السعدي وجهوده في توضيح العقيدة للعباد ص ١٧٠. الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د. جمال بن أحمد ٢/١٦٥. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ٢/٦١٩.

(١) مختار الصحاح (ح ب ب).

من خلت منها فهي كالجسد الذي لا روح فيه»^(١).

وقال الشيخ السعدي: «أصل التوحيد وروحه إخلاص المحبة لله وحده وهي أصل التأله والتعبد له، بل هي حقيقة العبادة، ولا يتم التوحيد حتى تكمل محبة العبد لربه، وتسبق محبته جميع المحاب وتغلبها ويكون لها الحكم عليها بحيث تكون سائر محاب العبد تبعاً لهذه المحبة التي بها سعادة العبد وفلاحه»^(٢).

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكَنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤]. وقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ۖ﴾ [المائدة: ٥٤].

*** الدليل من السنة:** حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيحين: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن توقد له نار فيقذف فيها»^(٣). وفي رواية قال ﷺ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَحَتَّى أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى

(١) مدارج السالكين ٦/٣ - ٧.

(٢) القول السديد ١١٠، وانظر أيضا الحق الواضح المبين ٥٩، ٦٠.

(٣) أخرجه البخاري (٢١)(٦٩٤١). ومسلم (٤٣) وحلاوة الإيمان هي: لذة القلب ونعيمه وسروره.

الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ وَحَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سَوَّاهُمَا»^(١).

قال ابن رجب **رحمته**: «فمن أحب الله ورسوله محبة صادقة من قلبه أوجب له ذلك أن يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله، ويكره ما يكرهه الله ورسوله، ويرضى ما يرضي الله ورسوله، ويسخط ما يسخط الله ورسوله، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحب والبغض، فإن عمل بجوارحه شيئاً يخالف ذلك فإن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله أو ترك بعض ما يحبه الله ورسوله مع وجوبه والقدرة عليه دل ذلك على نقص محبته الواجبة فعليه أن يتوب من ذلك ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة.

قال أبو يعقوب النهرجوري: «كل من ادعى محبة الله تعالى ولم يوافق الله في أمره فدعواه باطل، وكل محب ليس يخاف الله فهو مغرور».

وقال يحيى بن معاذ: «ليس بصادق من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده».

وسئل رويم عن المحبة فقال: «الموافقة في جميع الأحوال»^(٢).

أحكام وفوائد:

١ - حب الله فرض وواجب:

يجب تقديم محبة الله ومحبة ما يحبه الله من الأشخاص والأعمال على محبة ما سواه. يدل على ذلك قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٤]. قال الذهبي: قال أبو الفتح عبد الرحيم خادم ابن خفيف: سمعت الشيخ يقول: «سألنا يوماً أبو العباس بن سريج ونحن نحضر مجلسه للفقه، فقال: أمحبة الله فرض أو لا؟ فقلنا: فرض. قال: ما الدليل؟ فما فينا من أجاب بشيء،

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤١).

(٢) جامع العلوم والحكم ص ٥٧٧.

فسألناه، فقال: قوله تعالى ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٢٤]. قال فتوعدهم الله على تفضيل محبتهم لغيره على محبته، والوعيد لا يقع إلا على فرض لازم^(١).

قال الشيخ السعدي: «وهذه الآية الكريمة أعظم دليل على وجوب محبة الله ورسوله وعلى تقديمها على محبة كل شيء»^(٢).

٢ - أقسام المحبة:

قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله تعالى:

«واعلم أن أنواع المحبة ثلاثة أقسام:

الأول: محبة الله التي هي أصل الإيمان والتوحيد.

الثاني: المحبة في الله^(٣) وهي محبة أنبياء الله ورسله وأتباعهم، ومحبة ما يحبه الله من الأعمال والأزمنة والأمكنة وغيرها، وهذه تابعة لمحبة الله ومكملة لها.

الثالث: محبة مع الله وهي محبة المشركين لآلهتهم وأندادهم من شجر وحجر وبشر، ومملك وغيرها وهي أصل الشرك وأساسه.

وهنا قسم رابع: وهو المحبة الطبيعية التي تتبع ما يلائم العبد، ويوافقه من طعام وشراب ونكاح ولباس وعشرة وغيرها. وهذه إذا كانت مباحة إن أعانت على محبة الله وطاعته دخلت في باب العبادات، وإن صدت عن ذلك وتوسل بها إلى ما لا يحبه الله دخلت في المنهيات. وإلا بقيت من أقسام المباحات، والله أعلم^(٤).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «والمحبة تنقسم إلى قسمين:

(١) سير أعلام النبلاء ١٦ / ٣٤٥ - ٣٤٦.

(٢) تفسير ابن سعدي ٣ / ٣١٤. ويقصد بذلك آية التوبة ١٢٤ ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ الآية.

(٣) الكلام عن هذا القسم أفردنا له باب (الحب في الله).

(٤) القول السديد ص ٩٧.

القسم الأول: محبة عبادة: وهي التي توجب التذلل والتعظيم وأن يقوم بقلب الإنسان من إجلال المحبوب وتعظيمه ما يقتضي أن يمثل أمره ويجتنب نهيه، وهذه خاصة بالله فمن أحب مع الله غيره محبة عبادة فهو مشرك شركا أكبر، ويعبر العلماء عنها بالمحبة الخاصة.

القسم الثاني: محبة ليست بعبادة في ذاتها، وهذه أنواع:

النوع الأول: المحبة لله وفي الله وذلك بأن يكون الجالب لها محبة الله أي: كون الشخص محبوبا لله تعالى من أشخاص كالأنبياء والرسل والصديقين والشهداء والصالحين.

أو أعمال كالصلاة والزكاة وأعمال الخير أو غير ذلك. وهذا النوع تابع للقسم الأول الذي هو محبة الله.

النوع الثاني: محبة إشفاق ورحمة، وذلك كمحبة الولد والصغار والضعفاء والمرضى.

النوع الثالث: محبة إجلال وتعظيم لا عبادة كمحبة الإنسان لوالده ولمعلمه ولكبير من أهل الخير.

النوع الرابع: محبة طبيعية، كمحبة الطعام والشراب والملبس والمركب والمسكن. وأشرف هذه الأنواع النوع الأول والبقية من قسم المباح، إلا إذا اقترن بها ما يقتضي التعبد صارت عبادة، فالإنسان يحب والده محبة إجلال وتعظيم، وإذا اقترن بها أن يتعبد لله بهذا الحب من أجل أن يقوم ببر والده صارت عبادة، وكذلك يحب ولده محبة شفقة وإذا اقترن بها ما يقتضي أن يقوم بأمر الله بإصلاح هذا الولد صارت عبادة^(١).

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/٦٢٣، ٦٢٤. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢/١٤١، ١٤٢.

٣ - أسباب تحصيل المحبة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «اعلم أن محركات القلوب إلى الله ﷻ ثلاثة: المحبة، والخوف، والرجاء، وأقواها المحبة، وهي مقصودة تُراد لذاتها، لأنها تراد في الدنيا والآخرة بخلاف الخوف فإنه يزول في الآخرة قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّكَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، والخوف المقصود منه: الزجر والمنع من الخروج عن الطريق، فالمحبة تلقي العبد في السير إلى محبوبه، وعلى قدر ضعفها وقوتها يكون سيره إليه، والخوف يمنعه أن يخرج عن طريق المحبوب، والرجاء يقوده، فهذا أصل عظيم يجب على كل عبد أن يتنبه له، فإنه لا تحصل له العبودية بدونه، وكل أحد يجب أن يكون عبداً لله لا لغيره.

فإن قيل: فالعبد في بعض الأحيان قد لا يكون عنده محبة تبعثه على طلب محبوبه، فأى شيء يحرك القلوب؟ قلنا: يحركها شيان:

أحدهما: كثرة الذكر للمحبوب، لأن كثرة ذكره تعلق القلوب به لهذا أمر الله ﷻ بالذكر الكثير، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ (٤١) وَسَيِّئُوا بِكُفْرِهِ وَأَصْيِلًا ﴿[الأحزاب: ٤١-٤٢].

الثاني: مطالعة آلائه ونعمائه... فإذا ذكر العبد ما أنعم الله به عليه من تسخير السماء والأرض، وما فيها من الأشجار والحيوان، وما أسبغ عليه من النعم الباطنة من الإيمان وغيره، فلا بد أن يشير ذلك عنده باعثاً.

وكذلك الخوف تحركه مطالعة آيات الوعيد، والزجر، والعرض، والحساب، ونحوه. وكذلك الرجاء يحركه مطالعة الكرم والحلم والعفو^(١).

٤ - بين المحبة والعبادة:

قال ابن تيمية رحمته الله: «والعبادة تجمع كمال المحبة، وكمال الذل، فالعابد محب خاضع، بخلاف من يحب من لا يخضع له، بل يحبه ليتوسل به إلى محبوب آخر، وبخلاف من يخضع لمن لا يحبه كما يخضع للظالم، فإن كلا من هذين ليس عبادة محضة، وإن كل محبوب لغير الله ومعظم لغير الله ففيه شوب من العبادة كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: تعس عبد الدرهم، تعس عبد الدينار...»^(١).

وقال السعدي رحمته الله: «أصل التوحيد وروحه إخلاص المحبة لله وحده وهي أصل التأله والتعبد له، بل هي حقيقة العبادة، ولا يتم التوحيد حتى تكمل محبة العبد لربه.... ومن تفريعها وتكملها الحب في الله، فيحب العبد ما يحبه الله من الأعمال والأشخاص، ويبغض ما يبغضه الله من الأشخاص والأعمال، ويوالي أوليائه، ويعادي أعداءه، وبذلك يكمل إيمان العبد وتوحيده. أما اتخاذ الأنداد من الخلق يحبهم كحب الله، فيقدم طاعتهم على طاعة الله، ويلهج بذكرهم ودعائهم فهذا هو الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله»^(٢).

وقال ابن تيمية رحمته الله: «كلما ازداد القلب حبا لله ازداد له عبودية وحرية عما سواه، وكلما ازداد له عبودية ازداد له حبا وحرية عما سواه»^(٣).

قال ابن عثيمين رحمته الله: «وأصل الأعمال كلها هو المحبة، فالإنسان لا يعمل إلا لما يحب إما لجلب منفعة أو لدفع مضرة، فإذا عمل شيئا فلأنه يحبه إما لذاته كالطعام أو لغيره كالدواء.

وعبادة الله مبنية على المحبة، بل هي حقيقة العبادة إذ لو تعبدت بدون محبة

(١) جامع الرسائل ٢ / ٢٨٤.

(٢) القول السديد ص ٩٥ - ٩٧.

(٣) العبودية ص ٢٩.

صارت عبادتك قشراً لا روح فيها، فإذا كان الإنسان في قلبه محبة لله وللوصول إلى جنته فسوف يسلك الطريق الموصل إلى ذلك.

ولهذا لما أحب المشركون آلهم توصلت بهم هذه المحبة إلى أن عبدوها من دون الله أو مع الله^(١).

وقال ابن تيمية رحمته: «إن الخلّة والمحبة لله تحقيق عبوديته وإنما يغلط من يغلط في هذه من حيث يتوهمون أن العبودية مجرد ذل وخضوع فقط لا محبة معه، وأن المحبة فيها انبساط في الأهواء أو إذلال لا تحتمله الربوبية، ولهذا يذكر عن ذي النون أنهم تكلموا عنده في مسألة المحبة فقال: أمسكوا عن هذه المسألة لا تسمعها النفوس فتدعيها، فكره من كره من أهل المعرفة والعلم مجالسة أقوام يكثر الكلام في المحبة بلا خشية.

وقال من قال من السلف: «من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق^(٢) ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجئ^(٣). ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري^(٤)، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن موحد»؛ ولهذا وجد في المتأخرين من انبسط في دعوى المحبة حتى أخرجه ذلك إلى نوع من الرعونة والدعوى التي تنافي العبودية، وتدخل العبد في نوع من الربوبية التي لا تصلح إلا لله^(٥).

فليس الشأن أن تُحب فقط ولكن الشأن كل الشأن أن تُحب فاجمع مع الحب

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٦٢٣/١٠. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢/١٤١.

(٢) الزنديق: هو من يبطن الكفر ويظهر الإيمان. انظر باب (الزندق).

(٣) المرجئة: قوم يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأخرجوا العمل عن مسمى الإيمان.

(٤) الحرورية: هم الذين خرجوا على علي عليه السلام بسبب التحكيم.

(٥) العبودية ٣٧.

الاتباع. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران. ٣١].

قال ابن تيمية رحمته الله: «فاتباع الشريعة والقيام بالجهد من أعظم الفروق بين أهل محبة الله وأوليائه الذين يحبهم ويحبونه وبين من يدعي محبة الله ناظرا إلى عموم ربوبيته أو متبعا لبعض البدع المخالفة لشريعته، فإن دعوى هذه المحبة لله من جنس دعوى اليهود والنصارى المحبة لله. بل قد تكون دعوى هؤلاء شرا من دعوى اليهود والنصارى لما فيهم من النفاق الذين هم به في الدرك الأسفل من النار، كما قد تكون دعوى اليهود والنصارى شراً من دعواهم إذا لم يصلوا إلى مثل كفرهم. وفي التوراة والإنجيل من محبة الله ما هم متفقون عليه حتى أن ذلك عندهم أعظم وصايا الناموس ففي الإنجيل أن المسيح قال: أعظم وصايا المسيح أن تحب الله بكل قلبك وعقلك ونفسك. والنصارى يدعون قيامهم بهذه المحبة، وأن ما هم فيه من الزهد والعبادة هو من ذلك، وهم برآء من محبة الله إذا لم يتبعوا ما أحبه بل اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم، والله ييغض الكافرين ويمقتهم ويلعنهم، وهو سبحانه يحب من يحبه، لا يمكن أن يكون العبد محبا لله والله تعالى غير محب له، بل بقدر محبة العبد لربه يكون حب الله له، وإن كان جزاء الله لعبده أعظم كما في الحديث الصحيح الإلهي عن الله تعالى أنه قال: «من تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً، ومن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة»^(١)»^(٢).

(١) البخاري (٧٤٠٥) (٧٥٣٦)، ومسلم (٢٦٧٥).

(٢) العبودية ص ٣٩ - ٤٠.

وقال الشيخ السعدي: «وهذه الآية^(١) هي الميزان التي يعرف بها من أحب الله حقيقة، ومن ادعى ذلك دعوى مجردة. فعلامة محبة الله اتباع محمد ﷺ الذي جعل متابعته وجميع ما يدعو إليه، طريقاً إلى محبته ورضوانه فلا تنال محبة الله ورضوانه وثوابه إلا بتصديق ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة وامثال أمرهما واجتناب نهيهما»^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قال الشيخ السعدي رحمه الله: «ومن لوازم محبة العبد لربه، أنه لا بد أن يتصف بمتابعة الرسول ﷺ، ظاهراً وباطناً، في أقواله وأعماله وجميع أحواله»^(٣).

والخلاصة أن وجود المحبة في العبد تستلزم أشياء كثيرة^(٤) أهمها أمور ثلاثة:

١- فعل المحبوبات لله ﷻ من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.

٢- موالاة أوليائه ومحبتهم وبغض أعدائه.

٣- اتباع رسوله ﷺ.

قال الشيخ حافظ حكمي رحمه الله: «وعلامة حب العبد ربه تقديم محابه وإن خالفت هواه، وبغض ما يبغض ربه وإن مال إليه هواه، وموالاة من وإلى الله ورسوله ومعاداة من عاداه، واتباع رسوله ﷺ واقتفاء أثره وقبول هدايه، وكل هذه العلامات شروط في المحبة لا يتصور وجود المحبة مع عدم شرط منها»^(٥).

(١) يعني قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾.

(٢) تفسير السعدي ١/ ٣٧٤.

(٣) تفسير السعدي ٢/ ٢٠٧.

(٤) انظر كتب شيخ الإسلام العبودية ١٠٥، ١٠٨ ومجموع الفتاوى ١٠/ ٧٥٤، وكتاب نواقض

الإيمان الاعتقادية د/ الوهبي ٢٠/ ٢٠٧.

(٥) معارج القبول ١/ ٣٨٣.

٥- العلاقة بين المحبة والرجاء والخوف:

سبق الكلام عنها في باب (الخوف).

❖ أثر الذنوب على المحبة:

قال شيخ الإسلام: «والذنوب تنقص من محبة الله تعالى بقدر ذلك، لكن لا تزيل المحبة لله ورسوله إذا كانت ثابتة في القلب ولم تكن الذنوب عن نفاق كما في صحيح البخاري عن عمر بن الخطاب، حديث حمار الذي كان يشرب الخمر وكان النبي ﷺ، يقيم عليه الحد، فلما كثر ذلك منه لعنه رجل فقال النبي ﷺ: «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله..» وفيه دلالة على أننا منهيون عن لعنة أحد بعينه وإن كان مذنبا، إذا كان يحب الله ورسوله، فكما أن المحبة الواجبة تستلزم لفعل الواجبات، وكمال المحبة المستحبة تستلزم لكمال فعل المستحبات، والمعاصي تنقص المحبة، وهذا معنى قول الشبلي لما سئل عن المحبة؟ فقال: ما غنت به جارية فلان:

تعصي الإله وأنت تزعم حبه هذا محال في القياس شنيع
لو كان حبك صادقا لأطعته إن المحب لمن أحب مطيع^(١)

٢٥٦- محبة رسول الله ﷺ وما جاء به

[شهادة أن محمداً رسول الله، النبوة]

محبة رسول الله ﷺ واجبة على كل عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وهي مقتضى الشهادة ودل على وجوب حب الرسول الله ﷺ.

* **الدليل من الكتاب:** قول الله تعالى ﴿قُلْ إِنْ كَانَ عَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ الآية [التوبة: ٢٤]. وقد تقدم ذكر ذلك في باب محبة الله.

* **الدليل من السنة:** عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»^(١).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»^(٢).

قال ابن رجب رحمه الله: «وأما معنى الحديث فهو أن الإنسان لا يكون مؤمناً كاملاً إلايمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول الله ﷺ من الأوامر والنواهي وغيرها فيحب ما أمر به ويكره ما نهى عنه. وقد ورد القرآن بمثل هذا في غير موضع قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥] قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (٤٤). ومعنى الإيمان هنا الإيمان الكامل.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ١٢/١ والبخاري في شرح السنة رقم ١٠٤ وانظر مشكاة المصابيح رقم ١٦٧ وهو من أحاديث الأربعين النووية انظر جامع العلوم والحكم ٥٧٤.

(٣) جامع العلوم والحكم ٣٩٥/٢.

أحكام وفوائد:

١ - وجوب معرفة الرسول ﷺ:

معرفة الرسول ﷺ ومتابعته هو الذي يُسأل عنه العبد في قبره وهو الأصل الثالث الذي بنى عليه المجدد الأصول الثلاثة: فالأول: معرفة الله، والثاني: معرفة دين الإسلام بالأدلة، والثالث: معرفة نبينا محمد ﷺ.

قال الشيخ ابن قاسم: «وهو أصل عظيم يجب معرفته، فإنه ﷺ هو الواسطة بيننا وبين الله تعالى، ولا وصول لنا، ولا اطلاع لنا، ولا طريق لنا، ولا نعرف ما ينجننا من غضب الله وعقابه، ويقربنا من رضی الله وثوابه إلا بما جاء به نبينا محمد ﷺ... فإننا لا نعرف الأصل الأول، الذي هو معرفة الرب ﷻ، ولا الأصل الثاني، الذي هو دين الإسلام، إلا بالواسطة بيننا وبين الله، فتحتمت معرفته ﷺ وصارت أصلاً ثالثاً، إذ لا يمكن معرفة المرسل إلا بمعرفة رسوله، فصار من الضروريات معرفة الرسول ﷺ، وبذلك ظهر أن معرفته ﷺ أحد الأصول الثلاثة»^(١).

قال شارح العقيدة الطحاوية: «فالواجب كمال التسليم للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم والانقياد لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق دون أن نعارضه بخيال باطل نسّميه معقولاً، أو نحمله شبهة أو شكاً أو نقدم عليه آراء الرجال، وزبالة أذهانهم، فنوحده بالتحكيم والتسليم، والانقياد والإذعان كما نوحده المرسل بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل.

فهما توحيدان، لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما:

توحيد المرسل، وتوحيد متابعة الرسول، فلا نحاكم إلى غيره، ولا نرضى بحكم غيره...»^(٢).

(١) حاشية الأصول الثلاثة لابن قاسم ص ٧٥.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ص ٣١٧.

٢ - مقتضى محبة رسول الله ﷺ:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: في حقيقة المتابعة للنبي ﷺ «فمحمد ﷺ أرسل إلى كل أحد من الإنس والجن، كتابيهم وغير كتابيهم، في كل ما يتعلق بدينه من الأمور الباطنة والظاهرة، في عقائده وحقائقه، وطرائقه وشرائعه، فلا عقيدة إلا عقيدته، ولا حقيقة إلا حقيقته، ولا طريقة إلا طريقته، ولا شريعة إلا شريعته، ولا يصل أحد من الخلق إلى الله وإلى رضوانه وجنته وكرامته وولايته إلا بمتابعته باطنا وظاهرا في الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة في أقوال القلب وعقائده، وأحوال القلب وحقائقه، وأقوال اللسان وأعمال الجوارح»^(١).

وقال ابن القيم رحمته الله في تفسير قوله تعالى ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦]: «ويلزم من هذه الأولوية والمحبة كمال الانقياد والطاعة والرضا والتسليم وسائر لوازم المحبة من الرضا بحكمه والتسليم لأمره وإيثاره على ما سواه»^(٢).

وقال ابن رجب رحمته الله: «فالواجب على كل مؤمن أن يحب ما أحبه الله محبة توجب له الإتيان بما وجب عليه منه، فإن زادت المحبة حتى أتى بما ندب إليه منه كان ذلك فضلا وأن يكره ما كرهه الله تعالى كراهة توجب له الكف عما حرم عليه منه فإن زادت الكراهة حتى أوجبت الكف عما كرهه تنزيها كان ذلك فضلا، وقد ثبت في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وولده وأهله والناس أجمعين». فلا يكون المؤمن مؤمنا حتى يقدم محبة الرسول على محبة جميع الخلق، ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسله، والمحبة الصحيحة تقتضي

(١) الفتاوى ١٠/ ٤٣٠ - ٤٣١.

(٢) التبوكية ص ٣٠. وانظر الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د: جمال بن أحمد ١/ ١٤٢.

المتابعة والموافقة في حب المحبوبات وبغض المكروهات»^(١).

٣- أقوال العلماء في قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه...» الحديث.

قال النووي رحمه الله: «قوله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين» وفي الرواية الأخرى: «من ولده ووالده والناس أجمعين»، قال ابن بطال رحمه الله: ومعنى الحديث: «أن من استكمل الإيمان علم أن حق النبي ﷺ أكد عليه من حق أبيه وابنه والناس أجمعين؛ لأن به ﷺ استنقذنا من النار، وهدينا من الضلال». وقال القاضي عياض رحمه الله: «ومن محبته ﷺ نصرة سنته، والذب عن شريعته، وتمني حضور حياته؛ فيبذل ماله ونفسه دونه. قال: وإذا تبين ما ذكرناه تبين أن حقيقة الإيمان لا يتم إلا بذلك، ولا يصح الإيمان إلا بتحقيق إعلاء قدر النبي ﷺ ومنزلته على كل والد، وولد، ومُحسن، ومفضَّل، ومن لم يعتقد هذا، واعتقد سواه، فليس بمؤمن». هذا كلام القاضي رحمه الله. والله أعلم»^(٢).

وفي قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم...» الحديث قال ابن عثيمين رحمه الله: «ونفي الشيء له ثلاث حالات:

فالأصل أنه نفي للوجود وذلك مثل: «لا إيمان لعابد صنم».

فإن منع مانع من نفي الوجود فهو نفي للصحة مثل: «لا صلاة بغير وضوء».

فإن منع مانع من نفي الصحة فهو نفي للكمال مثل: «لا صلاة بحضرة طعام».

فقوله: «لا يؤمن أحدكم» نفي للكمال الواجب لا المستحب. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «لا ينفي الشيء إلا لانتفاء واجب فيه ما لم يمنع من ذلك مانع»^(٣).

وقال أيضاً رحمه الله: «ومحبة رسول الله ﷺ تكون لأمر:

(١) جامع العلوم والحكم ٥٧٦.

(٢) شرح مسلم للنووي ١٦/٢.

(٣) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠/٦٤٣. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢/١٦١.

الأول: أنه رسول الله، وإذا كان الله أحب إليك من كل شيء فرسوله أحب إليك من كل مخلوق.

الثاني: لما قام به من عبادة الله وتبليغ رسالته.

الثالث: لما آتاه الله من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال.

الرابع: أنه سبب هدايتك وتعليمك وتوجيهك.

الخامس: لصبره على الأذى في تبليغ الرسالة.

السادس: لبذل جهده بالمال والنفس لإعلاء كلمة الله^(١).

٢٥٧- المحبة في الله

انظر باب (الحب في الله).

٢٥٨- محمد رسول الله ﷺ

هو الجزء الثاني من الشهادتين ومعناه: اعتقاد أن محمداً رسول الله، ويقتضي اتباع رسول الله وغير رسول الله ﷺ، إن اتبع فيما لا دليل عليه فقد اتبع بباطل، ولمعرفة تفصيل ذلك انظر الأبواب: (شهادة أن محمداً رسول الله)، (متابعة الرسول ﷺ)، (محبة الرسول ﷺ)، (النبوة).

(١) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ١٠ / ٦٢٩، ٦٣٠. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢ / ١٤٨.

٢٥٩ - المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ

أو الكراهية لانتصار دينه *

وهذا من صفات المنافقين نفاقاً أكبر قال الله تعالى: ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ﴾ [التوبة: ٥٠]. قال الشوكاني رحمه الله: «وهذا نوع آخر من خبث ضمائر المنافقين وسوء أفعالهم، والإخبار بعظيم عداوتهم لرسول الله ﷺ وللمؤمنين، فإن المساءة بالحسنة، والفرح بالمصيبة من أعظم ما يدل على أنهم في العداوة قد بلغوا الغاية»^(١).

ويقول ابن حزم رحمه الله: «... وأما الذي أخبر الله تعالى بأنه إن أصابت رسول الله ﷺ سيئة ومصيبة تولوا وهم فرحون، أو أنه إن أصابته حسنة ساءتهم فهو لاء كفار بلا شك»^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿لَقَدْ ابْتَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلٍ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة: ٤٨]. يقول الإمام الطبري رحمه الله: «لقد التمس هؤلاء المنافقون الفتنة لأصحابك يا محمد، التمسوا صدهم عن دينهم، وحرصوا على ردّهم إلى الكفر بالتخذيل عنه... ﴿وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾ يقول: وأجالوا فيك وفي إبطال الدين الذي بعثك به الله الرأي بالتخذيل عنك،

* القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ١/ ٦٣، نواقض الإيمان الاعتقادية د: الوهيبي ١٦٩/ ٢.

(١) فتح القدير ٢/ ٣٦٨، ٣٦٩.

(٢) المحلى ١١/ ٢٠٥، ٢٠٦.

وإنكار ما تأتيهم به، وردّه عليك، ﴿حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ﴾ يقول: حتى جاء نصر الله، ﴿وَوَظَّهَرَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ يقول: وظهر دين الله الذي أمر به وافترضه على خلقه، وهو الإسلام ﴿وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ يقول: والمنافقون لظهور أمر الله ونصره إياك، كارهون...^(١).

وقال شيخ الإسلام: «... فالرافضة يوالون من حارب أهل السنة والجماعة، ويوالون التتار، ويوالون النصاري، وقد كان بالساحل بين الرافضة وبين الفرنج مهادنة، حتى صارت الرافضة تحمل إلى قبرص خيل المسلمين وسلاحهم وغلمان السلطان، وغيرهم من الجند والصبيان، وإذا انتصر المسلمون على التتار أقاموا المآتم والحزن، وإذا انتصر التتار على المسلمين أقاموا الفرح والسرور، وهم الذين أشاروا على التتار بقتل الخليفة، وقتل أهل بغداد، ووزير بغداد ابن العلقمي الرافضي هو الذي خامر على المسلمين وكاتب التتار، حتى أدخلهم أرض العراق بالمكر والخديعة، ونهى الناس عن قتالهم، وقد عرف العارفون بالإسلام: أن الرافضة تميل مع أعداء الدين...»^(٢).

(١) تفسير الطبري ١٤/١٤٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨/٦٣٦، ٦٣٧ وانظر ٢٨/٤٣٥.

٢٦٠- المشاهد*

تتبع آثار الصالحين/ القبور

قال ابن تيمية رحمته الله: «مقامات الأنبياء والصالحين هي الأمكنة التي ماتوا فيها أو أقاموا بها أو عبدوا الله فيها، لكنهم لم يتخذوها مساجد، والمشاهد هي الأبنية التي بُنِي عليها أو على آثار الأنبياء والصالحين»^(١).

وتطلق المشاهد ويراد بها المواضع التي بُنِي على القبور والأضرحة، وهي مواطن يحضرها الناس ويجتمعون بها ويكون فيها أمور تخالف ما أمر الله به وهو مرادنا في هذا الباب.

وقال أيضاً: «وأما بناء المساجد على القبور، وتسمى «مشاهد» فهذا غير سائغ بل جميع الأمة ينهون عن ذلك، لما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر ما فعلوا» قالت عائشة: لولا ذلك لأبرز قبره، ولكنه كره أن يتخذ مسجداً.

وفي الصحيح أيضاً عنه أنه قال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»

وفي السنن عنه قال: «لعن الله زوارت القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»^(٢).

* اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٤٢، ٧٤٦، ٧٥١. الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/٣٨١. المحلل بالآثار لابن حزم ٥/٣٨٧. الدرر السنية ١٠/٢٠٥، ٢٠٩. فتاوى اللجنة الدائمة ٣/٢٠٧. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٧٩٣. نور على الدرب ص ١٧٧، ٢٩٥، ٣٢٠. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٢/٢٤٨. التبرك د: ناصر الجديع ص ٣٩١، ٣٩٣، ٤٥٨.

(١) مستفاد من شفاء الصدور ص ٢٩٧ ط. الإفتاء.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٤/٣١٨

ونجد شيخ الإسلام رحمته يطلق «المشهد» ويريد بها القبور المشتهرة عند القبوريين، قال رحمته: «... بل المشاهد المضافة إلى الأنبياء وغيرهم كذب، مثل القبر الذي يُقال له «قبر نوح»...»^(١).

وقال رحمته: «وعَمَّار المشاهد يخافون غير الله، ويرجون غيره، ويدعون غيره، وهو سبحانه لم يقل إنما يعمر مشاهد الله، فإن المشاهد ليست بيوت الله، إنما هي بيوت الشرك، ولهذا ليس في القرآن آية فيها مدح المشاهد، ولا عن النبي ﷺ في ذلك حديث، وإنما ذكره الله عمن كان قبلنا أنهم بنوا مسجداً على قبر أهل الكهف، وهؤلاء من الذين نهانا الله أن نتشبه بهم حيث قال ﷺ في الحديث الصحيح: «أن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم من ذلك»، ففي هذا الحديث ذم أهل المشاهد، وكذلك سائر الأحاديث الصحيحة، كما قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا»، وقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة».

ثم أهل المشاهد كثير من مشاهدهم أو أكثرها كذب، فإن الشرك مقرون بالكذب في كتاب الله كثيراً قال تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج. ٣٠]. وقال النبي ﷺ: «عدلت شهادة الزور الإشراف بالله» قالها ثلاثاً^(٢).

*** الأدلة:** انظر الأدلة في باب (البناء على القبور).

(١) مجموع الفتاوى ٥١٦/٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٤٩٩/١٧، ٥٠٠ وانظر أيضاً ١٦٩/٢٧.

فوائد وأحكام:

١ - تاريخ المشاهد:

إن من أعظم الفتن والبلايا التي وقعت عند المسلمين بعد القرون الثلاثة المفضلة تعظيم قبور الأنبياء والأولياء والصالحين والغلو فيها، واتخاذها مزارات ومشاهد، ويحدد ابن تيمية وقت ظهورها بقوله: «وذلك من دولة المقتدر في أواخر المائة الثالثة فإنه إذ ذاك ظهرت القرامطة العبيدية بأرض المغرب ثم جاءوا بعد ذلك إلى أرض مصر»^(١).

فأول من أدخل هذه البدع عند المسلمين هم الشيعة الروافض - قبحهم الله - على يد الدولة العبيدية حين ضعفت خلافة بني العباس^(٢)، ثم تبعهم في ذلك أصحاب الطرق الصوفية فأشاعوها بين المسلمين^(٣).

قال ابن تيمية **رحمته الله**: «فالمقصود أن هذا المشهد إنما أحدث في دولة الملاحدة دولة بني عبيد. وكان فيهم من الجهل والضلال ومعاودة الملاحدة وأهل البدع من المعتزلة والرافضة أمور كثيرة، ولهذا كان في زمنهم قد تضعع الإسلام تضععاً كثيراً، ودخلت النصارى إلى الشام، فإن بني عبيد ملاحدة منافقون ليس لهم غرض في الإيمان بالله ورسوله، ولا في الجهاد في سبيل الله، بل في الكفر والشرك ومعاودة الإسلام بحسب الإمكان، وأتباعهم كلهم أهل بدع وضلال، فاستولت النصارى في دولتهم على أكثر الشام، ثم قيص الله من ملوك السنة مثل: نور الدين، وصلاح الدين، واخوته وأتباعهم ففتحو بلاد الإسلام، وجاهدوا

(١) مجموع الفتاوى ٢٧/٤٦٦.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٧/١٦٧، ٤٦٦. وانظر شفاء الصدور ص ١١٢.

(٣) راجع كتاب الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة لعبد الرحمن عبد الخالق ص ٤٠٢، ٤٠٣.

وكتاب التبرك للجديع ص ٣٩١.

الكفار والمنافقين»^(١).

وقال أيضاً **رحمته**: «ولم يكن في العصور المفضلة «مشاهد» على القبور، وإنما ظهر ذلك وكثر في دولة بني بويه، لما ظهرت القرامطة بأرض المشرق والمغرب وكان بها زنادقة كفار، مقصودهم تبديل دين الإسلام، وكان في بني بويه من الموافقة لهم على بعض ذلك، ومن بدع الجهمية، والمعتزلة، والرافضة، ما هو معروف لأهل العلم، فبنوا المشاهد المكذوبة «كمشهد علي» **رضي الله عنه**، وأمثاله، وصنف أهل الفرية الأحاديث في زيارة المشاهد والصلاة عندها، والدعاء عندها، وما يشبه ذلك، فصار هؤلاء الزنادقة وأهل البدع المتبعون لهم يعظمون المشاهد، ويهينون المساجد، وذلك ضد دين المسلمين»^(٢).

٢ - قبور الأنبياء:

لا يثبت مكان قبر بعينه لنبي من الأنبياء أبداً إلا قبر النبي محمد **ﷺ** وإبراهيم عليه السلام في المغارة التي في الشام في محله المعروف هناك، من دون أن يعلم عينه. قال شيخ الإسلام: «وقبر الخليل فيه نزاع لكن الصحيح الذي عليه الجمهور أنه قبره»^(٣). قال الشيخ ابن باز **رحمته**: «جميع قبور الأنبياء لا تعرف ما عدا قبر نبينا - عليه الصلاة والسلام - فإنه معلوم في بيته في المدينة - عليه الصلاة والسلام -، وهكذا قبر الخليل إبراهيم معروف في المغارة هناك في الخليل في فلسطين، وأما سواهما فقد بين أهل العلم أنها لا تعلم قبورهم، ومن ادعى أن هذا قبر فلان أو قبر فلان فهو كذب لا أصل له ولا صحة له»^(٤).

(١) مجموع الفتاوى: ٥٠١ / ١٧.

(٢) مجموع الفتاوى ١٦٧ / ٢٧، ١٦٨.

(٣) مجموع الفتاوى ٥٢١ / ٢٧.

(٤) نور على الدرب ص ١٧٧.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «فالأنبيا كثر من جداً، وما يضاف إليهم من القبور قليل جداً، وليس منها شيء ثابت عرفاً، فالقبور المضافة إليهم منها ما يعلم أنه كذب: مثل «قبر نوح» الذي في أسفل جبل لبنان، ومنها ما لا يعلم ثبوته بالإجماع، إلا قبر نبينا والخليل وموسى فإن هذا من كرامة محمد وأمه، فإن الله صان قبور الأنبياء عن أن تكون مساجد صيانة لم يحصل مثلها في الأمم المتقدمة، لأن محمداً وأمه أظهروا التوحيد إظهاراً لم يظهره غيرهم، فقهروا عباد الأوثان، وعباد الصلبان، وعباد النيران»^(١).

قال شيخ الإسلام: «لكن ليس في معرفة قبور الأنبياء بأعيانها فائدة شرعية، وليس حفظ ذلك من الدين، ولو كان من الدين لحفظه الله كما حفظ سائر الدين، وذلك أن عامة من يسأل عن ذلك إنما قصده الصلاة عندها والدعاء بها ونحو ذلك من البدع المنهي عنها، ومن كان مقصوده الصلاة والسلام على الأنبياء والإيمان بهم وإحياء ذكرهم فذلك ممكن له، وإن لم يعرف قبورهم صلوات الله عليهم»^(٢).

٣ - أكثر المشاهد المشهورة مكذوبة:

قال ابن تيمية رحمته الله: «بل عامة القبور التي بنيت عليها المساجد، إما مشكوك فيها، وإما متيقن كذبها، مثل القبر الذي بركك الذي يقال: إن به نوح، والذي بظاهر دمشق الذي يقال إنه قبر أبي بن كعب، والذي من الناحية الأخرى، والذي يقال: إنه قبر أويس القرني، والقبور التي هناك التي يظن أنها قبر عائشة أو أم سلمة زوج النبي ﷺ أو أم حبيبة، أو قبر علي الذي بباطنة النجف، أو المشهد الذي يقال: إنه على الحسين بالقاهرة، والمشهد الذي بحلب، وأمثال هذه المشاهد، فهذه كلها كذب باتفاق أهل العلم.

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧ / ٢٧٢.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٧ / ٥٣١.

وأما القبر الذي يقال: إنه «قبر خالد بن الوليد» بجمص، والذي يقال: إنه قبر أبي مسلم الخولاني بداريا، وأمثال ذلك: فهذه مشكوك فيها، وقد نعلم من حيث الجملة أن الميت: قد توفي بأرض ولكن لا يتعين أن تلك البقعة مكان قبره: كقبر بلال ونحوه بظاهر دمشق، وكقبر فاطمة بالمدينة وأمثال ذلك، وعامة من يصدق بذلك يكون علم به: إما مناما، وإما نقلا لا يوثق به، وإما غير ذلك، ومن هذه القبور ما قد يتيقن، لكن لا يترتب على ذلك شيء من هذه الأحكام المبتدعة ولهذا كان السلف يسدون هذا الباب، فإن المسلمين لما فتحوا تُسْتَر وجدوا هناك سرير ميت باق، ذكروا أنه «دانيال» ووجدوا عنده كتابا فيه ذكر الحوادث، وكان أهل تلك الناحية يستسقون به، فكتب في ذلك أبو موسى الأشعري إلى عمر، فكتب إليه عمر أن يحفر بالنهار ثلاثة عشر قبرا، ثم يدفن بالليل في واحد منها ويعفى قبره لئلا يفتتن به الناس^(١).

وكذلك نبي الله هود عليه السلام كان في الأحقاف، ولكن لا يعلم قبره ولا يدرى عنه وليس هناك ما يدل على وجوده^(٢).

٤ - مشهد الحسين في القاهرة^(٣):

انتشرت مشاهد ومزارات في كثير من أنحاء العالم الإسلامي ومن أشهرها في مصر: مشهد الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام بالقاهرة. وقد دفن جسد الحسين بكربلاء في العراق باتفاق المؤرخين^(٤).

أما مقر رأسه فقد تعددت أسماء المدن التي يقال بوجود الرأس فيها^(٥)، وهذه

(١) مجموع الفتاوى: ٢٧ / ١٧١.

(٢) انظر فتوى الهيئة رقم ١٢٤٤.

(٣) انظر مجموع فتاوى ابن باز ٧٩٣ / ٢.

(٤) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٧ / ٤٩٣، البداية والنهاية ٨ / ٢٠٣.

(٥) انظر البداية والنهاية ٨ / ٢٠٤.

المدن هي: المدينة، القاهرة، دمشق، كربلاء، حلب، عسقلان، مرو، الرقة^(١). ومع تعدد الأقوال في مقر رأس الحسين فقد تعددت المشاهد المنسوبة للحسين عليه السلام. وقد رجح شيخ الإسلام ابن تيمية أن رأس الحسين عليه السلام دفن بالمدينة. ونفى أن يكون له وجودا في القاهرة فقال رحمته الله: «المشهد المنسوب إلى الحسين بن علي عليه السلام الذي بالقاهرة كذب مختلق، بلا نزاع بين العلماء المعروفين عند أهل العلم، الذين يرجع إليهم المسلمون في مثل ذلك لعلمهم وصدقهم. ولا يعرف عن عالم مسمى معروف بعلم وصدق أنه قال: أن هذا المشهد صحيح. وإنما يذكره بعض الناس قولاً عمن لا يعرف، على عادة من يحكي مقالات الرافضة وأمثالهم من أهل الكذب.

فإنهم ينقلون أحاديث وحكايات، ويذكرون مذاهب ومقالات، وإذا طالبتهم بمن قال ذلك ونقله؟ لم يكن لهم عصمة يرجعون إليها، ولم يسموا أحدا معروفا بالصدق في نقله، ولا بالعلم في قوله، بل غاية ما يعتمدون عليه: أن يقولوا: أجمعت الطائفة الحقة، وهم عند أنفسهم الطائفة الحقة، الذين هم عند أنفسهم المؤمنون، وسائر الأمة سواهم كفار^(٢).

ومن المشاهد المشهورة في مصر أيضاً: مشهد «السيدة زينب» بنت علي ابن أبي طالب عليه السلام^(٣) بالقاهرة^(٤)، ومشهد «السيد البدوي»^(١) بطنطا.

(١) التبرك ص ٣٩١.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٤٥١ / ٢٧.

(٣) هي زينب بنت علي بن أبي طالب القرشية أمها فاطمة بنت رسول الله ﷺ. ولدت في حياة النبي ﷺ، وكانت امرأة عاقلة لبيبة، كانت مع أخيها الحسين عليه السلام لما قتل فحملت إلى دمشق. انظر أسد الغابة ٦ / ١٣٢، الإصابة ٤ / ٣١٤.

(٤) قال المؤرخ المصري علي باشا مبارك - المتوفى سنة ١٣١١ هـ في كتابه (الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة) ٩ / ٥ عند ذكر مشهد السيدة زينب بالقاهرة: لم أر في كتب التواريخ أن السيدة

ومن أشهرها في الشام: «مشهد خالد بن الوليد رضي الله عنه» بحمص، و«مشهد صلاح الدين الأيوبي» بدمشق بجوار الجامع الأموي، ومحي الدين ابن عربي ^(٢) بدمشق أيضاً. ومن أشهرها في العراق مشهد الحسين بن علي بكر بلاء ^(٣)، ومشهد عبد القادر الجيلاني ببغداد ^(٤).

٥ - حكم الصلاة في المشاهد ^(٥):

قال الخرقى رحمته الله: «وكذلك إن صلى في المقبرة أو الحش أو الحمام أو في أعطان الإبل أعاد» ^(٦).

وعلق على كلامه ابن قدامة رحمته الله في المغني فقال: «اختلفت الرواية عن أحمد رحمته الله في الصلاة في هذه المواضع، فروي أن الصلاة لا تصح فيها بحال» ^(٧). وذكر

زينب بنت علي رضي الله عنه جاءت إلى مصر في الحياة أو بعد الممات.

(١) هو أحمد بن علي الحسيني أبو العباس البدوي الصوفي المشهور، عرف بالبدوي للزومه للثام، وأصله من المغرب، ودخل مصر أيام الملك الظاهر بيبرس، وقد قدسه أتباعه ونسبوا له مناقب كثيرة مليئة بالخرافات والأباطيل. توفي بطنطا سنة ٦٧٥ هـ. انظر شذرات الذهب ٥/ ٣٤٥. الأعلام ١/ ١٧٥. كتاب السيد البدوي بين الحقيقة والخرافة للدكتور أحمد صبحي منصور.

(٢) صاحب التصانيف في تصوف الفلاسفة وأهل الوحدة قال فيها أشياء منكورة. قال الذهبي من أردأ تواليفه كتاب (فصوص الحكم) وقال: قد عظمه جماعة وتكلفوا لما صدر منه ببعيد الاحتمالات. توفي بدمشق سنة ٦٣٨ هـ. انظر سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٤٨، ميزان الاعتدال ٣/ ٦٥٩، شذرات الذهب ٥/ ١٩٠ الأعلام ٦/ ٢٨١.

(٣) قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ رحمته الله عن هذا المشهد اتخذته الرافضة وثناً، بل ربا مدبراً وخالفاً مسيراً، وأعادوا به المجوسية، وأحيوا به معاهد اللات والعزى وما كان عليه أهل الجاهلية. انظر الرسائل المفيدة ص ٣٩٢.

(٤) كتاب التبرك ٣٩٢، ٣٩٣ د/ ناصر الجديد نشر مكتبة الرشد الرياض.

(٥) للاستزادة انظر باب (اتخاذ القبور مساجد).

(٦) المغني ١/ ٤٦٨.

(٧) المغني ١/ ٤٦٨.

الرواية بصحتها ثم فصل الكلام طويلاً وقال في آخره: «فعلى هذا لا تصح الصلاة إلى القبور للنهي عنها، وتصح إلى غيرها لبقائها في عموم الإباحة وامتناع قياسها على ما ورد النهي عنه»^(١).

والذي عليه أكثر أهل العلم أنه لا تجب الإعادة إذا صلى في المقبرة وهو قول مالك والشافعي وأحمد في رواية عنه والمشهور عن أحمد أن عليه الإعادة لارتكاب النهي بالصلاة فيها^(٢). وقد تقدم ذكر ذلك في كلام الخرقى وابن قدامة رحمهما الله، ولأن النهي يدل على فساد المنهي عنه فقد ذهب بعض العلماء إلى بطلان الصلاة فيها كابن حزم، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، والشوكاني في نيل الأوطار^(٣). وقد قرر شيخ الإسلام بطلان الصلاة في كل مسجد بُني على قبر سواء صلى خلف القبر أو أمامه^(٤).

كما قرر **رحمته** أن الصلاة في المقبرة محرمة ولا تصح. قال **رحمته**: «والمشهور عندنا أنها محرمة لا تصح»^(٥).

وذكر في شرح العمدة أن الصلاة في المواضع المنهي عن الصلاة فيها روايتان: **إحدهما**: وهي ظاهر المذهب أنها لا تصح ولا تجوز. **والثانية**: أنها تكره وتستحب الإعادة.

ثم قال **رحمته**: «والأول أصح؛ لأن قوله **ﷺ** «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام»: إخراج لها عن أن تكون مسجداً، والصلاة لا تصح إلا في مسجد، أعني فيما جعله الله لنا مسجداً.

(١) المغني ٢/ ٤٧٤.

(٢) فتح الباري لابن رجب ٣/ ١٩٦. التمهيد ٥/ ٢٣٠، المغني ١/ ٤٠٣، نيل الأوطار ٢/ ١٣٦، ١٣٧.

(٣) أحكام الجنائز ٢١٤ - ٢١٥.

(٤) انظر شرح العمدة ٢/ ٤٥٩ - ٤٦١، ومجموع الفتاوى ٢٢/ ١٩٥.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٦٧٦.

وهذا خطاب وضع وإخبارٌ فيه أن المقبرة والحمام، لم يُجعلَا مسجداً ومحلاً للِسجود، كما بيّن أن محلَّ السجود، هو الأرض الطيبة.

فإذا لم تكن مسجداً: كان السجود واقعاً فيها في غير موضعه، فلا يكون معتداً به، كما لو وقع في غير وقته، أو إلى غير جهته، أو في أرضٍ خبيثة»^(١).

وقال الشيخ ابن باز رحمته: «لا تجوز الصلاة عند القبور ولا اتخاذها مساجد؛ ولأن ذلك وسيلة للشرك»^(٢).

وقال ابن عثيمين رحمته: «وأما صحّة الصلاة في المساجد التي بنيت على القبور فإن كان القبر سابقاً على المسجد بأن بني المسجد على القبر فإن الصلاة فيه لا تصح ويجوز هدم المسجد لأن النبي ﷺ قال: «قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا» وأما إذا كان المسجد سابقاً على القبر بأن كان المسجد قائماً مبنياً ثم دفن فيه أحد فإنه يجب أن ينبش القبر وأن يدفن فيما يدفن فيه الناس.

والصلاة في هذا المسجد السابق^(٣) على القبر صحيحة إلا إذا كان القبر تجاه المصلين فإن الصلاة إلى القبور لا تصح - كما في صحيح مسلم من حديث أبي مرثد الغنوي - أن النبي ﷺ قال: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»^(٤).

٦ - فائدة:

قال ابن تيمية: «... ولا في الصلاة في المشاهد التي على القبور ونحوها فضيلة على سائر البقاع، فضلاً عن المساجد، باتفاق أئمة المسلمين، فمن اعتقد أن الصلاة عندها فيها فضل على الصلاة على غيرها، أو أنها أفضل من الصلاة في بعض

(١) شرح العمدة ص ٤٣٤-٤٣٥.

(٢) مجموع الفتاوى ٧٩٤.

(٣) الكلام من فضيلته في رد على سؤال حول الصلاة في داخل مسجد يقال أن فيه قبر النبي يونس.

(٤) مجموع فتاوى ابن عثيمين ٢/٢٤٨.

المساجد، فقد فارق جماعة المسلمين، ومرق من الدين، بل الذي عليه الأمة أن الصلاة فيها منهي عنه نهي تحريم، وإن كانوا متنازعين في الصلاة في المقبرة: هل هي: محرمة؟ أم مكروهة؟ أو مباحة؟ أو يفرق بين المنبوشة والقديمة، فذلك لأجل تعليل النهي بالنجاسة لاختلاط التراب بصديد الموتى.

وأما هذا فإنه نهي عن ذلك لما فيه من التشبه بالمشركين، وأن ذلك أصل عبادة الأصنام قال تعالى: ﴿لَا تَذَرْنِاَ إِلَٰهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرْنِاَ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]. قال غير واحد من الصحابة والتابعين: هذه أسماء قوم كانوا قوما صالحين، في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ولهذا قال النبي ﷺ ما ذكره مالك في الموطأ: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» ؛ ولهذا لا يشرع باتفاق المسلمين أن ينذر للمشاهد التي على القبور، لا زيت، ولا شمع، ولا دراهم، ولا غير ذلك، وللمجاورين عندها، وخدام القبور، فإن النبي ﷺ قد لعن من يتخذ عليها المساجد والسرج، ومن نذر ذلك فقد نذر معصية، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»^(١).

٧ - فائدة:

ما يروى في كتب السير بأن إسماعيل - عليه السلام - دفن في الحطيم بمكة المكرمة لا يستند على نقل صحيح أو سند ثابت وقد أجابت اللجنة الدائمة بأن: «ما قيل من أن إسماعيل - عليه الصلاة والسلام - مدفون في الحطيم غير صحيح فلا يعول عليه بحال»^(٢).

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٣١٨/٢٤.

(٢) فتاوى اللجنة ٢٠٧/٣.

٨ - موقف العلماء من المشاهد والقبور:

لقد اشتد نكير العلماء والفضلاء على ما يحدث في المشاهد والقبور وعلت صيحاتهم وصدقت لهجتهم في التحذير من الشراكيات والبدع والمخزيات التي تقوم هناك هذا مع ما يخالطها من اختلاط وإيقاظ شهوات وبذل للأموال في الخزي والعار، قال أبو الوفاء ابن عقيل: «ما كان أحوج الجوامع أن تكون مظلمة من سرجهم منزهة عن معاصيهم وفسقهم»^(١).

وقال **رحمته**: «أترى بماذا تتحدث عنك سواري المسجد في الظلم، وأفنية القبور والقباب ... غدا يرى أهل الجموع أن المساجد تلعنهم، والمشاهد والمقابر تستغيث منهم»^(٢).

وقال ابن مفلح: «وإذا كان ذلك في زمنه، فما ظنك بزمنا هذا الذي بينهما نحو ثلاث مئة سنة وما يجري بالشام ومصر والعراق وغيرها من بلاد الإسلام في أيام المواسم من المنكرات؟ فإننا لله وإنا إليه راجعون»^(٣).

وأنكر ذلك أئمة الدعوة وعلى رأسهم الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب كما أنكر العلماء الأجلاء على عباد القبور والمشاهد في شتى أصقاع الأرض.

قال العلامة شكري الألوسي عن عبدة القبور: «ومنهم من يطلب منهم النسل إذا كان عقيماً، والشفاء إذا كان سقيماً، وكثير منهم يطلب منصباً فيه أخذ أموال العباد، والسعي في الأرض بكل فساد، فيجيء إليهم ويلازمهم معتقداً: أن من لازمهم قضيت حاجته، ونجحت سعائته، واقتربت سعادته، وإذا فتحت بيوت قبورهم المذهبة، ورفعت ستور الأبواب المطرزة، وفاحت تلك الروائح

(١) الآداب الشرعية ٣/ ٣٨٢.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الآداب الشرعية ٣/ ٣٨٢.

المسكية من الجدران المخلقة، وجد هذا الزائر في فؤاده من الخشية والرهب ما لا يجد أدنى معشار جزء من عشرة بين يدي خالق السموات والأرضين وإله جميع العالمين، فيدخل إلى القبر خاشعاً، ذليلاً متواضعاً، لا يخطر في قلبه مثقال ذرة من غير إجلاله، منتظراً فيض كرمه ونواله، فأقسم بالله أنه لم يتصوره بشراً قد وضع بأكفانه في لحده، ولو سلمنا أنه خطرت له وهو عنده تلك الخطرة لتعوذ بالله منها، ووقف عند حده، ويا مصيبة من أنكر عليهم حالهم، ويا شناعة من رد عليهم أمرهم، ويا خسارة من علمهم وأرشدهم، فإن ذلك عندهم قد تنقص حق الأولياء، وهضمهم مرتبتهم من السمو والارتقاء، فبالله عليك أيها الناظر! إلا ما قابلت هذه مع ما ورد عن سيد الأنام ﷺ متأملاً كيفية إذنه بعد المنع.

وانظر إلى سبب المنع والإذن، وما علل النبي ﷺ الإذن وجعله في حكم الغاية له والشرط...»^(١).

وقال الشمس السلفي: «وقال العلامة الخجندي (١٣٧٩هـ) وشيخ القرآن الفنجفيري (١٤٠٧هـ) والرباطي الملقب بجامع المعقول والمنقول بعد ما ساقوا عدة أحاديث في تحريم بناء القبب والمساجد على القبور؛ مبينين مفسد هذا العمل الملعون أهلها: «وكم سرى عن تشييد أبنية القبور وتحسينها من مفسد يبكي لها الإسلام: ومع هذا المنكر الشنيع، والكفر الفظيع، لا نجد من يغضب الله ويغار حمية للدين الحنيف: لا عالماً، ولا متعلماً، ولا أميراً، ولا وزيراً، ولا ملكاً، وقد توارد إلينا من الأخبار ما لا يشك معه: أن كثيراً من هؤلاء القبوريين أو أكثرهم إذا توجهت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجراً، وإذا قيل له بعد ذلك: احلف بشيخك ومعتقدك الولي الفلاني تلغثم وتلكأ، وأبى واعترف بالحق؛

(١) فتح المنان ص ٤٩٢، ٤٩٣.

وهذا من أبين الأدلة على أن شركهم قد بلغ فوق شرك من قال: إنه تعالى ثاني اثنين،
أو ثالث ثلاثة؛ فيا علماء الدين! ويا ملوك المسلمين!
أي رزء للإسلام أشد من الكفر؟!؟

وأي بلاء لهذا الدين أضر عليه من عبادة غير الله؟!؟

وأي مصيبة يصاب بها المسلمون تعدل هذه المصيبة؟!؟

وأي منكر يجب إنكاره إن لم يكن إنكار هذا الشرك البين واجبا؟!؟

لقد أسمعت لو ناديت حياً ولكن لا حياة لمن تنادي

ولو ناراً نفخت بها أضواء ولكن أنت تنفخ في الرماد^(١)

(١) جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية لشمس الدين السلفي الأفغاني ٣/ ١٦٤. وكلامهم منقول عن المشاهدات المعصومة ص ٢٧، ٢٨ والبصائر للفنجفيري ص ٤٥٢، ٤٥٣ ط القطرية وعقد اللائيء والدرر للرباطي ص ١٠٦، ١٠٧ وأصل هذا الكلام للإمام الشوكاني (١٢٥٥هـ) انظر نيل الأوطار ٤/ ٨٤، ٨٥.

٢٦١- مظاهر الكفار على المسلمين*

[الولاء والبراء]

قال أبو بكر الرازي: «الظهير: المعين ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْمَلِكُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم. ٤.]»^(١).

ومظاهرة الكفار على المسلمين يقصد بها أن يكونوا أعوانا لهم وأنصارا على المسلمين ونصرتهم قد تكون بالنفس أو بالمال أو بالقول و البيان أو بميل القلب و حبه لهم ولدينهم وبغضه للمسلمين ويطلق عليها بعض العلماء التولي و يفرقون بينه وبين الموالاته، وسيأتي بيان ذلك في باب (الولاء والبراء).

الأدلة من الكتاب: قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ [المتحنة. ١٣]. وذكر أن المنافقين هم الذين يتولون الكفار قال تعالى: ﴿﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الحشر. ١١]، وقال ﷺ: ﴿﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

* تفسير الطبري ١٤٠/٣، تفسير ابن كثير ٦٨/٢، ٦٩، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٥٣٠/٢٨، ٥٣١، مختصر الفتاوى المصرية ص ٥٠٨. مجموعة التوحيد ص ٣٨، الدرر السنية ص ٧/٢٠١، ١٠/٤٢٣. مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١/٤٣، ٣٨، ٤١، ٢/١٣٤، ١٣٥، فتاوى ابن باز ١/٢٧٢. نواقض الإيمان القولية والعملية ص ٣٥٩. انظر أيضاً المراجع المدرجة في (الولاء والبراء).

(١) مختار الصحاح باب (ظ ه ر).

قال ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ يَنْكُرْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ﴾: «ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فإنه منهم، يقول: فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتولى متول أحدا إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضي ورضي دينه، فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه...»^(١).

وقال القرطبي في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ يَنْكُرْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ﴾ أي: «يعاضدهم ويناصرهم على المسلمين فحكمه كحكمهم في الكفر والجزاء وهذا الحكم باق إلى يوم القيامة وهو قطع الموالاة بين المسلمين والكافرين»^(٢).

وقال ابن جرير عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً﴾ [آل عمران: ٢٨]. قال **رحمته**: «لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهرا وأنصارا توالونهم على دينهم وتظاهروهم على المسلمين من دون المؤمنين، وتدلوهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك فليس من الله في شيء، يعني بذلك: فقد برئ من الله وبرئ الله منه، بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر...»^(٣).

وقال البغوي: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ﴾، أي معينا لهم على دينهم، قال مقاتل: وذلك حين دُعي إلى دين آبائه فذكر الله بنعمه، ونهاه عن مظاهرهم على ما هم عليه»^(٤).

(١) تفسير الطبري ١٦/٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢١٧/٦.

(٣) تفسير الطبري ٣١٣/٦.

(٤) تفسير البغوي ٤٥٩/٣.

وقال البغوي أيضاً: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ﴾ فيوافقهم ويعينهم^(١).

وقال ابن حزم: «فصح بهذا أن من لحق بدار الكفر والحرب مختاراً محارباً لمن يليه من المسلمين، فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلها من وجوب القتل عليه، متى قدر عليه، ومن إباحة ماله، وانفساخ نكاحه وغير ذلك لأن رسول الله ﷺ لم يبرأ من مسلم، وأما من فرّ إلى أرض الحرب لظلم خافه، ولم يحارب المسلمين، ولا أعانهم عليه، ولم يجد في المسلمين من يجيره فهذا لا شيء عليه؛ لأنه مضطر مكره»^(٢).

وقال ابن الجوزي في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ ظَهيراً لِلْكَافِرِينَ﴾ [القصص: ٨٦]، أي عوناً لهم على دينهم، وذلك أنهم دعوه إلى دين آبائهم، فأمر بالاحتراز منهم، والخطاب بهذا وأمثاله له، والمراد أهل دينه لئلا يظاهر الكفار ولا يوافقوهم^(٣). ويقول ابن تيمية: «فمن قفز منهم إلى التتار كان أحق بالقتال من كثير من التتار، فإن التتار فيهم المكره وغير المكره، وقد استقرت السنة بأن عقوبة المرتد أعظم من عقوبة الكافر الأصلي من وجوه متعددة»^(٤).

ويقول ابن القيم: «إنه سبحانه قد حكم، ولا أحسن من حكمه أن من تولى اليهود والنصارى فهو منهم ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ فإذا كان أولياؤهم منهم بنص القرآن كان لهم حكمهم»^(٥).

وذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله مظاهر الكفار ضد المسلمين ضمن

(١) تفسير البغوي ٦٨/٣.

(٢) المحلى ١٣/١٣٨، ١٣٩.

(٣) زاد المسير ٢٥١/٦.

(٤) مجموع الفتاوى ٥٣٤/٢٨.

(٥) أحكام أهل الذمة ٦٧/١.

نواقض الإسلام فقال:

«**الناقض الثامن:** مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله

تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ سَنَّكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١]»^(١).

ومما قاله الشيخ سليمان في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الحشر: ١١] فإذا كان وعد المشركين في السر - بالدخول معهم ونصرتهم والخروج معهم إن جَلُوا - نفاقا وكفرا وإن كان كذبا، فكيف بمن أظهر لهم ذلك صادقا، وقدم عليهم، ودخل في طاعتهم، ودعا إليها، ونصرهم وانقاد لهم، وصار من جملتهم وأعانهم بالمال والرأي؟ هذا مع أن المنافقين لم يفعلوا ذلك إلا خوفا من الدوائر كما قال تعالى: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ [المائدة: ٥٢]»^(٢).

ويقول الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ: «التولي كفر يخرج من الملة، وهو كالذب عنهم وإعانتهم بالمال والبدن والرأي»^(٣).

وقال الشيخ حمد بن علي بن عتيق: «إن الأمور التي يصير بها المسلم مرتدًا، أمران: الأمر الأول: الشرك. والأمر الثاني: مظاهرة المشركين على دينهم الباطل وطاعتهم في ذلك ولم يستثن من حالات المظاهرة والطاعة إلا حالة واحدة وهي الموافقة لهم في الظاهر ومخالفتهم في الباطن، وذلك إذا كان في سلطانهم مع مباشرة تعذيبهم وتهديدهم له»^(٤).

(١) مجموعة التوحيد ص ٣٨.

(٢) الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٥٢.

(٣) الدرر السنية ٧ / ٢٠١.

(٤) مجموعة التوحيد ص ٢٨٦.

قال الشيخ عبدالله بن عبدالعزيز العنقري: «والمشايع رحمهم الله كالشيخ سليمان بن عبدالله، والشيخ عبداللطيف، والشيخ حمد بن عتيق، إذا ذكروا موالاة المشركين فسروها بالموافقة والنصرة والمعونة والرضا بأفعالهم.. هذا هو الذي أوجب كفره، وأما مجرد الاجتماع معهم في المنزل، فإن ذلك بدون إظهار الدين معصية، وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَّخِذُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤٤]: «يعني: معهم في الحقيقة، يوالونهم ويسرون إليهم بالمودة، ويقولون لهم إذا خلوا بهم: إنا معكم»، فهذا هو الذي أوجب كفرهم لا مجرد المخالطة»^(١).

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمته الله في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْكَلْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المتحنة: ٩]: «وذلك الظلم يكون بحسب التولي، فإن كان توليا تاما، كان ذلك كفرا مخرجا من دائرة الإسلام، وتحت ذلك من المراتب، ما هو غليظ، وما هو دونه»^(٢).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز عن الذين يدعون إلى الاشتراكية أو الشيوعية أو غيرهما من المذاهب الهدامة المناقضة لحكم الإسلام أنهم: «كفار ضلال، أكفر من اليهود والنصارى، لأنهم ملاحدة لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر... وكل من ساعدهم على ضلالهم، وحسن ما يدعون إليه، وذم دعاة الإسلام ولمزهم، فهو كافر ضال، حكمه حكم الطائفة الملحدة التي سار في ركابها وأيدها في طلبها، وقد أجمع علماء الإسلام على أن من ظاهر الكفار على المسلمين وساعدهم عليهم بأي نوع من المساعدة، فهو كافر مثلهم كما قال الله سبحانه: ﴿يَتَّخِذُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

(١) الدرر السنية ١٥٨/٩.

(٢) تفسير كلام المنان ٣٥٧/٧، وانظر ٣٠٤/٢.

نَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴿[المائدة: ٥١]﴾^(١).

* الفرق بين مظاهرة الكفار والاستعانة بهم:

الفرق في ذلك كبير فالمظاهرة كفر مخرج من الملة وأما الاستعانة بهم ففي النهي عنها خلاف.

قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمته الله: «ومما يجب التنبيه عليه أن بعض الناس قد يظن أن الاستعانة بأهل الشرك تعتبر موالاتهم، وليس الأمر كذلك، فالاستعانة شيء والموالات شيء آخر. فلم يكن النبي ﷺ حين استعان بالمطعم بن عدي، أو بعبدالله بن أريقط، أو بيهود خيبر موالياً لأهل الشرك، ولا متخذاً لهم بطانة، وإنما فعل ذلك للحاجة إليهم واستخدامهم في أمور تنفع المسلمين ولا تضرهم. وهكذا بعثه المهاجرين من مكة إلى بلاد الحبشة ليس ذلك موالاتاً للنصارى، وإنما فعل ذلك لمصلحة المسلمين، وتخفيف الشر عنهم. فيجب على المسلم أن يفرق ما فرق الله بينه، وأن ينزل الأدلة منازلها، والله سبحانه هو الموفق والهادي لا إله غيره ولا رب سواه»^(٢).

٢٦٢- الملائكة الكرام*

من أصول الإيمان. انظر باب (الإيمان بالملائكة).

٢٦٣- المعجزة

انظر باب (الكرامة).

(١) مجموع فتاوى ابن باز ٣/ ٩٩٤، ٩٩٥.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات ٧/ ٣٦٤.

* القول السديد من المجموعة ٣/ ٢٤.

٢٦٤- ملك الأملاك

انظر باب (قاضي القضاة).

٢٦٥- مناة

اسم صنم كانت على ساحل البحر بالمشلل عند قديد بين مكة والمدينة وكانت الأوس والخزرج وخزاعة في الجاهلية يعظمونها انظر باب (صنم).

٢٦٦- الموالات والمعاداة

انظر باب: «الولاء والبراء».

٢٦٧- الميثاق*

اختلف العلماء حول المقصود بالميثاق فقليل: هو ما أخذ عليهم وهم في ظهور آبائهم من الإقرار بالتوحيد، كما دلت على ذلك الأحاديث. وقيل: المقصود بالميثاق ما فطرهم الله ﷻ به من التوحيد. قال ابن كثير رحمته الله: «وذهب طائفة من السلف والخلف أن المراد بهذا الإشهاد إنما هو فطرهم على التوحيد كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة...»^(١).

وقال الشيخ حافظ الحكمي رحمته الله: «ليس بين التفسيرين منافاة ولا مضادة ولا معارضة، فإن هذه المواثيق كلها ثابتة بالكتاب والسنة. **الأول:** الميثاق الذي أخذه الله تعالى عليهم حيث أخرجهم من ظهر أبيهم آدم عليه السلام ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] الآيات، وهو الذي قاله جمهور المفسرين - رحمهم الله - في هذه الآيات وهو نص الأحاديث الثابتة في الصحيحين وغيرهما.

* التوحيد لابن منده ص ٧٣. تفسير البغوي ٣٠٧/٢٥. تفسير الخازن ٣١٠/٢، ٣١١. تفسير الشوكاني فتح القدير ٢/٢٦٣. لوامع الأنوار ص ٤٥. فتح البيان لصديق حسن خان ٣/٤٥٣. زاد المسير ٣/٨٤. القرطبي ٣/٧٥٠. البحر المحيط ٤/٤٢٠. تفسير أبوالسعود ٢/٤٣٠. أضواء البيان ٢/٢١٠. النسفي ٢/٨٥. الألوسي ٣/١٥٤. شفاء العليل لابن القيم ص ٢٦-٢٧. ط. دار التراث. لوامع الأنوار للسفاريني ٢/٤٥. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ١/٣٩٤. معارج القبول ١/٢٧٧، ٢/٤١. دعوة التوحيد لمحمد خليل هراس ص ٧٧. منهج ابن حجر في العقيدة ص ٢٨٣. عقيدة الإمام ابن عبد البر للغصن ص ٤٣٣، ٤٤٧. (١) تفسير ابن كثير لسورة الأعراف الآية رقم ١٧٢.

الميثاق الثاني: ميثاق الفطرة، وهو أنه تبارك وتعالى فطرهم شادين بما أخذه عليهم في الميثاق الأول كما قال تعالى: ﴿فَأَقَمَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا^١ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] الآية وهو الثابت في حديث أبي هريرة وعياض بن حمار والأسود بن سريع رضي الله عنهم وغيرها من الأحاديث في الصحيحين وغيرها.

الميثاق الثالث: هو ما جاءت به الرسل وأنزلت به الكتاب تجديداً للميثاق الأول وتذكيراً به قال تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥] ^(١).

*** الدليل من الكتاب:** قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ^(٢) أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢-١٧٣].

وفي قوله تعالى ﴿أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ قال الإمام ابن القيم **رحمته**: «أي لو عذبهم بجحودهم وشركهم لقالوا ذلك وهو سبحانه إنما يهلكهم لمخالفة رسله وتكذيبهم، فلو أهلكهم بتقليد آبائهم في شركهم من غير إقامة الحجة عليهم بالرسول لأهلكهم بما فعل المبطلون، أو أهلكهم مع غفلتهم عن معرفة بطلان ما كانوا عليه، وقد أخبر سبحانه أنه لم يكن ليهلك القرى بظلم وأهلها غافلون، وإنما يهلكهم بعد الإعذار والإنذار» ^(٢).

(١) معارج القبول ١/ ٤٨.

(٢) الروح لابن القيم ص ١٦٨.

وبه تعلم أن العذاب لا يكون إلا على من قامت عليه الحجة الرسالية، وقد تقدم في باب أهل الفترة أن الله ﷻ لا يؤاخذ بالمخالفة إلا بعد إرسال الرسل^(١).

قال شيخنا عبدالرحمن البراك عن الميثاق: «ليس حجة وحده ولا يستوجب من خالفه بمجرد العذاب إنما يستوجب العذاب من جاءته الرسل وبلغته دعوة الحق»^(٢).

(١) انظر الموافقات ٣/٣٧٧، الجواب الصحيح ١/٣١٢.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ص ١٥٩.

٢٦٨- النبوة *

النبي: مشتق من النبأ بمعنى الخبر، فإن كان المراد أنه يخبر أمته بما أوحى الله إليه فهو فعيل بمعنى فاعل، وإن كان المراد أن الله يخبره بما يوحى إليه، فهو فعيل بمعنى مفعول، وعلى المراد الأول قال ابن الأثير: «النبي: فعيل بمعنى فاعل للمبالغة، من النبأ: الخبر، لأنه أنبأ عن الله أي أخبر ويجوز فيه تحقيق الهمز وتخفيفه»^(١).

ويصح أن يكون مأخوذاً من النَّبء بالهمزة وسكون الباء، أو النبوة، أو النبأ بالواو. وكلها بمعنى الارتفاع والظهور، وذلك لرفعة قدر النبي وظهور شأنه وعلو منزلته^(٢). قال ابن الأثير: «وقيل إن النبي مشتق من النبأ وهي الشيء المرتفع»^(٣).

* الشريعة للأجري ٣٥٥، ٣٦٧. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/١٦، ١١. لوامع الأنوار للسفاريني ٤٩/١. تفسير روح المعاني للألوسي ١٧٢/١٧، ١٧٣. قطف الثمر صديق حسن ص ٩٥. معارج القبول ٢/٣٦٤. مذكرة التوحيد عبد الرزاق عفيفي ص ٣٣. نور على الدرب ص ١١١. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٦٣/١، ط ٢- ٨٣/١ ومن المجموع ٩/ ٥٦، ٥٧. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٥/ ٧٣، ٧/ ٢٥٠. منهج الإمام مالك في العقيدة ص ٢٨٩. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ص ٥٦٤. منهج الشافعي في إثبات العقيدة ص ٤٠١، ٤٠٨. مباحث العقيدة في سورة الزمر ص ٤٦٥. علم التوحيد د الربيع ص ٩١، ٩٣. التبرك د. ناصر الجديع ص ٥٥، ٧٠. الجيلاني وآراؤه الاعتقادية ص ٢٩٥. نواقض الإيمان القولية والعملية ١٨٤. منهج الحافظ ابن رجب في العقيدة ص ٤٠٧. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٢٥٧. الشيخ السعدي وجهوده في توضيح العقيدة للعباد ص ٢٠١. الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة لأبي عبد الرحمن العلوي ص ٣٣١.

(١) النهاية (ن ب أ).

(٢) انظر: مذكرة التوحيد ص ٣٣، وفتاوى ورسائل الشيخ عبد الرزاق عفيفي ٢/ ٧٩.

(٣) النهاية (ن ب أ).

أحكام وفوائد:

١ - الفرق بين النبي والرسول:

لأهل العلم في الفرق بين النبي والرسول أقوال أهمها:
القول الأول: أن النبي من أوحى إليه ولم يؤمر بالبلاغ والرسول من أوحى إليه وأمر بالبلاغ.

قال السفاريني رحمته في تعريف النبي: «هو إنسان أوحى إليه بشرع وإن لم يؤمر بتبليغه فإن أمره بتبليغه فهو رسول أيضاً على المشهور، فبين النبي والرسول عموم وخصوص مطلق، فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً»^(١).

وقال ابن أبي العز: «وقد ذكروا فروقا بين النبي والرسول، أحسنها: أن من نبأه الله بخبر السماء إن أمره أن يبلغ غيره، فهو نبي رسول، وإن لم يأمره أن يبلغ غيره، فهو نبي وليس برسول»^(٢).

وسئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين: هل هناك فرق بين الرسول والنبي؟ فقال: «نعم، فأهل العلم يقولون: إن النبي هو من أوحى الله إليه بشرع ولم يأمره بتبليغه بل يعمل به في نفسه دون إلزام بالتبليغ.

والرسول هو من أوحى الله إليه بشرع وأمره بتبليغه والعمل به. فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً، والأنبياء أكثر من الرسل، وقد قص الله بعض الرسل في القرآن ولم يقصص البعض الآخر، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِثَابِتٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [غافر: ٧٨].

(١) لوايح الأنوار البهية ص ٤٩.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ص ١٥٨.

وبناء على هذه الآية يتبين أن كل من ذكر في القرآن من الأنبياء فهو رسول».

فقل له: كيف لا يؤمر النبي بتبليغ الشرع وقد أوحى إليه؟

فأجاب بقوله: «أوحى الله إلى النبي بالشرع من أجل إحياء الشرع بمعنى أن من رآه واقتدى به واتبعه دون أن يلزم بإبلاغه، ومن ذلك ما حصل لآدم عليه الصلاة والسلام، فإن آدم كان نبياً مكلفاً كما جاء ذلك عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ومع هذا فليس من الرسل لأنه قد دلت السنة بل دل القرآن، والسنة، وإجماع الأمة على أن أول رسول أرسله الله هو نوح عليه السلام. وآدم لا بد أن يكون متعبداً لله بوحى من الله فيكون قد أوحى إليه ولم يؤمر بالتبليغ ولهذا لا يعد من الرسل»^(١).

القول الثاني: أن الرسول من بعث لقوم مخالفين، والنبي من بعث لقوم موافقين:

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - وقدس روحه -: «فالنبي هو الذي ينبئه الله وهو ينبي بما أنبأ الله به فإن أرسل مع ذلك إلى من خالف أمر الله ليلغيه رسالة من الله إليه فهو رسول وأما إذا كان إنما يعمل بالشرعة قبله ولم يرسل هو إلى أحد يبلغه عن الله رسالة فهو نبي وليس برسول، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢].. وقوله: ﴿مِنْ رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ فذكر إرسالاً يعم النوعين وقد خص أحدهما بأنه رسول فإن هذا هو الرسول المطلق الذي أمره بتبليغ رسالته إلى من خالف الله كنوح. وقد ثبت في الصحيح أنه أول رسول بعث إلى أهل الأرض وقد كان قبله أنبياء كيث وإدريس - عليهما السلام - وقبلهما آدم كان نبياً مكلفاً، قال ابن عباس: كان بين آدم ونوح

عشرة قرون كلهم على الإسلام، فأولئك الأنبياء يأتيهم وحي من الله بما يفعلونه ويأمرون به المؤمنين الذين عندهم لكونهم مؤمنين بهم كما يكون أهل الشريعة الواحدة يقبلون ما يبلغه العلماء عن الرسول.

وكذلك أنبياء بني إسرائيل يأمرهم بشريعة التوراة وقد يُوحى إلى أحدهم وحي خاص في قصة معينة ولكن كانوا في شرع التوراة كالعالم الذي يفهمه الله في قضية معنى يطابق القرآن كما فهم الله سليمان حكم القضية التي حكم فيها هو ودادود. فالأنبياء ينبتهم الله فيخبرهم بأمره ونهيه وخبره وهم ينبتون المؤمنين بهم ما أنبأهم الله به من الخبر والأمر والنهي، فإن أرسلوا إلى كفار يدعوهم إلى توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ولا بد أن يكذب الرسل قوم قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجْنُونٌ﴾ [الذاريات: ٥٢]، وقال: ﴿مَائِقَالُكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [فصلت: ٤٣]، فإن الرسل ترسل إلى مخالفين فيكذبهم بعضهم. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (١٠٩) حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿يوسف: ١٠٩-١١٠﴾، ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر: ٥١]، فقلوه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] دليل على أن النبي مرسل ولا يسمى رسولا عند الإطلاق لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفونه أنه حق كالعلم ولهذا قال النبي ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»^(١) وليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة فإن يوسف كان

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١) والترمذي (٢٦٨٢) وابن ماجه (٢٢٣).

رسولاً وكان على ملة إبراهيم، وداود وسليمان كانا رسولين وكانا على شريعة التوراة...»^(١).

القول الثالث: الرسول من أوحى إليه بشرع جديد وأمر بالتبليغ والنبي من بعث مجدداً لشرع من قبله من الرسل.

وقال النسفي **رحمته**: «... وسئل النبي ﷺ عن الأنبياء فقال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً» ف قيل: فكم الرسل منهم؟ فقال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر» والفرق بينهما أن الرسول من جمع إلى المعجزة الكتاب المنزل عليه - والنبي من لم ينزل عليه كتاب وإنما أمر أن يدعو إلى شريعة من قبله. وقيل: الرسول واضع شرع، والنبي حافظ شرع غيره»^(٢).

وقال الشنقيطي **رحمته**: «قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ الآية يدل على أن كلا منهما مرسل، وأنهما مع ذلك بينهما تغاير واستظهر بعضهم أن النبي الذي هو رسول أنزل إليه كتاب وشرع مستقل مع المعجزة التي ثبتت بها نبوته، وأن النبي المرسل الذي هو غير الرسول، وهو من لم ينزل عليه كتاب وإنما أوحى إليه أن يدعو الناس إلى شريعة رسول قبله، كأنبياء بني إسرائيل الذين كانوا يرسلون ويؤمرون بالعمل بما في التوراة، كما بينه تعالى بقوله: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ الآية»^(٣).

وقال الشيخ عبدالرزاق عفيفي **رحمته**: «والفرق بين النبي والرسول: أن الرسول من بعثه الله إلى قوم، وأنزل عليه كتاباً، أو لم ينزل عليه كتاباً لكن أوحى إليه بحكم

(١) النبوات ٢/ ٧١٤-٧٢٢.

(٢) تفسير النسفي ٣/ ١٠٨، وقد نقله عن الزمخشري المناوي في فيض القدير ١/ ١٥.

(٣) أضواء البيان للشنقيطي ٥/ ٧٣٥.

لم يكن في شريعة من قبله ؛ والنبي من أمره الله أن يدعو إلى شريعة سابقة دون أن ينزل عليه كتاباً، أو يوحي إليه بحكم جديد ناسخ أو غير ناسخ، وعلى ذلك، فكل رسول نبي ولا عكس ، وقيل: هما مترادفان، والأول أصح^(١).

* والمختار في تعريف النبي والرسول:

أن الرسول من أُوحي إليه، وأرسل إلى قوم مخالفين يدعوهم إلى شريعة جديدة، وقد يتبع شريعة من قبله. وأن النبي من أُوحي إليه، وُبعث في قوم مؤمنين يدعوهم إلى شرع من قبله، والله ﷻ أعلم^(٢).

٢ - التفاضل بين الأنبياء والرسل:

قال الله تعالى: ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضُهُمْ دَرَجَاتٍ ۗ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

قال ابن كثير رحمته الله: « لا خلاف أن الرسل أفضل من بقية الأنبياء »^(٣). وقال السفاريني: « الرسول أفضل من النبي إجماعاً، لتمييزه بالرسالة التي هي أفضل من النبوة »^(٤).

وقد ثبت أن أولي العزم من الرسل أفضل من غيرهم^(٥)، وهم الذين ذكرهم الله تعالى بقوله ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَإِسْحَاقَ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ [الأحزاب: ٧]، وقوله: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا

(١) فتاوى ورسائل الشيخ عبدالرزاق عفيفي ٧٩/٢، مذكرة التوحيد لعبد الرزاق ص ٣٣.

(٢) لوامع الأنوار البهية للسفاريني ٤٩/١. التبرك للجديع ٧١، ٧٢.

(٣) تفسير ابن كثير ٤٧/٣.

(٤) لوامع الأنوار البهية للسفاريني ٤٩/١، ٥٠.

(٥) انظر تفسير ابن كثير ٤٧/٣، وطريق الوصول للسعدي ص ٢٩٩.

إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴿[الشورى: ١٣].
وأفضل هؤلاء وغيرهم هو الرسول محمد ﷺ.

٣ - حكم ادعاء النبوة:

من ادعى النبوة بعد الرسول ﷺ أو صدَّق من ادعاها فقد كفر إذ لا نبوة بعده ﷺ ولا رسول. قال ابن قدامة: «من ادعى النبوة، أو صدَّق من ادعاها فقد ارتد؛ لأن مسيلمة لما ادعى النبوة، فصدقه قومه، صاروا بذلك مرتدين، وكذلك طليحة الأسدي ومصدقوه، وقال النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يزعم أنه رسول الله»^(١).

وقال ابن تيمية رحمته: «ومعلوم أن من كذب على الله بأن زعم أنه رسول الله أو نبى، أو أخبر عن الله خبرا كذب فيه كمسيلمة والعنسي ونحوهما من المتنبئين، فإنه كافر حلال الدم»^(٢).

وقال رحمته: «وإن كان المدعي للنبوة كاذبا فهو من أكفر خلق الله وشرهم كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعام: ١٤٤]. وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠]»^(٣).

وقال ابن كثير رحمته عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ١٧]، يقول تعالى: لا أحد أظلم، ولا أعنى، ولا أشد إجراما ممن افترى على الله كذبا وتقول على الله، وزعم

(١) المغني ٨/ ١٥٠.

(٢) الصارم المسلول ص ١٤٨.

(٣) الجواب الصحيح ١/ ١٢٧.

أن الله أرسله، ولم يكن كذلك، فليس أحد أكبر جرماً، ولا أعظم ظلماً من هذا»^(١).
وقال الشنقيطي رحمته: «الفلاح لا ينفي بالكلية نفيّاً عاماً إلا عمن لا خير فيه، وهو الكافر»^(٢).

وقال ابن أبي العز الحنفي رحمته: «إن النبوة إنما يدعيها أصدق الصادقين، أو أكذب الكاذبين، ولا يلتبس هذا بهذا إلا على أجهل الجاهلين، بل قرائن أحوالهما تعرب عنهما، وتعرف بهما، والتميز بين الصادق والكاذب له طرق كثيرة فيما دون دعوى النبوة، فكيف بدعوى النبوة؟»^(٣).

وقال ابن تيمية: «معلوم أن مدّعي الرسالة إما أن يكون من أفضل الخلق وأكملهم، وإما أن يكون من أنقص الخلق وأرذلهم، ولهذا قال أحد أكابر ثقيف للنبي ﷺ لما بلغهم الرسالة ودعاهم إلى الإسلام: والله لا أقول لك كلمة، إن كنت صادقاً فأنت أجل في عيني من أن أرد عليك، وإن كنت كاذباً فأنت أحقر من أن أرد عليك. فكيف يشبه أفضل الخلق وأكملهم بأنقص الخلق وأرذلهم، وما أحسن قول حسان:

لوم تكن فيه آيات مينة كانت بديهته تأتيك بالخبر

وما من أحد ادعى النبوة من الكذابين، إلا وقد ظهر عليه من الجهل والكذب والفجور، واستحوذ الشياطين عليه ما ظهر لمن له أدنى تمييز، وما من أحد ادعى النبوة من الصادقين إلا وقد ظهر عليه من العلم والصدق والبر وأنواع الخيرات ما ظهر لمن له أدنى تمييز»^(٤).

(١) تفسير ابن كثير ٢/ ٣٩٢.

(٢) أضواء البيان ٤/ ٤٤٢.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ١/ ١٤٠.

(٤) شرح العقيدة الأصفهانية ٨٩، وانظر الجواب الصحيح ١/ ٢٩، ٣٠.

ويقول ملا علي قاري: «ودعوى النبوة بعد نبينا ﷺ كفر بالإجماع»^(١).
ويقول الألويسي: «وكونه ﷺ خاتم النبيين مما نطق به الكتاب، وصدعت به السنة، وأجمعت عليه الأمة، فيكفر مدعي خلافه، ويقتل إن أصر»^(٢).

٤ - فائدة في عدد الأنبياء:

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «الأنبياء المذكورون في القرآن الكريم هم المذكورون في الآيات، وهم خمسة وعشرون نبياً:
حتم على كل ذي التكليف معرفة بأنبياء على التفصيل قد علموا
في تلك حجتنا منهم ثمانية من بعد عشر ويبقى سبعة وهموا
إدريس هود شعيب صالح وكذا ذو الكفل آدم بالمختار قد ختموا
وعُدُّ ذاك الكفل منهم، فيه خلاف مشهور بين العلماء، فقل رجل صالح وقيل
نبي، وتوقف ابن جرير في ذلك. والله أعلم»^(٣).

٥ - كيف يجمع بين كون محمد ﷺ خاتم النبيين وبين ماصح به الحديث من نزول عيسى بن مريم في آخر الزمان؟

قال ابن عثيمين رحمته الله: «الجواب أن عيسى عليه السلام لا ينزل على أنه رسول لأن رسالته التي بعث بها كانت سابقة قبل رسالة النبي ﷺ. ولأنه إذا نزل فلا يأتي بشرع من عنده ولكنه يجدد شرع النبي ﷺ. وبهذا يزول الإشكال بين كون ﷺ خاتم النبيين وبين نزول عيسى بن مريم في آخر الزمان»^(٤).

(١) شرح الفقه الأكبر ٢٤٤.

(٢) روح المعاني ٤١ / ٢٢.

(٣) المنتقى من فرائد الفوائد ص ٨٢.

(٤) شرح حديث جبريل من مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٦٧ / ٣.

٢٦٩- الند والانداد *

[الشرك الأكبر، الشرك الأصغر، الشرك الخفي]

الند هو الشبيه والنظير والله ليس له شبيه ولا نظير كما قال ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى. ١١].

وقد نهى الله أن يشرك معه أحد غيره سواء في التعظيم أو غيره لأنه وحده الخالق الرزاق والانداد التي تتخذ من دونه عاجزة فقيرة ليس لها من الأمر شيء. قال ابن الأثير: «الانداد جمع ند بالكسر وهو مثل الشيء الذي يضاده في أموره ويناديه: أي يخالفه ويريد بها ما كانوا يتخذونه آلهة من دون الله»^(١).

وقال ابن القيم: «الند الشبه يقال: فلان ند فلان ونديده أي مثله وشبيهه»^(٢). وقال ابن حجر: «الانداد جمع ند بكسر النون وهو النظير وروى بن أبي حاتم من طريق أبي العالية قال الند العدل ومن طريق الضحاك عن بن عباس قال: الانداد: الأشباه»^(٣).

* **الدليل من الكتاب:** قال تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة. ٢٢].

وقال ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ

* تيسير العزيز الحميد ص ١٢٠، ٤٧١، ٥٩٣. فتح المجيد ص ١٠٣، ٣٨١، ٤٨٧، حاشية كتاب التوحيد ابن قاسم ص ٥١، ٢٣٧. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ١٤٨/١، ١٤٠/٢، ٣١٩، ٢٣- ١٤٨/١، ١٧٣/٢، ٣٨٤ ومن المجموع ١٠/٦٢٣، ٧٩٢. القول السديد لابن سعدى المجموعة ٣/٤٢. مباحث العقيدة في سورة الزمر ص ٣٩٨.

(١) النهاية (ن د د).

(٢) إغاثة اللهفان ٢/٢٢٩ وانظر فتح المجيد ١٠٣.

(٣) فتح الباري ٨/١٦٣.

ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ [البقرة: ١٦٥].

وقال ﷺ: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ ۖ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ﴾ [إبراهيم: ٣٠].

وقال ﷺ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرٌ أَيْلٍ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا ۖ وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَلَ فِي آعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُحْزَنُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سبا: ٣٣].

وقال ﷺ: ﴿وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۖ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ [الزمر: ٨].

*** الدليل من السنة:** عن عبد الله بن مسعود قال: سألت النبي ﷺ: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قلت: إن ذلك لعظيم، قلت: ثم أي؟ قال: «وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك» قلت: ثم أي؟ قال «أن تزاني حليلة جارك»^(١).

وعن عبد الله قال النبي ﷺ كلمة وقلت أخرى قال النبي ﷺ: «من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار، ومن مات وهو لا يدعو الله نداً دخل الجنة»^(٢).

وفي حديث ضمام بن ثعلبة الذي وفد إلى رسول الله ﷺ قال: فأنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك الله أمرك أن تأمرنا أن نعبد وحده لا نشرك به شيئاً، وأن نخلع هذه الأنداد التي كانت آبائنا يعبدون معه؟ قال: «اللهم نعم...» الحديث^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٧) (٤٧٦١)، (٦٠٠١)، ومسلم (٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٣٨، ٤٤٩٧، ٦٦٨٣)، ومسلم (٩٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٢٣٨٠).

واتخاذ الأنداد على قسمين:

قد يكون شركاً أكبر وقد يكون شركاً أصغر
قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «واعلم أن دعاء الند قسمين: أكبر وأصغر
فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه، وهو الشرك الأكبر. والأصغر كيسيّر الرياء،
وقول الرجل ما شاء الله وشئت، ونحو ذلك»^(١).
أولاً: شرك أكبر كما جاء في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أي
الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله نداً».

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾
[البقرة: ٢٢] أي لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر وأنتم تعلمون
أنه لا رب لكم يرزقكم غيره، وقد علمتم أن الذي يدعوكم إليه الرسول ﷺ من
التوحيد هو الحق الذي لا شك فيه، وهكذا قال قتادة^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿أَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ...﴾ [الأعراف: ١٩١]
قال ابن كثير رحمته الله: «هذا إنكار من الله على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره من
الأنداد والأصنام والأوثان وهي مخلوقة لله مربوبة مصنوعة، لا تملك شيئاً من
الأمر ولا تضر ولا تنفع، ولا تبصر ولا تنتصر لعبادها، بل هي جماد لا تتحرك، ولا
تسمع ولا تبصر، وعابدها أكمل منها بسمعهم وبصرهم وبطشهم»^(٣).

وفي قوله ﷺ: «من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار» قال الشيخ
سليمان بن عبد الله: «أي: من مات وهو يدعو لله نداً، أي: يجعل لله نداً فيما
يختص به تعالى ويستحقه من الربوبية والإلهية دخل النار، لأنه مشرك، فإن الله

(١) تيسير العزيز الحميد ص ١٢٠.

(٢) تفسير الطبري ١/ ١٦٤، تفسير ابن أبي حاتم ١/ ٦٢، تفسير ابن كثير ١/ ٥٨.

(٣) تفسير ابن كثير ٢/ ٢٧٧.

تعالى هو المستحق للعبادة لذاته، لأنه المألوه المعبود الذي تأله القلوب وترغب إليه، وتفزع إليه عند الشدائد، وما سواه فهو مفتقر إليه مقهور بالعبودية له تجري عليه أقداره وأحكامه طوعاً وكرهاً، فكيف يصلح أن يكون ندا؟ قال الله تعالى ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُبِينٌ﴾ [الزخرف: ١٦] وقال: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَقَدْ أَحْصَيْنَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ وَكُلُّهُمْ عِندَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَرْدًا ﴿٩٥﴾﴾ [مريم: ٩٣-٩٥]، وقال تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٦] فبطل أن يكون له نديد من خلقه، تعالى عن ذلك علواً كبيراً ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهُ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿٩١﴾ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٩٢﴾﴾ [المؤمنون: ٩٣، ٩٤] (١).

ثانياً: وقد يكون شركاً أصغر:

قال ابن عباس في الآية: «الأنداد هو الشرك أخفى من ديبب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلانة وحياتي. وتقول: لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص. ولولا البط في الدار لأتى اللصوص. وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت. وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها فلانا. هذا كله به شرك» (٢).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «إن هذه الأمور من الشرك خفية في الناس لا

(١) تيسير العزيز الحميد ص ١٢٠.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٦٢/١ (٢٢٩). وما ذكره ابن عباس أمثلة لاتخاذ الأنداد لأن لفظ الآية يشملها وإن كانت نازلة في الشرك الأكبر. فالسلف يستدلون بما نزل في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر.

يكاد يتفطن لها ولا يعرفها إلا القليل وضرب المثل لخفائها بما هو أخفى شيء وهو أثر النمل فإنه خفي، فكيف إذا كان على صفاة؟ فكيف إذا كانت سوداء، فكيف إذا كانت في ظلمة الليل؟ وهذا يدل على شدة خفائها على من يدعي الإسلام، وعسر التخلص منه، ولهذا جاء في حديث أبي موسى قال: خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: «أيها الناس اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل»، فقال له من شاء الله أن يقول: وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله؟ قال: «قولوا: اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئاً نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه» رواه أحمد والطبراني^(١).

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٥٩٤.

٢٧٠- النذر *

النذر في اللغة: «التزام خير أو شر»^(١).

قال في اللسان: «نذرتُ وأنذِرُ وأنذِرُ نذراً إذا أوجبت على نفسك شيئاً تبرعاً من عبادة أو صدقة أو غير ذلك»^(٢).

والنذر في الشرع: التزام المكلف شيئاً لم يكن عليه منجزاً أو معلقاً^(٣).

وقال في أنيس الفقهاء: «النذر: إيجاب عين الفعل المباح على نفسه تعظيماً لله تعالى»^(٤).

* الاستذكار لابن عبد البر ١٥/٤٨، ٥٨. التمهيد لابن عبد البر ٢/٦٤، ٦/٩٠، ٩٨، ٩/٣٠. شرح السنة للبغوي ١٠/٢٠، ٣٨. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣/٣٢، ١٩/١٢٧، ١٢٨. المحلن بالآثار لابن حزم ٤/٤٢٨، ٦/٢٤٧، ٢٧٠. اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٤٥. مجموع الفتاوى ابن تيمية ٣٥/٣٤٥، ١١/٥٠٤، ٥٠٥، ٣٣/١٢٥، ١٢٦، ٢٧/٧٧، ٧٩. تيسير العزيز الحميد ص ٢٠٣. فتح المجيد ص ١٨١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٠٧. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٢٣٦، ط ٢- ١/٣١٦ ومن المجموع ٩/٢٢٩، ٢٣٩. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣/٢٢. الدرر السنية ١/٣٠١، ٧/٥١٥، ٥٢٥، ١٠/٢١، ١٢/٩٢. قطف الثمر صديق حسن ص ١١٥. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/٢٠٦، ٢٦٢. معارج القبول ١/٣٣٦. فتاوى اللجنة الدائمة ١/١١٠. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٥٥٤. نور على الدرب ابن باز ١٧٤، ١٧٥، ٢٩٠. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٧/٢٨. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٣/٢٨٢، ٢٨٥. جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ص ١٥٤٥، ١٥٦٨. النذر لمصطفى الصياصفة.

(١) عمدة القاري ٢٣/٢٠٤.

(٢) لسان العرب (ن ذ ر).

(٣) عمدة القاري ٢٣/٢٠٤.

(٤) أنيس الفقهاء ص ٣٠١.

وقد ذكر الشيخ ابن جبرين أن أئمة الدعوة عرّفوا النذر بأنه: «إلزام المكلف نفسه تعظيماً لمن نذر له». وعلق على ذلك بقوله: «وقولهم: تعظيماً لمن نذر له. ظاهر في النذر أنه لا ينذر إلا لمن يعظمه»^(١).

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠]. وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوِّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]. وقال تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧].

الدليل من السنة: عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه»^(٢).

أحكام وفوائد:

١ - النذر عبادة:

النذر عبادة كالحلف والذبح وسائر العبادات يجب إخلاصها لله. قال ابن سعدي رحمته الله: «كل أمر مدحه الشارع أو أثني على من قام به أو أمر به فهو عبادة»^(٣). والنذر لغير الله شرك لكونه متضمناً التعظيم للمندور له والتقرب إليه بذلك.

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ﴾ الآية. قال الشيخ ابن باز: «دل ذلك على أن النذر عبادة حيث قرنه بالنفقات والنفقة عبادة إذا كانت لوجه الله كالصدقات على الفقراء والمساكين فإذا نذر وتصدق بشيء للقبر

(١) فوائد من دروس الشيخ ابن جبرين على شرح كتاب التوحيد للسدحان ٣٧ وقد ذكر تعريف أئمة الدعوة السابق.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٩٦) (٦٧٠٠).

(٣) القول السديد ص ٥٠.

أو لبنائه أو لآلهة معينة صار هذا شركاً أكبر بالله^(١).

وقال الشيخ ابن جبرين: «النذر لله تعالى عبادة لكن هل يشرع؟ الصحيح أنه غير مشروع»^(٢).

فالنذر فيه تعظيم لمن نذر له فهو عبادة سواء أكان نذر طاعة أم كان نذر معصية، وسواء كان نذراً مطلقاً أم نذراً مقيداً، قال الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ: «إذا أطلقنا القول بأن: النذرة عبادة، فهل يدخل في هذا الإطلاق النذرُ المقيّد؟»

والجواب: أن النذر المقيّد له جهتان: الأولى وفاؤه بالنذر الذي ألزم نفسه به فإنه يكون بذلك قد تعبّد لله عبادةً من هذه الجهة - فيما يظهر -.

الجهة الثانية: جهة الكراهة المتعلقة بهذا النذر المقيّد، وهي إنما جاءت لصفة الاعتقاد لا لصفة أصل العبادة، فإنه في النذر المقيّد إذا قال: إن كان كذا وكذا فلله عليّ كذا وكذا، كانت الكراهة راجعة إلى ذلك التقييد، لا إلى أصل النذر، دلّ على ذلك: التعليل، حيث قال: «فإنما يستخرج به من البخل». فلا إشكال إذاً، فالنذر عبادة من العبادات العظيمة»^(٣).

٢ - حكم الابتداء بالنذر:

عن سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: أَوَلَمْ يُنْهَوْا عَنْ النَّذْرِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَدَّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ»^(٤).

(١) من شرح الشيخ على كتاب التوحيد ١٦٠.

(٢) فوائده من دروس الشيخ ابن جبرين على شرح كتاب التوحيد للسدحان ص ٣٧.

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص ١٦٠.

(٤) أخرجه البخاري (٦٦٩٢)، ومسلم (١٦٣٩).

وفي رواية عبد الله بن مرة «لا يَرُدُّ شَيْئاً»^(١). قال ابن حجر: «وَهِيَ أَعْمُ»^(٢).
وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي ﷺ عن النذر^(٣).
وفي لفظ لمسلم قال أخذ رسول الله ﷺ يوماً ينهانا عن النذر ويقول: «إنه لا يرد شيئاً وإنما يستخرج به من الصحيح»^(٤).
وجاء النص بصيغة النَّهْيِ الصَّرِيحَةِ في حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئاً، وإنما يستخرج به من البخيل»^(٥).
وفي حديث أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم أكن قدرته ولكن يلقيه النذر إلى القدر قد قدر له فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل»^(٦).
وقد ذكر الحافظ ابن حجر هذه الأحاديث وألفاظها، ثم ذكر رحمته أن فيها إشارة إلى تعليل النهي عن النذر وأن كثيراً من المالكية وأكثر الشافعية على أن النذر مكروه لثبوت النهي عنه، ثم قال: واحتجوا بأنه ليس طاعة محضة لأنه لم يقصد به خالص القربة وإنما قصد أن ينفع نفسه أو يدفع عنها ضرراً بما التزمه. وجزم الحنابلة بالكراهة، وعندهم رواية في أنها كراهة تحريم وتوقف بعضهم في صحتها»^(٧).

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٢)، ومسلم (١٦٣٩).

(٢) فتح الباري ١١/٥٧٦.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٠٨)، ومسلم (١٦٣٩).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٣٩).

(٥) أخرجه مسلم (١٦٤٠).

(٦) أخرجه البخاري (٦٦٩٤).

(٧) فتح الباري ١١/٥٧٦-٥٧٨.

قال شيخ الإسلام: «وأصل عقد النذر منهي عنه»^(١). وقال في جامع الرسائل: «وأما النذر لها»^(٢) فينبغي أن يعلم أن أصل النذر مكروه منهي عنه بلا نزاع أعلمه بين الأئمة»^(٣).

وبعض العلماء يميل إلى استحباب النذر^(٤).

ولعل القائل باستحبابه نظر إلى ما يؤول إليه عند الوفاء به، فقد ذكر الحافظ في الفتح نقلاً عن القاضي حسين المتولي والغزالي أنه مستحب؛ لأن الله أثنى على من وفى به، ولأنه وسيلة إلى القربة^(٥).

وقال الحافظ في الفتح: «وإني لأتعجب ممن انطلق لسانه بأنه ليس بمكروه مع ثبوت الصريح عنه فأقل درجاته أن يكون مكروهاً كراهة تنزيه»^(٦).

وقال الصنعاني: «القول بتحريم النذر هو الذي دلّ عليه الحديث، ويزيده تأكيداً تعليله بأنه لا يأتي بخير، فإنه يصير إخراج المال فيه من باب إضاعة المال، وإضاعة المال محرمة»^(٧).

قال الشيخ الألباني في حديث: «ولكنه شيء استخرج به من البخيل»: «دل الحديث بمجموع ألفاظه أن النذر لا يشرع عقده بل هو مكروه وظاهر النهي في بعض طرقه أنه حرام، وقد قال به قوم، إلا أن قوله: «استخرج به من البخيل» يشعر أن الكراهة والحرمه خاصة بنذر المجازاة أو المعاوضة دون نذر التبرر فهو قربة

(١) مجموع الفتاوى ١١/٥٠٥.

(٢) الكلام كان في سياق القبور وزيارتها الشرعية والبدعية.

(٣) جامع المسائل المجموعة الثالثة ص ١٢٨.

(٤) عمدة القاري ١٣/٢٠٦، ٢٠٨.

(٥) فتح الباري ١١/٥٨٦.

(٦) فتح الباري ١١/٥٧٨.

(٧) سبل السلام ٤/١١١.

محضة وهو فوق ثواب التطوع وهذا النذر هو المراد، والله أعلم بقوله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِرِ﴾ دون الأول، قال الحافظ في الفتح (١١ / ٥٠٠): وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن قتادة في قوله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِرِ﴾ قال: كانوا ينذرون طاعة الله من الصلاة والصيام والزكاة والحج والعمرة ومما افترض عليهم فسماهم الله أبراراً^(١)، وهذا صريح في أن الشئ وقع من غير نذر المجازاة^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «والنذر في الأصل مكروه بل إن بعض أهل العلم يميل إلى تحريمه لأن النبي ﷺ نهى عنه وقال: «لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل»، ولأنه إلزام لنفس الإنسان مما جعله الله في حل منه وفي ذلك زيادة تكليف على نفسه.

ولأن الغالب أن الذي ينذر يندم، وتجده يسأل العلماء يمينا وشمالا يريد الخلاص مما نذر لثقله ومشقته عليه، ولا سيما ما يفعله بعض العامة إذا مرض أو تأخر له حاجة يريد لها تجده ينذر كأنه يقول: إن الله لا ينعم عليه بجلب خير أو دفع الضرر إلا بهذا النذر»^(٣).

وقال بعد ذلك: «وبعض العلماء يحرمه وإليه يميل شيخ الإسلام ابن تيمية للنهي عنه ولأنك تلزم نفسك بأمر أنت في عافية منه...»^(٤). وهذا النهي من رسول الله ﷺ بقوله: «إنما يستخرج به من البخيل»^(٥) ينصرف إلى النذر المقيد.

(١) انظر تفسر الطبري ١٢٩/٢٩.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤٧/١.

(٣) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/٢٢٩، ٢٣٠. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-١/٢٣٦. وشرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٢٨٢/٣.

(٤) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/٢٤٢. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-١/٢٤٩. وشرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٢٨٢/٣.

(٥) أخرجه البخاري (٦٦٠٨) (٦٦٩٢) (٦٦٩٣).

والنذر المقيد حقيقته: أن يلزم العبد نفسه بطاعة الله جل وعلا مقابل شيء يحدثه الله جل وعلا له ويقدره، ويقضيه له، كأن يقول مثلاً: إن شفى الله مريضى فله على نذر بأن أتصدق بكذا وكذا، أو إن نجحت فسأصلي ليلة، أو إن عُيِّنت في هذه الوظيفة فسأصوم أسبوعاً، ونحو ذلك، فهذا كأنه يشترط بهذا النذر على الله جل وعلا فيقول: يا رب، إن أعطيتني كذا: صمْتُ لك، وإن أنجحتني صليت، أو تصدقتُ، وإن شفيت مريضى فعلت كذا وكذا، يعني: مقابلةً للفعل بالفعل، وهذا هو الذي وصفه النبي عليه السلام والسلام بقوله: «إنما يُستخرجُ به من البخيل»؛ لأن البخيل هو الذي لا يعمل العبادة حتى يُقاضَى عليها، فصار بما أعطاه الله من النعمة أو بما دفع عنه من النعمة كأنه في حسِّ ذلك الناذر قد أعطي الأجر، وأعطي ثمن تلك العبادة^(١).

قال في شفاء الصدور: «فقد نهى الصادق المصدوق المبلغ عن الله تعالى عن النذر وأخبر أنه لا يأتي بخير وأنه ليس من الأسباب الجالبة لخير أو الدافعة لشر أصلاً وإنما يوافق القدر موافقة كما يوافقه سائر الأسباب التي ليست بمشروعة فيخرج البخيل حينئذ ما لم يكن يخرج من قبل ذلك.

فإذا كان نذر الطاعات لله المعلقة بشرط لا فائدة فيه ولا يأتي بخير فما الظن بالنذر لما لا يضر ولا ينفع.

هذا وقد صار الناذرون يقول أحدهم: مرضت فنذرت ويقول الآخر: ركب البحر فنذرت، ويقول الآخر: حبست فنذرت، ويقول الآخر: أصابتني فاقة فنذرت، وقد قام بنفوسهم أن هذه النذور هي السبب في حصول مطلوبهم ودفع مرهوبهم وقد أخبر الصادق المصدوق أن نذر الطاعة لله فضلاً عن معصية ليس سبباً لخير وإنما

(١) التمهيد لشرح الكتاب التوحيد ص ١٥٩.

الخير الذي يحصل للناذر موافقة قدر. كموافقة سائر الأسباب^(١).
ومن ظن أنه لا تحصل حاجة من حاجاته إلا بالنذر فإنه اعتقاد محرم لأنه ظن
أن الله لا يعطي إلا بمقابل، وهذا سوء ظن بالله وسوء اعتقاد فيه **وَاللَّهُ**، بل هو
المتفضل المنعم على خلقه^(٢).

نقل الحافظ ابن حجر عن القرطبي قوله: «وقد ينضمُّ إلى هذا اعتقاد جاهل
يظن أن النذر يوجب حصول ذلك الغرض، أو أن الله يفعل معه ذلك الغرض
لأجل ذلك النذر، وإليهما الإشارة بقوله في الحديث أيضاً **«فإن النذر لا يرد من
قدر الله شيئاً»** والحالة الأولى تقارب الكفر، والثانية خطأ صريح.
قلت^(٣): بل تقرب من الكفر أيضاً^(٤).

ونخرج بأقوال أهل العلم أن النذر له تعلقان:
الأول: من جهة صرفه للمندور له تعظيماً فيطلق عليه من هذه الجهة عبادة
يجب أن تصرف لله وحده.

الثاني: من جهة إلزام نفس الإنسان ما جعله الله في حل منه وفي ذلك زيادة
تكليف على نفسه فيطلق عليه من هذه الجهة مكروه. ومع ذلك فإنه إذا صاحب
هذا النذر اعتقاد أو ظن أن النذر يرد القدر أو يمنع من حصول المقدر أو ما شابه
ذلك فإنه يزداد على كراهة النذر تحريم ذلك الاعتقاد فيجتمع في حقه الكراهة
والتحريم، والله أعلم.

(١) شفاء الصدور ٦٦، ٦٧.

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص ١٦٠.

(٣) القائل هو الحافظ ابن حجر

(٤) فتح الباري ١١/ ٥٧٩.

٣ - فائدة:

قال الشيخ السعدي رحمته: «باب النذر مخالف للأصل الذي هو أن الوسائل لها أحكام المقاصد، والنذر عقده مكروه، وهو الوسيلة والوفاء به واجب، وهو المقصود، فالشارع نهى عن النذر وقال: «إنه لا يأتي بخير» وأمر بالوفاء به، ومدح الموفين، والسبب ظاهر؛ فإن إيجاب الإنسان على نفسه شيئاً من العبادات التي عافاه الله من وجوبها تعرض للبلاء وتعرض للمعصية، والإنسان ينبغي له أن يسعى في أسباب العافية الدينية والدنيوية من كل وجه، فإذا نذر؛ فقد حمل نفسه شيئاً من العبادات التي عافاه الله من وجوبها تعرض للبلاء وتعرض للمعصية، والإنسان ينبغي له أن يسعى في أسباب العافية الدينية والدنيوية من كل وجه، فإذا نذر فقد حمل نفسه أمراً لا يدري هل يطيقه أم لا، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى أن العبادة لله لا تتم ولا تكمل إلا بالإخلاص التام لله والنذر فيه إخلال من الإخلاص ونقص، فإنه إذا قال العبد: لله علي نذر إن شفاني أو شفني مريضاً أو أعطاني الشيء الفلاني؛ لأفعلن كذا وكذا من العبادات، ثم حصل له، كان ذلك يشبه المعاوضة والمقابلة، وأنه لم يفعل العبادة التي عينها إلا بالشرط الذي علقها عليه، والإخلاص المحض أن يكون الداعي والحامل للعمل وجه الله خالصاً، لا جزاء عاجل.

ومن جهة أخرى أن الناذر جزم على الفعل ولم يعلقه بالمشيئة، وهو من هذا الوجه يشبه المتألي على الله.

ومن جهة أخرى كثير من الناس يظن أن النذر سبب لحصول الأمر المنذور، وهذا كذب بنص الشارع، حيث قال: «إنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل»؛ فهو ليس من الأسباب التي نصبها الشارع لحصول مسيئاتها، وفي قوله:

«وإنما يستخرج به من البخل» إشارة إلى ضعف إخلاص الإنسان، فإن البخل الذي لا داعي قوي عنده من الإيمان يقضي على بخله، وإنما يستخرج منه بمثل النذر ونحوه؛ فكأن خيره الذي فيه خير ناقص ردي. فبهذه الأسباب صار عقد النذر مكروهاً والوفاء به واجباً^(١).

٤ - أقسام النذر:

ينقسم النذر إلى قسمين: نذر لله، ونذر لغير الله.

القسم الأول: النذر لله وله أقسام:

- ١- نذر الطاعة ويجب الوفاء به عند الجمهور لمن قدر عليه لقوله ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه»^(٢) ومثاله نذر الصلاة والصوم والحج والعمرة وصلة الأرحام.
- ٢- نذر المعصية كالزنا وشرب الخمر ونحوه فلا يجوز الوفاء به لقوله ﷺ: «ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»^(٣)، وقوله: «لا وفاء لنذر في معصية»^(٤)، ولكن يجب عليه أن يكفر عن نذره بكفارة يمين لقوله في حديث عائشة رضي الله عنها: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين»^(٥).

وللإمام أحمد في وجوب الكفارة روايتان، أشهرها الوجوب، قال شيخ الإسلام: «وهو ظاهر مذهب أحمد»^(٦). وقال الأئمة الثلاثة بعدم وجوب الكفارة. وقال النووي رحمته الله: «ولا تلزمه كفارة يمين ولا غيرها وبهذا قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وداود وجهور العلماء وقال أحمد تجب فيه كفارة اليمين

(١) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد ص ١٤٩-١٥٠.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٩٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٩٦).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٤١).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٢٩٢) والترمذي (١٥٢٥).

(٦) جامع المسائل المجموعة الثالثة ص ١٢٩.

للحديث المروي عن عمران بن حصين رضي الله عنه وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين» ^(١).

ورجح شيخنا عبد العزيز بن باز رحمته الله وجوب الكفارة فيها ^(٢). واختاره أيضاً الشيخ ابن عثيمين رحمته الله ^(٣)، وابن جبرين ^(٤). والله أعلم.

٣ - النذر المباح مثل: لو نذر أن يلبس هذا الثوب فإن شاء لبسه وإن شاء لم يلبسه وكفر كفارة يمين ^(٥).

٤ - النذر الذي لم يسم، كأن ينذر الإنسان بدون أن يذكر شيئاً معيناً، كأن يقول: «علي نذر إن شفى الله مريضى» ولم يُسم شيئاً فعليه كفارة يمين، لحديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين» ^(٦).

٥ - نذر اللجاج والغضب وسمي بهذا الاسم لأن اللجاج والغضب يحملان عليه غالباً وليس بلازم أن يكون هناك لجاج وغضب وهو كل نذر يخرج مخرج اليمين للحث على فعل شيء، أو المنع أو التصديق أو التكذيب مثل لو قال: حصل اليوم كذا وكذا فقال الآخر: لم يحصل فقال: وإن كان حاصلًا فعلي الله نذر أن أصوم سنة، فالغرض من هذا النذر التكذيب فإذا تبين أنه حاصل فالناذر مخير ^(٧) بين أن يصوم سنة وبين أن يكفر كفارة يمين لأنه إن صام فقد وفى بنذره

(١) شرح مسلم ١١٣/٧، ١١٥. وانظر: مجموع الفتاوى ٥٠٤/٢١، الاقتضاء ٣١٥، المغني ٥/١، والمجموع شرح المذهب ٤٥٧/٨.

(٢) من شرحه على كتاب التوحيد.

(٣) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/٢٣٩، ٢٣٤. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-١/٢٤١، ٢٤٥.

(٤) فوائد من دروس الشيخ ابن جبرين على شرح كتاب التوحيد للسدحان ٣٦.

(٥) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/٢٣٢. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١-١/٢٣٩.

(٦) أخرجه الترمذي (١٥٢٨).

(٧) انظر قول النووي في شرحه على مسلم ١٠٤/١١ حيث قال في هذه المسألة: «فهو بالخيار، بين كفارة يمين وبين ما التزمه».

وإن لم يصم حنث والحانث في اليمين يكفر كفارة يمين، فقد جاء عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نذر في غضب، وكفارته كفارة يمين»^(١).

قال ابن تيمية رحمته الله: «موجب نذر اللجاج والغضب عندنا أحد شيئين على المشهور، إما التكفير، وإما فعل المعلق، فإذا لم يلتزم الوجوب المعلق، ثبت وجوب الكفارة»^(٢).

٦ - المكروه: كأن ينذر طلاق زوجته^(٣). أو نذر ترك التطوع^(٤).

قال في الروض المربع: «وإن نذر مكروها من طلاق أو غيره استحب له أن يكفر كفارة يمين ولا يفعله»^(٥).

القسم الثاني: النذر لغير الله كالنذر للموتى، والقبور، والأشجار وهذا فيه صرف عبادة لغير الله ﷻ ويسمى النذر الشركي فالنذر لغير الله لا ينعقد إطلاقاً ولا تجب فيه كفارة بل هو شرك أكبر يجب التوبة منه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «ولا يجوز أن ينذر أحد إلا طاعة، ولا يجوز أن ينذرها إلا لله فمن نذر لغير الله فهو مشرك كمن صام لغير الله وسجد لغير الله»^(٦).

وقال أيضاً رحمته الله: «وأما ما نذره لغير الله كالنذر للأصنام والشمس والقمر والقبور ونحو ذلك، فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات والحالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة، وكذلك الناذر للمخلوق ليس عليه وفاء ولا كفارة، فإن كليهما شرك، والشرك ليس له حرمة، بل عليه أن يستغفر الله من هذا العقد ويقول ما قال

(١) رواه الإمام أحمد (٢٠١٢٩) (٢٠١٩٧).

(٢) مجموع الفتاوى ٣٥/٣٠٥، وانظر ٢٣/٣٦، وشرح مسلم للنووي ١١/١٠٤.

(٣) الروض مع الحاشية ٧/٤٩٩.

(٤) عمدة القاري ٣/٢٠٨.

(٥) الروض مع الحاشية ٧/٤٩٩.

(٦) منهاج السنة ٢/٤٤٠.

النبي ﷺ حيث قال: «من حلف بالللات والعزى فليقل لا إله إلا الله»^(١).

وقال أيضاً: «والنذر للمخلوقات أعظم من الحلف بها، فمن نذر لمخلوق لم ينعد نذره ولا وفاء عليه باتفاق العلماء: مثل من ينذر لميت من الأنبياء والمشائخ وغيرهم... وإنما يوفى بالنذر إذا كان لله ﷻ، وكان طاعة؛ فإن النذر لا يجوز إلا إذا كان عبادة، ولا يجوز أن يعبد الله إلا بما شرع. فمن نذر لغير الله فهو مشرك أعظم من شرك الحلف بغير الله، وهو كالسجود لغير الله»^(٢).

وقال ابن تيمية رحمه الله: «وإن نذر ما ليس بطاعة مثل النذر لبعض المقابر والمشاهد وغيرها زيتاً أو شمعا أو نفقة أو غير ذلك فهذا نذر معصية، وهو شبيه من بعض الوجوه النذر للأوثان؛ كاللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى: فهذا لا يجوز الوفاء به بالاتفاق»^(٣).

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «فما أسرع أهل الشرك إلى اتخاذ الأوثان من دون الله، ولو كانت ما كانت، ويقولون: إن هذا الحجر، وهذه الشجرة، وهذه العين تقبل النذر، أي: تقبل العبادة من دون الله تعالى، فإن النذر عبادة وقربة، يتقرب بها الناذر إلى المنذور له»^(٤).

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «إذا ثبت كون النذر عبادة لله فصرفه إلى غيره شرك»^(٥).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «وهذه قاعدة في توحيد العبادة، فأى فعل كان عبادة فصرفه لغير الله شرك»^(٦).

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٢٠٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٣/ ١٢٣.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٥/ ٢٥٤.

(٤) إغاثة اللهفان ١/ ٢١٢.

(٥) كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب بشرح الشيخ ابن عثيمين ١/ ٢٥٠.

(٦) مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٩/ ٢٤٣. وانظر: القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٢٥٠.

وجاء في كتاب الانتصار لأبائنا: «وقال الشيخ صنع الله الحنفي في الرد على من أجاز النذر والذبح للأولياء، وأثبت الأجر في ذلك: «فهذا الذبح والنذر، إن كان على اسم فلان وفلان، لغير الله فيكون باطلا. وفي التنزيل ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام. ١٢١]، ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١١٢] لَا شَرِيكَ لَهُ، ﴿[الأنعام. ١٦٢-١٦٣]». أي: صلاتي وذبحي لله، كما فسر به قوله ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْزَرْ﴾ [الكوثر. ٢]. قال: والنذر لغير الله إشراك مع الله. إلى أن قال: والنذر لغير الله كالذبح لغيره.

وقال الفقهاء: خمسة لغير الله شرك: الركوع، والسجود، والذبح، والنذر، واليمين.

قال: والحاصل أن النذر لغير الله فجور، فمن أين تحصل لهم الأجور! وقال ابن النحاس في كتاب الكبائر: «ومنها إيقاد السرج عند الأحجار والأشجار، والعيون والآبار، ويقولون: إنها تقبل النذر!! وهذه كلها بدع ومنكرات قبيحة، تجب إزالتها ومحو أثرها؛ فإن أكثر الجهال يعتقدون أنها تنفع وتضر، وتجلب وتدفع، وتشفي المرضى، وترد الغائب إذا نذر لها. وهذا شرك ومحادة لله ورسوله» (١) (٢).

وفي الانتصار أيضاً: «قال الشيخ قاسم الحنفي في شرح درر البحار: «النذر الذي ينذره أكثر العوام، على ما هو مشاهد الآن: كأن يكون لإنسان غائب أو مريض، أو له حاجة ضرورية، فيأتي إلى قبر بعض الصالحاء، ويجعل على رأسه سترة، ويقول: يا سيدي فلان! إن رد الله غائبي أو عوفي مريض، أو قضيت

(١) تنبيه الغافلين للنحاس ٤٠٣.

(٢) الانتصار لأبائنا ٧٦، وانظر: تيسير العزيز الحميد ٢٠٦.

حاجتي فلك من الذهب كذا، أو من الفضة كذا، أو من الطعام كذا، أو من الماء كذا، أو من الشمع كذا. فهذا باطل بالإجماع لوجوه منها: أنه نذر لمخلوق، والنذر للمخلوق لا يجوز؛ لأنه عبادة، والعبادة لا تكون لمخلوق.

ومنها: أن المنذور له ميت، والميت لا يملك.

ومنها أنه ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله، واعتقاد ذلك كفر. إلى أن قال: إذا علمت ذلك فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها، وينقل إلى ضرائح الأولياء تقرباً إليهم، فحرام بإجماع المسلمين^(١).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله في التيسير: «وقد نص غير واحد من العلماء على أن النذر لغير الله شرك»^(٢).

وقال أيضاً **رحمته**: «إذا علمت ذلك فهذه النذور الواقعة من عباد القبور وأشباههم لمن يعتقدون فيه نفعا أو ضرا فيتقرب إليه بالنذر، ليقضي حاجته أو ليشفع له. كل ذلك شرك في العبادة، وهو شبيه بما ذكر الله عن المشركين في قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦]».

قالت اللجنة الدائمة للإفتاء: «من اعتقد من المكلفين المسلمين جواز النذر والذبح للمقبورين فاعتقاده هذا شرك أكبر مخرج من الملة يستتاب صاحبه ثلاثة أيام ويضيق عليه فإن تاب وإلا قتل»^(٣).

(١) الانتصار ٧٤، ٧٥، وانظر: تيسير العزيز الحميد ٢٠٦.

(٢) تيسير العزيز الحميد ٢٠٤.

(٣) فتاوى اللجنة ص ١١٠.

٢٧١- النسك *

[الذبح، العبادة]

قال ابن الأثير: «المنسك: المذبح. وقد نسك ينسك نسكا إذا ذبح. والنسيكة الذبيحة، وجمعها نُسْكٌ.

والنُّسْكُ والنُّسْكُ أيضاً: الطاعة والعبادة وكل تُقَرَّبُ به إلى الله تعالى.

والنُّسْكُ: ما أمرت به الشريعة، والورع: ما نهت عنه.

والناسك: العابد. وسئل ثعلب عن الناسك ما هو؟ فقال: هو مأخوذ من النسيكة، وهي سبيكة الفضة المصفاة كأنه صَفَّى نفسه لله تعالى»^(١).

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢].

قال مجاهد في قوله تعالى ﴿وَنُسُكِي﴾: «النسك الذبح في الحج والعمرة»^(٢).

وعن سعيد بن جبیر قال: ﴿وَنُسُكِي﴾ ذبحي، وكذا قال الضحاك^(٣).

وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن النسك:

* تيسير العزيز الحميد ص ١٨٧، فتح المجيد ص ١٦٥. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ٩٧. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ١ / ٢٣٦ ط ٢ - ١ / ٢٧٧. ومن المجموع ٩ / ٢٢٦.

(١) النهاية (ن س ك).

(٢) تفسير الطبري ١٢ / ٢٨٤.

(٣) تفسير الطبري ١٢ / ٢٨٤، تفسير ابن كثير ٣ / ٣٧٧.

الذبيحة لله تعالى ابتغاء وجهه فإنها أجل ما يتقرب به إلى الله^(١).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وفي الآية دلائل متعددة على أن الذبح لغير الله شرك كما هو بين عند التأمل، وفيها بيان العبادة، وأن التوحيد مناف للشرك مضاد له»^(٢).

وهذا الباب له تعلق شديد ببابي (الذبح)، (العبادة).

(١) تيسير العزيز الحميد ص ١٨٧.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ١٨٨.

٢٧٢- النُّشْرَةُ *

النشرة في اللغة على وزن فُعلة، من النشر بمعنى التفريق والكشف، وتأتي بمعنى البسط خلاف الطي، يقال نشر الثوب ونحوه ينشره نشرًا ونشره أي بسطه^(١).

قال ابن الأثير: «النُّشْرَةُ بالضم: ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن أن به مسًا من الجن، سميت نشرة لأنه يُنشر بها عنه ما خامره من الداء أي يكشف ويزال»^(٢).

وقال ابن القيم: «النشرة حل السحر عن المسحور»^(٣).

وقال الحسن: «النُّشْرَةُ من السحر»^(٤).

وقال الخطابي: «النُّشْرَةُ معروفة وهي ضرب من علاج المصاب بمس الجن

* التمهيد لابن عبد البر ٥/٧٢٢، ٦/٢٤١، ١٣/٧٠. مصنف عبد الرزاق ١١/١٣. شرح السنة للبغوي ١٢/١٥٩، ١٩٠. الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/٦٣. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ٢/٣٤٠. تيسير العزيز الحميد ٤٢١. فتح المجيد ص ٣٤١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢٠٩. القول المفيد لابن عثيمين ط ١- ٢٩/٢ ط ٢- ٨٥/٢ ومن المجموع ٩/٥٥٢. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٣/٣٠. معارج القبول ١/٤٣١. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٦٨٨. نور على الدرب ص ٢١٢، ٢١٦، ٢١٨، ٢٢٢، ٢٢٦. النشرة لعبدالعظيم أبابطين، علاج الأمور السحرية لأبي بكر الحنبلي. منهج الإمام مالك في العقيدة ص ٤٠٣. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١١٢٢. الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة لأبي عبد الرحمن العلوي ص ٢٧٥. موقف الإسلام من السحر أ. حياة ص ٦٣٩.

(١) لسان العرب (ن ش ر).

(٢) النهاية: (ن ش ر).

(٣) أعلام الموقعين ٤/٣٩٦.

(٤) انظر مصنف ابن أبي شيبة (٣٥٦٦)، تيسير العزيز الحميد ص ٤٢١.

وعمل السحر، ينشر به ذلك القارض تنشيرا وقد يجعل صاحبه بصُوب من مياه مختلفة المواضع ينفث فيه ويرقي وقد كرهه غير واحد من العلماء^(١).

وليس كل ما يعالج به المريض حلال، بل من العلاج ما هو محرم نهي عنه، ففي الحديث أنه ﷺ نهى عن الدواء الخبيث^(٢). وقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِي مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ»^(٣)، وقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالِدَوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً فَتَدَاوَوْا وَلَا تَتَدَاوَوْا بِحَرَامٍ»^(٤) وذلك كالخمر والذبح لجني أو ما شابهه.

والنشرة إنما أدخلت في باب التوحيد؛ لأن منها ما هو تداوٍ شركي يخل بالتوحيد.

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [الإسراء: ٨٢]. وقال عن كتابه العزيز ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ﴾ [فصلت: ٤٤]. وقال عن إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ [الشعراء: ٨٠].

وفي حديث جابر بن عبد الله عليه السلام قال: سئل النبي ﷺ عن النشرة فقال: «من عمل الشيطان»^(٥).

ومن أسماء الله الشافي فالأمراض البدنية والروحية والجسدية والنفسية لا شافي منها إلا الله فقد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة وعائشة مرفوعا:

(١) أعلام الحديث ٢/ ١٥٠٤.

(٢) مسند الإمام أحمد (٨٠٣٤) (٩٧٥٥)، وأبوداود (٣٨٧٠)، والترمذي (٢٠٤٥).

(٣) مجمع الزوائد ٨٩/ ٥.

(٤) أخرجه أبوداود (٣٨٧٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد (١٤١٨١)، وأبوداود (٣٨٦٨).

«اللهم رب الناس، أذهب الباس واشفه، وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاءً لا يُغادر سَقَمًا»^(١).

❖ أقسام النشرة:

تنقسم النشرة إلى قسمين:

القسم الأول: حل السحر عن المسحور بالرقى، والتعوذات، والدعوات الصحيحة، وبالأدوية المباحة، فهذا جائز بدلالة الكتاب والسنة وإجماع الأمة وفق الشروط المعتمدة، وقد تقدم ذكر الشروط في باب الرقى.

قال صديق حسن خان: «وكل عمل ودعاء ينشر المرض والداء، وينفع من الأسقام والأدواء، يصدق أنه نُشْرَة، يجوز الانتفاع به، إن كان من ألفاظ القرآن والسنة، أو من المأثور من السلف الصالحاء، الخالي عن أسماء الشرك وصفاته باللسان العربي، وإلا كان حراماً أو شركاً»^(٢).

القسم الثاني: حل السحر عن المسحور بسحر مثله سواء في ذلك أن يأتي المسحور إلى الساحر أو يؤتى به إلى الساحر أو الكاهن ليسأله حل السحر وإطلاقه عنه فيقوم الساحر أو الكاهن بالاستعانة بالشياطين وينتج عنه إخبار المسحور عن مكان السحر أو الذي عمل السحر أو يقوم الساحر بإخراج السحر من موضعه وقد يأمر الساحر المسحور بذبح شاة أو بقرة أو نحو ذلك، وأن يذكر اسم الساحر أو الجني عليها أو يكون بكتابة عزائم شركية وتعاويز لا يعرف معناها، كالطلاسم ونحوها فيعلقها المسحور على بدنه أو في بيته أو على دابته أو غير ذلك.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٣) (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١).

(٢) الدين الخالص ٢/ ٣٤٣.

* حكم النُّشْرَةِ:

اختلف العلماء في حل السحر عن المسحور بسحر مثله، فأثبتته بعضهم وأنكره آخرون؛ لأنه يعتمد على السحر فهو محرم، والنشرة بهذا تكون من قبل الشياطين والسحرة فتكون مضادة للتوحيد^(١).

وقد استدل المثبتون بما اشتهر عن سعيد بن المسيب. قال قتادة لسعيد ابن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر؟ قال: «لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينفعه»^(٢).

وقال سعيد بن المسيب في الرجل يؤخذ عن امرأته: «اتئدوا لم تنهوا عما ينفعكم، إنما نهيتم عما حرم عليكم»^(٣).

وعن عطاء قال: «لا بأس أن يأتي المؤخذ عن امرأته، والمسحور من يُطْلَقُ عنه»^(٤).

وقال ابن حجر: «وقد سئل أحمد عن يطلق السحر عن المسحور، فقال: «لا بأس به»»^(٥).

وقال القرطبي: «فأجازه سعيد بن المسيب على ما ذكره البخاري، وإليه مال المزني، وكرهه الحسن البصري، وقال الشعبي: لا بأس بالنشرة...»^(٦).

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٤٢١.

(٢) أخرجه البخاري معلقاً في كتاب الطب باب: هل يستخرج السحر انظر: صحيح البخاري ١٠١٨، الفتح ٢٣٢/١٠، ٢٤٣، وقال الحافظ في التعليل: «رواه الأثرم في السنن وساق إسناده، ثم قال: وإسناده صحيح» (التعليل ٤٩/٥).

(٣) علقه البخاري ١٠/١٩٨، ١٩٩.

(٤) شرح السنة للبغوي ١٢/١٩٠.

(٥) فتح الباري ١٠/٢٣٣.

(٦) الجامع لأحكام القرآن ٢/٤٩.

وقال الحافظ: «وقد تمسك قوم بهذا العموم، فأجازوا كل رقية جربت منفعتها ولو لم يعقل معناها، لكن دل حديث عوف أنه ما كان من الرقي يؤدي إلى الشرك فيمتنع احتياطاً»^(١).

وحديث عوف هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «أعرضوا عليّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»^(٢).

أما المانعون: فاستدلوا بحديث جابر بن عبد الله، قال سئل رسول الله ﷺ عن النُّشْرَةِ فقال: «هو من عمل الشيطان»^(٣).

وروي عن أبي رجاء عن الحسن قال: «سألت أنس بن مالك عن النُّشْرَةِ فقال: ذكروا عن النبي ﷺ أنها من عمل الشيطان»^(٤). وقال قتادة: وكان الحسن يكره ذلك ويقول: «لا يعلم ذلك إلا ساحر»^(٥). وسئل مرة عن النُّشْرَةِ فقال: سحر^(٦). وسئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله^(٧).

وقال ابن الجوزي: «النُّشْرَةُ حل السحر عن المسحور، ولا يكاد يقدر عليه إلا ساحر»^(٨).

وللجمع بين هذه الروايات قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «والنُّشْرَةُ حل السحر عن المسحور. وهي نوعان حل سحر بسحر مثله وهو الذي من عمل الشيطان فإن

(١) فتح الباري ١٠/ ٢٠٦.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سنن أبي داود (٣٨٦٨).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٣٥٦٧).

(٥) فتح الباري ١٠/ ٢٤٤.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٣٥٦٦).

(٧) الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/ ٧٧.

(٨) فتح الباري ١٠/ ٢٣٣.

السحر من عمله فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور والثاني النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز بل مستحب وعلى النوع المذموم يحمل قول الحسن لا يحل السحر إلا ساحر^(١).

وقال ابن حجر: «فيختلف الحكم بالقصد، فمن قصد بها خيراً، كان خيراً وإلا فهو شر ثم الحصر المنقول عن الحسن ليس على ظاهره لأنه قد يخل بالرقى والأدعية والتعويد ولكن يحتمل أن تكون النُّشْرَة نوعين^(٢).

فما كان من الآيات القرآنية، والأسماء والصفات الربانية، والدعوات المأثورة النبوية فهو خير. أما إذا اشتملت على أسماء الشياطين، أو كان بلسان غير معلوم فهو شر^(٣).

قال ابن حجر: «ويوافق قول سعيد بن المسيب ما تقدم في حديث جابر عند مسلم مرفوعاً: **«من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل»**، ويؤيد مشروعية النُّشْرَة، حديث **«العين حق»** في قصة اغتسال العائن^(٤).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «وهذا الكلام من ابن المسيب يحمل على نوع من النُّشْرَة لا يعلم هل هو نوع من السحر أم لا؟ فأما أن يكون ابن المسيب يفتي بجواز قصد الساحر الكافر المأمور بقتله ليعمل السحر، فلا يظن به ذلك، حاشاه منه، ويدل على ذلك قوله: إنما يريدون به الإصلاح، فأى إصلاح في السحر؟! بل كله فساد وكفر - والله أعلم - ... وكذلك ما روي عن الإمام أحمد من إجازة النُّشْرَة فإنه محمول على ذلك وغلط من ظن أنه أجاز النُّشْرَة السحرية

(١) إعلام الموقعين ٤/٣٩٦.

(٢) فتح الباري ١٠/٢٤٤.

(٣) فتح الباري ١٠/٢٠٦.

(٤) فتح الباري ١٠/٢٣٣.

وليس في كلامه ما يدل على ذلك»^(١).

وقال ابن باز رحمته الله عن كلام ابن المسيب على النُّشْرَةِ: «هذا الكلام محمول على الحل بالرقية والمعوذات والأشياء المباحة لأن هذا من الإصلاح والإصلاح مأمور به والمنكر منهى عنه»^(٢).

فعلاج السحر بالسحر لا يجوز وعليه الفتوى. قال ابن باز: «لأن النبي ﷺ سئل عن النُّشْرَةِ فقال: «هي من عمل الشيطان»^(٣)؛ ولأن حلها بالسحر يتضمن دعوة الجن والاستعانة بهم وهذا من الشرك الأكبر»^(٤).
وبعض متأخري الحنابلة أجازوه للضرورة^(٥).

والقول بجواز الحل بالسحر مردود لعموم النهي عن إتيان الكهان والعرافين وللنهي عن التداوي بالحرام قال ابن مسعود: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم»^(٦) والسحر مما حرم الله فلا شفاء فيه.

وأيضاً فإن في تجويز النشرة الشركية إقراراً بوجود الساحر وجواز الرضى بعمله وهذا مخالف وهادم لما سبق بيانه في باب السحر ولأن فيه استعانة بغير الله.

أما ما ذكر عن الإمام أحمد رحمته الله في ذلك فإنه ليس صريحاً في جواز النشرة السحرية، قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «بل لما سُئِلَ - أي الإمام أحمد - عن الرجل يحل السحر قال: قد رخص فيه بعض الناس. قيل: إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه؟ فنفض يده. وقال: لا أدري ما هذا؟ قيل له: أفترى أن يؤتى مثل

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٤٢٣-٤٢٤.

(٢) من تعليق الشيخ على كتاب التوحيد.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) مجموع الفتاوى ابن باز ص ٦٩٢.

(٥) الفروع لابن مفلح ٦/ ١٧٨-١٧٩، الروض المربع ص ٤٧٥.

(٦) أخرجه البخاري معلقاً، وانظر مجمع الزوائد ٨٩/ ٥.

هذا؟ قال: لا أدري ما هذا؟ وهذا صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه، وكيف يجيزه؟ وهو الذي روى الحديث: أنها من عمل الشيطان، ولكن لما كان لفظ النشرة مشتركاً بين الجائزة والتي من عمل الشيطان، ورأوه قد أجاز النشرة ظنوا أنه قد أجاز التي من عمل الشيطان، وحاشاه من ذلك» اهـ^(١).

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم: «قال بعض الحنابلة يجوز الحل بسحر ضرورة والقول الآخر أنه لا يُحل وهذا الثاني هو الصحيح ثم قال: والسحر حرام وكفر. أفعمل الكفر لتحيا نفوس مريضة أو مصابة..»^(٢).

❖ من أنواع النُّشْرَةِ:

١- أخرج عبد الرزاق من طريق الشعبي قال: «لا بأس بالنُّشْرَةِ العربية التي إذا وطئت لا تضره، وهي أن يخرج الإنسان في موضع عضاه، فيأخذ عن يمينه وعن شماله من كل ثمر، يدقه ويقرأ فيه، ثم يغتسل به»^(٣).

٢- وذكر ابن بطال أن في كتب وهب بن منبه: «أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين، ثم يضربه بالماء، ويقرأ عليه آية الكرسي والقواقل، ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به، فإنه يذهب عنه كل ما به، وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله»^(٤).

٣- ومن علاج السحر معرفة موضعه وبذل الجهد في ذلك فإذا عرف واستخرج

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٤٢٤-٤٢٥.

(٢) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ١/ ١٦٥.

(٣) انظر للاستزادة فتح الباري ١٠/ ٢٤٤، ٢٤٥ وكتاب السحر ٢٤٢، ٢٤٣ ففيه زيادة تفصيل فليراجع.

(٤) فتح الباري ١٠/ ٢٣٣، وانظر تيسير العزيز الحميد ص ٤٢٥. وقد ذكر ذلك الشيخ عبد العزيز بن باز وقال: «وقد جُرب هذا كثيراً ونفع الله به، وقد فعلناه مع كثير من الناس فنفعهم الله بذلك» مجمع فتاوى ابن باز ٢/ ٦٩١.

وأُتلف بطل السحر^(١).

٤- قال ابن مفلح: «ومن أعظم ما يتحصن به من السحر ومن أنفع علاج له بعد وقوعه، التوجُّهُ إلى الله ﷻ، وتوكل القلب والاعتماد عليه، والتعوذ والدعاء، وهذا هو السبب الذي لم يَصَحَّحْ عن النبي ﷺ أنه استعمل شيئاً قبله، بل قد يقال: لم يصح أنه استعمل شيئاً غيره، وهو الغاية القصوى، والنهاية العظمى. ولهذا في الخبر أنه لم يخرج، وإنما دفنه لئلا يفضي ذلك إلى مفسدة وانتشارها، لا لتوقف الشفاء والعافية عليه، وهذا واضح - إن شاء الله -»^(٢).

وفي الفتح: «قال ابن القيم: من أنفع الأدوية وأقوى ما يوجد من النُّشْرَةِ مقاومة السحر الذي هو من تأثيرات الأرواح الخبيثة بالأدوية الإلهية من الذكر والدعاء والقراءة، فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله ﷻ معموراً بذكره، وله ورد من الذكر والدعاء والتوجه لا يخل به كان ذلك من أعظم الأسباب المانعة من إصابة السحر له.

قال: وسلطان تأثير السحر هو في القلوب الضعيفة، ولهذا غالب ما يؤثر في النساء والصبيان والجهال، لأن الأرواح الخبيثة إنما تنشط على أرواح تلقاها مستعدة لما يناسبها أهـ ملخصاً وتعقب ابن حجر ابن القيم فقال ﷺ ويعكر عليه حديث الباب وجواز السحر على النبي ﷺ مع عظيم مقامه وصدق توجهه وملازمة ورده، ولكن يمكن الجواب عن ذلك بأن ذكره محمول على الغالب، وأن ما وقع به ﷺ لبيان تجويز ذلك... والله أعلم»^(٣).

(١) مجموع فتاوى ابن باز ص ٦٨٦.

(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح ٨٦/٣.

(٣) الفتح ١٠ / ٢٣٢، ٢٣٥.

٢٧٣- النفاق*

[الزنديق - الاستهزاء]

المنافق هو الذي يسر الشر ويظهر الخير.

قال الرازي: «النفاق بالكسر فعل المنافق»^(١).

وهو في اللغة مأخوذ من النفق.

وقال الجوهري: «والنفق: سربٌ في الأرض له مَخْلَصٌ إلى مكان... والنفاق:»

إحدى جِحرَةِ اليربوع، يَكْتُمُهَا وَيُظْهَرُ غَيْرَهَا، وهو موضعٌ يَرْقُّهُ، فإذا أُتِيَ من قِبَلِ القاصعاء ضرب النفاق برأسه فانتفق، أي خرج. والجمع النوافق.

والنفقة أيضاً مثال الهمزة: النفاق. تقول منه: نفق اليربوع تنفيقاً ونافق، أي

أخذ في نفاقه. ومنه اشتقاق المنافق في الدين»^(٢).

* صفة المنافق للإمام جعفر الفريابي تحقيق بدر البدر. القاضي أبو يعلى وكتابه مسائل الإيمان تحقيق سعود الخلف ص ٣٦١. التمهيد لابن عبد البر ٢٠/٢٦٨، ١٠/١٥٤. الإبانة لابن بطة العكبري ٦٨٥، ٧٠٥. شرح السنة للبخاري ١/٧١. مجموع الفتاوى لابن تيمية ٧/٣٠٤، ٢٨/٤٣٤. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/٢٠٠، ٥/٤٢٦. الآداب الشرعية لابن مفلح ١/٣٣. مدارج السالكين ١/٣٤٧. فتح الباري ١/١١١، ١١٢. الدرر السنية ٨/١٦٤. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ١/٩١، ٩٢. معارج القبول ١/٣٦٨. أهم المهمات لابن سعدي من المجموعة ٣/٦٨. مجموع الفتاوى لابن باز ١/٢٦٩. نور على الدرب ١٦٠. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٤/٥٧٥، ٧/٥٢. المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة الأحمدية ٢/٢٦١. ابن رجب وأثره في توضيح العقيدة للغفيلي ٤٠٥، ٤١٣. نواقض الإيمان الاعتقادية ٢/١٥٨. منهج الحافظ ابن رجب في العقيدة ١٩٩، ٢٠٢. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٠٦٨. الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د: جمال بن أحمد ١/١٧٥. مباحث العقيدة في سورة الزمر ٣٨٩. الإمام المروزي وجهوده في توضيح العقيدة للنفيجي ٤٤٣، ٤٥٠.

(١) مختار الصحاح (ن ف ق).

(٢) الصحاح للجوهري (ن ف ق).

وفي اللسان: «قال: ابن الأعرابي: «قُصْعَةُ اليربوع أن يحفر حفيرة ثم يسد بابها بترابها، ويسمى ذلك التراب الدَّامَاء، ثم يحفر حفراً آخر يقال له النافقاء و النفقة و النفق فلا ينفذها، ولكنه يحفرها حتى ترق، فإذا أُخِذَ عليه بقاصعائه عدا إلى النافقاء فضر بها برأسه و مرق منها» و تراب النَّفَقَةِ يقال له الرَّاهِطَاء.. وقال أبو عبيد: «سمي المنافق منافقاً للنفق وهو السَّرَب في الأرض، وقيل: إنما سمي منافقاً لأنه نافق كاليربوع وهو دخوله نافقاه... فهو يدخل في النافقاء ويخرج من القاصعاء، أو يدخل في القاصعاء ويخرج من النافقاء، فيقال هكذا يفعل المنافق، يدخل في الإسلام ثم يخرج منه من غير الوجه الذي دخل فيه، والنفاق: الدخول في الإسلام من وجه والخروج عنه من آخر، مشتق من نافقاء اليربوع إسلامية وقد نافق منافقة ونفاقاً»^(١).

والنفاق شرعاً: ما أجاب به الصحابي حذيفة رضي الله عنه حيث سئل ما النفاق فقال: «الذي يصف الإسلام ولا يعمل به»^(٢).

قال ابن جريج: «المنافق يخالف قوله فعله، وسره علانيته، ومدخله مخرجه، ومشهده مغيبه»^(٣).

قال ابن الأثير: «قد تكرر في الحديث ذكر النفاق وما تصرف منه اسماً وفعلاً وهو اسم إسلامي، لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به وهو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه وإن كان أصله في اللغة معروفاً»^(٤).

الدليل من الكتاب: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ

(١) لسان العرب (ن ف ق).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٤٨٤ / ٧ رقم ٣٧٤١٥، الحلية ٢٨٢ / ١، تعظيم قدر الصلاة ٦٣١ / ٢، صفة المنافق للفريابي ص ٦٦.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٧ / ١.

(٤) النهاية (ن ف ق).

يَحْدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿[النساء. ١٤٥]﴾. وقال تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُتَفِقِينَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا جَاءَكُم بِأَقْبَلِ بُرْهَانٍ لَكُمْ فِي هَذِهِ آيَاتِنَا وَلِأَنَّكُمْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلَدًا وَجَنَّةً مَعِينًا﴾ [النساء. ١٣٨-١٣٩]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَفِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى﴾ [النساء. ١٤٢]. وهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُفْقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَاهِنُونَ﴾ [التوبة. ٥٤]. وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطَحَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون. ٣]. وقال سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّرَ الْمَصِيرُ﴾ [التحریم. ٩].

وفي تفسير ابن كثير: «قال علي بن أبي طالب عليه السلام: بعث رسول الله ﷺ بأربعة أسياف: سيف للمشركين ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة. ٥]. وسيف للكفار أهل الكتاب: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة. ٢٩].

وسيف للمنافقين ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [التوبة. ٧٣].

وسيف للبغاة: ﴿فَقَتِلُوا الَّذِينَ تَبَغَّيْ حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات. ٩].

ثم عقب ابن كثير على ذلك بقوله: وهذا يقتضي أنهم يجاهدون بالسيوف إذا أظهروا النفاق وهو اختيار ابن جرير^(١).

(١) تفسير القرآن لابن كثير ٣٧١ / ٢.

الدليل من السنة: عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب، والذي لا يقرأ كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها»^(١). وفي رواية: «ومثل المنافق» بدل الفاجر^(٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تعير إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة»^(٣).

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان»^(٤).

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»^(٥).

والأحاديث في المنافق وصفته كثيرة صنّف فيها الإمام جعفر الفريابي كتاباً مستقلاً وسوف يأتي ذكر مزيد من الأحاديث في القسم الثاني من أقسام النفاق.

*** أقوال السلف:** قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إن أخوف ما أخاف عليكم ثلاثة: منافق يقرأ القرآن لا يخطئ فيه واواً ولا ألفاً، يجادل الناس أنه أعلم منهم ليضلهم عن الهدى، وزلة عالم، وأئمة مضلون»^(٦).

وعن ابن مسعود قال: «جاهدوا المنافقين بأيديكم، فإن لم تستطيعوا،

(١) أخرجه البخاري (٧٥٦٠) (٥٠٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٥٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٨٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد (١٣٠) (١٤٣).

(٥) أخرجه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

(٦) صفة المنافق للفريابي ص ٥٤، سنن الدارمي ص ٢١٨، والذهبي في السير ١١ / ٤٦٤.

فبألستكم، فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفهرُوا في وجوههم، فافعلوا»^(١).

وقال عبد الله بن مسعود: «اعتبروا المنافق بثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر. ثم قرأ: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ فَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [التوبة: ٧٥-٧٦]»^(٢).

قال طيسلة بن علي البهدي: «رأيت عبد الله بن عمر في أصول الأراك يوم عرفة، قال: وبين يديه رجل من أهل العراق، فقال: يا ابن عمر ما المنافق؟ قال: المنافق الذي إذا حدث كذب، وإذا وعد لم ينجز، وإذا أوْتمن لم يؤد، وذئب بالليل وذئب بالنهار. قال: يا ابن عمر فما المؤمن؟ قال: الذي إذا حدث صدق وإذا وعد أنجز وإذا أوْتمن أدى يأمن من أمسى بعقوبته من عارف أو منكر»^(٣).

وبوّب البخاري: «باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر. وقال إبراهيم التيمي: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً. وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل. ويُذكر عن الحسن: ما خافه إلا مؤمن ولا آمنه إلا منافق، وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة لقول الله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾»^(٤).

وكان عمر بن الخطاب يقول لحذيفة: «أنشدك الله هل سمّاني لك رسول الله

(١) الزهد لعبد الله بن المبارك رقم (١٣٧٧)، تاريخ مدينة دمشق ١٧٨/٣٣.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٣٧/٥، والفريابي في صفة المنافق ص ٤٧، الزهد لابن المبارك (١٠٦٧).

(٣) الإبانة لابن بطة (٩٠٥) ص ٦٨٨، تعظيم قدر الصلاة ٢/٦٠٩.

(٤) صحيح البخاري باب رقم ٣٦.

يعني في المنافقين فيقول لا، ولا أزكي بعدك أحدا»^(١).

وعن جبير بن نفير، أنه سمع أبا الدرداء، وهو في آخر صلاته، وقد فرغ من التشهد، يتعوذ بالله من النفاق. فأكثر التعوذ منه. فقال جبير: «ومالك يا أبا الدرداء أنت والنفاق؟ فقال: دعنا عنك، دعنا عنك. فوالله إن الرجل ليقرب دينه في الساعة الواحدة فيخلع منه»^(٢).

وعن مصعب بن سعد عن أبيه قال: «يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب»^(٣).

وروى الفريابي عن المعلی بن ريان قال: «سمعت الحسن يحلف في هذا المسجد بالله الذي لا إله إلا هو ما مضى مؤمن قط ولا بقي إلا وهو من النفاق مشفق، ولا مضى منافق ولا بقي إلا وهو من النفاق آمن»^(٤).

وفي رواية أخرى عن أيوب قال: سمعت الحسن يقول: «والله ما أصبح ولا أمسى مؤمن إلا وهو يخاف النفاق على نفسه»^(٥).

وقال الحسن: «إن من النفاق اختلاف اللسان والقلب واختلاف السر والعلانية واختلاف الدخول والخروج»^(٦).

وقال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ قلت لأبي عبد الله: ما تقول فيمن لا يخاف

(١) سير أعلام النبلاء ٢ / ٣٦٤. وجاء في الجواب الكافي ص ٢٦ نقلاً عن شيخ الإسلام يوضح معنى كلام حذيفة رضي الله عنه فيراجع هناك.

(٢) انظر سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٨٢.

(٣) أخرجه أبو عبيد في الإيمان (٨١)، وقال محققه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. من كتاب الشريعة للأجري ص ٦٨٩.

(٤) صفة النفاق (٨٧) ص ٧٣. وانظر فتح الباري ١ / ١١١.

(٥) صفة المنافق ص ٧٣.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ٧ / ٢٣٦، صفة المنافق للفريابي ص ٦١، صيانة صحيح مسلم ص ٢٣١.

على نفسه النفاق، قال: «ومن لا يأمن على نفسه النفاق؟»^(١).

وقال ابن القيم: «تالله لقد قطع خوف النفاق قلوب السابقين الأولين. لعلمهم بدقه وجله، وتفصيله وجمله»^(٢).

وينبغي أن يعلم أن الذي خافه السلف الصالح هو النفاق في الأعمال^(٣).

فوائد وأحكام:

١ - أقسام النفاق:

قسّم علماء السلف النفاق إلى قسمين كما قال الحسن رضي الله عنه: «النفاق نفاقان: نفاق بالتكذيب، ونفاق بالعمل»^(٤).

وقد يقال نفاق قلب، ونفاق عمل. أو نفاق اعتقادي، ونفاق عمل. أو نفاق أكبر، ونفاق أصغر.

القسم الأول: النفاق الاعتقادي ويسمى النفاق الأكبر وهذا ما عناه الإمام أحمد بقوله: «والنفاق هو الكفر أن يكفر بالله ويعبد غيره ويظهر الإسلام في العلانية مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله»^(٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فمن النفاق ما هو أكبر يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار، كنفاق عبد الله بن أبي وغيره بأن يظهر تكذيب الرسول، أو جحود بعض ما جاء به أو بغضه، أو عدم اعتقاد وجوب اتباعه، أو المسرة بانخفاض دينه، أو المساءة بظهور دينه، ونحو ذلك مما لا يكون صاحبه إلا عدواً

(١) مسائل ابن هانئ ١٧٦/٢.

(٢) مدارج السالكين ٣٥٨/١.

(٣) الإيمان لابن تيمية ص ٤٠٩. انظر فتح الباري ١/١١١.

(٤) الترمذي (٢٦٣٢)، والآجري (٩٣٩) ص ٦٩٩، وانظر للاستزادة تفسير ابن كثير حول الآية ٨، ٩

من سورة البقرة ٤٧/١ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٨/٢١٤.

(٥) أصول السنة ص ٨٢، اعتقاد أهل السنة ١/١٦٢.

للَّهِ ورسوله»^(١).

وقال **رحمته**: «فأما النفاق المحض الذي لا ريب في كفر صاحبه، فأن لا يرى وجوب تصديق الرسول ﷺ فيما أخبر به، ولا وجوب طاعته فيما أمر به، وإن اعتقد مع ذلك أن الرسول عظيم القدر - علماً وعملاً - وأنه يجوز تصديقه وطاعته لكنه يقول: إنه لا يضر اختلاف الملل إذا كان المعبود واحداً، ويرى أنه تحصل النجاة والسعادة بمتابعة الرسول وبغير متابعتة، إما بطريق الفلسفة والصبو، أو بطريق اليهود والتنصر...»^(٢).

وقال الذهبي: «وكذلك شعب النفاق من الكذب والخيانة والفجور والغدر والرياء، وطلب العلم ليُقال، وحب الرئاسة والمشیخة، وموادة الفجار والنصارى فمن ارتكبها كلها، وكان في قلبه غُلُّ النبي ﷺ أو خرج من قضاياه، أو يصوم رمضان غير محتسب، أو يُجوِّز أن دين النصارى أو اليهود دينٌ مليحٌ ويميل إليهم، فهذا لا ترتب في أنه كامل النفاق وأنه في الدرك الأسفل من النار، وصفاته الممقوتة عديدة في الكتاب والسنة من قيامه إلى الصلاة كسلان، وأدائه الزكاة وهو كاره، وإن عامل الناس فبالمكر والخديعة، قد اتخذ إسلامه جُنَّةً، نعوذ بالله من النفاق، فقد خافه سادة الصحابة على نفوسهم.

فإن كان فيه شعبة من نفاق الأعمال، فله قسط من المقت حتى يدعها ويتوب منها، أما من كان في قلبه شك من الإيمان بالله ورسوله فهذا ليس بمسلم وهو من أصحاب النار»^(٣).

وذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب **رحمته** أنواع النفاق الأكبر فقال: «... فأما

(١) الفتاوى ٢٨/٤٣٤. وقد ذكر هذه الأقسام الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٢) مجموع الفتاوى ٦/٦٣٩.

(٣) سير أعلام النبلاء ١١/٣٦٣.

النفاق الاعتقادي فهو ستة أنواع، تكذيب الرسول، أو تكذيب بعض ما جاء به الرسول، أو بغض الرسول، أو بعض ما جاء به الرسول، أو المسرة بانخفاض دين الرسول، أو الكراهية بانتصار دين الرسول، فهذه الأنواع الستة صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار»^(١).

وسئل الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب عمن أظهر علامات النفاق ممن يدعي الإسلام، هل يقال عنه أنه منافق أم لا؟ فأجاب رحمته: «من ظهرت منه علامات النفاق الدالة عليه كارتداده عند التحزيب على المؤمنين وخذلانهم عند اجتماع العدو، كالذين قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم، وكونه إذا غلب المشركون التجأ إليهم، ومدحه للمشركين بعض الأحيان، وموالاتهم من دون المؤمنين، وأشبه هذه العلامات التي ذكرها الله أنها علامات للنفاق، وصفات للمنافقين، فإنه يجوز إطلاق النفاق عليه وتسميته منافقاً»^(٢).

ومن هذه النقول نعلم أن هناك أنواعاً كثيرة من النفاق الأكبر يكون صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار، وهي كالتالي:

- ١- تكذيب الرسول ﷺ.
- ٢- تكذيب بعض ما جاء به الرسول ﷺ.
- ٣- بغض الرسول ﷺ.
- ٤- بغض بعض ما جاء به الرسول ﷺ ^(٣).
- ٥- المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ ^(٤).

(١) مجموعة التوحيد ص ٧.

(٢) الدرر السنية ٧/ ٧٩، ٨٠.

(٣) انظر باب: (بغض أو كراهية بعض ما جاء به الرسول ﷺ).

(٤) انظر باب: (المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ).

- ٦- الكراهية بانتصار دين الرسول ﷺ .
- ٧- عدم اعتقاد وجوب تصديقه فيما أخبر به ﷺ .
- ٨- عدم اعتقاد وجوب طاعته فيما أمر به ﷺ .
- ومن صفاتهم أيضاً:**
- ٩- أذى الرسول ﷺ أو عييه ولمزه ^(١) .
- ١٠- مظاهرة الكافرين ومناصرتهم على المؤمنين ^(٢) .
- ١١- الاستهزاء ^(٣) والسخرية بالمؤمنين لأجل إيمانهم وطاعتهم لله ولرسوله .
- ١٢- التولي والإعراض عن حكم الله وحكم رسوله ﷺ .
- وهذه الصفات أكثرها متعلق بحق الرسول ﷺ ، يقول شيخ الإسلام **رحمته الله** : «... فالنفاق يقع كثيراً في حق الرسول، وهو أكثر ما ذكره الله في القرآن من نفاق المنافقين في حياته...» ^(٤) .
- وقال أيضاً: «ما يتعلق بأصول الإيمان من التصديق والتكذيب والحب والبغض وتوابع ذلك فإن هذه الأمور يحصل فيها الثواب والعقاب وعلو الدرجات وأسفل الدرجات بما يكون في القلوب من هذه الأمور وإن لم يظهر على الجوارح بل المنافقون يظهرون بجوارحهم الأقوال والأعمال الصالحة وإنما عقابهم وكونهم في الدرك الأسفل من النار على ما في قلوبهم من الأمراض وإن كان ذلك قد يقترب به أحياناً بغض القول والفعل لكن ليست العقوبة مقصورة على ذلك البغض اليسير وإنما ذلك البغض دلالة» ^(٥) .

(١) انظر باب : (سب الرسول ﷺ) .

(٢) انظر باب : (مظاهرة الكافرين) .

(٣) انظر باب : (الاستهزاء) .

(٤) الإيمان ص ٢٨٥ ، وانظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٢ / ١٦٠ .

(٥) مجموع الفتاوى ١٠ / ٧٥٩ .

فنفاق الاعتقاد هو الذي أنكره الله على المنافقين في القرآن فأوجب لهم الدرك الأسفل من النار. كما قال الله تعالى ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (١٤٥) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿

[النساء. ١٤٥-١٤٦].

قال الإمام البغوي رحمه الله: «إن قيل: كيف يصح النفاق مع المجاهرة بقولهم ﴿أَتُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ﴾ قيل إنهم يظهرون هذا القول فيما بينهم لا عند المؤمنين» (١).

وقيل إن النفاق كالإيمان أصله في القلب والذي يظهر من الأقوال والأفعال فرع له ودليل عليه، فإذا وجدت وظهرت مثل هذه الصفات كان ذلك دليلاً على نفاق صاحبها (٢).

الثاني: النفاق العملي ويسمى النفاق الأصغر قال عنه ابن كثير: «وهو من أكبر الذنوب» (٣).

والنفاق العملي له خصال كثيرة جاءت الأحاديث بعدّها في خمس علامات. والدليل قوله ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان» (٤). وفي الحديث الآخر: «وإذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر» (٥).

(١) تفسير البغوي ١/ ٦٧.

(٢) انظر الصارم المسلول ٣٥.

(٣) تفسير ابن كثير ١/ ٤٧.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣) (٢٦٨٢) (٢٧٤٩) (٦٠٩٥)، ومسلم (٥٩).

(٥) أخرجه البخاري (٣٤) (٢٤٥٩) (٣١٧٨)، ومسلم (٥٨).

وهذا النوع من النفاق لا يخرج صاحبه من الإسلام فهو نفاق دون نفاق.
ومن النفاق ما رواه الإمام أحمد من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثر منافقي أمتي قراؤها»^(١).

وعند مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق»^(٢).

وروى البخاري عن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال: قال أناس لابن عمر: إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم. قال: «كنا نعدّها نفاقاً»^(٣).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «آية المنافق بغض الأنصار، وآية المؤمن حب الأنصار»^(٤).

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي ﷺ: أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق»^(٥).

روى الفريابي عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: «المنافق الذي إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، وإذا غنم غلّ، وإذا أمر عصي، وإذا لقي جبن، فمن كن فيه ففيه النفاق كله، ومن كان فيه بعضهن ففيه بعض النفاق»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد (٦٦٣٣) (٦٦٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٩١٠).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٧٨).

(٤) أخرجه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

(٥) أخرجه مسلم (٧٨).

(٦) صفة المنافق للإمام الفريابي (٢٠) ص ٥١.

٢ - مسألة:

جاء عند مسلم زيادة: «آية المنافق ثلاث وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم»^(١). وفي أول حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا اتّمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(٢).

فلا يكون المسلم منافقاً بمجرد اجتماعها، قال أهل العلم: إذا اجتمعت في شخص واستحكمت فقد تجرّه إلى النفاق الأكبر.

قال ابن القيم: «فهذا نفاق عمل قد يجتمع مع أصل الإيمان لكن إذا استحكم وكمل فقد ينسلخ صاحبه عن الإسلام بالكلية وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم، فإن الإيمان ينهى المؤمن عن هذه الخلال فإذا كملت في العبد ولم يكن له ما ينهاه عن شيء منها فهذا لا يكون إلا منافقاً خالصاً»^(٣).

وقد قيل في ذلك أقوال أخرى.

قال النووي في شرح هذا الحديث: «هذا الحديث مما عده جماعة من العلماء مشكلاً من حيث أن هذه الخصال توجد في المسلم المصدق الذي ليس فيه شك، وقد أجمع العلماء على أن من كان مصداقاً بقلبه ولسانه وفعل هذه الخصال لا يحكم عليه بكفر ولا هو منافق يخلد في النار، فإن إخوة يوسف جمعوا هذه الخصال، وكذا وجد لبعض السلف والعلماء بعض هذا أو كله، وهذا الحديث ليس فيه بحمد الله تعالى إشكال، ولكن اختلف العلماء في معناه والذي قاله

(١) أخرجه مسلم (٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤) (٢٤٥٩) (٣١٧٨)، ومسلم (٥٨).

(٣) الصلاة ص ٧٧.

المحققون والأكثرُونَ وهو الصحيح المختار أن معناه: إن هذه خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم، فإن النفاق هو إظهار ما يبطن خلافه وهذا المعنى موجود في صاحب هذه الخصال ويكون نفاقه في حق من حدثه ووعدته وائتمنه وخاصمه وعاهده من الناس لا أنه منافق في الإسلام فيظهره وهو يبطن الكفر ولم يُرد النبي ﷺ أنه منافق نفاق الكفار المخلدين في الدرك الأسفل من النار.

وقوله ﷺ: «**كان منافقاً خالصاً**» معناه: شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال. قال بعض العلماء: وهذا فيمن كانت هذه الخصال غالبية عليه، فأما من ينذر ذلك منه فليس داخلياً فيه، فهذا هو المختار في معنى الحديث، وقد نقل الإمام أبو عيسى الترمذي رحمه الله معناه عن العلماء مطلقاً فقال: «إنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل... وحكى الخطابي رحمه الله قولاً آخر: أن معناه التحذير للمسلم أن يعتاد هذه الخصال التي يخاف عليه أن تفضي به إلى حقيقة النفاق»^(١).

وقال ابن حجر بعدما نقل كلام النووي: «ومحصل هذا الجواب: الحمل في التسمية على المجاز أي صاحب هذه الخصال كالمنافق وهو بناء على المراد بالنفاق نفاق الكفر. وقد قيل في الجواب عنه أن المراد بالنفاق نفاق العمل كما قدمناه، وهذا ارتضاه القرطبي واستدل له بقول عمر لحذيفة: هل تعلم في شيئاً من النفاق فإنه لم يرد بذلك نفاق الكفر، وإنما أراد نفاق العمل ويؤيده وصفه بالخالص في الحديث الثاني بقوله: «**كان منافقاً خالصاً**».

وقيل المراد بإطلاق النفاق الإنذار والتحذير عن ارتكاب هذه الخصال، وهذا ارتضاه الخطابي، وذكر أيضاً أنه يُحتمل أن المتصف بذلك هو من اعتاد ذلك

(١) شرح النووي لصحيح مسلم ٤٦/٢-٤٨.

وصار له ديناً قال: ويدل بـ(إذا) فإنها تدل على تكرار الفعل كذا قال، والأولى ما قاله الكرمانى أن حذف المفعول من حدث يدل على العموم أي إذا حدث في كل شيء كذب فيه أو يصير قاصراً أي إذا وجد ماهية التحدث كذب، وقيل: هو محمول على من غلبت عليه هذه الخصال وتهاون بها واستخف بأمرها، فإن من كان كذلك كان فاسد الاعتقاد غالباً وهذه الأجوبة كلها مبنية على أن اللام في المنافق للجنس، ومنهم من ادعى أنها للعهد فقال: إنه ورد في حق شخص معين أو في حق المنافقين في عهد النبي ﷺ، وتمسك هؤلاء بأحاديث ضعيفة جاءت في ذلك لو ثبت شيء منها لتعين المصير إليه وأحسن الأجوبة ما ارتضاه القرطبي. والله أعلم^(١).

وقال الأخوذى: «الأمر كما قال الحافظ من أن أحسن الأجوبة ما ارتضاه القرطبي»^(٢).

وقال الإمام البغوي: «والنفاق ضربان:

أحدهما: أن يظهر صاحبه الإيمان وهو مسر للكفر كالمنافقين على عهد رسول الله.

والثاني: ترك المحافظة على حدود أمور الدين سرّاً ومراعاتها علناً فهذا يسمى منافقا ولكنه نفاق دون نفاق»^(٣).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالإسلام يتناول من أظهر الإسلام وليس معه شيء من الإيمان وهو المنافق المحض، ويتناول من أظهر الإسلام مع التصديق المجمل في الباطن ولكن لم يفعل الواجب كله لا من هذا ولا في هذا وهم الفساق يكون في أحدهم شعبة نفاق، ويتناول من أتى بالإسلام الواجب وما يلزمه من

(١) فتح الباري ١/ ٩٠.

(٢) الأخوذى ٧/ ٣٢١.

(٣) شرح السنة ١/ ٧٦.

الإيمان ولم يأت بتمام الإيمان الواجب وهؤلاء ليسوا فساقاً تاركين فريضة ظاهرة ولا مرتكبين محرماً ظاهراً لكن تركوا من حقائق الإيمان الواجبة علماً وعملاً بالقلب يتبعه بعض الجوارح ما كانوا به مذمومين وهذا هو النفاق الذي كان يخافه السلف على نفوسهم، فإن صاحبه قد يكون فيه شعبة نفاق»^(١).

وقال ابن رجب رحمته: «... والذي فسر به أهل العلم المعتبرون: أن النفاق في اللغة هو جنس الخداع والمكر وإظهار الخير وإبطان خلافه، وهو في الشرع ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: النفاق الأكبر، وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه، وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله، ونزل القرآن بدم أهله وتكفيرهم، وأخبر أن أهله في الدرك الأسفل من النار.

الثاني: النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل، وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحة، ويبطن ما يخالف ذلك.

وأصول هذا النفاق يرجع إلى الخصال المذكورة في هذه الأحاديث»^(٢).
وقال الذهبي: «ومن النفاق الأصغر الرجل يتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالاً، ولا يظن أنها تبلغ ما بلغت، يهوي بها في النار سبعين خريفاً. وأما النفاق الأكبر، وإن كان الرجل يعلم من نفسه أنه مسلم، فعليه أن يتعوذ بالله من النفاق والشرك، فإنه لا يدري بما يختم له، فربما أصبح مؤمناً وأمسى كافراً، نعوذ بوجه الله الكريم من ذلك»^(٣).

(١) الإيمان لابن تيمية ص ٤٠٩. وانظر أيضاً مجموع الفتاوى ١١ / ١٤٠ - ١٤٣.

(٢) جامع العلوم والحكم ص ٤٢٩، ٤٣٠.

(٣) سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٨٢، ٣٨٣.

وقال الشيخ السعدي: «النفاق العملي - وإن كان لا يخرج من الدين بالكلية - فإنه دهليز الكفر، ومن اجتمعت فيه هذه الخصال الأربع فقد اجتمع فيه الشر، وخلصت فيه نعوت المنافقين، فإن الصدق، والقيام بالأمانات والوفاء بالعهود، والورع عن حقوق الخلق هي جماع الخير، ومن أخص أوصاف المؤمنين، فمن فقد واحدة منها فقد هدم فرضاً من فروض الإسلام والإيمان، فكيف بجمعها؟

فالكذب في الحديث يشمل الحديث عن الله والحديث عن رسول الله ﷺ الذي من كذب عليه متعمداً فليتبوأ مقعده من النار: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [الصف: ٧].

ويشمل الحديث عما يخبر به من الوقائع الكلية والجزئية، فمن كان هذا شأنه فقد شارك المنافقين في أخص صفاتهم، وهي الكذب الذي قال فيه النبي ﷺ: «إياكم والكذب، فإن الكذب يدعو إلى الفجور، وإن الفجور يدعو إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً» ومن كان إذا ائتمن على الأموال والحقوق والأسرار خانها، ولم يقم بأمانته، فأين إيمانه؟ وأين حقيقة إسلامه؟ وكذلك من ينكث العهود التي بينه وبين الله، والعهود التي بينه وبين الخلق متصف بصفة خبيثة من صفات المنافقين، وكذلك من لا يتورع عن أموال الخلق وحقوقهم، ويغتنم فرصها، ويخاصم فيها بالباطل ليثبت باطلاً، أو يدفع حقاً، فهذه الصفات لا تكاد تجتمع في شخص ومعه من الإيمان ما يُجزئ أو يكفي، فإنها تنافي الإيمان أشد المنافاة.

واعلم أن من أصول السنة والجماعة: أنه قد يجتمع في العبد خصال خير وخصال شر، وخصال إيمان وخصال كفر أو نفاق، ويستحق من الثواب والعقاب بحسب ما قام به من موجبات ذلك وقد دل على هذا الأصل نصوص كثيرة من

الكتاب والسنة، فيجب العمل بكل النصوص، وتصديقها كلها. وعلينا أن نتبرأ من مذهب الخوارج الذين يدفعون ما جاءت به النصوص: من بقاء الإيمان وبقاء الدين، ولو فعل الإنسان من المعاصي ما فعل، إذا لم يفعل شيئاً من المكفرات التي تخرج صاحبها من الإيمان، فالخوارج يدفعون ذلك كله، ويرون من فعل شيئاً من الكبائر ومن خصال الكفر أو خصال النفاق خارجاً من الدين، مخلداً في النار وهذا مذهب باطل بالكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة^(١).

٣- علامات المنافق وردت في الأحاديث مرة أربع ومرة ثلاث قال ابن حجر: «فإن قيل ظاهره الحصر في الثلاث فكيف جاء في الحديث الآخر بلفظ: «أربع من كن فيه ...» الحديث. أجاب القرطبي باحتمال أنه استجد له ﷺ من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده. وأقول^(٢): ليس بين الحديثين تعارض لأنه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كمل بها خلوص النفاق على أن في رواية مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، عن أبي هريرة ما يدل على إرادة عدم الحصر فإن لفظه: «ومن علامة المنافق ثلاث...» ووجه الاختصار على هذه العلامات الثلاث أنها منبهة على ما عداها إذ أصل الديانة منحصر في ثلاث: القول والفعل والنية، فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف لأن خلف الوعد لا يقدر إلا إذا كان العزم عليه مقارناً للوعد أما لو كان عازماً ثم عرض له مانع أو بداً له رأي فهذا لم توجد منه صورة النفاق. قاله الغزالي في الإحياء^(٣).

(١) جوامع الأخبار ص ٣٧-٣٩.

(٢) القائل الحافظ ابن حجر.

(٣) فتح الباري ١/ ٩٠.

٤- قال المناوي في فيض القدير: «أكثر منافقي أمتي قراؤها» أي: الذين يتأولونه على غير وجهه ويضعونه في غير مواضعه أو يحفظون القرآن تقية للتهمة عن أنفسهم وهم معتقدون خلافه، فكان المنافقون في عصر النبي ﷺ بهذه الصفة. ذكره ابن الأثير.

وقال الزمخشري: أراد بالنفاق الرياء لأن كلا منهما إرادة ما في الظاهر خلاف ما في الباطن ١.هـ.

وبسطه بعضهم فقال: أراد نفاق العمل لا الاعتقاد، ولأن المنافق أظهر الإيمان بالله وأضمر عصمة دمه وماله. والمرائي أظهر بعمله الآخرة وأضمر ثناء الناس وعَرَضَ الدنيا، والقارئ أظهر أنه يريد الله وحده وأضمر حظ نفسه وهو الثواب، ويرى نفسه أهلاً له وينظر إلى عمله بعين الإجلال فأشبهه المنافق واستويا في مخالفة الباطن والظاهر.

٥ - تنبيه:

قال الغزالي: «احذر من خصال القراء الأربعة: الأمل والعجلة والكبر والحسد، قال: وهي علل تعترى سائر الناس عموماً والقراء خصوصاً. ترى القارئ يُطَوِّل الأمل فيوقعه في الكسل، وتراه يستعجل على الخير فيقطع عنه، وتراه يحسد نظراءه على ما آتاهم الله من فضله، وربما يبلغ به مبلغاً يحمله على فضائح وقبائح لا يقدم عليها فاسق ولا فاجر. ولهذا قال النووي: ما أخاف على ذمِّي إلا القراء والعلماء، فاستنكروا منه ذلك، فقال: أنا ما قلتُه وإنما قاله إبراهيم النخعي.

وقال عطاء: احذروا القراء واحذروني معهم، فلو خالفت أودَّهم لي في رمانة أقول: إنها حلوة. ويقول: إنها حامضة ما أمتته أن يسعى بدمي إلى سلطان جائر.

وقال الفضيل لابنه: اشترُوا داراً بعيدة عن القراء ما لي والقوم؟! إن ظهرت مني زلة قتلوني، وإن ظهرت عليّ حسنة حسدوني. ولذلك ترى الواحد منهم يتكبر

على الناس ويستخف بهم معبساً وجهه كأنما يمن على الناس بما يصلي زيادة ركعتين، أو كأنما جاءه من الله منشور بالجنة والبراءة من النار. أو كأنه استيقن السعادة لنفسه والشقاوة لسائر الناس، ثم مع ذلك يلبس لباس المتواضعين ويتماوت، وهذا لا يليق بالتكبر والترفع ولا يلائمه بل ينافيه ولكن الأعمى لا يُبصر»^(١).

٢٧٤- نفى صفة من صفات الله

احترام أسماء الله - توحيد الأسماء والصفات
قال القاضي عياض رحمته: «فأما من نفى صفة من صفات الله تعالى الذاتية، أو جردها مستبصراً في ذلك كقوله: ليس بعالم، ولا قادر، ولا مريد، ولا متكلم، وشبه ذلك من صفات الكمال الواجبة، فقد نص أئمتنا على الإجماع على كفر من نفى عنه تعالى الوصف بها وأعرأه عنها»^(٢).

٢٧٥- النميمة

انظر: باب (السحر).

(١) الفيض للمناوي ٢/ ٨٠، ٨١.

(٢) الشفا ٢/ ١٠٨٠، ١٠٨١.

٢٧٦- النّوء*

التعريف: جمعها أنواء، والمراد النهي عن الاستسقاء بالأنواء وهو نسبة المطر إليها أو جعلها سبباً لنزول المطر.

والنّوء: سقوط نجم من النازل في المغرب مع الفجر وطلوع رقبه من المشرق يقابله من ساعته. قال ابن الأثير: «وإنما يسمى نوءاً لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق. وقيل أراد بالنّوء الغروب وهو من الأضداد»^(١).

*** الدليل من السنة:** عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى ولا هامة ولا نوء، ولا صفر»^(٢). انظر باب (الاستسقاء بالأنواء).

* الاستذكار لابن عبد البر ١٥٩/٧. التمهيد لابن عبد البر ١٦/٢٨٣، ٢٨٦، ٢٩٢. شرح السنة للبغوي ١٢/١٧٤. معارج القبول ٢/٣١٣. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٠٨٢. عقيدة الإمام ابن عبد البر للغصن ص ٢١٣.

(١) النهاية (ن و أ).

(٢) سبق تخريجه.

٢٧٧- نواقض الإسلام *

[الردة - التكفير]

النواقض في اللغة: جمع ناقض، والناقض هو إفساد ما أبرم من عقد أو بناء ومنه نقض البناء والحبل والعهد. فالنقض ضد الإبرام^(١).

والمراد بالنواقض هنا: المفسدات التي إذا فعلها المسلم أفسدت إسلامه وحبط عمله وانتقض توحيده وصار كافراً من الخالدين في النار. وتسمى نواقض التوحيد، وتسمى أيضاً نواقض الإيمان.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب مبيناً أهمية معرفة النواقض: «إذا عرفت: أن الله خلقك لعبادته، فاعلم: أن العبادة لا تسمى عبادة، إلا مع التوحيد، كما أن الصلاة لا تسمى صلاة، إلا مع الطهارة؛ فإذا دخل الشرك في العبادة، فسدت، كالحدث إذا دخل في الطهارة، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبة: ١٧]. فإذا عرفت: أن الشرك إذا خالط العبادة أفسدها، وأحبط

* رسالة نواقض الإسلام للشيخ محمد بن عبد الوهاب، انظر مجموعة التوحيد ١/ ٣٨، ٣٩، الجامع الفريد ص ٢٧٧، ٢٨٠. الدرر السنية ٢/ ٣٦١، ١٠/ ٨٤، ٩١. الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة للشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ضمن الجامع الفريد ص ٢٨٥. فتاوى اللجنة الدائمة ٢/ ٤. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/ ٥٠٥. كتاب الشهادات لابن جبرين ص ٨٦. منهج الإمام مالك في العقيدة ص ٤١٩. الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة لأبي عبد الرحمن العلوي ص ٢٦٣. الإمام المروزي وجهوده في توضيح العقيدة للنفيعي ص ٣٨٧. نواقض الإيمان القولية والعملية ص ٤٨. منهج الحفاظ ابن رجب في العقيدة ص ٣٨٥. شرح نواقض التوحيد تأليف حسين العواجي. منهج ابن حجر في العقيدة ص ١٠٥٢.

(١) لسان العرب ٧/ ٢٤٢، القاموس المحيط ٢/ ٣٥٩.

العمل، وصار صاحبه من الخالدين في النار؛ عرفت: أن أهم ما عليك معرفة ذلك، لعل الله أن يخلصك من هذه الشبكة، وهي الشرك بالله، وذلك بمعرفة أربع قواعد، ذكرها الله في كتابه... إلخ^(١).

فيجب على كل مسلم ومسلمة تعلم هذه النواقض لأن العبد قد يقع فيها وهو لا يشعر، قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله: «وذكر العلماء - رحمهم الله - في باب حكم المرتد أن المسلم قد يرد عن دينه بأنواع كثيرة من النواقض التي تحل دمه وماله ويكون بها خارجا عن الإسلام»^(٢).

وهذه النواقض قد أوجدها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في عشرة وهي أكثر من ذلك وسبب اختياره لهذه العشرة إجماع المسلمين عليها في الجملة وقيل إن النواقض الكثيرة مرجعها إلى هذه العشرة وسوف نذكرها كما قررها الشيخ رحمته الله. «اعلم أن نواقض الإسلام عشرة نواقض:

الأول: الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له، والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، ومنه الذبح لغير الله^(٣)، كمن يذبح للجن أو القبر.

الثاني: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، ويسألهم الشفاعة، ويتوكل عليهم فقد كفر إجماعاً^(٤).

الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر^(٥).

(١) الدرر السنية ٢/ ٢٣.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة جمع محمد الشويعر ١/ ١٣٥.

(٣) انظر باب الذبح، وقد تقدم.

(٤) انظر باب (الشفاعة) (التوسل) ففيه زيادة إيضاح.

(٥) انظر باب (الكفر) تحت عنوان: حكم من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم وباب (التكفير).

الرابع: من اعتقد أن هدي غير النبي ﷺ أكمل من هديه أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر^(١).

الخامس: من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر^(٢).

السادس: من استهزأ^(٣) بشيء من دين الرسول ﷺ، أو ثوابه، أو عقابه، كفر والدليل قوله تعالى: ﴿لَا تَعْزِدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦].

السابع: السحر^(٤) ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعْلِمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين^(٥) والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر^(٦).

العاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به^(٧) والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بَيِّنَاتٍ مِنْ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢].

ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل، والجاد، والخائف، إلا المكره

(١) انظر باب (التحاكم) (الطاغوت) (تحليل الحرام) (الحكم بغير ما أنزل الله).

(٢) انظر باب (بغض أو كراهية بعض ما جاء به الرسول ﷺ).

(٣) انظر باب (الاستهزاء) (سب الرسول ﷺ).

(٤) انظر باب (السحر).

(٥) انظر باب (مظاهرة الكفار على المسلمين) (الولاء والبراء).

(٦) انظر باب (اعتقاد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج

عن شريعة موسى عليه السلام).

(٧) انظر باب (الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به).

وكلها أعظم ما يكون خطراً وأكثر ما يكون وقوعاً، فينبغي للمسلم أن يحذرهما، ويخاف منها على نفسه»^(١).

وهناك نواقض كثيرة كجحود القرآن أو شيء منه، أو الشك في إعجازه، أو امتهان المصحف أو جزء منه، أو تحليل شيء مجمع على تحريمه كالزنا وشرب الخمر. أو الطعن في الدين أو سبه. ولكن كما أسلفنا القول أنها في جملتها ترجع إلى النواقض العشر المذكورة.

وقد تسمى هذه النواقض قواعد العقيدة كما قال الشيخ عبد العزيز بن باز: «العقيدة الإسلامية لها قواعد وهذه القواعد قسمان:

أ- قسم: ينقض هذه العقيدة ويبطلها ويكون صاحبه كافراً - نعوذ بالله - من ذلك.

ب- قسم: ينقص هذه العقيدة ويضعفها.

فالقسم الأول: يسمى ناقضاً ونواقض الإسلام هي الموجبة للردة والناقض يكون:

قولاً، ويكون عملاً، ويكون اعتقاداً، ويكون شكاً. قال النبي ﷺ: «**من بدل دينه**

فاقتلوه»^(٢). فدل ذلك على أن المرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل ويعجل به إلى النار.

القسم الثاني من القواعد: قواعد دون كفر تضعف الإيمان مثل أكل الربا، وارتكاب المحرمات كالزنا، والبدع، وغير ذلك»^(٣).

(١) مجموعة التوحيد لشيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب والشيخ أحمد بن تيمية ص ٢٧، ٢٨.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٧) (٦٩٢٢).

(٣) انتهى ملخصاً. انظر كتاب قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال لسعيد بن علي بن وهف

القحطاني ص ٦٦-٧١. وانظر القواعد في العقيدة للشيخ عبدالعزيز ابن باز شريط مسجل من

تسجيلات دار طيبة وهي محاضرة ألقاها فضيلته في الجامع الكبير شهر صفر عام ١٤٠٣ هـ.

٢٧٨ - الهامة *

التعريف: الهامة: بتشديد الميم. قال ابن الأثير: «هي: كل ذات سم يقتل. فأما ما يُسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور. وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان، وإن لم يقتل، كالحشرات، ومنه حديث كعب بن عُجرة رضي الله عنه: «أتؤذيك هواماً رأسك؟» أراد القمل»^(١).

والهامة: بتخفيف الميم البومة^(٢)، كانوا يتشاءمون بها أو يعتقدون فيها اعتقادات فاسدة وكل هذا مما نهى عنه الشارع وأبطله.

*** الدليل من السنة:** عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى، ولا هامة، ولا نوء، ولا صفر»^(٣).

وفي سنن أبي داود قال: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ - قَوْلُهُ «هَامٌ» قَالَ: كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ يَمُوتُ فَيُدفَنُ إِلَّا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ هَامَةٌ^(٤).

وقال البغوي: «وقوله: «ولا هامة»: فإن العرب كانت تقول: إن عظام الموتى تصير هامة، فتطير، فيقولون: لا يدفن ميت إلا ويخرج من قبره هامة، وكانوا يسمون

* الاستذكار لابن عبد البر ٥٢/٢٧، ٥٥. التمهيد لابن عبد البر ٢٤/١٩٠، ١٩٧. شرح السنة للبغوي ١٢/١٧٠. تيسير العزيز الحميد ص ٤٣٨. فتح المجيد ص ٣٥١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢١٦. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٢/٨١، ط ٢ - ٢/٩٩ ومن المجموع ٥٦٣/٩. الدين الخالص لصديق حسن القنوجي ١٥٣/٢.

(١) النهاية (ه م م).
(٢) النهاية (ه و م).
(٣) أخرجه مسلم (٢٢٢٠).
(٤) سنن أبي داود (٣٩١٦).

ذلك الصدى، ومن ذلك تطير العامة بصوت الهامة، فأبطل الشرع ذلك»^(١).

وقال النووي: «قوله ﷺ: «ولا هامة» فيه تأويلان:

أحدهما: أن العرب كانت تتشاءم بالهامة وهي الطائر المعروف من طير الليل وقيل هي البومة قالوا كانت إذا سقطت على دار أحدهم رآها ناعية له نفسه أو بعض أهله، وهذا تفسير مالك بن أنس.

والثاني: أن العرب كانت تعتقد أن عظام الميت وقيل روحه تنقلب هامة تطير، وهذا تفسير أكثر العلماء وهو المشهور- ويجوز أن يكون المراد النوعين فإنهما جميعاً باطلان، فبين النبي ﷺ إبطال ذلك وضلالة الجاهلية فيما تعتقده من ذلك»^(٢).

قال ابن حجر في أثناء كلامه على شرح الحديث عن الهامة: «قال أبوزيد: هي بالتشديد، وخالفه الجميع فخففوها، وهو المحفوظ في الرواية، وكأن من شددوها ذهب إلى واحدة الهوام، وهي ذوات السموم. وقيل: دواب الأرض التي تهم بأذى الناس، وهذا لا يصح نفيه إلا إن أريد أنها لا تضر لذواتها، وإنما تضر إذا أراد الله إيقاع الضرر بمن أصابته.

وقد ذكر الزبير بن بكار في «الموفقيات»: أن العرب كانت في الجاهلية تقول: إذا قتل الرجل ولم يؤخذ بثأره، خرجت من رأسه هامة - وهي دودة - فتدور حول قبره فتقول: اسقوني اسقوني. فإن أدرك بثأره ذهب وإلا بقيت. وفي ذلك يقول شاعرهم:

يا عمرو إن لا تدع شتمي أضربك حتى تقول الهامة: اسقوني

قال: وكانت اليهود تزعم أنها تدور حول قبره سبعة أيام ثم تذهب. وذكر ابن

(١) شرح السنة للبغي ١٢/١٧٠، ١٧١.

(٢) شرح مسلم للنووي ١٤/٢١٥.

فارس وغيره من اللغويين نحو الأول، إلا أنهم لم يعينوا كونها دودة، بل قال القزاز: الهامة طائر من طير الليل^(١) كأنه يعني البومة.

وقال ابن الأعرابي: كانوا يتشاءمون بها، إذا وقعت على بيت أحدهم يقول: نعت إلي نفسي أو أحدا من أهل داري.

وقال أبو عبيد: كانوا يزعمون أن عظام الميت تصير هامة فتطير، ويسمون ذلك الطائر الصدى. فعلى هذا، فالمعنى في الحديث: لا حياة لهامة الميت. وعلى الأول: لا شؤم بالبومة ونحوها^(٢).

ويتلخص من كلام العلماء أن النهي عن أحد أمور ثلاثة أو عنهم جميعاً:

أولاً: أن عظام الميت. وقيل: روحه تنقلب هامة فتطير.

ثانياً: التشاؤم بالبومة لأنها بزعمهم ناعية له نفسه أو أحد أهله.

ثالثاً: بالتشديد واحدة الهوام دودة تمرض البطن يزعمون أنها تضر بذاتها. وكل هذه المعاني محل نهي وأشهرها الأول على ما ذكره الراواة.

❖ فائدة:

يعلق ابن رجب **رحمته** على قولهم: أن الميت إذا مات صارت روحه أو عظامه هامة وهو طائر يطير فيقول: «وهذا شبيه باعتقاد أهل التناسخ أن أرواح الموتى تنتقل إلى أجساد حيوانات من غير بعث ولا نشور، وكل هذه اعتقادات باطلة جاء الإسلام بإبطالها وتكذيبها. ولكن الذي جاءت به الشريعة «إن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تأكل من ثمار الجنة وترد من أنهار الجنة إلى أن يردها الله تعالى إلى أجسادها يوم القيامة»^(٣).

(١) وانظر أيضاً: النهاية (هـ و م).

(٢) فتح الباري ١٠ / ٢٤١.

(٣) لطائف المعارف ص ١٤٧.

٢٧٩- الهجر *

الهجر ضد الوصل. قال في اللسان: «وفي الحديث لا هجرة بعد ثلاث يريد به الهجر ضد الوصل يعني فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة أو تقصير يقع في حقوق العشرة والصحبة دون ما كان من ذلك في جانب الدين فإن هجرة أهل الأهواء والبدع دائمة على مر الأوقات ما لم تظهر منهم التوبة والرجوع إلى الحق، فإنه عليه الصلاة والسلام لما خاف على كعب بن مالك وأصحابه النفاق حين تخلفوا عن غزوة تبوك أمر بهجرانهم خمسين يوماً وقد هجر نساء شهراً»^(١).

قال في العين: «والهجر والهجران ترك ما يلزمك تعهده ومنه اشتقت هجرة المهاجرين؛ لأنهم هجروا عشائرهم فتقطعوهم في الله»^(٢).

قال في الدرر السنية: «أصل الهجر: الترك والفراق والبغض، وشرعاً: ترك ما نهى الله عنه، ومجانبته والبعد عنه، وهو عام في الأفعال والأشخاص، وهو في المشركين، ومن لاذ بهم، واستحسن ما هم عليه، وخدمهم، وازدراء أهل الإسلام أعظم، لأن قبح الشيء من قبح متعلقه، وهذه الجملة فيها أقسام، ولها تفاصيل:

* الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة ابن بطة ص ١٢٠، ٤٢٩، ٤٧٤، التمهيد لابن عبد البر ٨٧/٤ - ١١٨/٦، ١٢٧، ١٤٥/١٠، الاستذكار لابن عبد البر ٢٤/٢٦، ١٤٥، شرح السنة للبغوي ٢١٩/١، الآداب الشرعية لابن مفلح ٢٤٧/١ إلى ٢٧٣، مجموع الفتاوى ٣/٢٨٦، ٨٧/٢٥، ٢١٦/٢٨، ٣٧/١٦٠، الدرر السنية ٨/٨١، ٣٠٣، ٤٤٣، قطف الثمر صديق حسن ص ١٥٧. مجموع الفتاوى لابن باز ٢/٥٩٦، ٢١٦، هجر المبتدع بكر أبو زيد. منهج الإمام مالك في العقيدة ١٣٠، منهج الشافعي في إثبات العقيدة ١٣٧، عقيدة الإمام ابن عبد البر للغصن ص ١٨٢، الآثار الواردة في سير أعلام النبلاء د: جمال بن أحمد ٢/٧١٤.

(١) اللسان (هج ر).

(٢) العين (هج ر).

منها: هجر الكفار والمشركين، والقرآن من أوله إلى آخره ينادي على ذلك، ومصلحته تمييز أوليائه من أعدائه، وقريب من هذا هجر أهل البدع والأهواء، وقد نص الإمام أحمد وغيره من السلف، على البعد عنهم، ومجانبتهم، وترك الصلاة عليهم، وقال: أهل البدع إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم، فتجب مفارقتهم بالقلب، واللسان، والبدن، إلا من داع إلى الدين مجاهد عليه، بالحجة مع أمن الفتنة، قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]. والآيات والأحاديث، وكلام العلماء في هذا كثير. قال بعض المحققين: ويكفي العاقل قوله تعالى، بعد نهيهِ عن موالاة المشركين: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠] ^(١).

* الدليل على مشروعية الهجر:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠].

وعن ليث بن أبي سليم عن أبي جعفر قال: «لا تجالسوا أهل الخصومات فإنهم الذين يخوضون في آيات الله» ^(٢).

وقال الطبري: «وفي هذه الآية الدلالة الواضحة على النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع من المبتدعة والفسقة عند خوضهم في باطلهم» ^(٣).

(١) الدرر السنية ٨ / ٣٠٤.

(٢) تفسير الطبري ٧ / ٢٢٩.

(٣) تفسير الطبري ٥ / ٢٣٠.

* هجر أهل البدع:

جاءت نصوص كثيرة، عن أئمة السنة، في ذم أهل البدع، والأمر بهجرهم ومجانبتهم، والانكار عليهم، وزجرهم وتأديبهم.

فعن الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، رحمهما الله، أنهما قالاً: «لا تجالسوا أصحاب الأهواء، ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم»^(١).

وقال بشر بن الحارث في شأن الجهمية: «لا تجالسوهم، ولا تكلموهم، وإن مرضوا فلا تعودهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»^(٢).

وعن الحسن بن محمد بن علي، قال: «لا تجالسوا أهل القدر»^(٣).

وعن ميمون بن مهران قال: «لا تجالسوا أهل القدر، ولا تسبوا أصحاب محمد ﷺ، ولا تعلموا النجوم»^(٤).

وعن مصعب بن سعد، قال: «لا تجالسوا مفتوناً فإنه لن يخطئك منه إحدى خصلتين: إما أن يفتنك فتتبعه، أو يؤذيك قبل أن تفارقه»^(٥).

وعن مسلم بن يسار، قال: «لا تمكن صاحب بدعة من سمعك فيصيب فيها ما لا تقدر أن تخرجه من قلبك»^(٦).

وقال يحيى بن أبي كثير: «إذا رأيت المبتدع في طريق، فخذ في غيره»^(٧).

وقال أبو قلابة: «لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تحادثوهم، فإني لا آمن أن

(١) سنن الدارمي (٤٠٤).

(٢) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة ح: ٦١.

(٣) المصدر السابق ح: ٨٧٤.

(٤) السنة لعبد الله بن الإمام أحمد ٤١٦/٢ (٩١٠)، سير أعلام النبلاء ٧٣/٥.

(٥) أخرجه البيهقي في الاعتقاد ١٥٨.

(٦) أخرجه ابن بطة في الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ح: ٤٣٦.

(٧) الشريعة ٦٤. وحلية الأولياء ٦٩/٣. سير أعلام النبلاء ٢٩/٦.

يغمر وكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون»^(١).

وقال محمد بن مخلد العطار: «سمعت إبراهيم الحربي يقول: لا أعلم عصابة خير من أصحاب الحديث، إنما يغدو أحدهم، ومعه محبرة، فيقول: كيف فعل النبي ﷺ، وكيف صلي، إياكم أن تجالسوا أهل البدع، فإن الرجل إذا أقبل بدعة ليس يفلح»^(٢).
وموضوع «هجر المبتدع» يجب أن يفهم ضمن منهج أهل السنة والجماعة بمراعاة مقاصده، وأحكامه، وضوابطه الشرعية المبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد.

والناس في هذا الباب بين إفراط وتفریط. فمنهم من يعرض عنه، ولا يعلمه ألبتة، أو يقصّر فيه. ومنهم من يبالغ فيه، ولا يراعى قواعده وأصوله؛ فتنشأ من ذلك وتترتب عليه مفساد عظيمة، وهو من نقص الفقه والبصيرة في الدين.

* ضوابط مهمة في الهجر^(٣):

الأول: مراعاة المقصود الشرعي للهجر، وإدراك أنه عقوبة شرعية جعلت لزجر المبتدع وتأديبه، وردّه عن غيه، ليتوب ويؤوب، ومنع بدعته من الفشو والانتشار في المجتمع المسلم، حتى لا تؤثر على كيانه وتماسكه، وتحفظ عليه دينه، وعقيدته.

(١) حلية الأولياء ٢/٢٧٢، سير أعلام النبلاء ٤/٤٧٢.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٣/٣٥٨.

(٣) مستفاد من كتاب الآثار الواردة في أبواب الاعتقاد من كتاب سير أعلام النبلاء ٢/٧٤٦-٧٤٨،

وقد اعتمد في صياغة هذه الضوابط على المصادر التالية:

أ- مجموع الفتاوى للشيخ الإسلام ابن تيمية، المجلد الثامن والعشرون.

ب- الاعتصام للشاطبي.

ج- هجر المبتدع للشيخ بكر أبو زيد.

د- حقيقة البدعة وأحكامها للباحث سعيد بن ناصر الغامدي.

الثاني: هجر المبتدع قرابة إلى الله، فلا بد من مراعاة شرطي قبول الأعمال فيها، وهما: الإخلاص والمتابعة، والحذر من متابعة هوى النفس في ذلك.

الثالث: التأكد والتثبت قبل الإقدام على الهجر، من الأمور التالية:

أ- أن الأمر الذي وقع فيه مما دلت النصوص والقواعد الشرعية على بدعيته.

ب- ثبوته عنه، وعدم أخذ الناس بالتخرص والظن.

ج- خلوه من الموانع والأعذار، كالجهل والتأول ونحوهما.

الرابع: مراعاة المصلحة والمفسدة المترتبة على الهجر، ومراعاة قواعد الترجيح عند

تعارض المصالح والمفاسد، بتحقيق أكمل المصلحتين، ودرء أعظم المفسدتين.

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمته الله: «إذا كانت المصلحة المبتغاة من

الهجر معارضة بمفسدة راجحة من تفويت مصلحة أرجح من المصلحة المترتبة على

هذا الهجر، أو حصول مفسدة أعظم هي أسخط الله من مفسدة هذه المخالفة، لم يشرع

الهجر في هذه الحالة، وكان التأليف أنفع، وبمقاصد الشريعة أليق»^(١).

الخامس: مراعاة اختلاف مراتب البدعة، من جهة كونها كفراً أو غير كفر، ومن

جهة كون صاحبها مستتراً بها أو معلناً لها، ومن جهة كونها حقيقة أو إضافية، ومن

جهة اجتهاده فيها أو كونه مقلداً، ومن جهة الإصرار عليها أو عدمه^(٢).

السادس: مراعاة الأماكن التي ظهرت فيها البدعة، وحال أهل تلك البدعة، وحال

الهاجرين لهم. ففرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع، وبين الأماكن الأخرى التي

ليست كذلك. وفرق في حال المهجور بين القوي في الدين وبين الضعيف فيه^(٣).

(١) المجموع الثمين ٣١/١، ٣٢.

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي ١٦٧/١، ١٧٤.

(٣) فإن القوي في دينه يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ به الضعيف فيه، كما في قصة الثلاثة الذين تخلفوا عن

غزوة تبوك. انظر: فتح الباري لابن حجر ٨/١٢٣.

ولا بد من مراعاة اختلاف حال المهاجرين أنفسهم، من حيث القوة والضعف، والقلّة والكثرة.

فإذا كانت الغلبة والظهور لأهل السنة، كانت مشروعية «هجر المبتدع» قائمة على أصلها، وأما إن كانت القوة والكثرة لأهل البدع، ولا حول ولا قوة إلا بالله، فإنه لا يحصل المقصود الشرعي للهجر، فلا المبتدع ولا غيره يرتدع بذلك، بل يخشى من زيادة الشر وتفاقمه، وبالتالي لا يشرع الهجر، وإنما يلجأ إلى مسلك التأليف.

وفي كل هذه الأحوال لا بد من الدعوة إلى السنة والحث عليها، والنهي عن البدعة والتحذير منها، بالحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتالي هي أحسن، وتحمل الأذى في ذلك والصبر، باحتساب المثوبة والأجر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، **رحمته الله**: «فإذا لم يكن في هجرانه - أي المبتدع - انزجار أحد ولا انتهاء أحد بل بطلان كثير من الحسنات المأمور بها، لم تكن الهجرة مأموراً بها كما ذكره أحمد عن أهل خراسان إذ ذاك: أنهم لم يكونوا يقوون بالجهمية. فإذا عجزوا عن إظهار العداوة لهم، سقط الأمر بفعل هذه الحسنة. وكان مداراتهم فيه دفع الضرر عن المؤمن الضعيف، ولعله أن يكون فيه تأليف الفاجر القوي. وكذلك لما كثر القدر في أهل البصرة، فلو ترك رواية الحديث عنهم لاندرس العلم والسنن والآثار المحفوظة فيهم. فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب: كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيراً من العكس. ولهذا كان الكلام في هذه المسألة فيه تفصيل»^(١).

السابع: التفريق بين من كان داعية إلى بدعته، وبين من ليس كذلك.

(١) مجموع الفتاوى ٢٨/٢١٢. وانظر: ٥٧/٢٠، ٥٨.

فالداعية إلى البدعة يزجر ويهجر، بخلاف غيره فإنه ينظر في حقه إلى الأمور السالفة الذكر^(١).

وسئل الشيخ ابن باز رحمته الله عن مقاطعة مرتكب الجريمة: ما موقف الداعية منها ولا سيما إن كان من الأقارب؟

الجواب: «هذا فيه تفصيل: يشرع هجره ومقاطعته إذا أعلن المنكر وأصر ولم ينفع فيه النصح شرع لقريبه أو جاره هجره، وعدم إجابة دعوته، وعدم السلام عليه، حتى يتوب لله من هذا المنكر.

هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة لما تخلف كعب بن مالك وصاحباؤه عن غزوة تبوك بغير عذر شرعي، أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن لا يُكَلِّمُوا ويُهَجِّرُوا، فُهَجِّرُوا جميعاً حتى تابوا وتاب الله عليهم.

أما إن كان هجر الشخص قد يترتب عليه ما هو أنكر من فعله؛ لأنه ذو شأن في الدولة أو ذو شأن في قبيلته، فيترك هجره ويعامل بالتي هي أحسن ويرفق به حتى لا يترتب على هجره ما هو شر من منكره وما هو أقبح من عمله، والدليل على ذلك أنه صلى الله عليه وسلم لم يعامل رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول بمثل ما عامل به الثلاثة وهم كعب وصاحباؤه، بل تطف به ولم يهجره؛ لأنه رئيس قومه، ويخشى من سجنه وهجره فتنة للجماعة في المدينة، فلهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفق به حتى مات على نفاقه، نسأل الله العافية.

وهنا مواضع أخرى جرت للرسول صلى الله عليه وسلم على بعض الناس، لم يهجرهم بل رفق بهم حتى هداهم الله. فالرفق في الدعوة من أَلَزَمَ أمورها، وبالله التوفيق^(٢).

وفي آخر هذا الباب يحسن بنا أن أنقف مع كلام الشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله

(١) الآثار الواردة ص ٧٤٨.

(٢) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز ص ٦١٧.

حيث سُئل عَمَّنْ يجب أو يجوز بغضه وهجره، فكان من جوابه: «... وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم، وقتلهم وكثرتهم، فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله.

فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعاً، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر، والهاجر ضعيف، بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشرع الهجر، بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر.

والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف؛ ولهذا كان النبي ﷺ يتألف قوماً ويهجر آخرين، كما أن الثلاثة الذي خلفوا كانوا خيراً من أكثر المؤلفلة قلوبهم، لما كان أولئك سادة مطاعون في عشائرتهم، فكانت المصلحة الدينية في تأليف قلوبهم، وهؤلاء كانوا مؤمنين، والمؤمنون سواهم كثير، فكان في هجرهم عز الدين، وتطهيرهم من ذنوبهم، وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة، والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح.

وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني على هذا الأصل، ولهذا كان يفرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع، كما كثر القدر في البصرة، والتنجيم بخراسان، والتشيع بالكوفة، وبين ما ليس كذلك، ويفرق بين الأئمة المطاعين وغيرهم، وإذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله أوصل الطرق إليه.

وإذا عرف هذا، فالهجرة الشرعية هي من الأعمال التي أمر الله بها رسوله، فالطاعة لا بد أن تكون خالصة لله، وأن تكون موافقة لأمره، فتكون خالصة لله صواباً، فمن هجر لهوى نفسه، أو هجر هجراً غير مأمور به: كان خارجاً عن هذا، وما أكثر ما تفعل النفوس ما تهواه، ظانة أنها تفعله طاعة لله.

والهجر لأجل حظ الإنسان لا يجوز أكثر من ثلاث، كما جاء في الصحيحين

عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث؛ يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» فلم يرخص في هذا الهجر أكثر من ثلاث، كما لم يرخص في إحداث غير الزوجة أكثر من ثلاث. وفي الصحيحين عنه ﷺ قال: «تفتح أبواب الجنة كل اثنين وخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كان بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا». فهذا الهجر لحق الإنسان حرام، وإنما رخص في بعضه، كما رخص للزوج أن يهجر امرأته في المضجع إذا نشزت، وكما رخص في هجر الثلاث.

فينبغي أن يفرق بين الهجر لحق الله، وبين الهجر لحق نفسه، فالأول مأمور به، والثاني منهي عنه؛ لأن المؤمنين إخوة، وقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «لا تقاطعوا ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم»، وقال ﷺ في الحديث الذي في السنن: «ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة، والصيام، والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟» قالوا: بلى يا رسول الله! قال: «إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين». وقال في الحديث الصحيح: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر».

وهذا لأن الهجر من باب العقوبات الشرعية، فهو من جنس الجهاد في سبيل الله، وهذا يفعل لأن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله، والمؤمن عليه أن يعادي في الله، ويوالي في الله، فإن كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه وإن ظلمه، فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانية، قال تعالى: ﴿وإن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفْتِنُوا إِلَيْهِ حَتَّىٰ تَفِيءَ

إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا
الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴿٩١﴾ [حجرات: ٩-١٠] فجعلهم إخوة مع وجود القتال والبغي والأمر
بالإصلاح بينهم.

فليتدبر المؤمن الفرق بين هذين النوعين. فما أكثر ما يلتبس أحدهما بالآخر،
وليعلم أن المؤمن تجب مولاته وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب
معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك ؛ فإن الله سبحانه بعث الرسل وأنزل الكتب
ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأوليائه والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه
والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه والعقاب لأعدائه.

وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة ومعصية، وسنة
وبدعة: استحق من المولاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعادة
والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام
والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويعطى من
بيت المال ما يكفيه لحاجته هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة
والجماعة^(١).

٢٨٠- الهجرة*

الهجرة في اللغة: مأخوذة من الهجر وهو الترك^(١).

قال في مختار الصحاح: «الهجر ضد الوصل ... والاسم الهجرة والمهاجرة من أرض إلى أرض ترك الأولى للثانية»^(٢).

وقال في النهاية: «الهجرة في الأصل الاسم من الهجر ضد الوصل، وقد هجره هجراً وهجراناً، ثم غلب على الخروج من أرض إلى أرض وترك الأولى للثانية. يقال منه هاجر مهاجرة»^(٣).

وقال في التعريفات: «الهجرة: هي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال إلى دار الإسلام»^(٤).

وقال في اللسان: «و الهجرة: الخروج من أرض إلى أرض و المهاجرون الذين ذهبوا مع النبي مشتق منه ... قال الأزهري: وأصل المهاجرة عند العرب خروج البدوي من باديته إلى المدن، يقال هاجر الرجل إذا فعل ذلك، وكذلك كل مغل بمسكنه منتقل إلى قوم آخرين بسكناء فقد هاجر قومه، وسمي المهاجرون مهاجرين لأنهم تركوا ديارهم ومسكنهم التي نشؤوا بها ولحقوا بدار ليس لهم بها

* التمهيد لابن عبد البر ٢/٢١٨ - ٨/٣٨٨ - ١٢/٢٢٤، الدرر السنية ١/١٧٥، ٨/١٢٠، ١٩٨، ٢٣٨، ٢٧٨، ١٢/٣٩٩، نور على الدرب ص ١٩٨، شجرة الإيمان للسعدي من المجموعة ص ٤١٦، شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ١/١٤، ٢١، الفصل المبين في مسألة الهجرة ومفارقة المشركين حسين عوايشة. التبرك د ناصر الجديع ص ٣٧٨.

(١) انظر شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ص ١٣٠.

(٢) مختار الصحاح (هـ ج ر).

(٣) النهاية (هـ ج ر).

(٤) التعريفات (هـ ج ر).

أهل ولا مال حين هاجروا إلى المدينة، فكل من فارق بلده من بدوي أو حضري أو سكن بلداً آخر فهو مهاجر والاسم منه الهجرة^(١).

الهجرة في الشرع: قال في المغني: «الهجرة: هي الخروج من دار الكفر إلى دار الإسلام»^(٢).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله: «والهجرة: الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، والهجرة فريضة على هذه الأمة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام. وهي باقية إلى أن تقوم الساعة»^(٣).

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَؤُلِّيَٰكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ ۚ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَهِاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يَهِاجِرُوا ۚ وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لَئِنْ رَجَعْتُمْ لَئِنْ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْفَالِغَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنَّا قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجَرُوا فِيهَا فَاُولَٰئِكَ مَا لَهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [١٧] إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا [١٨]

(١) لسان العرب (هـ ج ر).

(٢) المغني ٩/ ٢٣٦.

(٣) الأصول الثلاثة مع حاشية ابن قاسم ص ٨٣

فَأُولَٰئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ^١ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿١١﴾ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافًا كَثِيرًا وَسَعَةً^٢ وَمَنْ يُخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٠﴾ [النساء: ٩٧-١٠٠].

قال الإمام البخاري رحمته الله: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ: حدثنا حيوة وغيره قالوا: حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود قال: «قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثَ فَاكْتَبَتْ فِيهِ، فَلَقِيتُ عَكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتَهُ فَنَهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْثُرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيَرْمِي بِهِ فَيَصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرِبُ فَيَقْتُلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ...﴾ [الآية] ^(١).

قال ابن كثير رحمته الله: «قال الضحاك: نزلت في ناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ بمكة، وخرجوا مع المشركين يوم بدر فأُصيبوا فيمن أُصيب فنزلت هذه الآية الكريمة ^(٢) عامة في كل من أقام بين ظهرائي المشركين وهو قادر على الهجرة وليس متمكناً من إقامة الدين فهو ظالم لنفسه، مرتكب حراماً بالإجماع وبنص هذه الآية حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ أي بترك الهجرة ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ أي لم مكثتم هاهنا وتركتم الهجرة؟ ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي لا نقدر على الخروج من البلد ولا الذهاب في الأرض، ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً﴾ [الآية] ^(٣).

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ...﴾ [النساء: ٩٧] قال ابن

(١) أخرجه البخاري (٤٥٩٦) (٧٠٨٥).

(٢) انظر تفسير الطبري ١٠٨/٩.

(٣) تفسير ابن كثير عند تفسير الآيات ٩٥-٩٦ من سورة النساء.

قدامة المغني: «وهذا وعيد شديد يدل على الوجوب؛ ولأن القيام بواجب دينه واجب على من قدر عليه، والهجرة من ضرورة الواجب وتتمته، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»^(١).

وقال البغوي رحمه الله تعالى: «سبب نزول هذه الآية في المسلمين الذين بمكة لم يهاجروا؛ ناداهم باسم الإيمان»^(٢).

وقال ابن قاسم رحمته الله: «أمر تعالى عباده المؤمنين بالهجرة من البلد الذي لا يقدر على إقامة الدين إلى أرضه الواسعة، وأخبر أن الأرض غير ضيقة بل واسعة، تسع جميع الخلائق، فإذا كان الإنسان في أرض لم يتمكن من إظهار دينه فيها، فإن الله قد وسع له الأرض ليعبده فيها كما أمر، وكذلك يجب على كل من كان ببلد يعمل فيها بالمعاصي، ولا يمكنه تغييرها أن يهاجر منها»^(٣).

الدليل من السنة: عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»^(٤).

وعن بهز بن حكيم يحدث عن أبيه عن جده قال: قلت: يا نبي الله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد هـن لأصابع يديه ألا أتيتك ولا آتي دينك، وإني كنت امرأ لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ورسوله، وإني أسألك بوجه الله ﷻ بما بعثك ربك إلينا قال: «بالإسلام» قال: قلت: وما آيات الإسلام؟ قال: «أن تقول أسلمت وجهي إلى الله ﷻ وتخليت، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، كل مسلم على مسلم محرم أخوان نصيران، لا يقبل الله ﷻ من مشرك بعدما أسلم عملاً، أو يفارق

(١) المغني ٩/٢٣٦.

(٢) مستفاد من حاشية ثلاثة الأصول ص ٨٥.

(٣) حاشية ثلاثة الأصول ٨٥.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٨٧).

المشركين إلى المسلمين»^(١).

وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين» قالوا: يا رسول الله، ولم؟ قال: «لا ترايا نارهما»^(٢).

قال ابن قدامة في المغني: «ومعناه: لا يكون بموضع يرى نارهم ويرون ناره إذا أوقدت»^(٣).

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَنْقُطُعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقُطُعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقُطُعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(٤).

وروى الإمام أحمد عن أبي الخير أن جنادة بن أبي أمية حدثه أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ قال: بعضهم إن الهجرة قد انقطعت، فاختلفوا في ذلك قال: فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إن أناساً يقولون إن الهجرة قد انقطعت؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِن الْهَجْرَةَ لَا تَنْقُطُعُ مَا كَانَ الْجِهَادُ»^(٥). وفي رواية عند النسائي قَالَ: «لَا تَنْقُطُعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ»^(٦).

وعن ابن السعدي أن النبي ﷺ قال: «لَا تَنْقُطُعُ الْهَجْرَةُ مَا دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتِلُ». فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص إن النبي ﷺ قال: «إِن الْهَجْرَةَ خَصَلْتَانِ إِحْدَاهُمَا: أَنْ تَهْجَرَ السَّيِّئَاتِ، وَالْأُخْرَى: أَنْ تَهَاجِرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ،

(١) أخرجه النسائي (٢٥٦٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥) والترمذي (١٦٠٤) (١٦٠٥).

(٣) المغني ٩/٢٣٦.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٤٧٩).

(٥) أخرجه الإمام أحمد (١٦٧١٤).

(٦) أخرجه النسائي (٤١٧٧).

ولا تنقطع الهجرة ما تُقبلت التوبة، ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب، فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفي الناس العمل»^(١).

أحكام وفوائد:

١- حكم الهجرة:

قال في المغني: «الناس في الهجرة على ثلاثة أضرب:

أحدها: من تجب عليه وهو من يقدر عليها ولا يمكنه إظهار دينه ولا يمكنه إقامة واجبات دينه مع المقام بين الكفار فهذا تجب عليه الهجرة لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْفَالِسِينَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنَّا قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] وهذا وعيد شديد يدل على الوجوب؛ ولأن القيام بواجب دينه واجب على من قدر عليه، والهجرة من ضرورة الواجب وتتمته وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

الثاني: من لا هجرة عليه وهو من يعجز عنها، إما لمرض أو إكراه على الإقامة، أو ضعف من النساء والولدان وشبههم فهذا لا هجرة عليه لقول الله تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [٩٨] فأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا [النساء: ٩٨] ولا توصف باستحباب؛ لأنها غير مقدور عليها.

والثالث: من تستحب له ولا تجب عليه، وهو من يقدر عليها لكنه يتمكن من إظهار دينه وإقامته في دار الكفر فاستحب له ليتمكن من جهادهم وتكثير المسلمين ومعاونتهم»^(٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد (١٦٧١).

(٢) المغني ٢٣٦/٩.

وقال في المغني: «وحكم الهجرة باق لا ينقطع إلى يوم القيامة في قول عامة أهل العلم»^(١).

وفي قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «والهجرة باقية إلى أن تقوم الساعة» قال الشيخ ابن قاسم: «باتفاق من يعتد به من أهل العلم. قال شيخ الإسلام: «لا يسلم أحد من الشرك إلا بالمباينة لأهله»^(٢). وهو الصحيح فإن بقاء الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام معلوم بالنص، والإجماع.

وسئل شيخ الإسلام رحمته الله عن بلد «ماردين» هل هي بلد حرب أم بلد سلم؟ وهل يجب على المسلم المقيم بها الهجرة إلى بلاد الإسلام أم لا؟ وإذا وجبت عليه الهجرة ولم يهاجر وساعد أعداء المسلمين بنفسه أو ماله هل يأثم في ذلك؟ وهل يأثم من رماه بالنفاق وسبه به أم لا؟

فأجاب: «الحمد لله، دماء المسلمين وأموالهم محرمة حيث كانوا في ماردين أو غيرها، وإعانة الخارجين عن شريعة دين الإسلام محرمة سواء كانوا أهل ماردين أو غيرهم، والمقيم بها إن كان عاجزاً عن إقامة دينه وجبت الهجرة عليه وإلا استحبت ولم تجب، ومساعدتهم لعدو المسلمين بالأنفس والأموال محرمة عليهم، ويجب عليهم الامتناع من ذلك بأي طريق أمكنهم من تغيب أو تعريض أو مصانعة، فإذا لم يمكن إلا بالهجرة تعينت ولا يحل سبهم عموماً ورميهم بالنفاق؛ بل السب والرمي بالنفاق يقع على الصفات المذكور في الكتاب والسنة فيدخل فيها بعض أهل ماردين وغيرهم»^(٣).

وكلام أهل العلم معروف مشهور في وجوب الهجرة من كل بلد أو موضع لا

(١) المغني ٩/ ٢٣٦.

(٢) حاشية ثلاثة الأصول ص ٨٣.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨/ ٢٤٠.

يقدر المسلم على إظهار دينه فيها^(١).

وانظر باب (الإقامة في بلد الكفار).

٢- التعريف ببلد الكفر وبلد الإسلام:

قال الشوكاني رحمته: «الاعتبار بظهور الكلمة، فإن كانت الأوامر والنواهي في الدار لأهل الإسلام بحيث لا يستطيع من فيها من الكفار أن يتظاهر بكفره، إلا لكونه مأذوناً له بذلك من أهل الإسلام فهذه دار إسلام، ولا يضر ظهور الخصال الكفرية فيها؛ لأنها لم تظهر بقوة الكفار ولا بصولتهم، كما هو مشاهد في أهل الذمة من اليهود والنصارى، والمعاهدين الساكنين في المدائن الإسلامية، وإذا كان الأمر بالعكس فالدار بالعكس»^(٢).

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمته: «قد ذكر أهل العلم الفرق بين بلاد الإسلام وبلاد الكفار، فبلاد الإسلام التي يحكمها المسلمون وتجري فيه الأحكام الإسلامية، ويكون النفوذ فيها للمسلمين ولو كان جمهور أهلها كفاراً، وبلاد الكفر ضدها فهي التي يحكمها الكفار وتجري فيه أحكام الكفر ويكون النفوذ فيها للكفار، وهي على نوعين: بلاد كفار حربيين، وبلاد كفار مهادين بينهم وبين المسلمين صلح وهدنة، فتصير إذا كانت الأحكام للكفار والنفوذ لهم دار كفر ولو كان بها كثير من المسلمين»^(٣).

وقال ابن عثيمين رحمته: «وبلد الشرك هو الذي تقام فيها شعائر الكفر ولا تقام فيه شعائر الإسلام كالأذان والصلاة جماعة، والأعياد، والجمعة على وجه عام شامل، وإنما قلنا على وجه عام شامل ليخرج ما تقام فيه هذه الشعائر على وجه

(١) انظر الدرر السنية ٨/ ١٦١، ١٦٢، ٤٩٦.

(٢) السيل الجرار ٤/ ٥٧٥.

(٣) المجموعة الكاملة ٧/ ٦٨.

محصور كبلاد الكفار التي فيها أقليات مسلمة فإنها لا تكون بلاد إسلام بما تقيمه الأقليات المسلمة فيها من شعائر الإسلام، أما بلاد الإسلام فهي البلاد التي تقام فيها هذه الشعائر على وجه عام شامل»^(١).

٣- معنى قوله ﷺ «لا هجرة بعد الفتح»:

قال الخطابي رحمه الله: وغيره: «كانت الهجرة فرضاً في أول الإسلام على من أسلم، لقلة المسلمين بالمدينة، وحاجاتهم إلى الاجتماع فلما فتح الله مكة، دخل الناس في دين الله أفواجا، فسقط فرض الهجرة إلى المدينة، وبقي فرض الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدو»^(٢).

وقال ابن حجر في الفتح: «قوله: باب لا هجرة بعد الفتح. أي: فتح مكة، أو المراد ما هو أعم من ذلك، إشارة إلى أن حكم غير مكة في ذلك حكمها فلا تجب الهجرة من بلد قد فتحه المسلمون، أما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين أحد ثلاثة:

الأول: قادر على الهجرة منها لا يمكنه إظهار دينه ولا أداء واجباته فالهجرة منه واجبة.

الثاني: قادر لكنه يمكنه إظهار دينه وأداء واجباته فمستحبة لتكثير المسلمين بها ومعاونتهم وجهاد الكفار والأمن من غدرهم والراحة من رؤية المنكر بينهم.

الثالث: عاجز يعذر من أسر أو مرض أو غيره فتجوز له الإقامة، فإن حمل على نفسه وتكلف الخروج منها أجر»^(٣).

وقال الأمير الصنعاني رحمه الله: «والحديث «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين مشركين» دليل على وجوب الهجرة من ديار المشركين من غير مكة وهو مذهب

(١) شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ١٣٠/٦.

(٢) نقلاً عن تحفة الأحوذى ٢١٤/٥.

(٣) فتح الباري ١٩٠/٦.

الجمهور ... وذهب الأقل إلى أنها لا تجب الهجرة، وأن الأحاديث منسوخة لحديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية» متفق عليه.

قالوا فإنه عام ناسخ لوجوب الهجرة الدال عليه ما سبق وبأنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يأمر من أسلم من العرب بالمهاجرة إليه، ولم ينكر عليهم مقامهم ببلدهم، ولأنه صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا بعث سرية قال لأمرهم: «إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خلال، فأيتهن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول عن دارهم إلى دار المهاجرين، وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم، أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله تعالى الذي يجري على المؤمنين» الحديث... فلم يوجب عليهم الهجرة، والأحاديث غير حديث ابن عباس محمولة على من لا يأمن على دينه.

قالوا: وفي هذا جمع بين الأحاديث، وأجاب من أوجب الهجرة بأن حديث «لا هجرة» يراد به نفيها عن مكة كما يدل له قوله «بعد الفتح» فإن الهجرة كانت واجبة من مكة قبله.

وقال ابن العربي: الهجرة هي الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام، وكانت فرضاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، واستمرت بعده لمن خاف على نفسه والتي انقطعت بالأصالة هي القصد إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث كان.

وقوله: «ولكن جهاد ونية» قال الطيبي وغيره: هذا الاستدراك يقتضي مخالفة حكم ما بعده لما قبله، والمعنى: أن الهجرة التي هي مفارقة للوطن التي كانت مطلوبة على الأعيان إلى المدينة قد انقطعت، إلا أن المفارقة بسبب الجهاد باقية،

وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة كالفرار من دار الكفر والخروج في طلب العلم، والفرار من الفتن والنية في جميع ذلك معتبرة^(١).

٤ - فائدة:

قال في النهاية: «والهجرة هجرتان:

إحداهما: التي وعد الله عليها الجنة في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآثٍ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١]، فكان الرجل يأتي النبي ﷺ ويدع أهله وماله لا يرجع في شيء منه، وينقطع بنفسه إلى مهاجره، وكان النبي ﷺ يكره أن يموت الرجل بالأرض التي هاجر منها فمن ثم قال «لكن البائس سعد بن خولة» يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة، وقال حين قدم مكة: «اللهم لا تجعل مناينا بها» فلما فتحت مكة صارت دار إسلام كالمدينة وانقطعت الهجرة.

والهجرة الثانية: من هاجر من الأعراب وغزا مع المسلمين ولم يفعل كما فعل أصحاب الهجرة الأولى فهو مهاجر وليس بداخل في فضل من هاجر تلك الهجرة، وهو المراد بقوله «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة» فهذا وجه الجمع بين الحديثين. وإذا أطلق في الحديث ذكر الهجرتين فإنما يراد بهما هجرة الحبشة وهجرة المدينة، ومنه الحديث «ستكون هجرة بعد هجرة، فخير أهل الأرض أَلْزَمُهُم مَّهَاجِرُ إِبْرَاهِيمَ» المهاجر - بفتح الجيم - موضع المهاجرة ويريد به الشام؛ لأن إبراهيم عليه السلام لما خرج من أرض العراق مضى إلى الشام وأقام به^(٢).

(١) سبل السلام ٤/ ٤٣.

(٢) النهاية (هـ ج ر).

٢٨١ - الهداية *

الهدى لغة: قال الجوهري: «الهدى والرشاد والدلالة»^(١).

وقال الراغب: «الهداية دلالة بلطف»^(٢).

وأصل الهدى في كلام العرب: التوفيق^(٣).

قال الجرجاني: «هي الدلالة على ما يوصل إلى المطلوب. وقد يقال: هي سلوك طريق يوصل إلى المطلوب»^(٤).

وتأتي **الهداية بمعنى الدلالة والإرشاد** على طريق النجاة والسعادة مثل قوله تعالى:

﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى. ٥٢]. فهو المبين عن الله والدال على دينه وشرعه وهذه تقع من المخلوق، وهي الدعوة إلى الله التي أرسل الله بها نبيه محمد ﷺ.

وتأتي **بمعنى التوفيق والتأييد**، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ

اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [الفصل. ٥٦]. أي لا تهدي هداية توفيق وتأيد في قلب من

* لوامع الأنوار للسفاريني ٥١/١، ٣٣٤. تيسير العزيز الحميد ص ٢٩٨. فتح المجيد ص ٢٤١.
حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ١٤١. القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ٣٥١/١، ط ٢ -
٤٤٧/١. القول السديد لابن سعدي المجموعة ٢٥/٣. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين
٢/٤٨٨، ٣/١٤٧، ١٤٨، ١٤٩. منهج الحافظ ابن رجب في العقيدة ص ١٦٤. مباحث العقيدة
في سورة الزمر ص ٥٢٩، ٥٤١.

(١) الصحاح (هدى)

(٢) المفردات (هدى).

(٣) انظر: تفسير الطبري ١/١٦٦.

(٤) التعريفات للجرجاني ص ٣١٩.

أضله الله. والهداية الأولى عامة بمعنى أنه يملكها الخلق، والثانية خاصة بالله تعالى كما في الحديث الآتي بعد^(١).

*** الأدلة من الكتاب:** قال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [الفصل. ٥٦].

فالهداية التي بمعنى التوفيق والتأييد في قلب من أضله الله هذه مما يختص بها الله ﷻ ويمُنُّ بها على من يشاء.

وعن الآية قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: «يقول تعالى لرسوله ﷺ إِنَّكَ يَا مُحَمَّد لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ أَي لَيْسَ إِلَيْكَ ذَلِكَ إِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَلَهُ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ وَالْحُجَّةُ الدَّامِغَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة. ٢٧٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف. ١٠٣].

*** سبب نزول الآية:** ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾:

عن ابن المسيب عن أبيه قال: «لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ وعنده عبد الله بن أبي أمية وأبو جهل فقال: «يا عم قل: لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله»، فقالا له: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فأعاد عليه النبي ﷺ، فأعاد، فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله. فقال النبي ﷺ: «لأستغفرن لك ما لم أنه عنك» فأنزل الله ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة. ١١٣]. وأنزل الله في أبي طالب ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي

(١) انظر للاستزادة مفردات القرآن (هدى).

مَنْ يَشَاءُ ﴿[القصص. ٥٦]﴾^(١).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله معلقاً على هذا الحديث: «ففي هذا أعظم البيان، وأوضح البرهان على أنه ﷺ لا يملك ضرراً ولا نفعاً، ولا عطاء ولا منعاً، وأن الأمر كله بيد الله، فهو الذي يهدي من يشاء، ويضل من يشاء، ويعذب من يشاء، ويرحم من يشاء، ويكشف الضر عن من يشاء، ويصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم. وهو الذي من جوده الدنيا والآخرة، وهو بكل شيء عليم. ولو كان عنده ﷺ من هداية القلوب ومغفرة الذنوب وتفريج الكرب شيء لكان أحق الناس به، وأولاهم من قام معه أتم القيام ونصره، وأحاطه من بلوغه ثمان سنين وإلى ما بعد النبوة بثمان سنين أو أكثر»^(٢).

وفي الحديث يتبين سبب نزول الآية، وفيها النهي عن الاستغفار للمشركين، فلا يجوز الاستغفار لهم؛ لأن الله قد قضى أن لا يغفر لهم أبداً إذا ماتوا على الشرك.

❖ فائدة:

أشكل على البعض الجمع بين قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾، وقوله ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى. ٥٢].

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: «الجمع بينهما وبين الآية المترجم لها، قيل: الهداية التي تصح نسبتها لغير الله بوجه ما هي هداية الإرشاد والدلالة، كما قال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي: ترشد وتبين، والهداية المنفية عن غير الله هي هداية التوفيق وخلق القدرة على الطاعة، ذكره بعضهم بمعناه»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٢٩٨، ٢٩٩.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ٣٠٠.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: «والهداية التي نفاها الله عن رسوله ﷺ هداية التوفيق، و التي أثبتها له هداية الدلالة والإرشاد، ولهذا أتت مطلقة لبيان أن الذي بيده هو هداية الدلالة فقط، لا أن يجعله مهتدياً، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَهَدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، فلم يخصص سبحانه فلاناً وفلاناً ليبين أن المراد: أنك تهدي هداية دلالة، فأنت تفتح الطريق أمام الناس فقط وتبين لهم وترشدهم، وأما إدخال الناس في الهداية ؛ فهذا أمر ليس إلى الرسول ﷺ، إنما هو مما تفرد الله به سبحانه، فنحن علينا أن نبين وندعو، وأمّا هداية التوفيق (أي أن الإنسان يهتدي) ؛ فهذا إلى الله ﻻ ﻳُﻐَﻴِّﺒُ ﻋَنَ ﻧُﻮﺭِﻩُ، وهذا هو الجمع بين الآيتين» ^(١).

٢٨٢- الهوى

قال في المصباح المنير: «الهوى مقصور، مصدر هويته إذا أحببته وعلقت به، ثم أطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشيء، ثم استعمل في ميل مذموم فيقال: اتبع هواه، وهو من أهل الأهواء»^(١).

والهوى المذموم: كل ما خالف الحق، وللنفس فيه حظ ورغبة من الأقوال والأفعال والمقاصد^(٢).

وقال الراغب: «الهوى سمي بذلك لأنه يهوي بصاحبه في الدنيا إلى كل داهية وفي الآخرة إلى الهاوية»^(٣).

وقد ذمَّ الله اليهود لاتباعهم أهوائهم، حيث قادهم ذلك إلى تبديل شرع الله والكفر بالرسول ﷺ، وما جاء به من الوحي، قال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة: ٧٠].

قال القرطبي رحمه الله: «قال الشعبي: إنما سمي الهوى هوىً لأنه يهوي بصاحبه في النار. وقال ابن عباس: ما ذكر الله هوى في القرآن إلا ذمَّه الله. قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَلَاهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ [الأعراف: ١٧٦]، وقال تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾ [الكهف: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الذِّينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ [الروم: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ

(١) المصباح المنير (هوى).

(٢) انظر الهوى وأثره في الخلاف ص ١٢.

(٣) المفردات (هوى).

يَغْيِرُ هُدَى مَنْكَ اللَّهُ ﴿[القصص: ٥٠]﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ﴿[ص: ٢٦]﴾ وقال عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به». وقال أبو أمامة: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما عبد تحت السماء إلّه أبغض إلى الله من الهوى». وقال شداد بن أوس عن النبي ﷺ: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والفاجر من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله»، وقال عليه السلام: «إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنياً مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع أمر العامة». وقال ﷺ: «ثلاث مهلكات وثلاث منجيات، فالمهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، والمنجيات: خشية الله في السر والعلانية والقصد في الغنى والفقر، والعدل في الرضا والغضب». وقال أبو الدرداء ﷺ: «إذا أصبح الرجل اجتمع هواه وعمله وعلمه فإن كان عمله تبعاً لهواه فيومه يوم سوء وإن كان عمله تبعاً لعلمه فيومه يوم صالح»^(١).

وقال شيخ الإسلام: «ومما يتعلق بالثلاث المهلكات والمنجيات التي ذكر أنه عند المهلكات عليك بخيصة نفسك أنه قال: شح مطاع، وهوى متبع، فجعل هذا مطاعاً وهذا متبعاً، وهذا والله أعلم؛ لأن الهوى هو النفس، وهو محبتها للشئ وشهوتها له سواء أريد به المصدر أو المفعول فصاحب الهوى يأمره هواه ويدعوه فيتبعه كما تتبع حركات الجوارح إرادة القلب، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ ﴿[المائدة: ٧٧]﴾، وقال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ يَغْيِرُ هُدَى مَنْكَ اللَّهُ﴾ ﴿[القصص: ٥٠]﴾ وهذا يعم الهوى في الدين كالنصارى وأهل البدع في المقال والقدر كما كان السلف يسمونهم أهل الأهواء من الرافضة والخوارج، وهذا الهوى موجود في كثير من الفقهاء والفقهاء

إلا من عصمه الله وقد اختلف أصحابنا هل يدخل الفقهاء المختلفون في اسم أهل الأهواء على وجهين أدخلهم في التقسيم القاضي أبو يعلى وكذلك قبله الشيخ أبو حامد الإسفرائيني فيما أظن وأنكره ابن عقيل^(١).

واتباع الهوى نوع من الشرك كما قال بعض السلف: «شر إليه عبد في الأرض الهوى»! فهو يُضِلُّ الإنسان عن الحق وإن كان يعرف ذلك، فإذا صار الهوى هو القائد والدافع صار أصحابه شيعاً يتعصب كل واحد لرأيه ويُعادي من خالفه، ولو كان الحق معه واضحاً لأن الحق ليس مطلوبه! وبذلك يذلوا وتذهب ريحهم، ويفشلوا أمام كل عمل أرادوه، لأنهم صاروا متفرقين تتحكم فيهم الأهواء.

والهوى منه مذموم وهو ما خالف الحق وقد سبق بيانه ومنه ما كان حقاً فلا يذم، قال القرطبي: «وقد يستعمل في الحق، ومنه قول عمر رضي الله عنه في أسارى بدر فهو رسول الله ﷺ: «ما قال أبوبكر ولم يهو ما قلت». وقالت عائشة للنبي ﷺ في صحيح الحديث: والله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك. أخرجهما مسلم^(٢).

وقد سبق بيان قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به». انظر (باب محبة الله)، (محبة الرسول ﷺ).

٢٨٣- الواهنة

انظر باب (التميمة).

٢٨٤- الوتر

انظر باب (التميمة).

(١) مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٣٢-٣٣٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٢ / ٢٥.

٢٨٥- الوثن*

قال ابن الأثير: «الوثن كل ما له جثة معمولة من جواهر الأرض من الخشب والحجارة كصورة الآدمي تعمل وتنصب فتعبد، والصنم الصورة بلا جثة، ومنهم من لم يفرق بينهما وأطلقهما على المعنيين، وقد يطلق الوثن على غير الصورة كما في حديث عدي بن حاتم قال: «قدمت على النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال لي: ألق هذا الوثن عنك»^(١)»^(٢).

وقد تقدم أن الوثن يطلق على الصنم.

قال ابن عبد البر: «قال أبو عمر: الوثن الصنم وهو الصورة من ذهب كان أو من فضة أو غير ذلك من التمثال وكل ما يعبد من دون الله فهو وثن صنماً كان أو غير صنم»^(٣).

وقال ابن جرير الطبري رحمته الله: «الصنم التمثال من حجر أو خشب أو من غير ذلك في صورة إنسان وهو وثن»^(٤).

* التمهيد لابن عبد البر ٤٥/٥، تلبس إبليس ص ٥٣، تيسير العزيز الحميد ص ١١٨، فتح المجيد ١٠١، حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٥٠، القول المفيد لابن عثيمين ط ١ - ١١٣/١، ط ٢ - ١٤٤/١، ومن المجموع ١٠٥/٩، مجموع فتاوى ابن عثيمين ٦١/٧، مباحث العقيدة في سورة الزمر ص ٤٠١، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، المجلد السادس، مجلة الدعوة العدد (١٧٨٧).

(١) الترمذي ٣٠٩٥.

(٢) النهاية (و ث ن).

(٣) التمهيد ٤٥/٥.

(٤) تفسير ابن جرير ٧/٢٤٤.

يقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن: «وقد يسمى الصنم وثناً كما قال الخليل عليه السلام ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، ويقال: إن الوثن أعم، وهو قوي، فالأصنام: أوثان، كما أن القبور أوثان»^(١).
يقول الشيخ السعدي: «الوثن اسم جامع لكل ما عبد من دون الله لا فرق بين الأشجار والأحجار والأبنية، ولا بين الأنبياء والصالحين في هذا الموضع»^(٢).

الفرق بين الوثن والصنم:

انظر باب (الصنم).

إطلاق الوثن على الصليب:

تقدم قوله ﷺ: «ألق هذا الوثن عنك».

ومن إطلاق الوثن على الصليب قول الأعشى:

تطوف العفاة بأبوابه كطوف النصارى بيت الوثن

قال الأزهري عن شمر: «أراد بالوثن الصليب»^(٣).

والصليب: قال صاحب الكليات: «هو المربع المشهور للنصارى من الخشب

يدعون أن عيسى النبي صلب على خشبة على تلك الصورة»^(٤).

قال في تحفة الأحوزي: «الصليب هو كل ما كان على شكل خطين متقاطعين

وقال في المجمع هو المربع من الخشب للنصارى يدعون أن عيسى عليه السلام

صلب على خشبة على تلك الصورة»^(٥).

(١) فتح المجيد ١٠١.

(٢) القول السديد ص ٧١.

(٣) تهذيب اللغة للأزهري ١٥ / ١٤٤.

(٤) الكليات لأبي البقاء الكفوي ٥٦٣.

(٥) تحفة الأحوزي ٨ / ٣٩٠.

وفي سؤال عن صفة الصليب المنهي عنه أجابت لجنة الإفتاء بما يلي :
 «شكل الصليب المدعي الذي هو اليوم شعار النصارى هو وضع خط ونحوه على خط أطول منه قليلاً بحيث يقع الأعلى القصير على قرابة ثلث الأسفل الطويل من فوق أن يشكل التقاطع زوايا قائمة»^(١). وجمعها: تصاليب .

وقال ابن عثيمين : «هي الصلبان التي يتخذها النصارى شعاراً لدينهم أو يعبدونها والصليب كل ما كان على شكل خطين متقاطعين هكذا عرّفه صاحب المنجد أن يكون على شكل خط مستقيم رأسه إلى فوق يعترضه خط رأسه إلى الجانب سواء كان هذا الخط المعترض في وسط الخط المستقيم أو فوق وسطه ، يزعم النصارى أن المسيح ابن مريم عليه الصلاة والسلام صلب عليه بعد أن قتل وقد قال الله تعالى في القرآن مكذباً من زعموا أنهم قتلوه ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء. ١٥٧] . وقال تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾^(١٥٧) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿[النساء. ١٥٧-١٥٨] فكان النصارى يقدسون الصليب يضعونه فوق محاربههم ويتقلدونه في أعناقهم»^(٢).

وفي الصحيح عن عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئاً فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَّا تَقَضَّه»^(٣).

وروى ابن سيرين عن دفرة عن أم سلمة أنها كانت تكره الثياب المصلبة، يعني : التي صور فيها الصليب^(٤).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ٧٩ / ٢ .

(٢) فتاوى العقيدة لابن عثيمين ٢٤٢ .

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٥٢) .

(٤) الجامع لمعمر بن راشد ٧٦ / ١١ ، البغوي ١٣٢ / ١٢ . الأداب الشرعية لابن مفلح ٤٨٠ / ٣ .

والمراد بالكراهة هنا كراهة التحريم، قال شيخ الإسلام: «والكراهية في كلام السلف كثيراً وغالباً يراد بها التحريم»^(١).

وقال ابن القيم رحمته الله: «وقد غلط كثير من المتأخرين من أتباع الأئمة على أئمتهم بسبب ذلك حيث تورع الأئمة عن إطلاق لفظ التحريم وأطلقوا لفظ الكراهة، فنفي المتأخرون التحريم عما أطلق عليه الأئمة، ثم سهل عليهم لفظ الكراهة وخفت مؤنته عليهم فحملة بعهم على التنزيه.. فحصل بسببه غلط عظيم على الشريعة وعلى الأئمة»^(٢).

* حكم لبس الصليب:

ورد سؤال إلى اللجنة الدائمة هذا نصه:

س: اختلفنا في المسلم الذي يلبس الصليب شعار النصارى فبعضنا حكم بكفره بدون مناقشة والبعض الآخر قال: لا نحكم بكفره حتى نناقشه ونبين له تحريم ذلك، وأنه شعار النصارى، فإذا أصر على حمله حكمنا بكفره.

فأجابت اللجنة الموقرة بما يلي:

«الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه . وبعد :

ج: التفصيل في هذا الأمر وأمثاله هو الواجب، فإذا بُيِّنَ له حكم لبس الصليب وأنه شعار النصارى ودليل على أن لابسَه راضٍ بانتسابه إليهم والرضا بما هم عليه وأصر على ذلك حكم بكفره لقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿[المائدة: ٥١] والظلم إذا أطلق يراد به الشرك الأكبر. وفيه أيضاً إظهار لموافقة النصارى على ما زعموا من قتل عيسى عليه الصلاة والسلام والله

(١) مجموع الفتاوى ٣٢/ ٢٤١.

(٢) إعلام الموقعين ١/ ٣٩.

سبحانه نفى ذلك وأبطله في كتابه الكريم حيث قال ﷺ: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن سُبُّهُ لَهُمْ ﴾ الآية. وبالله التوفيق . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم^(١) .

٢٨٦- وسائل الشك *

^١نظر باب (حماية التوحيد) .

٢٨٧- وضع الغرس على القبر**

انظر باب (القبور) .

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ٧٨ / ٢ .

* الدرر السنية ١ / ٢٩٣ ، ٥ / ١٢٦ .

** الدرر السنية ٥ / ٨٧ .

٢٨٨- الوقف*

في اللغة : الحبس .

وفي الشرع : « حبس العين على التملك مع التصديق بمنفعتها »^(١) .
ومقصودنا هنا ما يتعلق بالوقف إذا كان على قبر أو ما يتعلق بشرك أو معصية تكون وسيلة للشرك . وقد نص العلماء - رحمهم الله - على منع الوقف على المشاهد وإسراج القبور وأشباهه ومن أولئك العلماء الهيثمي رحمته الله فقد نص في « الفتاوى الكبرى » على منع الوقف على إسراج شمع على مشهد صالح ، إذا قصد به الوقف التقرب إلى من في القبر ، والتنوير عليه ^(٢) .
قال ابن القيم : « وكذلك يجب إزالة كل قنديل أو سراج على قبر وطفه فإن فاعل ذلك ملعون بلعنة رسول الله ﷺ ولا يصح هذا الوقف ولا يحل إثباته وتنفيذه »^(٣) .

٢٨٩- الوقف

انظر باب : « القيام » .

* شرح السنة للبغوي ٢٨٧/٨ . اقتضاء الصراط المستقيم ٢ / ٥٤٢ . مجموع الفوائد واقتناص

الأوابد للسعدي ص ١٠١ . مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٧ / ٢٠٩ .

(١) التعريفات للجرجاني ٣٢٨ .

(٢) الفتاوى الكبرى ٤ / ٢٧٦ من كتاب النذور .

(٣) إغاثة اللهفان ١ / ٢١٠ .

٢٩٠- الولاء والبراء*

الولاء في اللغة: مصدر ولي الشيء بمعنى قرب منه.

قال الجوهري: «الولي: القرب والدنو، والولي ضد العدو، والموالاتة ضد المعاداة... والولاية النصر»^(١).

والولي: «التابع المحب»^(٢).

فمادة الولاء في معاجم اللغة تدور حول معنى القرب والدنو والنصرة والمحبة والمتابعة والرضى^(٣).

* التمهيد لابن عبد البر ١٧/٤٢٩، ٤٣١، ٢١/١٢٤، ١٣٣. الاستذكار لابن عبد البر ٢٧/٩٩. المصنف لابن أبي شيبة ٥/٢٥٩. مصنف عبد الرزاق ١١/٢٠١. الإبانة لابن بطة العكبري ٦٥٧. شرح السنة للبغوي ١٣/٤٨، ٥٥. اقتضاء الصراط المستقيم ١/١٥٧-١٦١. الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/٥٣٠.

بدائع الفوائد لابن القيم ٤/١٩. تيسير العزيز الحميد ص ٤٨٣. فتح المجيد ص ٣٩١. حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٢٤١. القول المفيد لابن عثيمين ط ١-٢/١٥٣، ط ٢-٢/١٨٩ ومن المجموع ١٠/٦٣٥. الدرر السنية ١/٤٧٠، ٤٧٤، ٨/٧١، ٧٧، ١٢٢، ١٦٦، ٩/٤٢٩، ١٠/١٣٩، ١٤٤، ١٥/٤٧١، ٤٧٧. فتاوى اللجنة الدائمة ٢/٤١. مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٣/٧. شجرة الإيمان للسعدي المجموعة ٣/١٠٠. مجموع الفتاوى لابن عثيمين ٣/١٩-٥٠. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٥/٢٢٩، ٢٩٧. نواقض الإيمان القولية والعملية ٣٥٨. الإمام المروزي وجهوده في توضيح العقيدة للنفعي ص ٢٠٥. شرح مسائل الجاهلية للسعيد ص ٣٧٤. الجهل بمسائل الاعتقاد ص ٤٤٩-٤٨٠. معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة، الولاء والبراء بين الغلو والجفاء د. حاتم الشريف، حقيقة الولاء والبراء في الكتاب والسنة د. عصام السناني.

(١) الصحاح (ول ي).

(٢) لسان العرب (ول ي).

(٣) انظر تاج العروس والمغرب في ترتيب المعرب (ول ي).

والبراء في اللغة: يطلق على معان منها البعد والتنزه، والتخلص.

قال ابن الأعرابي: «بَرِيَءٌ إِذَا تَخَلَّصَ، وَبَرِيَءٌ إِذَا تَنَزَّهَ وَتَبَاعَدَ»^(١).

والولاية شرعاً ترجع إلى معنى المحبة وينشأ عنها الموافقة والنصرة.

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ أي: يتناصرون ويتعاضدون^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الولاية ضد العداوة، وأصل الولاية المحبة والقرب، وأصل العداوة: البغض والبعد،... والوالي: القريب، فيقال: هذا يلي هذا، أي يقرب منه، ومنه قوله ﷺ: «أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبْقَتْ فَلأُولَى رَجُلٌ ذَكَرٌ» متفق عليه^(٣).

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ: «وأصل الموالاة الحب، وأصل المعاداة البغض، وينشأ عنهما من أعمال القلوب والجوارح ما يدخل في حقيقة الموالاة والمعاداة كالنصرة والأنس والمعاونة، وكالجهاد والهجرة، ونحو ذلك من الأعمال»^(٤).

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي: «وأصل الولاية المحبة والنصرة، وذلك أن اتخاذهم أولياء موجب لتقديم طاعتهم على طاعة الله، ومحبتهم على محبة الله ورسوله»^(٥).

(١) لسان العرب (ب ر أ).

(٢) تفسير ابن كثير ٣٥٦/٢.

(٣) مجموع الفتاوى ١١/١٦٠، وانظر منهاج السنة ٥/٣٥٢.

(٤) الدرر السنية ٢/١٥٧، وانظر الرسائل المفيدة للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ص ٢٩٦.

(٥) تيسير الكريم الرحمن ٤٤٦.

أما البراءة فقال شيخ الإسلام: «البراءة ضد الولاية واصل البراءة البغض واصل الولاية الحب»^(١). وأهل العلم يعبرون عن الباب حيناً بالولاء والبراء وحيناً بالموالاة والمعاداة والولي ضد العدو وقد تبين ذلك من بعض النقول السابقة قال شيخ الإسلام: «الموالاة تقتضي الموافقة والمتابعة كما أن المعاداة تقتضي المخالفة والمجانبة فمن وافقته مطلقاً فقد واليته مطلقاً ومن وافقته في غالب الأمور فقد واليته في غالبها ومورد النزاع لم تواله فيه وإن لم تعاده»^(٢). قال شيخ الإسلام: «والعداوة تتضمن البغض والمخالفة»^(٣).

*** الدليل من الكتاب:** قال الله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُغْلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦]. وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١]. وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١]. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣].

وقد ذمَّ الله من يتخذ الكفار أولياء ووصفهم بالنفاق وذلك منافٍ للإيمان فقال تعالى: ﴿يَشِرُّ الْمُتَنَفِّقِينَ بَأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٣٨) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَنُوعُوا عَنْهُمْ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿ [النساء: ١٣٨-١٣٩].

(١) مجموع الفتاوى ٤٦٥/١٠.

(٢) مجموع الفتاوى ٤٩٩/١٠.

(٣) مجموع الفتاوى ٥١٠/٥، ٥١١.

*** الدليل من السنة:** عن البراء بن عازب قال: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ، فقال: «أي عرى الإيمان أوثق؟ قالوا: الصلاة، قال: «حسنة وما هي بها». قالوا: الزكاة، قال: «حسنة وما هي بها». قالوا: الصيام، قال: «حسن وما هو به». قالوا: الحج، قال: «حسن وما هو به». قالوا: الجهاد، قال: «حسن وما هو به». قال: إن أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله وتبغض في الله»^(١).

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لأبي ذر: أي عرى الإيمان أظنه قال: أوثق. قال الله ورسوله أعلم. قال: «الموالة في الله والمعاداة في الله، والحب في الله، والبغض في الله»^(٢).

* أقوال السلف:

أخرج ابن جرير ومحمد بن نصر المروزي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «من أحب في الله وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك، وقد صارت مؤاخاة الناس على أمر الدنيا وذلك لا يجدي على أهله شيئاً»^(٣).

قال أبو الوفاء بن عقيل: «إذا أردت أن تعلم محل الإسلام من أهل الزمان، فلا تنظر إلى زحامهم في أبواب الجوامع، ولا ضجيجهم في الموقف بلبيك، وإنما انظر إلى مواطنهم أعداء الشريعة»^(٤).

(١) مسند الإمام أحمد (١٨٧٢٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٣٧) وانظر شعب الإيمان ١٢/٧٦ وشرح السنة للبغوي ١٣/٥٣.

(٣) حلية الأولياء ص ٣١٢، وانظر تعظيم قدر الصلاة ١/٤٠٦، وروي أيضاً عن كعب قال: «من أحب في الله وأبغض في الله، وأعطى في الله ومنع في الله فقد استكمل الإيمان» تعظيم قدر الصلاة ١/٤٠٧، وانظر: السلسلة الصحيحة (٣٨٠).

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/٢٦٨.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالة بعثها إلى بعض أنصاره: «واذكروا لهم أن الواجب على الرجل، أن يعلم عياله، وأهل بيته الحب في الله، والبغض في الله، والموالاتة في الله، والمعاداة فيه، مثل تعليم الوضوء والصلاة، لأنه لا صحة لإسلام المرء، إلا بصحة الصلاة، ولا صحة لإسلامه أيضا إلا بصحة الموالاتة والمعاداة في الله»^(١).

ويقول الشيخ سليمان بن عبد الله رحمته الله: «فهل يتم الدين أو يقام علم الجهاد، أو علم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا بالحب في الله والبغض في الله، والمعاداة في الله والموالاتة في الله، ولو كان الناس متفقين على طريقة واحدة ومحبة من غير عداوة ولا بغضاء لم يكن فرقانا بين الحق والباطل، ولا بين المؤمنين والكفار، ولا بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»^(٢).

وقال الشيخ حمد بن عتيق: «فأما معاداة الكفار والمشركين فاعلم أن الله تعالى قد أوجب ذلك، وأكد إيجابه، وحرم موالاتهم وشدد فيها، حتى أنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد، وتحريم ضده»^(٣).

❖ أقسام الموالاتة:

تنقسم الموالاتة إلى قسمين:

ما هو كفر وخروج من الدين.

ما هو كبيرة من الكبائر وذنب من الذنوب.

*** القسم الأول: الموالاتة التي تخرج صاحبها من الملة، ويسمى أئمة الدعوة**

(١) الرسائل الشخصية ص ٢٢٢، ٢٢٣.

(٢) رسالة أوثق عرى الإيمان ص ٣٨.

(٣) النجاة والفكاك من موالاتة المرتدين وأهل الإشراك (ضمن مجموعة التوحيد) ص ٣٦٣.

التولي، فمن تولاهم مطلقاً فهو كافر إن أظهر ذلك، ومنافق إن أخفاه، وهي محبتهم بالقلب، وينشأ عنها النصرة والمساعدة بالمال أو بالسلاح أو بالرأي.

قال ابن جرير الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي: «من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راضٍ، وإذا رضىه ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه»^(١).

وقال ابن الجوزي في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾: «فيه قولان: أحدهما: من يتولهم في الدين فإنه منهم في الكفر. والثاني: من يتولهم في العهد فإنه منهم في مخالفة الأمر»^(٢).

ويقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ عن هذه المسألة: «وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٧]. فقد فسرتة السنة وقيدته بالموالاة المطلقة العامة»^(٣).

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تفسيره، عند قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ - قال: ويفهم من ظواهر الآيات أن من تولى الكفار عامداً اختياراً، رغبة فيهم أنه كافر مثلهم»^(٤).

(١) تفسير الطبري ٦/ ١٦٠.

(٢) زاد المسير ٣٧٨/ ٢.

(٣) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٣/ ٧، الدرر السنية ١/ ٤٧٤.

(٤) أضواء البيان ٢/ ١١١.

وبهذا تعلم أن الولاء الكفري هو محبة الكفار لأجل دينهم ونصرتهم له والرضا به، وبمظاهرتهم وإعانتهم والذب عنهم.

ويقول الإمام الطبري رحمته الله في قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٨]: «ومعنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهراً وأنصاراً، توالونهم على دينهم، وتظاهروهم على المسلمين من دون المؤمنين، وتدلونهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك ﴿فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ يعني بذلك، فقد برئ من الله، وبرئ الله منه بارتداده عن دينه، ودخوله في الكفر ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُمْ تَقَنُّةً﴾ إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية بألستكم، وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم على ما هم عليه من الكفر، ولا تُعينوهم على مسلم بفعل»^(١).

وقد تقدم مثل ذلك في باب (مظاهرة الكفار على المسلمين).

وسئل الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف بن حسن عن الفرق بين الموالاة والتولي. فأجاب: «التولي كفر يخرج من الملة وهو كالذب عنهم وإعانتهم بالمال والبدن والرأي، والموالاة كبيرة من كبائر الذنوب كبل الدواة، وبری القلم، والتبشش لهم ولو رفع السوط لهم»^(٢).

وقال الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري: «إن الموالاة هي: الموافقة والمناصرة والمعاونة، والرضا بأفعال من يواليهم، وهذه هي الموالاة العامة التي إذا صدرت من مسلم لكافر، اعتبر صاحبها كافراً. أما مجرد الاجتماع مع الكفار بدون إظهار تام للدين مع كراهية كفرهم، فمعصية لا توجب الكفر»^(٣).

(١) تفسير الطبري ٢٢٨/٣.

(٢) الدرر السنية ٤٢٢/٨.

(٣) الدرر السنية ٣٠٩/٧.

*** القسم الثاني:** الموالاة التي لا تستوجب الكفر لما جاء في صحيح البخاري في قصة حاطب بن أبي بلتعة وفيه قال عمر بن الخطاب: «دعني أضرب عنق هذا ... الحديث».

فما كان من الموالاة التي ليس فيها الرضا بأفعال من يواليهم، بل لنسب وقربى أو لأسباب ومصالح دنيوية، فإنه لا يستوجب التولي التام فلا يكون كفراً^(١). قال القرطبي رحمته: «من كثر تطلعه على عورات المسلمين وبنه عليهم ويعرف عدوهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافراً إذا كان فعله لغرض دنيوي واعتقاده على ذلك سليم، كما فعل حاطب حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم ينو الردة عن الدين»^(٢). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد تحصل للرجل موادتهم لرحم أو حاجة فتكون ذنباً ينقص به إيمانه ولا يكون به كافراً كما حصل من حاطب ابن أبي بلتعة، لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي ﷺ ... وكما حصل لسعد بن عباد لما انتصر لابن أبي في قصة الإفك»^(٣).

يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - :
«وتأمل قصة حاطب بن أبي بلتعة، وما فيها من الفوائد، فإنه هاجر إلى الله ورسوله، وجاهد في سبيله، لكن حدث منه: أنه كتب بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين من أهل مكة، يخبرهم بشأن رسول الله ﷺ ومسيره لجهادهم، ليتخذ بذلك يداً عندهم، تحمي أهله، وماله بمكة، فنزل الوحي بخبره، وكان قد أعطى الكتاب: طعينة، جعلته في شعرها، فأرسل رسول الله ﷺ علياً، والزبير، في طلب الطعينة، وأخبرهما، أنهما يجدها في روضة خاخ، فكان ذلك،

(١) انظر في ذلك الدرر السنية ٣٢٥ / ٩.

(٢) التفسير ٥٢ / ١٨.

(٣) انظر مجموع الفتاوى ٥٢٢ / ٧، ٥٢٣.

وتهداها، حتى أخرجت الكتاب من صفائرها، فأتي به رسول الله ﷺ. فدعا حاطب بن أبي بلتعة، فقال له: «**ما هذا؟**» فقال: يا رسول الله، إني لم أكفر بعد إيماني، ولم أفعل هذا رغبة عن الإسلام، وإنما أردت أن تكون لي عند القوم يد، أحمي بها أهلي، ومالي، فقال ﷺ: «**صدقكم، خلوا سبيله**» واستأذن عمر، في قتله، فقال: دعني أضرب عنق هذا المنافق، قال: «**وما يدريك، أن الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم**» وأنزل الله في ذلك، صدر سورة الممتحنة، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ الآية.

فدخل حاطب في المخاطبة، باسم الإيمان، ووصفه به، وتناوله النهي بعمومه، وله خصوص السبب، الدال على إرادته، معه أن في الآية الكريمة، ما يشعر: أن فعل حاطب نوع موالاته، وأنه أبلغ إليهم بالمودة، وأن فاعل ذلك، قد ضل سواء السبيل، لكن قوله: «**صدقكم، خلوا سبيله**» ظاهر في أنه لا يكفر بذلك، وإذا كان مؤمناً بالله ورسوله، غير شاك، ولا مرتاب؛ وإنما فعل ذلك، لغرض دنيوي، ولو كفر، لما قال: خلوا سبيله. ولا يقال، قوله ﷺ: «**ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم**» هو المانع من تكفيره، لأننا نقول: لو كفر لما بقي من حسناته، ما يمنع من لحاق الكفر، وأحكامه؛ فإن الكفر: يهدم ما قبله، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥] وقوله: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] والكفر، محبط للحسنات والإيمان، بالإجماع؛ فلا يظن هذا.^(١)

قال الشيخ سليمان بن سمحان: «من الموالاته ما يوجب الردة ومنها ما دون ذلك»^(٢).

(١) أصول وضوابط في التكفير.

(٢) الدرر السنية ٨ / ٤٦٩.

قال الشيخ صالح آل الشيخ: «مطلق الإعانة غير مكفر، لأن حاطب رضي الله عنه حصل منه إعانة للمشركين على الرسول ﷺ بنوع من العمل: إعانة بكتابة بسر الرسول ﷺ والمسير إليه، لكن النبي ﷺ استفصل منه، فدل على أن الإعانة تحتاج إلى استفصال والله جل وعلا قال في مطلق العمل هذا: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ ولكن ليس بمكفر إلا بقصد، فلما أجاب حاطب بأنه لم يكن قصده ظهور الكفر على الإسلام، «قال: يا رسول الله! والله ما فعلت هذا رغبة في الكفر بعد الإسلام، ولكن ما من أحد من أصحابك إلا وله يد يدفع بها عن أهله وماله، وليس لي يد في مكة، فأردت أن يكون لي بذلك لي يد»، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

وهذا يدل على أن الاستفصال في هذه المسألة ظاهر، فالإعانة فيها استفصال، وأما المظاهرة بأن يكون ظهراً لهم ويدفع عنهم ويدراً عنهم ما يأتيهم ويدخل معهم ضد المسلمين في حال حربهم لهم هذا من نواقض الإسلام التي بينها أهل العلم^(١).

وعن حدود الموالاة التي يكفر صاحبها جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء: «موالاة الكفار التي يكفر بها من والاهم هي محبتهم ونصرتهم على المسلمين لا مجرد التعامل معهم بالعدل، ولا مخالطتهم لدعوتهم للإسلام ولا غشيان مجالسهم والسفر إليهم للبلاغ ونشر الإسلام»^(٢).

فالولاء هو الموالاة المقيدة وهي كبيرة وفسق أما التولي فيراد منه الموالاة المطلقة العامة والمناصرة والمظاهرة على المسلمين..

(١) فتاوى الأئمة في النوازل المدلهمة ١٧٩ - ١٩٤.

(٢) فتاوى اللجنة ٤٧/٢.

* وللفائدة: فمن العلماء^(١) من يطلق الولاء ويريد به التولي كالشيخ السعدي رحمته حيث قرر أن التولي مرادف لمعنى الموالاتة سواء بسواء يقول عن التولي عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبة: ٢٣] : «إن الظلم يكون بحسب التولي، فإن كان تولى تاماً كان ذلك كفراً مخرجاً عن الإسلام، وتحت ذلك من المراتب ما هو غليظ وما هو دونه»^(٢).

والذي استقر عند أئمة الدعوة رحمهم الله التفريق السابق بين التولي والولاء ، وإذا فهمت المسألة فلا مشاحة في الاصطلاح.

* منزلة الولاء والبراء من التوحيد:

من حقوق التوحيد أن توالي أهله الموحدين وتبترأ من أعدائه المشركين. قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُواهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ (٨١) ﴿٣﴾. [المائدة: ٨٠ - ٨١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فذكر جملةً شرطيةً تقتضي مع الشرط انتفاء المشروط، فقال: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُواهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾، فدلَّ على أن الإيمان المذكور ينفي اتّخاذهم أولياءً ويضادّه، ولا يجتمع الإيمان واتّخاذهم أولياءً في القلب. ودلَّ ذلك أن من اتّخذهم أولياء ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه»^(٤).

(١) انظر أقوال المفسرين: تفسير ابن عطية ١٥٢/٨، وتفسير ابن كثير ٣٥٦/٤ وتفسير الشوكاني

١٩٢/٥ و تفسير الألوسي ٣٢/٢٨.

(٢) تفسير ابن سعدي ٣٥٧/٧.

(٣) سورة المائدة ٨٠ - ٨١.

(٤) كتاب الإيمان.

وقد كان النبي ﷺ يبايع أصحابه على تحقيق هذا الأصل العظيم، قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُبَايِعُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أَبَايَعَكَ، وَاشْتَرِطْ عَلَيَّ فَأَنْتَ أَعْلَمُ، قَالَ: «أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَتَقِيَمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتُنَاصِحَ الْمُسْلِمِينَ وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ»^(١).

وعن بُهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: وَ اللَّهِ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ أَوْلَاءٍ أَنْ لَا أَتِيكَ وَلَا أَتِيَ دِينَكَ وَجَمَعَ بُهْزُ بَيْنَ كَفَّيْهِ، وَقَدْ جِئْتُ أَمْرًا لَا أَعْقِلُ شَيْئًا إِلَّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَرَسُولُهُ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ بِمَ بَعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْنَا. قَالَ «بِالْإِسْلَامِ» قُلْتُ: وَمَا آيَاتُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ: أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَتَحْلِلْتُ، وَتَقِيَمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، كُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى مُسْلِمٍ مُحَرَّمٌ، أَخَوَانِ نَصِيرَانِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ أَشْرَكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ عَمَلًا، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ...» الحديث^(٢).

فالولاء لا يكون إلا لله تعالى ولرسوله ﷺ، وللمؤمنين، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

وفي حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ أُوْتُقَ عَرَى الْإِيمَانِ أَنْ تَحِبَّ فِي اللَّهِ، وَتَبْغِضَ فِي اللَّهِ»^(٣).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله جميعاً -: «على المسلم أن يعلم أن الله افترض عليه عداوة المشركين وعدم موالاتهم، وأوجب عليه محبة المؤمنين وموالاتهم، وأخبر أن ذلك من شروط الإيمان، ونفي

(١) أخرجه النسائي (٤١٧٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٢٠٢٩٩) (٢٠٢٥٥) (٢٠٢٧١) واللفظ له والنسائي (٢٥٦٨).

(٣) مسند الإمام أحمد (١٨٧٢٣).

الإيمان عَمَّنْ يُوَادُّ مِنْ حَادِّ اللَّهِ ورسوله ولو كان أقرب قريب في النسب. وأما كون ذلك من معنى لا إله إلا الله أو من لوازمها، فلم يكلفنا الله بالبحث عن ذلك، وإنما كلفنا بمعرفة أن الله فرض علينا ذلك وأوجبه وأوجب العمل به، فهذا هو الفرض والحثم الذي لا شك فيه. ومن عرف أن ذلك من معناها ولوازمها، فهو حسن وزيادة خير»^(١).

*** ولا تصح الموالاة إلا بمعاداة:** قال الإمام ابن القيم رحمته: «لا تصح الموالاة إلا بمعاداة كما قال تعالى عن إمام الحنفاء المحبين إنه قال لقومه: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ﴾ (٧٥) أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ الْأَقْلَامُونَ (٧٦) فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿[الشعراء ٧٥-٧٧]». فلم تصح لخليل الله هذه الموالاة والخلة إلا بتحقيق هذه المعاداة فإنه لا ولاء إلا لله، ولا ولاء إلا بالبراء من كل معبود سواه»^(٢).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «أصل دين الإسلام وقاعدته أمران: **الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له**، والدعوة إلى ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه قال تعالى: ﴿إِنَّا بَرَاءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الممتحنة: ٤]. **الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة غير الله**، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه وتكفير من فعله»^(٣).

وقال ابن عثيمين رحمته: «موالاة من حاد ومدارته تدل على أن ما في قلب الإنسان من الإيمان بالله ورسوله ضعيف؛ لأنه ليس من العقل أن يحب الإنسان شيئاً هو عدو لمحبوبه، وموالاة الكفار تكون بمناصرتهم ومعاونتهم على ما هم عليه من الكفر والضلال، وموادتهم تكون بفعل الأسباب التي تكون بها مودتهم

(١) مجموعة التوحيد ص ٥٠، ٥١.

(٢) الجواب الكافي ٢١٣.

(٣) مجموعة التوحيد ص ٣٣، ٣٤.

فتجده يوادهم أي يطلب ودهم بكل طريق، وهذا لا شك ينافي الإيمان كله أو كماله، فالواجب على المؤمن معادة من حاد الله ورسوله ولو كان أقرب قريب إليه، وبغضه والبعد عنه ولكن هذا لا يمنع نصيحته ودعوته للحق^(١).

* الدعوة إلى «وحدة الأديان» هدم لعقيدة الولاء والبراء:

تصدت ملة الكفر لتقرير وحدة الأديان عبر إقامة مؤتمرات وندوات وجمعيات وبيث ذلك في وسائل الإعلام المختلفة وتعرض الآراء والمقالات ومرادهم من ذلك إسقاط الخلاف العقدي بين الإسلام ودين اليهودية والنصرانية حتى يكون هناك دين عالمي واحد فيدعون إلى وحدة الأديان دين الإسلام ودين اليهود ودين النصارى. ومقتضى الدعوة إليه الإعراض عن الولاء والبراء، والحب في الله والبغض في الله، ومن آثار هذه الدعوة الأثمة إلغاء الفوارق بين الإسلام والكفر، والحق والباطل، والمعروف والمنكر، وكسر حاجز النفرة بين المسلمين والكافرين، فلا ولاء ولا براء، ولا جهاد ولا قتال لإعلاء كلمة الله في أرض الله^(٢).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمته الله: «ولو كان الناس متفقين على طريقة واحدة ومحبة من غير عداوة ولا بغضاء لم يكن فرقانا بين الحق والباطل، ولا بين المؤمنين والكفار، ولا بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»^(٣).

ولا يشك من لديه ذرة من إيمان أن الرضا بتقرير وحدة الأديان تحت شعار الديانة العالمية مناقض للإيمان بل هو كفر صريح وتكذيب بالقرآن وردة عن الإسلام كما قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين

(١) شرح ثلاثة الأصول من مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣٠ / ٦.

(٢) انظر فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم ١٩٤٠٢ وتاريخ ٢٥ / ١ / ١٤١٨ هـ.

(٣) رسالة أوثق عرى الإيمان ص ٣٨.

وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ اتباع غير دين الإسلام، أو اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر، وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب»^(١).

أجابت اللجنة بجواب مفصل اقتطفنا منه ما نصه: «... وأمام هذه الأصول الاعتقادية والحقائق الشرعية، فإن هذه الدعوة إلى: وحدة الأديان والتقارب بينها وصهرها في قالب واحد دعوة خبيثة مأكرة، والغرض منها خلط الحق بالباطل، وهدم الإسلام وتقويض دعائمه، وجر أهله إلى ردة شاملة.. وإن من آثار هذه الدعوة الآثمة إلغاء الفوارق بين الإسلام والكفر، والحق والباطل، والمعروف والمنكر، وكسر حاجز النفرة بين المسلمين والكافرين، فلا ولاء ولا براء، ولا جهاد ولا قتال لإعلاء كلمة الله في أرض الله... والدعوة إلى «وحدة الأديان» إن صدرت من مسلم فهي تعتبر ردة صريحة عن دين الإسلام، لأنها تصطدم مع أصول الاعتقاد فترضى بالكفر بالله ﷻ وتبطل صدق القرآن ونسخه لجميع ما قبله من الكتب، وتبطل نسخ الإسلام لجميع ما قبله من الشرائع والأديان، وبناء على ذلك فهي فكرة مرفوضة شرعاً، محرمة قطعاً بجميع أدلة التشريع في الإسلام من قرآن وسنة وإجماع»^(٢).

*** أمور لا تنافي عقيدة الولاء والبراء:**

*** أولاً:** أن الواجب مع القدرة دعوة الناس إلى الإسلام فإن أجابوا فالحمد لله ولا يُجبر أحدٌ من الكفار الأصليين من أهل الذمة والمعاهدين والمستأمنين على الدخول في الإسلام.

(١) مجموع الفتاوى ٢٨/٥٢٤، وانظر الصفدية ١/٢٦٨

(٢) فتوى من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم ١٩٤٠٢ وتاريخ ١٤١٨/١/٢٥ هـ باختصار مع تصرف يسير.

قال الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

والمراد بالآية - والله أعلم بالصواب - ما قاله الحافظ ابن كثير: «أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار، وإن كان حكمها عاماً»^(١).

*** ثانياً:** يجوز للمسلمين عقد معاهدة مع الكفار إذا كان في ذلك مصلحة راجحة للمسلمين كما هو معلوم من صلح الحديبية حيث صالحهم على وضع القتال عشر سنين.

قال ابن القيم رحمته: «فصل في بعض ما في قصة الحديبية من الفوائد الفقهية ثم ذكر منها: أن مصالحته المشركين ببعض ما فيه من ضيم على المسلمين جائزة للمصلحة الراجحة، ودفع ما هو شر منه، ففيه دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما»^(٢).

*** ثالثاً:** حفظ العهد الذي بيننا وبين الكفار، إذا وقوا هم بعهدهم ودمتهم.

قال الله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤].

وعن أبي رافع رضي الله عنه (وكان قبطياً)، قال: بعثني قريش إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيت رسول الله ﷺ ألقى في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله، إني والله لا أرجع إليهم أبداً، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البرد. ولكن ارجع، فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن، فارجع». قال: فذهبت، ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فأسلمت»^(٣).

(١) تفسير ابن كثير ١/ ٦٨٢.

(٢) زاد المعاد ٣/ ٣٠٦.

(٣) أبو داود وأحمد.

يقول ابن حزم «واتفقوا أن الوفاء بالعهود التي نصَّ القرآنُ على جوازها ووجوبها، وذُكرت بصفاتها وأسمائها، وذُكرت في السنة كذلك، وأجمعت الأمة على وجوبها أو جوازها، فإن الوفاء بها فرضٌ، وإعطائها جائزٌ»^(١).

*** رابعاً:** نصرة المستضعفين من المسلمين واجبة لكنها لا تجوز إذا كان ثم عهد بين المسلمين وهؤلاء والكفار وفاءً بالعهد والميثاق لقول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ أَسْتَضْرُّوكُمْ فِي الَّذِينَ فَعَلَيْكُمْ أَلْتَضَرُّوهُمْ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ وكما فعل رسول الله ﷺ بعد صلح الحديبية مع أبا جندل وأبا بصير ومن معهما من المستضعفين لما كانوا على سيف البحر و كان كفار قريش لهما محاربين وبالنسبة لأهل المدينة كفاراً معاهدين

*** خامساً:** اتباع الإمام فيما يحكم فيه في ترك نصرة بعض المسلمين في بعض البلدان بسبب الوفاء بالعهود إذ من المعلوم أنه يصح في الاضطراب تعدد الأئمة وقد قرر صحة ذلك علماء الأمة المجتهدين والموالاة الواجبة لأهل الإسلام إذا كان أمرهم على إمام واحد وأمر الأمة مجتمعة عليه وأما مع تعدد الأئمة فكل ولاية أو بلد لها عهود ومواثيق يختلف باختلاف إمامه وسلطانها فإن انتقاض العهد مع كافر لا يلزم منه انتقاض عهد ذلك الكافر مع جميع دول المسلمين.

ومن أقوال الأئمة في تعدد الأئمة قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «والسنة أن يكون للمسلمين إمام واحد، والباقيون نوابه، فإذا فرض أن الأمة خرجت عن ذلك لمعصية من بعضها، وعجز من الباقين، أو غير ذلك فكان لها عدة أئمة، لكان يجب على كل إمام أن يقيم الحدود، ويستوفي الحقوق...»^(٢).

(١) مراتب الإجماع ١٢٣

(٢) مجموع الفتاوى، ٣٥/ ١٧٥-١٧٦

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى -: «الأئمة مجمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد - أو بلدان - له حكم الإمام في جميع الأشياء ولولا هذا ما استقامت الدنيا، لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد ولا يعرفون أحدا من العلماء ذكر أن شيئا من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم» اهـ^(١).

*** سادساً:** حرمة دماء أهل الذمة والمعاهدين والمستأمنين، إذا وفَّوا بدمتهم وعهدهم وأمانهم .

قال عليه السلام: «من قَتَلَ معاهداً لم يَرَحْ رائحة الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً»^(٢).

وقال عليه السلام: «أَيُّما رجلٍ أَمِنَ رجلاً على دمه ثم قتله، فأنا من القاتل بريء، وإن كان المقتول كافراً»^(٣).

*** سابعاً:** الاستعانة بالكافر أو استتجاره: فهذا قال أهل العلم بجوازه في أحوال مختلفة، يفتي أهل العلم في كل حال، وفي كل واقعة بما يروونه يصح أن يفتي به». يقول الشيخ ابن باز رحمته الله: «ومما يجب التنبيه عليه أن بعض الناس قد يظن أن الاستعانة بأهل الشرك تعتبر موالة لهم، وليس الأمر كذلك، فالاستعانة شيء والموالة شيء آخر، فلم يكن النبي صلى الله عليه وسلم حين استعان بالمطعم بن عدي، أو بعبد الله بن أريقط، أو بيهود خيبر موالياً لأهل الشرك، ولا متخذاً لهم بطانة، وإنما فعل ذلك للحاجة إليهم واستخدامهم في أمور تنفع المسلمين ولا تضرهم، وهكذا

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ٧/ ٢٣٩

(٢) البخاري (٣١٦٦).

(٣) صحيح ابن حبان (٦٠٨٢)، الصحيحة (٤٤٠).

بعثه المهاجرين من مكة إلى بلاد الحبشة ليس ذلك موالة للنصارى، وإنما فعل ذلك لمصلحة المسلمين وتخفيف الشر عنهم. فيجب على المسلم أن يفرق ما فرق الله بينه، وأن ينزل الأدلة منازلها، والله سبحانه هو الموفق والهادي لا إله غيره ولا رب سواه»^(١).

*** ثامناً:** المداراة في حال ضعف المسلمين لا تتنافى مع الولاء والبراء. والمداراة المقصودة هي: درء المفسدة والشر بالقول اللين وترك الغلظة، أو الإعراض عن صاحب الشر إذا خيف شره أو حصل منه أكبر مما هو ملابس له ومن ذلك مداراة النبي ﷺ للمنافقين خشية شرهم وتأليفا لهم ولغيرهم. وفي قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاتُوا﴾.

جاء عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال: نهى الله سبحانه المؤمنين أن يلاطفوا الكفار أو يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين إلا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين فيظهرون اللطف ويخالفونهم في الدين، وذلك قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاتُوا﴾^(٢).

وقال مجاهد رحمته الله: قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاتُوا﴾: «إلا مصانعة في الدنيا ومخالقة»^(٣).

قال ابن كثير: «إلا من خاف في بعض البلدان أو الأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره، لا بباطنه ونيته، كما قال البخاري عن أبي الدرداء: أنه قال: إنا

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٧- ٣٦٤

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢/ ٦٢٨، وابن جرير في تفسيره ٣/ ٢٢٨.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٦٣٠، وابن جرير في تفسيره ٣/ ٣٣٨- ٢٢٩.

لنكشر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم»^(١).

* **تاسعاً:** الوصية بأهل الذمة، وصيانة أعراضهم وأموالهم، وحفظ كرامتهم.

قال ﷺ: «إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيراً، فإنَّ لهم ذمَّةً ورحمًا»^(٢).

وقال عمر بن الخطاب ﷺ: «أوصي الخليفة من بعدي بدمَّة الله وذمَّة رسوله ﷺ: أن يؤفَّى لهم بعهدهم، وأن يُقاتل مِنْ ورائهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم»^(٣).
* والبر والإحسان والعدل وحسن المعاملة مطلوب لهم سواء كان ذميا أو معاهداً أو مستأمنًا.

قال القرافي رحمه الله: «اعلم أن الله تعالى منع من التودد لأهل الذمة، بقوله ﷻ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﷻ [الممتحنة. ١]. فمنع الموالاة والتودد، وقال في الآية الأخرى ﷻ: لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﷻ [الممتحنة. ٨]. فلا بد من الجمع بين هذه النصوص، وأن الإحسان لأهل الذمة مطلوب، وأن التودد والموالاة منهي عنهما.. وسر الفرق أن عقد الذمة يوجب حقوقاً علينا لهم ؛ لأنهم في جوارنا، وفي خفارتنا، وذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ، ودين الإسلام، وقد حكى ابن حزم الإجماع - في مراتبه - على أن من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكرع والسلاح.. فيتعين علينا أن نبرهم بكل أمر لا يكون ظاهره يدل على

(١) تفسير ابن كثير.

(٢) مسلم (٦٤١٤).

(٣) البخاري (١٣٠٥).

مودات القلوب، ولا تعظيم شعائر الكفر، فمتى أدى إلى أحد هذين امتنع، وصار من قبل ما نهى عنه في الآية، وغيرها. ويتضح ذلك بالمثل، فإخلاء المجالس لهم عند قدومهم علينا، والقيام لهم حينئذ وبدأؤهم بالأسماء العظيمة الموجهة لرفع شأن المنادى بها، هذا كله حرام، وكذلك إذا تلاقينا معهم في الطريق، وأخيلنا لهم واسعها ورحبها والسهل منها، وتركنا أنفسنا في خسيسها وحزنها وضيقها كما جرت العادة أن يفعل ذلك المرء مع الرئيس، والولد مع الوالد، فإن هذا ممنوع لما فيه من تعظيم شعائر الكفار، وتحقير شعائر الله تعالى وشعائر دينه، واحتقار أهله، وكذلك لا يكون المسلم عندهم خادماً ولا أجيراً يؤمر عليه وينهى.

وأما ما أمر به من برهم من غير مودة باطنة: فهو كالرفق بضعيفهم، وإطعام جائعهم، وإكساء عاريهم، ولين القول لهم على سبيل اللطف لهم^(١)، والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة، واحتمال إذيتهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفاً منا بهم، لا خوفاً وتعظيماً، والدعاء لهم بالهداية، وأن يجعلوا من آل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم.

فجميع ما نفعه من ذلك فليس على وجه التعظيم لهم، وتحقير أنفسنا بذلك ولا مصانعة لهم، وينبغي لنا أن نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا، وتكذيب نبينا محمد ﷺ، وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا، واستولوا على دماننا وأموالنا، وأنهم من أشد العصاة لربنا ومالكننا ﷻ، ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدم ذكره امثالاً لأمر ربنا...^(٢).

(١) جاء في فتاوى اللجنة ٤٤/٢: لا يجوز مخالطة الكفار مخالطة تشأ منها فتنة. أما مؤاكلتهم ومخالطتهم والإحسان لهم بما يرغبهم في الإسلام فلا بأس به مع أمن الفتنة، وعدم المودة.

(٢) كتاب الفروق للقرافي ٢٩/٣.

فيجوز البر والإحسان إليهم خصوصاً إذا كانوا جيراناً أو أقارب، ويجوز من أجل الدعوة الضحك في وجهه وزيارته بخلاف الحربي الذي بيننا وبينهم حرب. قال في فتاوى اللجنة: - «يعامل الذمي بالإحسان ولكن لا يبدأ بالسلام، ولا يزوج مسلمة ونحو ذلك مما منعت منه النصوص»^(١). وفي موضع آخر: «لا يجوز دخولهم للمسجد الحرام، ولا حرم مكة. ويجوز أن يدخلوا الأماكن الأخرى المعدة للعبادة لسماع المواعظ والمحاضرات الإسلامية عسى الله أن يجعل بيننا وبينهم مودة، ويرقق قلوبهم، وأن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم»^(٢). وأما العدل فهو فرض واجب لكل أحد، حتى من بُغضه بحق، ممن عادانا وقاتلنا من الكفار.

يقول الله تعالى في ذلك: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُورًا قَوْمِينَ لِلّٰهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلٰٓى اَلَّا تَعْدِلُوْا اَعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى ۖ وَاتَّقُوا اللّٰهَ ۚ اِنَّ اللّٰهَ خَبِيْرٌۢ بِمَا تَعْمَلُوْنَ﴾ [المائدة: ٨].

قال الشيخ ابن عثيمين: «يعني لا يحملكم بغضهم على عدم العدل اعدلوا ولو كنتم تبغضونه، ولهذا لما بعث النبي ﷺ عبد الله بن رواحة إلى أهل خيبر ليخرص عليهم ثمر النخل، وكان النبي ﷺ قد عامل أهل خيبر حين فتحها على أن يكفوه المئونة، ويقوموا بإصلاح النخيل والزرع ولهم النصف. فكان يبعث عليهم من يخرص عليهم الثمرة، فبعث إليهم عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم، ثم قال لهم: يا معشر اليهود أنتم أبغض الخلق إلى، قتلتم أنبياء الله ﷺ، وكذبتم على الله، وليس يحملني بغضي إياكم على أن أحيف عليكم، قد خرصت عشرين ألف وسق من تمر،

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ٢/ ٦٢.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة ٢/ ٦٥.

فَإِنْ شَتَّمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ أُبَيْتُمْ فَلِي، فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ^(١).
وقال الشيخ صالح الفوزان: «فمن كف أذاه من الكفار فلم يقاتل المسلمين ولم يخرجهم من ديارهم فإن المسلمين يقابلون ذلك بمكافأته بالإحسان والعدل معه في التعامل الديني ولا يحبونه بقلوبهم لأن الله قال: ﴿أَنْ تَبْرُوهُمْ وَنُقْصِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ ولم يقل: توالونهم وتحبونهم.

ونظير هذا قوله تعالى في الوالدين الكافرين ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ [لقمان: ١٥].

وقد جاءت أم أسماء إليها تطلب صلتها وهي كافرة فاستأذنت أسماء رسول الله ﷺ في ذلك فقال لها: «صلي أمك» وقد قال تعالى: ﴿لَا تَحِدْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢].

فالصلة والمكافأة الدنيوية شيء، والمودة شيء آخر. ولأن في الصلة وحسن المعاملة ترغيباً للكافر في الإسلام فهما من وسائل الدعوة بخلاف المودة والموالة فهما يدلان على إقرار الكافر على ما هو عليه والرضى عنه وذلك يسبب عدم دعوته إلى الإسلام. وكذلك تحريم موالة الكفار لا تعني تحريم التعامل معهم بالتجارة المباحة واستيراد البضائع والمصنوعات النافعة والاستفادة من خبراتهم ومخترعاتهم.

فالنبي ﷺ استأجر ابن أريقط الليثي ليدله على الطريق وهو كافر واستدان من بعض اليهود.

(١) روه مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء رقم ١٤٦٩، شرح رياض الصالحين ٣/ ٢٧٥.

وما زال المسلمون يستوردون البضائع والمصنوعات من الكفار وهذا من باب الشراء منهم بالثمن وليس لهم علينا فيه فضل ومنة.

وليس هو من أسباب محبتهم وموالاتهم، فإن الله أوجب محبة المؤمنين وموالاتهم وبغض الكافرين ومعاداتهم^(١).

وعلى هذا فإن للمودة حدود وضوابط حتى لا يُقر الكافر على ما هو عليه أو يُرضى عنه فلا يجوز الحضور إلى أعيادهم كعيد الاستقلال^(٢) أو عيد الكريسمس^(٣)، ولا حضور مراسيمهم الدينية^(٤). ولا حضور حفلاتهم كحفلة ترميد الموتى البوذيين لأن فيه رضا بصنيعهم^(٥) ولا يجوز التبرع لمثل هذه الحفلات في حالة عدم الحضور أو زيارة أهل الميت منهم وتقديم العزاء لهم أو تقديم الأزهار لهم^(٦). ولا يجوز أن نمكنهم من إلقاء محاضرات وكلمات في مساجد المسلمين لأنهم لا يؤمن منهم أن يُثيروا شكوكاً أو يلحدوا في دين الله. وهذا في مجامعنا ومحافلنا الخاصة بالمسلمين^(٧).

فهو إحسان وبر بهم من غير مودة باطنة، ولطف ورحمة من غير خوف وذلة، ورفق واحتمال أذى للجار من غير تعظيم، ومخالطة لترغيبهم في الإسلام مع أمن الفتنة، وعدم المودة.

(١) الولاء والبراء في الإسلام للشيخ صالح الفوزان ص ٢٣، ٢٤، ٢٥.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة ٥٠ / ٢.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة ٥٠ / ٢.

(٤) فتاوى اللجنة الدائمة ٦٥ / ٢.

(٥) فتاوى اللجنة الدائمة ٤٨ / ٢.

(٦) فتاوى اللجنة الدائمة ٥١ / ٢.

(٧) فتاوى اللجنة الدائمة ٦٦ / ٢.

٢٩١- الولي والأولياء

انظر باب: «الكرامة».

٢٩٢- اليأس من روح الله

اليأس من روح الله: أي قطع الرجاء والأمل من الله.
انظر باب: (القنوط).

٢٩٣- اليقين

[شروط لا إله إلا الله]

اليقين لغة: العلم الذي لا تردد معه، قال الرازي: «هو العلم وزوال الشك»^(١).
وهو في أصل اللغة: الاستقرار.

وفي الاصطلاح: طمأنينة القلب واستقرار العلم فيه.

قال شيخ الإسلام: «وأما اليقين فهو طمأنينة القلب واستقرار العلم فيه وهو معنى ما يقولون ماء يقن إذا استقر عن الحركة وضد اليقين الريب وهو نوع من الحركة والاضطراب يقال رابني يريني ومنه في الحديث أن النبي ﷺ مر بضبي حاقف فقال لا يريه أحد ثم اليقين ينتظم منه أمران: علم القلب، وعمل القلب. فإن العبد قد يعلم علماً جازماً بأمر ومع هذا فيكون في قلبه حركة واختلاج من العمل الذي يقتضيه ذلك العلم كعلم العبد أن الله رب كل شيء ومليكه ولا خالق غيره وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، فهذا قد تصحبه الطمأنينة إلى الله والتوكل عليه وقد لا يصحبه العمل بذلك إما لغفلة القلب عن هذا العلم والغفلة هي ضد العلم التام وإن لم يكن ضد الأصل العلم، وإما للخواطر التي تسرح في القلب من الالتفات إلى الأسباب وإما لغير ذلك وفي الحديث المشهور الذي رواه أبو بكر عن النبي أنه قال: «سلوا الله اليقين والعافية فما أعطي أحد بعد اليقين شيئاً خيراً من العافية فسلوهما الله». فأهل اليقين إذا ابتلوا ثبتوا بخلاف غيرهم فإن الابتلاء قد يذهب إيمانهم أو ينقصه قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ۖ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤] ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ

(١) مختار الصحاح [ي ق ن].

لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١﴾ [آل عمران: ١٧٣] فهذه حال هؤلاء وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾ [الأحزاب: ٩-١٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ۖ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَفِيقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾ ﴿المدثر: ٣١-٣٢﴾.

وأما كيف يحصل اليقين فبثلاثة أشياء:

أحدها: تدبر القرآن.

والثاني: تدبر الآيات التي يحدثها الله في الأنفس والآفاق التي تبين أنه حق.

والثالث: العمل بموجب العلم...^(١).

انظر باب: «لا إله إلا الله». (أعمال القلوب).

٤٢٩- اليوم الآخر

الإيمان باليوم الآخر هو الأصل الخامس من أصول الإيمان الستة.
انظر باب (الإيمان باليوم الآخر).

هنا انتهى ما قصدت من تأليفه والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.
تبارك اسم الله وحده، وصلواته على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه
وإخوانه وحسبي الله وحده لا شريك له.
وأسأل الله التوفيق والسداد لنا ولك ولإخواننا المسلمين كما أسأله ﷺ أن
يتلقى عملنا بالقبول ويبارك لنا فيه ويجعله حجة لنا لا علينا، وصلى الله على نبينا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الموضوع	الصفحة
١٨٦ - طاعة العلماء والأمرأ في تحريم ما أحل الله.....	٥
حكم الطاعة في تحريم ما أحل الله.....	٩
١٨٧ - الطاغوت.....	١٥
الكفر بالطاغوت أول ما فرض الله على ابن آدم.....	١٩
صفة الكفر بالطاغوت.....	١٩
الطواغيت كثر ورؤوسهم خمسة.....	٢٠
ليس كل ما عبّد من دون يعتبر طاغوتاً.....	٢١
١٨٨ - الطَّب.....	٢٢
١٨٩ - الطرق.....	٢٢
١٩٠ - الطواف بغير الكعبة.....	٢٣
حكم الطواف حول القبور.....	٢٤
١٩١ - الطيرة.....	٢٦
حدُّ الطيرة الشرعي.....	٢٨
الطيرة الشركية.....	٢٩
حكم الطيرة وهل هي شرك أكبر؟.....	٣٢
كفارة الطيرة.....	٣٣
الفرق بين الطيرة والفأل.....	٣٤

الصفحة

الموضوع

٣٤	الفرق بين الطيرة والتطير
٣٥	حديث «أقروا الطير على مكناها»
٣٦	كيف يدفع الإنسان الطيرة.....
٣٩	١٩٢ - الظلم
٤٤	١٩٣ - الظن بالله.....
٤٥	كلام الإمام ابن القيم في تفسير سوء الظن
٤٩	خلاصة ما ذكر ابن القيم في تفسير ظن السوء ثلاثة أمور
٥٠	أمثلة لسوء الظن بالله تعالى.....
٥٢	١٩٤ - عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد
٥٧	ضوابط العذر بالجهل في التكفير
٥٧	أولاً: مجرد النطق بالشهادتين يثبت به الإسلام ولا يزول إلا بدليل شرعي
٥٨	ثانياً: عدم قيام الحجة مانع من تكفير المعين
٦٢	هل يمكن للرجل أن يقول لصاحبه أنت كافر قبل أن يعلمه بعمله؟
٦٤	يجب التفريق بين بلوغ الحجة وفهم الحجة
٦٦	ثالثاً: الجاهل المتمكن من العلم وتركه تساهلاً وإعراضاً لا يعذر
٦٨	رابعاً: قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص
٧١	خامساً: ينبغي التفريق بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية
٧٤	الجهل لا يكون فيما هو معلوم من الدين بالضرورة
٧٧	ظهور المسألة وخفاؤها أمر نسبي
٧٧	تنبيه: معرفة فقد العذر بالجهل يوجب بيان العلم
٧٨	١٩٥ - العبادة

الصفحة

الموضوع

٨٢ شروط قبول العبادة
٨٤ أنواع العبادة
٨٧ كما تنقسم إلى عبادة كونية وشرعية
٨٧ وتنقسم إلى عبادة خاصة ومتعدية
٨٨ ١٩٦ - عبدي وأمتي
٨٩ حكم التلفظ بعبدي وأمتي
٩٠ حكم إطلاق الرب على المخلوق وإضافته إليه
٩٢ الفرق بين الرب والسيد
٩٣ ١٩٧ - العدوى
٩٤ الجمع بين حديث «لا عدوى» وحديث «فر من المجذوم»
٩٨ ١٩٨ - العذر بالجهل
٩٩ ١٩٩ - العراف
١٠١ الفرق بين الكاهن والعراف
١٠٢ حكم الذهاب للكهان والعرافين
١٠٢ واجب ولاية الأمر نحو العرافين والكهان
١٠٣ ٢٠٠ - العروة الوثقى
١٠٣ ٢٠١ - العزائم
١٠٣ ٢٠٢ - العزى
١٠٤ ٢٠٣ - العَضْه
١٠٥ ٢٠٤ - العقيدة
١٠٦ العقيدة: كلمة مولدة ظهرت بعد القرن الرابع

الموضوع	الصفحة
٢٠٥ - العكوف عند القبر والمجاورة عنده.....	١٠٧
٢٠٦ - العلم المنافي للجهل.....	١٠٧
٢٠٧ - عمل القلب.....	١٠٧
٢٠٨ - العيافة.....	١٠٨
زجر الطير له أقسام.....	١٠٨
العيافة في اللغة: تطلق على من يصيب بظنه «عائفاً».....	١٠٩
الفرق بين العيافة والتطير.....	١١٠
٢٠٩ - العيد.....	٢٠٩
سبب المنع من إقامة غير هذه الأعياد الشرعية.....	١١٣
الأعياد قسمان: زمانية ومكانية.....	١١٥
الأعيادُ المكانية التي ينهى عنها لها صور منها.....	١١٥
الأعيادُ الزمانية المبتدعة كثيرة وهي قسمان.....	١١٥
القسم الأول: أعياد مبتدعة ليس فيها تشبه.....	١١٥
القسم الثاني: ما فيه تشبه بالكفرة في جعله عيداً.....	١١٩
صور للاحتفال بهذه الأعياد.....	١٢٠
حكم الاحتفال بحلول عام ٢٠٠٠م (الإفرنجي).....	١٢٣
عيد الأم.....	١٢٦
حكم التهئية بأعياد الكفار.....	١٢٩
٢١٠ - الغرباء.....	١٣١
تفسير قوله ﷺ: «وسيعود غريباً».....	١٣٣
صفات الغرباء.....	١٣٥

الصفحة

الموضوع

- ٢١١ - الغلو ١٣٧
- أقسام الغلو ١٤٠
- مظاهر الغلو ١٤٠
- ٢١٢ - الغول ١٤٤
- ٢١٣ - الغيب ١٤٨
- كفر من ادعى علم الغيب ١٥٠
- أقسام الغيب ١٥٣
- مسألة لا تعارض بين علم نزول الغيث وما استند إلى علم محسوس ١٥٥
- ٢١٤ - الفأل ١٥٦
- الفأل الذي يحبه الرسول ﷺ وسبب ذلك ١٥٧
- الفرق بين الفأل والطيرة ١٥٨
- هل الفأل من الطيرة؟ ١٦٠
- أخذ الفأل من المصحف ١٦١
- ٢١٥ - الفترة ١٦٤
- ٢١٦ - الفرقة الناجية ١٦٤
- فضل التوحيد ١٦٤
- ٢١٧ - الفسق ١٦٥
- أقسام الفسق وأنواعه ١٦٦
- ضابط الكبيرة عند العلماء ١٦٨

الصفحة

الموضوع

١٧١	التحذير من التفسير بغير دليل شرعي ولا علم
١٧٢	٢١٨ - الفطرة
١٧٦	٢١٩ - قاضي القضاة ونحوه
١٧٨	تحريم إطلاق ملك الأملاك أو قاضي القضاة
١٧٩	مسألة في إضافتها إلى طائفة معينة ، أو بلد معين
١٨٠	مسألة: حكم التسمي بأسماء الله
١٨٠	التسمي بشيخ الإسلام
١٨٥	٢٢٠ - القبور
١٨٥	احترام المقابر
١٨٦	من أعظم ما يحترم به أصحاب القبور ترك الغلو فيهم
١٨٧	ينبغي التزام السكينة حال السير مع الجنازة
١٨٨	زيارة القبور
١٨٨	منشأ وبداية عبادة القبور
١٩١	استمرار عمل المشركين مع قبورهم في أمة محمد ﷺ
١٩٢	حكم عبادة الله عند القبور
١٩٣	من أنواع العبادات التي تقع عند القبور
١٩٣	حكم الدعاء عند القبر
١٩٥	البدع عند القبور
١٩٦	وضع الغرس على القبر
١٩٩	قراءة القرآن عند القبر
٢٠٢	الأذان والإقامة حال وضعه في القبر

الصفحة

الموضوع

- ٢٠٢ ٢٢١- القبول المنافي للرد.
- ٢٠٣ ٢٢٢- القدر
- ٢٠٩ الإيمان بالقدر أربع مراتب:
- ٢٠٩ * المرتبة الأولى: الإيمان بعلم الله.
- ٢١٠ * المرتبة الثانية: الإيمان بكتابة مقادير الخلق في اللوح المحفوظ
- ٢١١ فائدة: العرش أول المخلوقات
- ٢١٢ * المرتبة الثالثة: الإيمان بمشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة
- ٢١٣ الفرق بين المشيئة والإرادة
- ٢١٣ الفرق بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية
- ٢١٥ ضل في القدر طائفتان
- ٢١٦ * المرتبة الرابعة: الإيمان بأن الله خالق كل شيء
- ٢١٧ قول: شيخ الإسلام ابن تيمية: (والإيمان بالقدر على درجتين)
- ٢١٨ مسألة: في قوله ﷻ: «والشر ليس إليك»
- ٢١٩ أقسام التقديرات وأنواعها
- ٢١٩ ١- التقدير العام
- ٢٢٠ ٢- التقدير العمري
- ٢٢٠ ٣- التقدير الحولي
- ٢٢١ ٤- التقدير اليومي
- ٢٢٢ القدر سر من أسرار الله
- ٢٢٣ ثمرات الإيمان بالقدر
- ٢٢٤ مسألة: الاحتجاج بالقدر على فعل المعاصي

الصفحة

الموضوع

٢٢٦ حكم الاحتجاج بالقدر عند المصائب
٢٢٧ مسألة في نصوص يتوهم الناظر معارضتها للقدر
٢٣٤ حكم سب القدر
٢٣٥ ٢٢٣ - قراءة الفنجان والكف
٢٣٦ ٢٢٤ - القضاء
٢٣٧ الفرق بين القضاء والقدر
٢٤٠ ٢٢٥ - القنوط من رحمة الله
٢٤١ للقنوط من رحمة الله سببان محذوران
٢٤٢ مسألة: القنوط على قسمين باعتبار محله
٢٤٣ حكم القنوط
٢٤٣ ٢٢٦ - القيام تعظيماً
٢٤٦ حكم القيام للقادم
٢٤٦ ومن القيام ما هو جائز
٢٤٧ يجوز القيام إذا ترتب على تركه مفسدة
٢٤٨ حكم القيام لأهل العلم والفضل
٢٥٠ أثر القيام المنهي عنه على التوحيد
٢٥١ تفصيل شيخ الإسلام في مسألة القيام
٢٥٢ حكم القيام للكافر
٢٥٤ ٢٢٧ - الكتابة على القبر
٢٥٧ ٢٢٨ - الكرامة
٢٥٩ الفرق بين الكرامة والمعجزة

الصفحة

الموضوع

٢٦٠ أقسام الكرامة
٢٦١ أنواع تتعلق بالكشف والكرامة
٢٦١ الإلهام
٢٦٢ الهواتف
٢٦٢ أمثلة لكرامات الأولياء
٢٦٤ بقاء الكرامات في أولياء الله إلى يوم القيامة
٢٦٤ حال العبد عند حصول الكرامة أو الخارق للعادة
٢٦٦ وجوب الإيمان بكرامات الأولياء وحكم إنكارها
٢٦٧ الفرق بين كرامات الأولياء وخوارق الشياطين
٢٦٧ تعريف الأحوال الشيطانية
٢٧٢ ما يطرد الأحوال الشيطانية
٢٧٣ فائدة في معجزات الأنبياء وآياتهم
٢٧٥ الكراهية لانتصار دين الرسول ﷺ
٢٧٦ ٢٢٩ - الكفر
٢٧٧ أنواع الكفر
٢٧٨ الكفر نوعان
٢٧٨ كفر أكبر
٢٧٨ كفر أصغر
٢٧٩ الكفر هو الغاية الكبرى للشيطان
٢٨٠ معنى قول السلف: إن المعاصي تسمى كفراً
٢٨١ الفرق بين كفر الاعتقاد وكفر العمل

الموضوع	الصفحة
حكم السلام على الكافر	٢٨٣
فائدة في معرفة أهل الكتاب	٢٨٥
٢٣٠ - كفر الإباء والاستكبار	٢٨٦
٢٣١ - كفر الاستحلال	٢٩١
أقوال للعلماء تتعلق بكفر الاستحلال	٢٩٤
٢٣٢ - الكفر الأصغر	٢٩٨
٢٣٣ - كفر الإعراض	٣٠٠
٢٣٤ - الكفر الأكبر	٣٠١
أنواع الكفر المخرج من الملة	٣٠١
الفرق بين الكفر الأكبر والكفر الأصغر	٣٠٢
٢٣٥ - كفر الإنكار	٣٠٣
٢٣٦ - كفر الجحود والتكذيب	٣٠٤
الفرق بين الجحود والتكذيب	٣١٠
فائدة في ذكر (كفر العناد)	٣١١
الفرق بين الكفر والتكذيب والإنكار	٣١٣
٢٣٧ - كفر الشك	٣١٥
الفرق بين الشك والريب	٣١٦
٢٣٨ - كفر العناد	٣١٦
٢٣٩ - كفر النعمة	٣١٧
٢٤٠ - كفر النفاق	٣٢٤
٢٤١ - كلمة الإخلاص	٣٢٤

الصفحة

الموضوع

- ٣٢٤ ٢٤٢ - كلمة التوحيد
- ٣٢٥ ٢٤٣ - الكلمة الطيبة
- ٣٢٥ ٢٤٤ - الكنيسة
- ٣٢٦ ٢٤٥ - الكهانة
- ٢٣١ حكم إتيان الكهّان والعرافين
- ٣٣٣ هل تصديق الكهان كفر أكبر؟
- ٣٣٥ حكم الكاهن وعمله
- ٣٣٦ وأما كفر الكاهن فمن وجوه
- ٣٣٨ لا يجوز تأجير الحوانيت على الكهان
- ٣٣٩ تأثر الكهانة بحراسة السماء
- ٣٤٠ الفرق بين الساحر والكاهن
- ٣٤١ الفرق بين معرفة الأمور بالكهانة ومعرفتها بالحساب
- ٣٤٣ الفرق بين الكهانة وأحوال الطقس
- ٣٤٤ أنواع الكهانة
- ٣٤٤ مما يدخل في الكهانة ويأخذ حكمها في ادعاء الغيب
- ٣٤٤ أولاً: العراف
- ٣٤٤ ثانياً: المنجم
- ٣٤٤ ثالثاً: الحازي
- ٣٤٤ رابعاً: قارئ الفنجان
- ٣٤٦ خامساً: قراءة الكف والكو تشينة
- ٣٤٦ سادساً: الرمال

الصفحة

الموضوع

- ٣٤٦ سابغاً: الطرق
- ٣٤٨ مسألة في قول رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ...»
- ٣٥٠ ٢٤٦- الكي
- ٣٥٢ تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع
- ٣٥٣ هل يقدح الكي في التوكل
- ٣٥٣ ٢٤٧- اللات
- ٣٥٤ ٢٤٨- لعن المعين
- ٣٥٥ حكم اللعن
- ٣٥٩ حكم لعن الكافر المعين
- ٣٦٠ أكثر ورود اللعن في الآيات والأحاديث على سبيل العموم
- ٣٧٣ حكم لعن الفاسق المعين
- ٣٧٩ ٢٤٩- لمز الرسول ﷺ
- ٣٨٠ ٢٥٠- لمز المؤمنين في الطاعات وذكر عيوبهم
- ٣٨١ ٢٥١- لو
- ٣٨٢ حكم التلفظ بها
- ٢٥٢ ٢٥٢- لولا
- ٣٩٠ ٢٥٣- ما شاء الله وشئت
- ٣٩١ حكم إطلاق ما شاء الله وشئت
- ٣٩٤ حكم قول: الله ورسوله أعلم
- ٣٩٥ حكم كتابة الله وكلمة محمد بشكل متداخل
- ٣٩٦ مسألة: في إنكار الرسول ﷺ على الخطيب قوله: «ومن عصاهما فقد غوى»

الصفحة

الموضوع

٣٩٩	حكم قول «شاءت قدرة الله»
٤٠٠	٢٥٤ - متابعة الرسول ﷺ
٤٠٤	٢٥٥ - محبة الله
٤٠٦	حب الله فرض واجب
٤٠٧	أقسام المحبة
٤٠٩	أسباب تحصيل المحبة
٤١٠	بين المحبة والعبادة
٤١٤	العلاقة بين المحبة والرجاء والخوف
٤١٤	أثر الذنوب على المحبة
٤١٥	٢٥٦ - محبة رسول الله ﷺ وما جاء به
٤١٦	وجوب معرفة الرسول ﷺ
٤١٧	مقتضى محبة رسول الله ﷺ
٤١٨	أقوال العلماء في قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون...» الحديث
٤١٩	٢٥٧ - المحبة في الله
٤١٩	٢٥٨ - محمد رسول الله ﷺ
٤٢٠	٢٥٩ - المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ أو الكراهية لانتصار دينه
٤٢٢	٢٦٠ - المشاهد
٤٢٤	تاريخ المشاهد
٤٢٥	قبور الأنبياء
٤٢٦	أكثر المشاهد المشهورة مكذوبة
٤٢٧	مشهد الحسين في القاهرة

الصفحة

الموضوع

٤٢٩ حكم الصلاة في المشاهد
٤٣٣ موقف العلماء من المشاهد والقبور
٤٣٦ ٢٦١ - مظاهرة الكفار على المسلمين
٤٤١ الفرق بين مظاهرة الكفار والاستعانة بهم
٤٤١ ٢٦٢ - الملائكة الكرام
٤٤١ ٢٦٣ - المعجزة
٤٤٢ ٢٦٤ - ملك الأملاك
٤٤٢ ٢٦٥ - مناة
٤٤٢ ٢٦٦ - الموالاتة والمعاداة
٤٤٣ ٢٦٧ - الميثاق
٤٤٦ ٢٦٨ - النبوة
٤٤٧ الفرق بين النبي والرسول
٤٥١ المختار في تعريف النبي والرسول
٤٥١ التفاضل بين الأنبياء والرسول
٤٥٢ حكم ادعاء النبوة
٤٥٤ فائدة في عدد الأنبياء
٤٥٥ ٢٦٩ - الند والآننداد
٤٥٧ اتخاذ الآننداد على قسمين
٤٥٧ أولاً: قد يكون شركاً أكبر
٤٥٨ ثانياً: وقد يكون شركاً أصغر
٤٦٠ ٢٧٠ - النذر

الصفحة

الموضوع

٤٦١	النذر عبادة
٤٦٢	حكم ابتداء النذر
٤٦٩	ينقسم النذر إلى قسمين: نذر لله، ونذر لغير الله
٤٦٩	القسم الأول: النذر لله وله أقسام
٤٧١	القسم الثاني: النذر لغير الله كالنذر للموتى وغيره
٤٧٥	٢٧١- النسك
٤٧٧	٢٧٢- النشرة
٤٧٩	أقسام النشرة
٤٨٠	حكم النشرة
٤٨٤	من أنواع النشرة
٤٨٦	٢٧٣- النفاق
٤٩٢	أقسام النفاق
٤٩٢	نفاق الاعتقاد
٤٩٦	النفاق العملي
٥٠٥	٢٧٤- نفي صفة من صفات الله
٥٠٥	٢٧٥- النميمة
٥٠٦	٢٧٦- النوء
٥٠٧	٢٧٧- نواقض الإسلام
٥١١	٢٧٨- الهامة
٥١٤	٢٧٩- الهجر

الصفحة

الموضوع

٥١٦	هجر أهل البدع
٥١٧	ضوابط مهمة في الهجر
٥٢٤	٢٨٠ - الهجرة
٥٣١	التعريف ببلد الكفر وبلد الإسلام
٥٣٢	معنى قوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح»
٥٣٥	٢٨١ - الهداية
٥٣٧	إشكال وحله
٥٣٩	٢٨٢ - الهوى
٥٤١	٢٨٣ - الواهنة
٥٤١	٢٨٤ - الوتر
٥٤٢	٢٨٥ - الوثن
٥٤٦	٢٨٦ - وسائل الشرك
٥٤٦	٢٨٧ - وضع الغرس على القبر
٥٤٧	٢٨٨ - الوقف
٥٤٧	٢٨٩ - الوقوف
٥٤٨	٢٩٠ - الولاء والبراء
٥٥٢	أقسام الموالاتة
٥٥٨	منزلة الولاء والبراء من التوحيد
٥٧٢	٢٩١ - الولي والأولياء
٥٧٢	٢٩٢ - اليأس من روح الله

الصفحة

الموضوع

٥٧٣ ٢٩٣ - اليقين
٥٧٥ ٢٩٤ - اليوم الآخر
٥٧٦ فهرس الموضوعات

